



شرح

كتاب التوحيد

لشيخ الإسلام الإمام أحمد محمد بن عبد الوهاب

شرح

أ.د. سعد بن صالح بن عبد العزيز آل مكتوم الشنري

دار الكتب العلمية

للنشر والتوزيع

شرح
كتاب التوحيد

دار كنوز إشبيليا للنشر والنزيع، ١٤٤٢هـ

فهرسة مكسة الملك فهد الوطنفة أثناء النشر

الشسرف، سعد بن ناصر بن عبد العزيز

شرح كتاب التوحيد / سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشسرف

الرفاض ١٤٤٢هـ

٧٦٤ ص ١٧ × ٢٤؛

رءمك: ١-٨٥-٨٢٣٨-٦٠٣-٩٧٨

١. التوفء

ءفوف ٢٤٠

أ. العفوان

١٤٤٢/١٠٣

رقم الإفءاع: ١٤٤٢/١٠٣هـ

رءمك: ١-٨٥-٨٢٣٨-٦٠٣-٩٧٨

حقوق الطبع وءحفوفة

الطبعة الأولى

١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

Dar Kounouz Eshbelia

For Publishing & Distribution

Kingdom of Saudia Arabia

P.O. Box 27261 Riyadh 11417

Tel.: +96611 4914776

+96611 4968994

Fax.: +966114453203



ءار كنوز إشبفلفا للنشر والنزوع

المملكة العربية السعودية

ص ب ٢٧٢٦١ الرفاض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦ ٩٦٦١١ +

٤٩٦٨٩٩٤ ٩٦٦١١ +

ءوال: ٥٠٦٢٣٥٧٧ ٩٦٦ +

E-mail: eshbelia@hotmail.com

 : @k_eshbelia

 : @k_eshbelia

 : @k. eshbelia

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب

الحمد لله الذي أجزل لنا المواهب، وتفضل علينا بالنعمة السوابغ. ومن أعظم نعمه علينا أن هدانا لدين الإسلام المبني على شهادة التوحيد لله -عزَّ وجلَّ- وشهادة الرسالة لمحمد ﷺ.

نحمده -جل وعلا- ونثني عليه، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد؛ فنبتدئ دراسة كتاب التوحيد لشيخ الإسلام الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب -رحمته الله- ودراسة هذا الكتاب لها أهمية عظيمة، وتظهر هذه الأهمية في عدد من الأمور:

الأمر الأول: أن موضوع الكتاب هو أصل دين الإسلام، ألا وهو إفراد الله بالعبادة، فإنَّ ربَّ العزة والجلال قد بعث نبيه محمداً ﷺ إلى إفراد الله بالعبادة، فلذلك كان ﷺ يُقدِّمها على غيرها، وينادي في المجمع ألا تعبدوا إلا الله^(١)، وهكذا هي دعوة الأنبياء السابقين ﷺ كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [النحل: ٣٦].

وإذا كانت هذه القضية هي أساس دين الإسلام فلا بدَّ أن تُولى بالعناية بحيث يعطى هذا الأمر ما لا يُعطى غيره من القضايا.

(١) أخرج البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣)، أن هرقل سأل أبا سفيان عن النبي ﷺ بماذا يأمركم؟ فقال: «يقول: اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً واركبوا ما يقول أبواؤكم، ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والصلة»، وأن النبي ﷺ كتب له بالآية: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَرَ إِلَّا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً» [آل عمران: ٦٤] الآية.

وأول ما يُدعى إليه هو هذا المبدأ العظيم، مبدأ توحيد الله، وإفراده بالعبادة، ولذلك لما بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل إلى أهل اليمن قال: «إنك تأتي قومًا أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله»، كما روى البخاري في صحيحه^(١).

وفي رواية أخرى للبخاري: «فليكن أول ما تدعوهم إليه: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله»^(٢)، فدل هذا على أن المراد بالتوحيد هو مقتضى ومعنى لا إله إلا الله.

ذكر الله -عزَّ وجلَّ- عن نبيه ﷺ أنه يدعو إلى لا إله إلا الله، وإنَّهم إذا قيل لهم "لا إله إلا الله" يستكبرون، وذكر أنهم يقولون: أجعل الآلهة إلهًا واحدًا؟! معناه أن التوحيد هو معنى لا إله إلا الله.

الأمر الثاني: أن كتاب التوحيد مستمد من كتاب الله -عزَّ وجلَّ- ومن سنَّة رسوله ﷺ اللذين هما أصل هذه الشريعة، وليس في الكتاب معارضة لهما، بل فيه أخذ منهما، واستنباط الأحكام من هذين الأصلين.

وقد جاء كثير من النصوص بالأمر بالرجوع إلى الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٣].

الأمر الثالث: أن مؤلفه إمامٌ مجاهدٌ في دين الله، جاء إلى بلاد قد انتشر فيها الشرك وعمَّ فيها، وأصبح الموحدون فيها نُذرة، فكان عامة الناس يصرفون العبادة لغير الله، يذبحون لغير الله، وينذرون لغير الله، ويتوجَّهون بالدعاء لغير الله؛ فعندهم من مظاهر الشرك الشيء الكثير، فعالج الشيخ هذه الأمور، وتحول البلد من بلد شركٍ إلى بلد توحيدٍ وإسلامٍ وسنَّة، فمن هنا كان الشيخ رحمه الله قد عالج

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٩٦، و١٣٩٥، و٤٣٤٧)، ومسلم (١٩).

هذه الأمور وعرفها وخبرها، وفي كتابة من عرف قضايا الناس مغيرة لكتابة من كان بعيداً عن مسائلهم ولا يباشر قضاياهم.

الأمر الرابع: أن كثيراً من المسائل المخالفة التي تكلم عنها الشيخ لا زالت موجودة في كثير من أقطار الدنيا؛ بل إن بعض الناس يجعلها هي الدين، ويجعل من تمسك بها هو المسلم، ومن نافرها فهو المبتدع الضال، بل قد ينفي عنه الإسلام، ولذلك حسن بنا أن نعرف أدلة الشريعة الواردة في هذه المسائل التي أوردها الشيخ -رحمته الله تعالى-.

قد يقول قائل: إن كتاب التوحيد ألف لفترة زمنية يناسبها أسلوب الكتاب. فيقال: الكتاب إنما استقى من الكتاب والسنة، والكتاب والسنة خطاب موجه إلى الناس إلى قيام الساعة، ومن هنا فالكتاب سيبقى -بإذن الله- وسيحتاج إليه الناس في كل زمان، وذلك لأنه قد استمد من الأصلين العظيمين.

فإن قال قائل: إن الناس عندهم توحيد، وعندهم فطرة، فحينئذ لا نحتاج إلى دراسة هذه الأمور.

فالجواب عن هذا أن يقال: الناس يولدون جهلاً، فيحتاجون إلى التعلم، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ١٧٨]، ومن هنا فنحن نحتاج إلى التعلم.

ثم إن من كان عنده علم فإنه يحتاج إلى تذكير لهذا العلم الذي عنده، فإن العلم مع مضي الوقت ينسى إذا لم يُتدارس.

وإذا نظر الإنسان في أحوال الأمم السابقة التي وُجد عندها الشرك وجد أن الشرك دخل عليهم بتدرج، ولم يدخل عليهم مرة واحدة، وانظر إلى قصة قوم نوح عليه السلام عندما مات علماءهم وصلحائهم في وقت متقارب، فقالوا: اتخذوا

لهم صوراً تذكرنا بأحوالهم، ثم عُبدت هذه الصور من دون الله^(١)، حتى أرسل الله إليهم نوحاً عليه السلام، قال تعالى: «قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنِّمْ عَصَوِي وَأَتَّبِعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿٦٠﴾ وَمَكْرُؤًا مَّكْرًا كُبْرًا ﴿٦١﴾ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٦٢﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ﴿٦٣﴾ لَنُوحٍ: ٢١-٢٤ الآية.

والشيطان حريصٌ على إغواء بني آدم وإبعادهم عن أصل دين الإسلام، ليجعلهم مشاركين له في نار جهنم - أعاذنا الله وإياكم منها ومنه -.

فإن قال قائل: نحن في عصر التطور والعلم والذكاء والعقل، إلى غير ذلك. قيل: إن أسباب الجهالة عند الناس اليوم أعظم من أسبابها عند السابقين، فإن هذه الآلات الحديثة قد شغلت الناس، وجعلتهم يتعدون عن التفكير في أصل القضايا وهو قضية التوحيد، فتجد ذلك الذي يُوصف بالعقل والدهاء ويمضي وقت نهاره في أدق الآلات وفي أمهر العلوم؛ يأتي في آخر وقته بتصرفاتٍ لو تأملتها لوجدت أنه لا يقدم عليها إلا ناقص العقل ولا يفعلها إلا أشباه المجانين، كيف بآخر يومه يذهب إلى صنم أو يذهب إلى قبر ولي ميتٍ لا يعرف حاله ولا يعرف حقيقة أمره، ويرجوه من دون الله، ويؤمل منه أن يبارك له في حياته، وأن يجعله سعيداً فيها، وأن يهبه الحياة! فكيف بميتٍ لا يملك الحياة لنفسه يُطلب منه أن يُحيي غيره؟!!

وهذا مشاهد في كثير من دول العالم على اختلاف محالها، فإذا كان الله - عزَّ وجلَّ - قد حمانا في هذه البلاد المباركة بدعوة الشيخ رحمته الله من هذه المظاهر الشركية فإننا لا نأمن من وصولها إلينا، فإن الله - جل وعلام - قد أخبر عن إبراهيم عليه السلام - مع أنه إمام الحنفاء الموحدين؛ أنه دعا فقال: «وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ آلَاءَ صَنَامٍ» [إبراهيم: ٣٥]، والنبي صلوات الله عليه يعلم أبا بكر الصديق أن يقول في

(١) أخرجه البخاري (٤٩٢٠)، من كلام ابن عباس رضي الله عنهما.

دعائه: «اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم»^(١).
ويقول لأصحابه: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»^(٢).

فإذا كان صحابة رسول الله ﷺ يخاف عليهم النبي ﷺ بل إبراهيم يخافه على نفسه؛ فكيف لا نخاف على أنفسنا؟ وكيف لا نخاف على أبنائنا ومن حولنا من مجتمعاتنا؟!

والتوحيد سببٌ من أسباب رضا الله عن العبد، وسببٌ من أسباب دخول الجنة، وهو كذلك سببٌ من أسباب الأمن في الدنيا، وصلاح الأحوال واستقامتها، وسبب من أسباب إدرار الله الرزق على عباده، فإن الله -عزَّ وجلَّ- بين أن الذين وعدهم بالأمن يُشترط لهم لتحصيل ذلك العبادة لله وحده، قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥].

وإذا كان كذلك فهذا يدلنا على أهمية تدارس هذا الموضوع لأنه سبب خيري الدنيا والآخرة، لكن لا بد أن تكون نياتنا خالصة لله -عزَّ وجلَّ- مرادين بذلك أجر الآخرة، وما حصل من أمور الدنيا فإن يحصل تبعاً غير قاصدين له، فنحن نوقن أن الموحدين يشبههم الله -جلَّ وعلا- الثواب الحسن في الدنيا والآخرة، لكن النية لا بد أن تكون خالصة لله من أجل أن يُنيلنا أمر الآخرة، لأن الله -جلَّ وعلا- قد قسم

(١) صحيح، أخرجه أبو نعيم في الحلية ١١٢/٧، والضياء (٦٢)، كما أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧١٦)، وأبو يعلى (٦٠)، والمروزي في مسند أبي بكر (١٨)، من حديث معقل، كما ورد من حديث حذيفة، أخرجه أبو يعلى (٥٨)، وابن السني (٢٨٦)، ومن حديث أبي بكر أخرجه ابن بطة في الإنابة الكبرى (٩٨١).

(٢) حسن، أخرجه أحمد (٢٣٦٣٦) من حديث محمود بن لبيد.

الناس إلى مَنْ يُريد الدنيا وَمَنْ يُريد الآخرة، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ [١٨، ١٩]، فدل هذا على هَا سَعِيهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأَوْلَتْكَ كَانَ سَعِيهِمْ مَشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٨، ١٩]، فدل هذا على أَنَّ من المقاصد التي ترغب الشريعة في أن يقصدها المؤمنون: أن يقصدوا الأجر الأخروي، وأن يقصدوا الجنة؛ خلافاً لما يقوله بعض الطوائف أنَّ الأكمل أن تعبد الله من أن أجل رضا الله فقط، أو من أجل محبة الله فقط، أو نحو ذلك.

ونقول: هذا الذي يحصر هدف المؤمن في عبادة الله في هذا مخالف لدلالة هذه النصوص السابقة، وقال تعالى عن الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]، وقال: ﴿وَأَذْكُرُ لَكَ فِي نَفْسِكَ تَضُرُّعًا وَخِيفَةً﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

والضلال في باب التوحيد يبتدئ قليلاً قليلاً، حتى إذا دخل على الناس عمّ عليهم، ولذلك فنحذر فيه من القليل، لأنَّ القليل من الضلال في باب التوحيد يجلب الكثير، ولذلك يجب أن يحذر الإنسان منه، ويتعوذ بالله منه، فإنه لا يأمن على نفسه من عدوه الشيطان.

وقد اعتنى عدد من العلماء بهذا الكتاب العظيم "كتاب التوحيد" وزادت شروحه على الثلاثين فيما أعلم، وكان من أفضلها تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان بن عبدالله، وفتح المجيد للشيخ عبدالرحمن بن حسن، والقول المفيد للشيخ ابن عثيمين، وإعانة المستفيد للشيخ صالح الفوزان، والتمهيد للشيخ صالح آل الشيخ، وهذه الشروح قد اشتملت على الفوائد الكثيرة.

وحرصت في هذا الشرح على أن يتميز بتقعيد المسائل والأصول في أول كل باب، وعلى الاهتمام بالتطبيقات المعاصرة، هذا والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

[١] كِتَابُ التَّوْحِيدِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطُّغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] الآية، وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣] الآية، وَقَوْلُهُ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] الآية، وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١] الآية.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ وَصِيَّةِ صلى الله عليه وسلم الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ﴾ - إِلَىٰ قَوْلِهِ -: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا...﴾ [الأنعام: ١٥١، و[١٥٣] الآيات»^(١).

وَعَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَىٰ حِمَارٍ فَقَالَ لِي: «يَا مَعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟»، فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَّكَلَمُوا». أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: الحكمة في خلق الجن والإنس.

الثانية: أن العبادة هي التوحيد، لأن الخصومة فيه.

الثالثة: أن من لم يأت به لم يعبد الله. ففيه معنى قوله: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا

أَعْبُدُ﴾ [الكافرون: ٥].

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٧٠)، والطبراني في الكبير (١٠٠٦٠)، والبيهقي في شعب الإيمان

(٧٥٤٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (٨٠٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

الرابعة: الحكمة في إرسال الرسل.

الخامسة: أن الرسالة عمت كل أمة.

السادسة: أن دين الأنبياء واحد.

السابعة: المسألة الكبيرة: أن عبادة الله لا تحصل إلا بالكفر بالطاغوت ففيه

معنى قوله: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة:

٢٥٦].

الثامنة: أن الطاغوت عام في كل ما عُبد من دون الله.

التاسعة: عظم شأن ثلاث الآيات المحكمات في سورة الأنعام عند السلف،

وفيها عشر مسائل. أولها: النهي عن الشرك.

العاشرة: الآيات المحكمات في سورة الإسراء، وفيها ثمانية عشر مسألة، بدأها

الله بقوله: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْدُومًا﴾ [الإسراء: ٢٢] وختمها

بقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩]،

ونبهنا الله سبحانه على عظم شأن هذه المسائل بقوله: ﴿ذَٰلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ

مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ [الإسراء: ٣٩].

الحادية عشرة: آية سورة النساء التي تسمى: آية الحقوق العشرة، بدأها الله

تعالى بقوله: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

الثانية عشرة: التنبيه على وصية رسول الله ﷺ عند موته.

الثالثة عشرة: معرفة حق الله علينا.

الرابعة عشرة: معرفة حق العباد عليه إذا أدوا حقه.

الخامسة عشرة: أن هذه المسألة لا يعرفها أكثر الصحابة.

السادسة عشرة: جواز كتمان العلم للمصلحة.

السابعة عشرة: استحباب بشارة المسلم بما يسره.

- الثامنة عشرة: الخوف من الاتكال على سعة رحمة الله.
- التاسعة عشرة: قول المسؤول عما لا يعلم "الله ورسوله أعلم".
- العشرون: جواز تخصيص بعض الناس بالعلم دون بعض.
- الحادية والعشرون: تواضعه ﷺ لركوب الحمار، مع الإرداف عليه.
- الثانية والعشرون: جواز الإرداف على الدابة.
- الثالثة والعشرون: فضيلة معاذ بن جبل.
- الرابعة والعشرون: عظم شأن هذه المسألة.

كلمة "التوحيد" يُراد بها: إفراد الله بالعبادة، وهذه الكلمة واردة في عدد من النصوص الشرعية، من أمثلتها حديث معاذ ﷺ لما أرسله النبي ﷺ قال: «فليكن أول ما تدعوهم إليه إلى أن يوحدوا الله»^(١)، وفي الحديث الآخر قال ﷺ: «من وحد الله وكفر بما يعبد من دونه حرم ماله ودمه، وحسابه على الله»^(٢)، فالتوحيد لفظة واردة في النصوص وليست لفظةً مبتدعةً، ولكن ينبغي أن

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٨٧٨)، وأصله عند مسلم (١٥٨٧٨)، وجاء في صحيح مسلم (١٦) من حديث ابن عمر مرفوعاً: «بني الإسلام على خمسة على أن يوحدوا الله» الحديث، وفي حديث عمرو بن عبسة السلمى أن النبي ﷺ قال: «أرسلني الله بصلة الأرحام وكسر الأوثان وأن يوحد الله لا يشرك به شيء»، أخرجه مسلم (٨٣٢)، وأحمد (١٧٠١٩)، وقال الإمام البخاري: (باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى). قال خالد بن الوليد: «بعثني رسول الله ﷺ في سرية فأصبنا أهل بيت قد كانوا وحدوا، فقال عمار: هؤلاء قد احتجزوا منا لتوحيدهم» أخرجه النسائي في الكبرى (٨٢١٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٢٣٢)، والحاكم (٥٦٧٠)، وفي حديث جابر في سياق حج النبي ﷺ قال: «فأهل بالتوحيد: ليك اللهم ليك، ليك لا شريك لك ليك»، أخرجه مسلم (١٢١٨)، وعند الترمذي (٢٥٩٧): «يعذب ناس من أهل التوحيد في النار». الحديث.

يُلاحظ ان هذه الكلمة تستعمل عند طوائف في غير معناها الشرعي ، فإن طائفة يقولون إن المراد بلفظ "التوحيد" نفي الصفات كما هو قول المعتزلة.

لماذا قالوا إن التوحيد يُراد به نفي الصفات؟

قالوا: لأننا إذا أثبتنا الصفات فمعناه أننا أثبتنا قدماء متعددين ، فتكون الصفات قديمة والذات قديمة ، ويكون القدماء متعددين.

وهذا القول قول باطل ، لأن الذات الإلهية بصفات شئ واحد ، فكلمة الله -جلّ وعلا- وكلها منسوبة له -جلّ وعلا- فالشئ بصفاته شئ واحد ، ولا يفرق بين الصفة والموصوف من جهة وجودهما في الخارج ، أما وجودهما في الذهن فهذا لا يعول عليه ولا يُبنى عليه حكم ، وأما الحكم فمبني على وجود هذه الأمور في الخارج.

وبعض الناس أطلق التوحيد وأراد به توحيد الربوبية في أفراد الله بما يتعلق بأعماله هو -سبحانه وتعالى- ولم يُدخل في معناه توحيد الألوهية كما هو قول الأشاعرة ، وطوائف من أهل الكلام ، وذلك لأنهم قالوا: إن الله هو الخالق الرازق المحيي الميّن ؛ فإذا أفردته بذلك فأنت موحد.

وقصر التوحيد على هذا المعنى خطأ وذلك لأن النبي ﷺ فدعا المشركين إلى أفراد الله بالعبادة ، ولم يقتصر على دعوتهم بإفراد الله بأعماله هو سبحانه ، بل إن المشركين الذين كانوا في عهد النبوة كانوا يرون بأن الله -جلّ وعلا- هو المتفرد بالخلق والرزق والإحياء والإماتة ، ومع ذلك فإن النبي ﷺ وصفهم بأنهم مشركون ، وأن ذلك لا ينجيهم عند الله -جلّ وعلا- إذا لا بد من أفراد الله بالعبادة.

وهناك طائفة أطلقوا اسم التوحيد وأرادوا به اعتقاد أن الله -جلّ وعلا- قد خلف المخلوقات واتحد معها ؛ فهذا قول فاسد باطل يدل على فساد العديد من النصوص الشرعية الدالة على التفريق بين الخالق والمخلوق ، ومثل هذا المعنى لا يقبله صاحب عقل سليم.

وإذا كان التوحيد هو قضية القضايا وأساس المسائل ، فما هو التوحيد؟
التوحيد: هو إفراد الله بالعبادة ، بحيث لا تصرف شيء من العبادات لغير الله - سبحانه وتعالى .

وسياًتي معنا في باب مستقل تحقيق معنى التوحيد ومعرفة ما يدخل في مدلول هذه الكلمة.

وقد جاءت النصوص بالتأكيد على التوحيد والاهتمام به منها ما يدل على أن خلق الإنس والجن إنما كان من أجل إفراد الله بالعبادة ، ودلّ هذا على أن إفراد الله بالعبادة هو أوجب الواجبات .

وقد وقع الاختلاف في أول واجب على المكلفين ما هو؟ فطائفة تقول: أول واجب هو النظر .

وطائفة تقول: أول واجب هو الشك .

وطائفة تقول: أول واجب هو قصد النظر ، ولكن إذا نظر الإنسان في النصوص كتاباً وسنةً ؛ وجد أنها تجعل أول واجب هو الإقرار لله بالعبادة والتوحيد^(١) .

ومن هنا كان النبي ﷺ أول ما يدعو الناس إليه هو شهادة أن لا إله إلا الله ، لا يدعوهم إلى نظرٍ ، ولا إلى قصدٍ نظرٍ ، ولا إلى شكٍ ، ولا إلى غير ذلك ؛ بل يدعوهم إلى اليقين بأن الله - جلّ وعلا - هو المعبود وحده وأما النظر فهو وسيلة إذا تحقق المقصود بغيرها تمّ المراد .

ثم إن أول ما ابتدأ به الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - جميعاً دعوتهم أن قالوا لأقوامهم: أن اعبدوا الله ، قال تعالى: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ [هود: ٢] .

(١) إحياء علوم الدين ١/١٤ ، درء تعارض العقل والنقل ٨/٢٥ ، مجموع الفتاوى ١٦/٣٢٨ ،

٧٦/١ ، مدارج السالكين ٣/٤١٢ ، شرح الطحاوية ص ٢٧ .

وهكذا إذا نظر الإنسان في الأوامر الشرعية والوصايا المتكررة المتعددة؛ فإنه يجد أنّ النصّ الشرعي يُقدّم قضية التوحيد على غيرها من القضايا، ومن هنا في قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، ثم عدّ محرمات كثيرة، فدلّ هذا على أنّه قدّم قضية التوحيد.

وهكذا في أواخر سورة الأنعام كما جاء في الوصايا العشر؛ قدّم في أولها ترك الشرك.

وإذا نظر الإنسان في حادثة سعد بن معاذ وأسعد بن زرارة؛ رجعوا إلى قومهم بني عبد الأشهل وقالوا: لن نكلمكم حتى تدخلوا في هذا الدين وتشهدوا أن لا إله إلا الله؛ فدعوهم إلى التوحيد، ولم يقولوا لهم: "انظروا"^(١).

ولما صعد النبي ﷺ على جبل أبي قبيس لم يقل للناس "انظروا" ولم يقل "شكّوا" ولم يقل "اقصدوا النظر"؛ وإنما دعاهم إلى إفراد الله بالعبادة، وأمرهم بالاستعداد للآخرة، وقال: «أنا نذير لكم من يدي عذاب شديد»^(٢).

ولما كان عم النبي ﷺ في سياق الموت، قال له ﷺ: «يا عم، قل لا إله إلا الله»^(٣)، لم يقل له: "انظر، أو اقصد النظر، أو شكّ"، وهكذا في تلك الحوادث الكثيرة الواردة في حياة النبي ﷺ يدعو الناس إلى إفراد الله بالعبادة ونبذ الأصنام ونبذ عبادتها من دون الله؛ فهذه هي دعوته ﷺ.

ومن هنا فإن من قال بأن هناك أموراً تُقدّم على موضوع التوحيد، سواء قضية الدعوة، أو قضية اجتماع الناس، أو الإصلاح السياسي أو نحو ذلك؛ فهو مخالف

(١) سيرة ابن هشام ٤٣٥/١، الطبقات الكبرى ٣٢١/٣، تاريخ ابن جرير الطبري ٣٥٧/٢،

المعجم الكبير للطبراني ٣٦٢/٢٠ (٨٤٩)، تاريخ دمشق، لابن عساكر ٨٢/٩.

(٢) الطبقات الكبرى ١٥٧/١، والحديث أخرجه البخاري (٤٧٧٠)، ومسلم (٣٥٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٣٩).

لطريقة النبي ﷺ وهدية في إفراد الله بالعبادة وتقديم الدعوة إلى ذلك على غيرها من الدعوات، فإن أهل مكة قد جاؤوا إلى النبي ﷺ وطلبوا منه: أن يترك ما هو عليه من الدعوة للتوحيد، فلم يتركه ﷺ وقال: «والله لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك فيه ما تركته»^(١). وهكذا هي دعوة النبي ﷺ.

وهكذا من ظن أن دعوة الناس إلى السلوك أو إلى الأخلاق مقدّمة على الدعوة للتوحيد فهو مخالف لطريقة النبي ﷺ في دعوته، فهو قد قدم الدعوة إلى التوحيد، ولذلك كانت الرسالة في مكة لعشر سنواتها الأولى مقتصرة على الدعوة إلى التوحيد وإفراد الله -جلّ وعلا- بالعبادة، فلم يدعهم إلى صلاة ولا إلى صيام، ولا إلى زكاة، ولا إلى غير ذلك؛ فإذا أذعن الناس للتوحيد، استجابوا للدعوة إلى بقيّة العبادات، ولكن إذا دعوت الناس إلى عبادة وليس عندهم توحيد لم ينتفعوا بهذه العبادة؛ لأن عندهم ناقضاً من نواقض هذه العبادة، وكلما عرضت لهم أمراً لا بدّ أن تقنعهم، ولكن إذا كان عندهم توحيد وإفراداً لله بالطاعة والعبادة استجابوا لكل أمر يأتيهم من الله -جلّ وعلا-.

وجاء في حديث معاذ إثبات أن إفراد الله بالعبادة هو حق الله، وهو واجب في حق ربّ العزّة والجلال.

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة ٢٦٦/١، وابن جرير في التاريخ ٣٢٦/٢، والبيهقي في دلائل النبوة ٦٦/١، وانظر: الحاوي الكبير للماوردي ١١/١٤، والجواب الصحيح، لابن تيمية ٣٣٥/٥، ولما قال له عمه أبوطالب: «إن قومك يشكونك، قال لهم: «يا عم: إنني أريد منهم كلمة يقولونها فتدين لهم العرب وتؤدي إليهم العجم الجزية: لا إله إلا الله»، فقالوا: أجعل الآلهة إلهاً واحداً أن هذا الشيء عجاب». أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١٨٣٢٦)، وابن جرير ١٥٠/٢١، وأحمد (٢٠٠٨)، والترمذي (٣٢٣٢)، والنسائي في الكبرى (١١٤٣٦)، وابن حبان (٦٦٨٦)، والحاكم ٤٣٢/٢، والبيهقي ٣١٦/٩.

وقوله: «**وحق العباد على الله**»، ليس فيه واجبٌ و**جب** على الله ابتداءً من بني آدم، وإنما هو تعالى يوجب على نفسه ما شاء، تفضلاً منه سبحانه، ولذلك أوجب على نفسه ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً.

فالمقصود في هذا الباب:

- معرفة أن مسألة التوحيد هي أول المسائل، وهي أول ما يُدعى إليه.
- وأن المراد بالتوحيد: إفراد الله بالعبادة.

ومن طلب منك أن نقدم على دعوة التوحيد شيئاً آخر فقد خالف طريقة النبي ﷺ وهديه.

وهكذا أيضاً من ظنَّ أنَّ الدعوة إلى الله تستقيم بدون أن يكون هناك توحيداً فهو ظنٌّ خاطئٌ، فلا تكون الدعوة صحيحة ولا مقبولةً عند الله -جلَّ وعلا- إلا إذا كان أصحابها موحدين لله مفردين له بالعبادة، لا يصرفون شيئاً من العبادة لغير الله -جلَّ وعلا-.

وكذلك فيما يتعلق بسلوك الإنسان وعمله وعبادته؛ لا يكون شيء منها مقبولاً عند الله إلا إذا كان الفاعل لها ملاحظاً جانبَ التوحيد بان يفرد الله بعبادته هذه.

إذا وُجد التوحيد عند العبد فإن مخالفته للشريعة فيما دون ذلك من المعاصي والبدع أهون بكثير، ولذلك فإن المخطئ في باب التوحيد وفي باب إثبات الرسالة يُغلطُ في حقه ويُشددُ بخلاف من أخطأ في غيره.

ولعلنا -إن شاء الله تعالى- نتطرق إلى هذا المعنى زيادةً تطرقٍ فيما يأتي بإذنه -جلَّ وعلا-.

أسأل الله -جلَّ وعلا- أن يرزقنا وإياكم التوحيد والإخلاص، كما أسأله -جلَّ وعلا- أن يكفيننا شر دعاة الباطل، وأن يجعلنا وإياكم من أهل قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، هذا والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

[٢] باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب

وقول الله تعالى: «الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْآمَنُ وَهُمْ

مُهْتَدُونَ» [الأنعام: ٨٢].

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرَوْحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»^(١)، أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عُتْبَانَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَغَيَّرُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»^(٢).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: يَا مُوسَى: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا. قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامُرُهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ^(٣).

وَلِلْتِّرْمِذِيِّ وَحَسَنُهُ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا

(١) أخرجه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٥)، ومسلم (٣٣).

(٣) حسن لغيره، أخرجه ابن حبان (٦٢١٨)، والحاكم ٧١٠/١ (١٩٣٠٦)، والنسائي في الكبرى

(١٠٦٠٢)، وأبو يعلى (١٣٩٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٨٥)، وأبونعيم في الحلية

٣٢٧/٨، والبغوي في شرح السنة (١٢٧٢)، والطبراني في الدعاء (١٤٨٠).

لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: سعة فضل الله.

الثانية: كثرة ثواب التوحيد عند الله.

الثالثة: تكفيره مع ذلك للذنوب.

الرابعة: تفسير الآية (٨٢) التي في سورة الأنعام.

الخامسة: تأمل الخمس اللواتي في حديث عبادة.

السادسة: أنك إذا جمعت بينه وبين حديث عتيان وما بعده؛ تبين لك معنى

قول: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وتبين لكم خطأ المغرورين.

السابعة: التنبيه للشرط الذي في حديث عتيان.

الثامنة: كون الأنبياء يحتاجون للتنبيه على فضل لا إله إلا الله.

التاسعة: التنبيه لرجحانها بجميع المخلوقات، مع أن كثيرا ممن يقولها يخف

ميزانه.

العاشرة: النص على أن الأرضين سبع كالسماوات.

الحادية عشرة: أن لهن عمارة.

الثانية عشرة: إثبات الصفات خلافاً للأشعرية.

(١) صحيح لغيره، أخرجه الترمذي (٣٥٤٠)، وأحمد (١٣٤٩٣)، والضياء (١٥٤٤)، والبخاري في التاريخ ٦٥/٢، وأبويعلى (٤٢٢٦)، كما أخرجه بنحوه الترمذي (٣٣٤٠)، وأبونعيم في الحلية ٢٣١/٢، والطبراني في الأوسط (٤٣٠٥)، وورد نحوه من حديث أبي ذر، أخرجه مسلم (٢٦٨٧).

الثالثة عشرة: أنك إذا عرفت حديث أنس: عرفت أن قوله في حديث عتبان: «فإن الله حرم على النار من قال: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ يبتغي بذلك وجه الله»، أن ترك الشرك ليس قولها باللسان.

الرابعة عشرة: تأمل الجمع بين كون عيسى ومحمد عبدي الله ورسوليّه.

الخامسة عشرة: معرفة اختصاص عيسى بكونه كلمة الله.

السادسة عشرة: معرفة كونه روحا منه.

السابعة عشرة: معرفة فضل الإيمان بالجنة والنار.

الثامنة عشرة: معرفة قوله: «على ما كان من العمل».

التاسعة عشرة: معرفة أن الميزان له كفتان.

العشرون: معرفة ذكر الوجه.

تقدّم معنا أن المراد بالتوحيد: أفراد الله -جلّ وعلا- بالعبادة، بحيث لا يُصرف شيء من العبادة لغير الله -جلّ وعلا-.

وذكرنا فيما مضى أن التوحيد هو حق الله على العباد، وأنه هو أول ما يُقدّم من الواجبات، وأنه هو أول ما يُدعى إليه، وأنه هو الفارق بين المسلمين وغيرهم.

وهنا ذكر المؤلف فضل التوحيد، أي: الآثار المترتبة على أفراد الله بالعبادة.

وقوله: (وما يكفر من الذنوب)، يحتمل أن تكون "ما" موصولة، بمعنى: والذي يُكفر من الذنوب.

ويحتمل أن تكون "ما" المصدرية، يعني أن التوحيد مفكّر للذنوب، والمعنى: فضل التوحيد وكونه يكفر الذنوب؛ وكلا المعنيين صحيح وقد دلت عليه النصوص الشرعية.

أورد المؤلف في هذا الباب آية وأربعة أحاديث :

آية الأنعام: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْآمَنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

لما نزلت هذه الآية خشى الصحابة، فقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؛ يعني انهم ظنوا أن المراد بالظلم في هذه الآية ظلم الإنسان لنفسه، أو ظلمه لغيره، فخشوا من ذلك.

فقال لهم النبي ﷺ مبيناً أن المراد بالظلم هنا الشرك وترك التوحيد، وقال: «ليس كما تظنون؛ إنما هو كما قال لقمان لابنه: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»^(١).

وفي هذا دلالة على أن من كان عنده إسلام وإيمان ولم يكن عنده شرك فإن له نصيباً من الأمن.

وقوله: ﴿أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْآمَنُ﴾ [الأنعام: ٨٢]، قيل المراد به: الأمن في الآخرة، فيأمن المخاوف في تلك الدار.

وقيل: إن المراد به الأمن في الدارين، الدنيا والآخرة، بحيث يطمئن قلب العبد وتسكن نفسه، ولا تثيره الشياطين، ولا أعداء المؤمنين، وهذا أظهر لعموم اللفظ، فبمقدار ما يكون عند العبد من التوحيد يكون له الأمن.

وقوله: ﴿وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] أي: تحصل لهم الهداية، وذلك لأن

التوحيد سبب من أسباب الهداية.

(١) أخرجه البخاري (٦٩٣٧)، ومسلم (١٢٤).

ومن هنا نعرف فضل التوحيد، حيث إن الله - عز وجل - ذكر هاتين الثمريتين العظيمتين المترتبتين على التوحيد :

أولهما: الأمن، ويشمل الأمن من المخاوف في الآخرة، ويشمل الطمأنينة وعدم تمكن العدو في الدنيا.

ثانيهما: الاهتداء، فإنَّ من وُفِّق للتوحيد وإفراد الله بالعبادة؛ فإنَّ الله - جلَّ وعلا - يتفضَّل عليه بنعمة الهداية.

وفي هذا دلالة على عظم فضيلة التوحيد وما يترتب عليه من الآثار.

ثم ذكر المؤلف حديث عبادة بن الصامت، فقال ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له».

«شهد»: أي أقرَّ واعترف كأنه عاينَ ذلك وشاهده ببصره.

«أن لا إله إلا الله»، أي: لا معبود بحق سوى الله.

«وحده لا شريك له»، تأكيد لهذا المعنى.

«وأن محمدا عبده ورسوله»، فيه الجمع بين صفتي النبي الكريم: صفة العبودية

لله، وهي صفة تشريف، وصفة الرسالة له ﷺ وهي صفة تشريف أيضاً، وكلاهما فيه معنى تكليف.

وفي هذا ردُّ على الغلاة الذي يغفلون في النبي ﷺ، فإننا عند إثبات صفة

العبودية ننفي رفع النبي ﷺ من مكانته أو إعطائه شيئاً من خصائص الألوهية،

وفيه مقابلة لهؤلاء الذين يتنقصون من منزلة محمد ﷺ بأن ينفوا عنه الرسالة، أو يستهزؤون به أو يتكلمون فيه.

ثم قال: «وأن عيسى عبد الله ورسوله»، سبب إفراد عيسى ﷺ:

١- أن أتباعه كُثُر.

٢- وأن أتباع ديانتة يرغبون أن يدخل الناس في دينهم ، بخلاف أتباع موسى .
 ٣ - وأن عيسى عليه السلام من أكثر الناس الذين وقع الخلاف فيهم ، فطائفةُ ألَّهته ، وطائفةُ تكلمت عليه وكذبتة ونسبته إلى ما لا ينبغي نسبته إليه من أنه ولد زنا ونحو ذلك .

وكل من هذه الأقوال قول باطل ، ولذلك خصَّ عيسى -عليه السلام- بالذكر بهذا الحديث .

وقوله : «وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ» ، أي : أن عيسى إنما خلق من كلمة الله المفردة ، بخلاف غيره من البشر فإنَّهم وإن خلقوا بـ "كن" لكن هناك أسباب خلقوا منها ، فإنهم خلقوا من مياه آبائهم ، إلاَّ عيسى عليه السلام فقد خُلِقَ بكلمة الله وحدها .
 قال : «وَرُوحٌ مِنْهُ» ، أي أن ما معه من الهدى سبب من أسباب الحياة الحقيقية للناس .

قال : «والجنة حق» ، أي ثبت أن الله -جلَّ وعلا- قد أعدَّ داراً في الآخرة لأوليائه المؤمنين يتنعمون فيها .
 قال : «والنار حق» ، أي : ثبت أن الله أعدَّ ناراً في الآخرة للكفرة المكذبين ليعذبهم بها .

فمن شهد بهذه الأمور : الشهادة لله بالتوحيد ، ولنبيه ولعيسى بالرسالة والعبودية ، وشهد أن الجنة والنار حق ؛ قال : «أدخله الله الجنة على ما كان من العمل» ، وفي هذا بيان فضيلة التوحيد ، حيث رتَّب دخول الجنة على التوحيد .
 ومن المعلوم أن من شهد الله بالألوهية وقام بذلك ولم يأتِ بمناقضٍ لهذه الشهادة فإنَّ آخر أمره إلى الجنة ، قد يُعدَّب على ما يكون عنده من المعاصي ابتداءً ثم يدخل الجنة ، وقد يعفو الله -جلَّ وعلا- عنه ابتداءً .

ولا يصح الاستدلال بهذه الأحاديث في حق مَنْ ترك العمل بالكليّة، فإنه قال: «على ما كان من العمل»، مما يُفيد أنه عنده عمل.

ثم أورد المؤلف حديث عتبان، وفيه: «فإن الله حرّم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله».

فيه فوائد:

- فضيلة قول لا إله إلا الله.

- وأن الأعمال إنّما تُقبل عندما ينوي الإنسان بها التقرب لله - جلّ وعلا - أما من لم ينو التقرب لله فإنّه لا يُقبل عمله كما في حديث: «إنما الأعمال بالنيات»^(١).

- فضيلة شهادة التوحيد، حيث إن من أقرّ بهذه الشهادة مخلصاً فيها فإنّه يُحرّمه

الله على النار.

وقد قال طائفة: إن المراد بهذا أن الله يُحرّم بقاءه دائماً في النار.

وقال آخرون: إن من قال: "لا إله إلا الله" يبتغي بذلك وجه الله؛ فإنّه سيجتنب

المعاصي والذنوب والكبائر، ومن ثمّ يدخل الجنة ابتداءً.

وقال آخرون: إنّ المراد بالحديث: «من قال: لا إله إلا الله»، أي في آخر حياته

ليختم عمله بذلك، فتكون كفارة لما قبلها.

وعلى كل؛ فقد تواترت الأحاديث أنّ بعض أهل الكبائر يدخلهم الله النار، ثم

يخرجهم منها.

ثم أورد المؤلف بعده حديث أبي سعيد الخدري سعد بن مالك عن رسول الله

ﷺ قال: «قال موسى: يا رب، علمني شيئاً أذكرك وأدعوك به»، فيه فضيلة

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

تعلم الإنسان أنواع ألفاظ الذكر والدعاء، فهذا موسى عليه السلام مع فضيلته كان يسأل ربه ألفاظاً ليذكره ويدعوه بها.

وفي هذا فضيلة كلمة "لا إله إلا الله" وتقدم معنا أن التلّفظ بهذه الكلمة لا بدّ لها من شروط حتى تنفع، فإن من أتى بالعبادة الشرعية بدون شروطها فإنه لا تصح منه ولا تنفعه، مثال ذلك: من صلّى ولكنه لم يأت بشروط الصلاة، فلم يتوضّأ أو لم يستقبل القبلة أو لم ينو؛ فحينئذٍ صلاته غير صحيحة.

وهكذا من قال "لا إله إلا الله" لم تنفعه هذه الكلمة حتى يأتي بشروطها، مثال ذلك: لو جاءنا شخص لا يعرف العربية، فقيل له: قل: لا إله إلا الله؛ فقالها وهو لا يعرف معناها ولا يعتقد مضمونها، ولم يقلها خالصاً لله؛ فحينئذٍ لا تنفعه هذه الكلمة.

ومن هنا نعرف خطأ أولئك الذين يقولون: كيف تتكلمون على عقيدة من قال "لا إله إلا الله"؟

قلنا: إنّ كلمة "لا إله إلا الله" لها شروط، ولا بد من الإتيان بشروطها حتى تكون نافعة.

ومن هنا لا يحق للإنسان أن يترك الطاعة ويقول يكفيني التلّفظ: ب"لا إله إلا الله"، حتى يحققها ويعرف وجود شروطها.

ثم قال: «قال: يا رب، كل عبادك يقولون هذا؟»، أي: من كان عبداً لله العبودية الخاصّة فإنه يقول هذا الذكر.

فبيّن الله -جلّ وعلا- له أنّ المزيّة ليست في انفراد الإنسان بعمل يختص به عن غيره، وإنما المزية في أن تأتي بثواب يعظم أجره، ولذلك فإن كون الإنسان يكون

مع أهل السنة أولى به من أن ينفرد بالبدعة، ومن هنا نقول في دعاء القنوت: «اللهم اهدني فيمن هديت»، فلم يطلب من رب العزة والجلال شيئاً يختص به، وإنما طلب أن يكون مماثلاً لغيره من المهتدين.

قال: «قال: يا موسى لو أن السماوات السبع وعامرهن غيري»، يريد بقوله: «وعامرهن» الملائكة الذين وُكِّلوا بعمارة السماوات، وفيه إثبات سبع سموات.

قوله «وعامرهن»:

قيل: من أمر بعمارتها.

وقيل: ساكنوها.

ولعل الثاني أظهر.

قال: «والأرضين السبع في كفة»، فيه إثبات سبع أراضي.

قال: «ولا إله إلا الله في كفة، مالت بهن لا إله إلا الله»، في هذا فضيلة كلمة التوحيد "لا إله إلا الله"، وفيه أن الإنسان مع علو مكانته ورفعة درجته عند الله قد يغفل عن شيء واضح من العلم، فإن فضيلة هذه الكلمة من أظهر الأمور، ومع ذلك خفيت على موسى كليم الله ﷺ، وكون الإنسان قد يخفى عليه معلومة من العلم لا يعني نقصان درجته عند الله - جلَّ وعَلا.

وفي هذا استحباب تكرار كلمة "لا إله إلا الله" وإعادتها، فإن لها فضلاً، سواء كررها الإنسان بشهادة التوحيد وحدها "لا إله إلا الله" أو أضاف إليها ما يكون معها، مثل قوله "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يُحيي ويميت وهو على كل شيء قدير" ونحو ذلك.

وقد ورد أن «من قال ذلك مائة مرة في اليوم كتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكان كمن أعتق عشر رقاب من ولد إسماعيل، وعصمه الله من الشيطان يومه ذاك حتى يُمسي».

ثم أورد المؤلف حديث أنسٍ أن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: يا ابن آدم، المراد بهذه اللفظة الذكور والإناث، ولا يختصُّ بالذكور، لأنه إذا أُضيف اسم "ابن" للجد البعيد اشترك فيه الذكور والإناث، ولذلك إذا قال: "يا بني فلان" فإن المراد به الذكور والإناث، ولا يختص بالذكور، بخلاف ما إذا أُضيف للأب القريب، فقال "أبناء زيد" فإنه يختص بالذكور دون الإناث.

قال: «لو أتيتني بقراب الأرض خطايا»، تراب الأرض: ما يُقارب ملاءها. «خطايا»، يعني الذنوب.

قال: «ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة»، هذا الحديث لأهل العلم كلام في إسناده، وعلى كلِّ فقد وردَ في عدد من الأحاديث إثباتُ أن الله -جلَّ وعلا- عفوٌّ غفور، وأنَّ مَنْ أقبل على الله أقبل الله عليه، وأن مَنْ تاب إلى الله تاب الله عليه.

وفي النصوص الواردة في هذا الباب: بيان أنه لا يسلم من الذنوب أحدٌ إلَّا من عصمه الله -جلَّ وعلا- ولكن المزيَّة لأهل الإيمان أنَّهم إذا وقعوا في الذنب بادروا إلى التوبة وندموا، وأما أهل المعصية فإنَّهم يستمرون على معصيتهم، ولا يرون أنَّ ما فعلوه من الذنب يؤثر عليهم، ورأوه شيئاً هيئاً يسيراً.

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: سعة فضل الله، حيث أنه رتَّبَ على التوحيد وهو شيء قليل بالنسبة لما يحتاجه من اعتقاد وعمل؛ فرتَّبَ عليه ثمرات كثيرة، مما يدلُّ على سعة فضل الله -جلَّ وعلا-.

الثانية: كثرة ثواب التوحيد عند الله، فقد رُتّبَ على التوحيد فوائد كثيرة، كحصول الأمن في الدنيا والآخرة، وحصول الاهتداء.

وبعض أهل العلم يقول في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، أن من فقد الظلم بالكلية حصل على الأمن الكامل، ومن كان عنده مقدارٌ من الظلم نقص عنده من الأمن بمقدار ما حصل عنده من الظلم، ومن وُجد عنده الشرك وظلم الخلق فقد الأمن والاهتداء بالكلية.

الثالثة: تكفيره - أي التوحيد - مع ذلك للذنوب، بحيث إذا كان العبد موحدًا لله فإن قلبه يكون معلقًا بربه - جلّ وعلا - فيدخله الله - جلّ وعلا - الجنة ويكفر ذنوبه، ومن كان عنده توحيد فإن توحيد يقوده إلى التوبة إلى الله - عز وجل - مما يقع منه من الذنوب لأنه عبد الله، وعرفَ واجبَ عبادة الله - عز وجل - فأفردَ الله بالعبادة.

وفي الباب: تفسير آية الأنعام، وتأمل الخمس اللواتي في حديث عبادة، وفيها أن قول: «لا إله إلا الله» وحده لا ينفع، فلا بد من وجود شروطها عند العبد، ومن تلك الشروط قوله في حديث عتيان: «يبتغي بذلك وجه الله»، وقد ألف المؤلف رسالةً في شروط "لا إله إلا الله".

الثامنة: كون الأنبياء يحتاجون للتنبيه على فضل لا إله إلا الله، فإن موسى ﷺ احتاج إلى التنبيه إلى فضل هذه الكلمة.

وقد يقول بعض الناس: كيف تكثرون من الكلام في فضل "لا إله إلا الله" وفضل التوحيد، وكل يعرف فضله؟

نقول: هذا كلام خاطئ؛ بل فضل التوحيد يجمله أكثر الناس، ويجهلون ما يترتب عليه من مصالح في الدنيا والآخرة، ومن هنا نحتاج إلى التنبيه على فضل "لا إله إلا الله" في جميع أوقاتنا.

التاسعة: التنبيه لرجحانها بجميع المخلوقات، مع أن كثيرا ممن يقولها يخف ميزانه، لأنه قالها بلسانه لكنه لم ينته فيبتعد عن منافاتها ومناقضاتها، فلم ترتفع مكاناتهم، وإذا قال الإنسان "لا إله إلا الله" بشروطها؛ فإنه حينئذٍ تعلق منزلته، لأنه إذا قالها فإنه قد تضمن معنى هذه الكلمة التي ترجح بالسموات والأرضين ومن فيهن.

العاشرة: النص على أن الأرضين سبع كالسموات، وفي هذا الحديث النص على أن الأرضين سبع، وقد ورد في هذا عدد من النصوص الأخرى، منها قول النبي ﷺ: «من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أراضين يوم القيامة»^(١). ومنها قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢].

الحادية عشرة: أن لهن عماراً، يعني أن الأرض والسموات هناك من يعمرها بالسكنى فيها.

الثانية عشرة: إثبات الصفات، فإن هذه النصوص قد وردت فيها عدد من الأسماء والصفات كاسم الله (الإله)، ومنه إثبات الألوهية لله -جلّ وعلا- لأن الله خالق للسموات والأرضين، وأن الله تواب يتوب على عباده المؤمنين.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥٢)، ومسلم (١٦١٠)، من حديث سعيد بن زيد، كما أخرجه البخاري (٢٤٥٣)، ومسلم (١٦١٢)، من حديث عائشة، وأخرجه البخاري (٢٤٥٤) من حديث ابن عمر، وأخرجه مسلم (١٦١١).

الثالثة عشرة: أنك إذا عرفت حديث أنس؛ عرفت أن قوله في حديث عتبان: «فإن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله؛ يبتغي بذلك وجه الله»، أن المراد به ترك الشرك ليس قولها باللسان، فأما من قالها باللسان ولم توجد عنده شروط "لا إله إلا الله" فإنها لا تنفعه.

الرابعة عشرة: تأمل الجمع بين كون عيسى ومحمد عبدي الله ورسوليّه، تقدم معنا سبب تخصيص عيسى، وأما محمد ﷺ فإنه خاتم الأنبياء، وهو الذي ستبقى شريعته إلى قيام الساعة، وهو الذي نسخت شريعته باقي الشرائع، ولذلك نُصَّ على ذكره في الحديث، وكان كثير من أهل العلم يستحب أن يذكر ما في هذا الحديث في وصيته لتكون آخر كلامه من الدنيا.

الخامسة عشرة: معرفة اختصاص عيسى بكونه كلمة الله.

السادسة عشرة: معرفة كونه روحاً منه.

السابعة عشرة: معرفة فضل الإيمان بالجنة والنار، فإن من آمن بالجنة حثَّه ذلك على العمل الصالح، ومن آمن بالنار هرب من الأعمال السيئة.

الثامنة عشرة: معرفة قوله: «على ما كان من العمل»، أي ليس المراد به الشرك، وإنما المراد به الذنوب التي دون الشرك.

التاسعة عشرة: معرفة أن الميزان له كفتان.

العشرون: معرفة ذكر الوجه، لقوله: «يبتغي بذلك وجه الله».

فإن قال قائل: هذا استعمال مجازي يُراد به أن يقصد الإنسان بذلك الأجر والثواب من عند الله -جلَّ وعلا.

فيقال: إنَّه لا يكون التَّجوُّز عن شيءٍ إلا إذا أمكن الاتصاف بأصل الصفة، وقد ورد في النصوص إثبات صفة الوجه لله -عز وجل- متواترة، ومنها هذا الحديث.

والقاعدة: أن ما أثبتته الله لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ فإننا نثبتته.

أسأل الله -جلَّ وعَلا- أن يرزقنا وإياكم العلم النافع، والعمل الصالح، وأن يجعلني وإياكم من الهداة المهتدين، كما أسأله -جلَّ وعَلا- أن يجعلني وإياكم من أهل التوحيد والسنة، وأن يُبعد عَنَّا الشرك والبدعة، وأن يوفق كل مَنْ قام بالدعوة إلى توحيد الله -جلَّ وعَلا- وأن يجعله موفقاً معانئاً منصوراً، هذا والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم.

[٣] بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

[النحل: ١٢٠]، وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٩].

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكُوكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدِيثَانِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ أَنْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَكَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سِوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا سِوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنزَلَهُ. فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلَائِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتُونُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢٢٠)، ورواية البخاري للحديث الأول عن عمران بن

حصين لا عن بريدة بن الحصيب، ورواية مسلم فيها زيادة: «لا يرقون»، وقد تكلم فيها بعض

أهل العلم، وفي رواية مسلم وأحمد (٢٤٤٨): «استرقيت» بدل «ارتقيت».

وانظر فتح الباري ١١/٤٠٨، اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ٣٦٧/٢، وقاعدة في التوسل

له مجموع الفتاوى ١٨٢/١ و١٢٨، شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٥٥٠/١، حادي

الأرواح ص ٨٣٠، زاد المعاد ٤٧٦.

فيه مسائل:

- الأولى: معرفة مراتب الناس في التوحيد.
- الثانية: ما معنى تحقيقه.
- الثالثة: ثناؤه سبحانه على إبراهيم بكونه لم يك من المشركين.
- الرابعة: ثناؤه على سادات الأولياء بسلامتهم من الشرك.
- الخامسة: كون ترك الرقية والكي من تحقيق التوحيد.
- السادسة: كون الجامع لتلك الخصال هو التوكل.
- السابعة: عمق علم الصحابة لمعرفة أنهم لم ينالوا ذلك إلا بعمل.
- الثامنة: حرصهم على الخير.
- التاسعة: فضيلة هذه الأمة بالكمية والكيفية.
- العاشر: فضيلة أصحاب موسى.
- الحادية عشرة: عرض الأمم عليه - عليه الصلاة والسلام -.
- الثانية عشرة: أن كل أمة تحشر وحدها مع نبيها.
- الثالثة عشرة: قلة من استجاب للأنبياء.
- الرابعة عشرة: أن من لم يجبه أحد يأتي وحده.
- الخامسة عشرة: ثمره هذا العلم، وهو عدم الاغترار بالكثرة وعدم الزهد في القلة.
- السادسة عشرة: الرخصة في الرقية من العين والحمة.
- السابعة عشرة: عمق علم السلف لقوله "قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن كذا وكذا". فعلم أن الحديث الأول لا يخالف الثاني.
- الثامنة عشرة: بُعد السلف عن مدح الإنسان بما ليس فيه.

التاسعة عشرة: قوله: «أنت منهم»، علمٌ من أعلام النبوة.

العشرون: فضيلة عكاشة.

الحادية والعشرون: استعمال المعارض.

الثانية والعشرون: حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ.

قول المؤلف رَحِمَهُ اللهُ: (باب من حقق التوحيد)، المراد بذلك أن يجعل الإنسان للتوحيد حقيقةً في حياته، وتحقيق التوحيد أصله تعلق القلب بالله -جلَّ وعلا- وحده، وشرطه: إفراد الله بالعبادة، فمن لم يكن عنده إفراد لله في العبادة فهذا لم يحقق التوحيد، ولو أفرد الله بالربوبية، وهذا الباب تتمّة للباب الذي قبله في فضيلة التوحيد وعظم الجزاء عليه في بيان أنه من أسباب دخول الجنة.

قوله: (بغير حساب)، أي بغير مناقشة.

- قيل: بغير حساب مطلقاً.

- وقيل: بغير حساب في أمر المعتقد.

قوله: (ولا عذاب).

إن قال قائل: إن أهل الكبائر عندهم التوحيد ومع ذلك قد يعذبون يوم

القيامة؟

فالجواب عن ذلك أن يُقال: إنَّ أهل المعاصي والكبائر وإن كان عندهم توحيد إلا أنهم لم يحققوه على التمام، لأنَّه قد وُجد في قلوبهم رجاء لغير الله، أو خوف من غير الله، فإن مما يدخل في تحقيق التوحيد: أن يكون الرجاء لله وحده والخوف لله وحده، والإنابة لله وحده، والمحبة الكاملة لله وحده.

ثم أورد المؤلف آية النحل في فضيلة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ فإن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ إمام الموحدين، وقد أثنى الله -جلَّ وعلا- عليه في هذه الآية، وقد بين في آخر الآيات

أن الله قد آتاه في الدنيا أجره وإنه في الآخرة من الصالحين، ومن مقتضى الصلاح أن يكون من أهل الجنة وأن يدخلها بلا حساب ولا عذاب.

ما هي الصفات التي وصف الله إبراهيم عليه السلام بها؟

أولها: أنه كان أمة، معناه أنه يُقتدى به في الخير وفي طاعة الله - عز وجل. وقوله: ﴿قَاتِنًا﴾ هذه الصفة الثانية التي أثنى الله بها على إبراهيم، أي: مطيعًا محبًا مدعنا لأمر الله مستمرًا على ذلك.

ثم ذكر الصفة الثالثة: وهي أن قنوته لله، فخشوعه وخضوعه ومسكنته ليست من أجل أحد من الخلق، لا من أصحاب الولايات، ولا من أصحاب الأموال، وإنما قلبه معلق بالله.

ثم ذكر الصفة الرابعة وقال: ﴿حَنِيفًا﴾، أي: مائلًا عن الشرك للتوحيد.

ثم أكد الله هذا بقوله: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

فإن قال قائل: ما علاقة هذه الآية بالباب؟

نقول: إن إبراهيم بمقتضى هذه الآية قد حقق التوحيد، ولهذا أثنى الله - جل وعلا - عليه، ومن أثنى الله عليه لم يُعَدَّب، فكيف يُثنى عليه ثم يُعَدَّب؟! ثم قال في آخر الآيات: ﴿وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [البقرة: 130].

ثم ذكر الله - جل وعلا - عن صفات المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾

[المؤمنون: 59]، فهذه في سياق الثناء على المؤمنين، وقد وصفهم الله بعدد من الصفات وبين أنه قد سبقت لهم الحسنی، وما ذاك إلا لعدم وجود الشرك، مما يدل على أن من حقق التوحيد فإنه محل لثناء الله، ومحل لتكريمه بإدخاله الجنة، وأنه ليس من أهل النار في شيء.

ثم ذكر المؤلف حديث حصين بن عبد الرحمن، وهو حديث وصف هذه الأمة بان معهم سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وقد ورد في عدد من الأحاديث وصف هؤلاء، منها ما رواه البخاري في قوله: «لا يسترقون»، أي: لا يطلبون الرقية، فهم قد يرقون أنفسهم وغيرهم، ولكن لا يطلبون من غيرهم الرقية، ولا يدخل في هذا اللفظ التداوي، لأنه ليس من الاسترقاء.

ثم قال: «ولا يكتون»، الكي: إحراق أجزاء من البدن يُظنُّ أنه قد يحصل الشفاء بسببها، وقد نهى النبي ﷺ عن الكي، فقال: «وأنهى أمتي عن الكي»، لكنه مباح، لأنه قد ثبت أن النبي ﷺ استعمله^(١) وأرشد أصحابه إلى استعماله^(٢)، وأخبر أنه من أسباب الشفاء^(٣).

قال: «ولا يتطيرون»، أي: لا يتشاءمون، نسبةً إلى الطير، نُسبَ إلى الطير لأن أهل الجاهلية كانوا يتشاءمون بحركة الطيور.

قال: «وعلى ربهم يتوكلون»، قدّم الجار والمجرور في قوله: «على ربهم»، وهذا فيه دلالة على أنهم لا يتوكلون إلا على الله.

والمراد بالتوكل: تفويض الأمور إلى الله، واعتماد القلب عليه سبحانه، واعتقاد أنه لا يؤثر شيء من الأسباب بنفسه، وإنما الذي يؤثر أمر الله -جلَّ وعلا- والأسباب تؤثر ولكن لا لذاتها.

(١) صحيح، أخرجه مسلم (٢٢٠٨)، وأبوداود (٣٨٦٦)، كوى لسعد بن معاذ، وكوى أسعد بن زرارة، أخرجه الترمذي (٢٠٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٢١) أن أبا طلحة وأنس بن النضر كويا أنس بن مالك، واكتوى خباب، أخرجه البخاري (٥٦٧٢)، ومسلم (٢٦٨١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٨٣)، ومسلم (٢٢٠٥).

ووجه الشاهد: أن النبي ﷺ أخبر أنه يدخل من أمته سبعون ألفاً الجنة بغير حساب ولا عذاب، ويُن في صفاتهم صفات تدل على تحقيق التوحيد، فإن طلب الرقية من الآخرين قد يجعل القلب ذليلاً لهم خاضعاً لهم، وقد يُظن أن الرقية هي الشافية بنفسها، فلذلك قطعاً لهذا الباب كانت صفة الاسترقاء خارجة عن صفة السبعين ألفاً.

قوله: «ولا يتكoon»، أي: أنهم لا يستعملون الكي، وذلك لأن الكي مرحلة أخيرة من العلاج.

قال: «ولا تطيرون»، لأن قلوبهم معلقة بالله، يعلمون أن ما قدر الله واقع، وأن التطير هذا لا ينفعهم ولا يضرهم.

كل هذه صفات خادمة للتوحيد، حاملة لجناحه، مؤدية إلى حقيقته، ومن هنا رُبط دخول الجنة بلا حساب ولا عذاب لأصحاب هذه الصفات.

وفي الحديث من الفوائد:

- جواز متابعة الكواكب ونحوها، وأنه لا يتنافى مع الإيمان ولا التوحيد.
- زهد الصحابة في الثناء على أنفسهم بما لا حقيقة لهم به، ومثله أيضاً التابعون، وذلك من قوله: (أما إني لم أكن في صلاة).

وتفرّقون في الحديث أنه قال: «لا يسترقون»، أي لا يطلبون الرقية من غيرهم، لكن لورقي الإنسان نفسه فلا يدخل في الحديث، ولذلك كان النبي ﷺ يرقى نفسه^(١)، ويرقي غيره^(٢)، وهكذا أيضاً لورقي إنسان بدون أن يطلب، فإنه لا

(١) أخرجه البخاري (٦٣١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٤٤)، ومسلم (٢١٩١) من حديث عائشة.

ينتفي عنه صفات هذا الحديث، لأنَّ الحديث في طلب الرقية، أما إذا رُقِيَ الإنسان بدون طلبٍ منه فلا يدخل فيه، وقد ورد في الحديث أن عائشة رضي الله عنها كانت تقرأ على النبي ﷺ وتتفل في يديه، ثم تمسح به ما استطاعت من جسده ﷺ ^(١).

- وفي الحديث الاعتماد على الأسانيد والتدقيق في ذلك.

- وفيه مشروعية الجمع بين الأحاديث الواردة في باب واحد قبل الفتوى فيها.

- وفي الحديث عرض الأمم على النبي ﷺ يوم القيامة، مما يدل على فضيلته ﷺ.

- وفيه أنَّ قلة الأتباع لا تدل على قلة الصّدق، فالنبي كان معه الرجل والرجلان، وأمّا بقية أقوامهم فكانوا يكفرون بهم.

- فضيلة موسى وكثرة أتباعه - عليه السلام.

- نسبة الأمة إلى نبيها، يُقال "أمة محمد، أمة عيسى، ...".

- حرص الصحابة على معرفة أسباب هذا الأجر العظيم والثواب الجزيل،

لعلهم أن يدخلوا في ذلك الثواب.

- فضيلة عكاشة، وأنه رضي الله عنه من أهل الجنة.

قال الإمام: فيه مسائل:

الأولى: معرفة مراتب الناس في التوحيد، فهذا إبراهيم - عليه السلام - لما

حَقَّقَ التَّوْحِيدَ جَاءَهُ مِنَ الثَّنَاءِ مَا لَمْ يَأْتِ لغيره، وفيه أن الناس على مراتب، وأنهم

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤٨).

ليسوا على مرتبة واحدة، صحيح أن من ترك التوحيد أشرك، ولكن التوحيد في نفسه على مراتب.

وأضرب لهذا مثلاً: فإن هناك من يرجو الله وحده، وهناك من يرجو وجود السبب، وهناك من قد يصرف شيئاً من العبادة لهذا السبب.

الثانية: ما معنى تحقيقه، ذكرنا: معنى تحقيق التوحيد فيما مضى.

الخامسة: كون ترك الرقية والكي من تحقيق التوحيد، هذه الأفعال وإن لم تكن واجبة إلا أن تركها من المستحبات.

وقوله: (ترك الرقية) يريد به ترك طلب الرقية، وذلك لقوله «لا يسترقون».

ورقية الإنسان لنفسه - كما تقدم - غير داخلة في الحديث، وإنما المراد بالحديث ترك طلب الرقية.

وفي الحديث:

- فضل الصحابة وعمق علمهم، وسؤالهم عن أسباب كون هؤلاء السبعين ألقاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب.

- فضيلة هذه الأمة على غيرها من الأمم، من جهة الكمية بكثرتهم، فإنه

قال: «رفع لي سواد عظيم، فقيل: هذا موسى، ثم رفع سواد عظيم فقيل هذه أمتك»، وفضيلة هذه الأمة أيضاً بالكيفية، بصفات أهلها وبالالتزام بالشرعة.

- فضيلة أصحاب موسى.

- أن الناس يوم القيامة ينقسمون بحسب أهمهم وأنبيائهم.

- وفي الحديث قلة المؤمنين ببعض الأنبياء، إذ بعضهم لا يؤمن معه أحد،

وبعضهم يؤمن به الرجل والرجلان.

- عدم الاغترار بكثرة الناس ، وكم من إنسان ليس معه إلا قلة وينفع الله به ، وشواهد هذا في التابعين.
- الرخصة في الرقية من العين والحمة ، أي : العقرب ، وقد جُرب أثرها قبل وقوع العين وبعد وقوعها.
- أن الأحاديث لا تتعارض ، وإن كان قد يكون بينها تعارض في ذهن المجتهد ، ولكن في نفسها لا تعارض بينها.
- حرص الإنسان على عدم الثناء عليه بما ليس فيه ، ولذلك قال : (أما أني فلم أكن في صلاة).
- وقوله ﷺ لعكاشة : «أنت منهم» ، عَلمُ من أعلام النبوة ، ثم بعد ذلك ارتدَّ من العرب من ارتدَّ ، فكأن النبي ﷺ قد أُخبرَ بأن هذا الرجل سيبقى على الإيمان حتى وفاته.
- قال المؤلف : (استعمال المعارض) ، وذلك لأنَّ الرجل الثاني قال : (ادعُ الله أن يجعلني منهم). قال ﷺ : «سبقك بها عكاشة» ، قيل المعنى في هذا أحد أمرين :
- إما أن الرجل من أهل النار ، فلذلك قال له النبي ﷺ ذلك .
وقيل : إن النبي ﷺ خشي أن يكثر عليه السؤال ، فيأتي كل إنسان ويسأله ذلك .
- قال ﷺ : (حَسُنْ خُلُقَهُ) ، فإنه قد أخذ الناس باللين والسهولة واليسر.
- وفي الحديث دلالة على أن أهل تحقيق التوحيد قليل ، فإن هذه الأمة قرون متطاولة ، ومع ذلك لم يخرج فيهم إلا سبعون ألفاً .

وليس طلب الدعاء من الاسترقاء؟، فإن النبي ﷺ قال: «يأتيكم رجل يُقال له أويس، رجل بارٌّ بأمه، إن استطعتَ أن يستغفرَ لك فافعل»^(١)، وهذا أمر، ولو كان في طلب الدعاء نقص أجر لأخبر به النبي ﷺ، ولم يأمرهم أن يطلبوا الدعاء منه.



(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٢).

[٤] بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرِكِ

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ»

[النساء: ٤٨]، وَقَالَ الْخَلِيلُ عليه السلام: «وَأَجْنِبِي وَبَنِي أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ» [إبراهيم: ١٣٥].

وَفِي حَدِيثٍ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرِكُ الْأَصْغَرُ»، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ:

«الرِّيَاءُ»^(١). وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو

مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءَ دَخَلَ النَّارَ»^(٢)، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَكُمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ

يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»^(٣).

فيه مسائل:

الأولى: الخوف من الشرك.

الثانية: أن الرياء من الشرك.

الثالثة: أنه من الشرك الأصغر.

الرابعة: أنه أخوف ما يخاف منه على الصالحين.

الخامسة: قرب الجنة والنار.

السادسة: الجمع بين قريهما في حديث واحد.

السابعة: أنه من لقيه لا يشرك به شيئاً؛ دخل الجنة. ومن لقيه يشرك به شيئاً

دخل النار، ولو كان من أعبد الناس.

(١) حسن، أخرجه أحمد (٢٣٦٣)، وابن خزيمة (٩٣٧)، والبغوي في شرح السنة (٤١٣٥)،

والبيهقي ٢/٢٩٠، والطبراني (٤٣٠١) من حديث محمود بن لبيد.

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٩٧)، ومسلم (٩٢).

(٣) أخرجه مسلم (٩٣) من حديث جابر، وبنحوه أخرجه البخاري (١٢٩) من حديث أنس.

الثامنة: المسألة العظيمة: سؤال الخليل له ولبنيه وقاية عباد الأصنام.
 التاسعة: اعتباره بحال الأكثر لقوله: ﴿رَبِّ إِيَّاهُنَّ أَضَلَّنَا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ لإبراهيم:
 .١٣٦

العاشرة: فيه تفسير " لا إله إلا الله " ، كما ذكره البخاري.
 الحادية عشرة: فضيلة من سلم من الشرك).

قول المؤلف رحمته الله: (باب الخوف من الشرك).
 لما كان الشرك سيء العاقبة ، شنيع الأثر ، سيء المآل ، كان أهل الإيمان يخافون
 منه ، ويتحرزون أشد التحرز أن يقعوا فيه.
 والخوف من الشرك عبادة يُتقرب بها لله - عز وجل - ثم إن هذا الخوف من
 الشرك يُنتج عندنا عددًا من العبادات:
 العبادة الأولى: التَّحَرُّزُ مِنَ الشَّرْكِ ، فنعرف حكم الله لكل فعل قبل الإقدام
 عليه ، لئلا يكون شركًا أو معصيةً.
 العبادة الثانية: اجتناب الوسائل المؤدية إلى الشُّرك ، وكل طريق يؤدي إلى
 الشرك فإننا نجتنبه.
 الأول: متعلق بالتعلم ، نتعلم الشرك ونعرفه من أجل أن نحذره.
 والثاني: متعلق بالوسائل ، نجتنب الوسائل المفضية إلى الشرك لئلا تؤدي بنا
 إليه.
 والأمر الثالث: أن تتعلق قلوبنا بالله أن يجنبنا الشرك ، فندعوه -جلَّ وعلا-
 تضرعًا وإنابةً أن يجنبنا الشُّرك.
 وبهذا نعلم خطأ أولئك الذين يقولون إنَّ الناس أصبح عندهم وعي ، وأصبح
 لديهم توحيد ، فلا يُخشى عليهم من الشرك.

والأسباب المؤدية إلى الشرك ، منها :

- جهل الإنسان بحقيقة التوحيد والشرك.
- الهوى والرغبة في المطامع الدنيوية من مالٍ ونحوه.
- عدم المبالاة والاهتمام بجانب الحذر من الشرك.
- تفاوت الزمان على الناس.
- عدم إنكار مظاهر الشرك ، فإنه إذا لم يُنكر الناس -وخاصة العلماء- مظاهر الشرك ؛ انتشر فيهم.

ومن أمثلة ذلك : عندما يُنهى عن اقتناء الأصنام ويُحذّر النَّاس منها أو من التّماتيل ؛ يقولون : أصبح عندنا توحيد وعندنا معرفة ، ومن ثمّ فنحن في مأمن من الشرك.

نقول : وسيلة الشرك تأثم بها ولو لم تصل إلى درجة الشرك ، ثم ما الذي يجعلك تأمن على نفسك من أهواء الشياطين من أن ينعلق قلبك بهذه الأصنام كما فعل قوم نوح -عليه السلام- ولو قدّر أنّك سلمت من ذلك فكيف تأمن على من بعدك؟!

وقد أورد المؤلف عدداً من النصوص الدالة على الاهتمام بهذا الجانب ، وهو الحذر من الشرك والخوف منه.

أولها : آية النساء ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [٤٨].

ففي هذه الآية التّخويف من الشرك من جهة أن الشرك ذنب عظيم لا يُغفر. والمراد بالشرك : صرفُ شيء من العبادة لغير الله ، وهذه الآية المراد بها غير أهل التوبة ، فأما أهل التوبة الذين تابوا من الشرك ، فإنّ الله يغفر لهم ، كما قال تعالى : ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال : ٣٨].

ومغفرة الذنب يُرادُ بها السُّتر على العبدِ في الدنيا، وعدم لحوق آثار الذنب به وعدم العقوبة عليه في الآخرة.

وفي هذه الآية دليل على مشروعية الخوف من الشرك الذي لا يُغفر لصاحبه. وقوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ» يدخل فيه الشرك الأكبر بلا إشكال، ولكن هل يدخل فيها الشرك الأصغر؟ فإن الشرك الأصغر لا يُخرج صاحبه من الملة؛ بل صاحبه من أهل الإسلام، لكن هل يُغفر لصاحبه؟

ومن المعلوم أن معتقد أهل السنة والجماعة أن أهل الذنوب والكبائر تحت المشيئة، إن شاء الله عذبهم وإن شاء غفر لهم.

لكن هل يُعامل الشرك الأصغر معاملة الشرك الأكبر في أنه لا يُغفر لصاحبه، أو نقول إن أصحاب الشرك الأصغر كأصحاب الذنوب، تحت المشيئة إن شاء الله عذبهم وإن شاء غفر لهم؟

قال الجمهور: إنهم تحت المشيئة، وحملوا هذه الآية على أن المراد بها الشرك الأكبر.

وقال طائفة: قوله: «أَنْ يُشْرَكَ بِهِ» هذا فعل حُذِفَ متعلقه، ولم يُبين هل هو الأصغر أو الأكبر؛ والقاعدة أن حذف متعلق الفعل المنفي يدل على العموم، ومن ثم نقول إن الآية تشمل الشرك الأكبر والشرك الأصغر.

وقد أورد المؤلف دليلاً ثانياً على هذا الباب وهو الخوف من الشرك وهو دعاء إبراهيم عليه السلام في قوله: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ» [إبراهيم: ٣٥]، فإن إبراهيم عليه السلام إمام الحنفاء، وقد جعله الله أمةً

وحده، ومع ذلك دعا ربه فقال: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾، مما يدل على أن إبراهيم عليه السلام لم يكن يأمن من أن يصل إليه الشرك، وهكذا أيضاً خاف على أبنائه من عبادة الأصنام، فمن كان دون إبراهيم عليه السلام في التوحيد والحنيفية فأولى أن يخاف على نفسه وأن يخاف على أبنائه.

وفي الآية مشروعية الدعاء بالابتعاد عن الشرك وعبادة الأصنام، وفيها مشروعية الدعاء للأبناء.

وقوله: ﴿وَأَجْنِبْنِي﴾ دعاء بالاجتناب وفيه دلالة على عدم القرب من الشرك، وهناك آيات تدل على هذا المعنى، منها قوله -جل وعلا: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وفيها خطاب للنبي ﷺ وللأنبياء عليهم السلام بالتحذير من الشرك.

ولما ذكر الله -عز وجل- الأنبياء في سورة الأنعام قال: ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۗ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٨٨]، ففي هذا دلالة على التخويف من الشرك من جهة أنه حذر الأنبياء من الشرك، فغيرهم من باب أولى، ومن جهة ثانية أنه سبحانه بين أن الشرك محبط للعمل، فينبغي للإنسان أن يتحرز فيه.

ثم أورد المؤلف ما أخرجه أحمد من حديث: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، وهنا يُخاطب النبي ﷺ أصحابه -رضوان الله عليهم- ومن المعلوم أن الصحابة خير الأمة بعد النبي ﷺ ومع ذلك قال: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، فإذا كان الصحابة على علو منزلتهم يُخشى عليهم من الشرك؛

فمن باب أولى غيرهم، ومن جهة ثانية أن النبي ﷺ خافه على الأمة، مما يدل على مشروعيتها الخوف من الشرك، لأن النبي ﷺ خاف من الشرك، ونحن مأمورون بالسَّيرِ على هديه؛ فيكون الخوف من الشرك عبادة يُتقرب بها إلى الله - عزَّ وجلَّ -.

ثم فسَّرَ الشرك الأصغر بأنه الرياء، والمراد به: أن يُظهر الإنسان العمل الصالح على أنه يُتقرب به إلى الله وهو إنما يفعله لإرضاء الناس، كمن صَلَّى من أجل أن يشاهده الناس.

وقد جاءت النصوص بالتحذير من الرياء وبيان سوء عاقبته في الدنيا والآخرة، وأنه شأن المنافقين الذين قال الله فيهم: «يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا» [النساء: ١٤٢].

والرياء محببٌ للعمل، وورد في الحديث: «من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»^(١).

ثم أورد المؤلف حديث ابن مسعود مرفوعاً أن رسول الله ﷺ قال: «من مات وهو يدعو من دون الله ندا، دخل النار»، ففي الحديث:

- دلالة على أن العبرة بالخواتيم.
- وأن دعاء أحدٍ من دون الله يعتبر شركاً يدخل به نار جهنم.
- وأنَّ العبادة حق خالصٌ لله، ومنه عبادة الدعاء.
- الخوف من الشرك، لأنه إذا كان الشرك يُدخل الإنسان جهنم - والعياذ بالله - حذرُه واجتنبه وخاف منه.

(١) أخرجه مسلم (٢٩٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ومن المعلوم أنّ العقلاء يقصدون الهرب من النار ودخول الجنة.
 وقوله هنا: «وهو يدعو من دون الله»، أي يدعو مع الله، لأنّ مَنْ دعا بدعوة
 يُشرك فيها أحداً مع الله فإنَّ الله -جلّ وعلا- غني عنه وعن دعائه وعبادته.
 قوله: «ندا»، النَّد: هو الشريك.

ثم أوردَ المؤلف حديث جابر: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن
 لقيه يشرك به شيئاً دخل النار»، فيه بيان ثمرة التوحيد، وسوء عاقبة الشُّرك.
 وقوله: «لا يشرك به شيئاً» شيء "نكرة في سياق النفي فتكون عامّة تشمل
 القليل والكثير، والصغير والكبير، كما تشمل الأنبياء والصالحين والأولياء.
 قوله: «لا يشرك به شيئاً» فيه تخويف للمسلم، لأن الشرك القليل يمنعه من
 دخول الجنة.

قوله: «ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار»، إن كان شركاً أكبر دخل النار مخلداً
 فيها كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ﴾ [المائدة: 172]،
 وأما إن كان الشرك شركاً أصغر فإنه يُعَذَّب في النار بحسب شركه ومصيره إلى
 الجنة.

وقد وردَ أن أبا بكر الصديق علمه النبي ﷺ دعاء يدعو به قال ﷺ: «قل:
 اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم»^(١)، وفي هذا
 فضيلة الدعاء، خصوصاً الدعاء باجتناّب الشرك، وفيه أن الإنسان لا يأمن على

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧١٦)، وأبو يعلى (٥٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٦)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٩٨١)، وأبونعيم في الحلية ١١٢/٧، والضياء في المختارة (٦٣).

نفسه من الوقوع في الشرك، فأبو بكر صديق الأمة وخيرها وأفضلها بعد نبيها يُقال له ادعُ بمثل هذا الدعاء مما يدل على أنه لا يأمن الشرك.

قال المؤلف رحمته الله: فيه مسائل:

الأولى: الخوف من الشرك، فلا يأمن الإنسان على نفسه من الوقوع في الشرك، مهما كانت منزلته ومهما كان علمه.

الثانية: أن الرياء من الشرك، الرياء - كما تقدم: هو إظهار العبادة لئيشي عليه الناس ونحو ذلك، أخذنا هذا من قوله لما سئل النبي ﷺ عن الشرك الأصغر فقال: «الرياء»، وهو أحد أنواع الشرك، ولكن لما كان الغالب عرفه النبي ﷺ به.

الثالثة: أنه أي: الرياء من الشرك الأصغر، كما في حديث الباب.

الرابعة: أنه أخوف ما يخاف منه على الصالحين، لأن الصالح يحذر من أن يخالف في صورته الظاهرة لكنه قد يتسامح في صورته الباطنة، ومن هنا خاف النبي ﷺ من الشرك والرياء على أصحابه لأنهم من الصالحين، فخاف عليهم من أن يقعوا في الشرك الأصغر.

الخامسة: قرب الجنة والنار، وقد حف الله الجنة بالمكاره، فإن أشركت به كنت من أهل النار، إذن الجنة قريبة منك والنار قريبة منك، ولذلك قال ﷺ: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شرك نعله، والنار مثل ذلك أو أقرب»^(١).

السادسة: الجمع بين قربهما في حديث واحد، فإنه جمع بين القرب من الجنة والقرب من النار بقوله: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن لقيه

(١) أخرجه البخاري (٦٤٨٨).

يشرك به شيئاً دخل النار»، لو قدر أن إنساناً كان يعبد الله منذ أن يصبح إلى أن يمسي، لكنه قبل أن يموت قال: الولي له حق عليه؛ فلا بد أن أصرف له شيئاً من العبادة؛ فهذا شرك يحبط عمله.

ومن هنا نعلم خطأ أولئك الذين يقولون أو يثنون على من كان قبل دعوة الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وأنهم يجدون في بعض التواريخ وبعض الكتابات أنهم يصلون، أو أنهم يحجّون، فيعيون على من تكلم عليهم أو دعاهم إلى الله، ويقولون إن دعوة الشيخ لم تأت بشيء، فالتناس يصلون من قبله، وقد يستدلون على ذلك بأشعارٍ واردة عن المعاصرين في زمانهم، وهذه مقالة خاطئة باطلة، لأن كونه يصلّي لا يعني أنه مسلم، ومن هنا لا يصح الاستدلال بعبادة إنسان على سلامة طريقته.

ثم في الباب سؤال إبراهيم الخليل لنفسه ولأبنائه الوقاية من عبادة الأصنام، وإذا كانت الأصنام التي الشرك فيها ظاهرٌ يحذرُها إبراهيم على نفسه وعلى بنيه فكيف بمسائل الشرك التي ليس فيها أصنام؟! ولذلك قال: «رَبِّ إِهْنِ أَضَلَّنْ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ» [إبراهيم: ٣٦].

وفي الحديث مشروعية معرفة الأحوال الباطلة للناس لاجتنابها، بشرط أن يكون المرء عارفاً بالصواب والصحيح.

وفي الحديث: تفسير "لا إله إلا الله" وهو أن يفرد ربه بالعبادة، ولا يصرف شيئاً من العبادة لغير الله تعالى، فلا يوجد من يُعبد بحق سوى الله.

وفي الحديث: فضيلة من سلم من الشرك، لأنه أصبح من أهل الجنة.

إذن خلاصة الباب:

- مشروعية الخوف من الشرك.
- وأنَّ الخوف من الشرك قربة وعبادة، فنحن لا نخاف من الشرك لذات الشرك، وإنما نخاف من الله أن يُقدِّر علينا الشرك بسبب ما عندنا من الأعمال والاعتقادات، فإنَّ الإنسان إذا تمادى في المعاصي قد يُتْرَكَ ولا يُوفَّق في الطاعة، وهكذا في باب التوحيد.

* * * * *

[٥] بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلُهُ اللَّهُ تَعَالَى: «قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي»

ليوسف: ١٠٨.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ^(١) - فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةَ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَيَأْكُ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» أَخْرَجَاهُ^(٢).

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَيْبَرٍ: «لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَى بِهِ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبِرًّا كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ فَقَالَ: «انْفِذْ عَلَيَّ رَسُولَكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(٣)، يَدُوكُونَ: يَحْوِضُونَ.

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٢)، وفي رواية: «إلى عبادة الله»، أخرجه البخاري (١٤٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (١٩).

(٣) أخرجه البخاري (٤٢١٠)، ومسلم (٢٤٠٦).

فيه مسائل :

الأولى : أن الدعوة إلى الله طريق من اتبع رسول الله ﷺ .

الثانية : التنبيه على الإخلاص ، لأن كثيراً لو دعا إلى الحق ، فهو يدعو إلى نفسه .

الثالثة : أن البصيرة من الفرائض .

الرابعة : من دلائل حسن التوحيد : أنه تنزيه الله تعالى عن المسبة .

الخامسة : أن من قبح الشرك كونه مسبة لله .

السادسة : وهي من أهمها - إبعاد المسلم عن المشركين لئلا يصير منهم ، ولو لم يشرك .

السابعة : كون التوحيد أول واجب .

الثامنة : أنه يبدأ به قبل كل شيء ، حتى الصلاة .

التاسعة : أن معنى : "أن يوحدوا الله" معنى شهادة أن لا إله إلا الله .

العاشرة : أن الإنسان قد يكون من أهل الكتاب وهو لا يعرفها ، أو يعرفها ولا يعمل بها .

الحادية عشرة : التنبيه على التعليم بالتدرج .

الثانية عشرة : البداءة بالأهم فالأهم .

الثالثة عشرة : مصرف الزكاة .

الرابعة عشرة : كشف العالم الشبهة عن المتعلم .

الخامسة عشرة : النهي عن كرائم الأموال .

السادسة عشرة : اتقاء دعوة المظلوم .

السابعة عشرة : الإخبار بأنها لا تحجب .

الثامنة عشرة: من أدلة التوحيد ما جرى على سيد المرسلين وسادات الأولياء من المشقة والجوع والوباء.

التاسعة عشرة: قوله: «لأعطين الراية...» إلخ؛ علم من أعلام النبوة.

العشرون: تفلته في عينيه علم من أعلامها أيضا.

الحادية والعشرون: فضيلة علي عليه السلام.

الثانية والعشرون: فضل الصحابة في دوكلهم تلك الليلة وشغلهم عن بشارة الفتح.

الثالثة والعشرون: الإيمان بالقدر، لحصولها لمن لم يسع لها، ومنعها عمن سعى.

الرابعة والعشرون: الأدب في قوله: "على رسلك".

الخامسة والعشرون: الدعوة إلى الله وإلى الإسلام قبل القتال.

السادسة والعشرون: أنه مشروع لمن دُعوا قبل ذلك وقوتلوا.

السابعة والعشرون: الدعوة بالحكمة لقوله: "أخبرهم بما يجب".

الثامنة والعشرون: المعرفة بحق الله في الإسلام.

التاسعة والعشرون: ثواب من اهتدى على يديه رجل واحد.

الثلاثون: الحلف على الفتيا.

هذا الباب عظيم النَّفَعِ، ويحتاج إليه الناس في كل زمان، والمخطئون فيه كُثُرٌ، وأهل الضَّلالة والبدع من المسلمين وغير المسلمين يخالفون الحق فيما يتعلق بهذا الباب؛ ألا وهو تقديم التوحيد في دعوة المسلم لغيره بحيث يكون مقدماً على الدعوة إلى الصلاة، ومقدماً على الدعوة إلى فرائض الإسلام، مقدماً على الدعوة

إلى بقية أنواع التوحيد مثل توحيد الأسماء والصفات، وما يتعلق بالحاكمية أو نحوه.

وقد أورد المؤلف وقال: (باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله).

والمراد بذلك: ما حكمه؟ وما موقعه من أنواع الدعوات التي يدعو بها الداعية المسلم؛ هل هو مقدم أو مؤخر؟

وقوله: (باب الدعاء)، المراد به: دعوة الآخرين.

قوله: (إلى شهادة أن لا إله إلا الله)، أي: إلى الإقرار والاعتراف والالتزام بهذه

الشهادة، إقراراً بالقلب، واعترافاً باللسان، والتزاماً بالجوارح.

وتقدم أن الصواب في المراد بـ "لا إله إلا الله" أي: لا يُعبد بحق سوى الله، ولا

أتوجه بالعبادة إلى أحدٍ غير الله، فهذا معنى شهادة أن لا إله إلا الله، لأن الناس يقصرون في معناها، أو يفسرونها بغير معناها.

ثم أورد المؤلف شاهد ذلك في قوله -جلّ وعلا: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾ أي: هذا

الدين وهذه الطريقة هي سبيلي، أي الطريق الذي أسلكه إلى الله، وهذا يشعر بأن ما يدعو إليه المسلم واضح بينٌ ليس فيه خفاء ولا موارد.

ثم قال: ﴿أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ﴾ فيه أن وظيفة الأنبياء وأتباعهم هي الدعوة إلى الله،

وإذا أردت أن تعرف هل الله يُحبك أو لا يحبك فانظر هل تدعو إلى الله أو لا؛ لأن

الله -عز وجل- قال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ لآل عمران:

١٣١، وهنا بين أن الدعوة إلى الله هي طريقته ﷺ وطريقة أتباعه، ومن ثم فمنزلة

الإنسان من محبة الله بقدر اتباعه للمصطفى ﷺ في دعوته الخلق إلى إفراد الله

بالعبادة.

وقوله: ﴿ادْعُوا إِلَى اللَّهِ﴾، يعني أنه يدعو إلى مرضات الله وإلى دين الله، وهذا يعني أن من دعا لنفسه فهذا ليست طريقته طريقة محمودة.

مثال ذلك: من وضع محاضرة رياء وسمعة، لِيُثْنِيَ عَلَيْهِ وَيُمدِّحَ عِنْدَ الْآخِرِينَ؛ أو ليكون مشهوراً أو مطاعاً فهذا ليست دعوته إلى الله، ومن ثم لا يكون من أهل هذه الآية، فلا يقال عنه بأنه دعا إلى الله، وإنما دعا إلى نفسه.

ومثله من يدعو إلى استجلاب مال، ابتغاء مكافأة ورواتب، فهذا ليس من أهل هذه الآية، قد يأخذ الإنسان هذه الأرزاق على سبيل المقابلة والمجازاة فلا يدخل في هذه الآية.

وكذلك أيضاً أولئك الدعاة الذين يدعون إلى أحزاب أو تنظيمات ليسوا من أهل هذه الآية، إِنَّمَا الْآيَةُ أَثْنَتْ عَلَى الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ، وهذه الطريقة هي طريقة الأنبياء ﷺ.

ثم قال: ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ أي: على علم، بحيث لا أدعو إلى شيءٍ إلَّا وقد علمتُ بحكم الله فيه، وهذا يدلُّ على أن العلم مهم، ولا يُمكن أن تكون دعوة بدون علم، ولا يُمكن أن يحصل الرضا من الله بدون علم، ومَنْ قَالَ: ندعو وبعد ذلك نتعلم العلم؛ فهذه طريقة أهل الجاهلية، فأنت قبل العلم تدعو إلى ماذا؟ فإنك لا تدعو إلا إلى ما تعرف.

قال: ﴿أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي﴾، أي أن هذه طريقة النبي ﷺ وطريقة أتباعه الذين يسيرون على طريقته.

قال: ﴿وَسُبَّحَنَ اللَّهُ﴾ أي: أنزه الله عن كل المعايب والنقائص المنسوبة له.

قال: «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ»، أي: لا أصرف شيئاً من العبادة لغير الله. والشاهد في هذا قوله: «أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ»، فدلَّ هذا على أن الواجب على العبد هو الدعوة إلى الله.

قال المؤلف: (من دلائل حسن التوحيد: أنه تنزيه الله تعالى عن المسببة)، لأنه قال: «وَسُبِّحَنَ اللَّهُ» أي: أنزه الله عن كل عيب، لأنني لما دعوتُ إلى إفراد بالعبادة نزّهته -جلَّ وعلا- عن أن يكون به نقص أو عيب، وفيه إشارة إلى أن الشرك منقصةٌ وذم. بينما التوحيد شهادة له بالكمال وعدم الحاجة لغيره.

وقوله: «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ»، يستفاد منه أن المسلم يُباعد المشركين فيباعدهم في معتقداتهم وفي صرفهم العبادة لغير الله، وكذلك يباعدهم في أعمالهم وتصرفاتهم إذا لم يكن هناك مصلحةٌ شرعيةٌ.

ثم أورد المؤلف حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له: ؟ «إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب»، فيه بعث الدعاة لتعليم الأحكام الشرعية، لأنه من القربات والأعمال الصالحة، يفعلها أهل الولاية وأهل الأموال، وقد يتطوع الداعية من عند نفسه.

وفي الحديث:

- إشارة إلى أنه ينبغي للداعية أن يعرف أحوال المدعو قبل أن يأتي إليه، فيتحرز في لفظه وفعله، ولذلك قال: «إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب».

- وفيه تقديم شهادة أن لا إله إلا الله في الدعوة، وأنَّ أول ما يُدعى إليه هو شهادة أن لا إله إلا الله، وبهذا نعرف أن أول واجب على المكلف هو شهادة أن لا إله إلا الله.

وبعضهم يقول: أول واجب على المكلف النظر في الكون ليتوصّل إلى إثبات وجود الله أو نسبة الألوهية لله.

وبعضهم قال: أول واجب هو الشك؛ إلى غير ذلك من الأقوال، ولكن الصّواب الذي يدل عليه هذا الحديث هو أن أول واجب على المكلف هو الشهادتان، بينما النظر وغيره وسائل لتحقيق ذلك ليست مقصودة لذاتها.

- بيان أن ما يُدعى إليه على مراتب وليس على رتبة واحدة، ولذلك قدّم التوحيد على الصلاة، وقدّم الصلاة على الزكاة.

- أنه قد يوجد من ينتسب إلى ديانة سماوية وهو لا يعرف معنى هذه الكلمة، أي: كلمة التوحيد "لا إله إلا الله"، ولذلك احتاجوا إلى تفسيرها لهم.

- التنبيه على التعليم بالتدرّج، فهو أمره بالتوحيد أولاً، ثم أمره بالصلاة، ثم بعد ذلك أمرهم بالزكاة.

- بيان أهم مصارف الزكاة، في قوله «فترد على فقرائهم».

وهل يعني بهذا اللفظ فقراء المسلمين بعموم، أو فقراء البلد الذي فيه أغنياء؟ هذا موطن خلاف بين الفقهاء ترتب عليه هل يجوز نقل الزكاة من بلد المال إلى

غيره؟

فطائفة منعت مطلقاً، وآخرون أجازوا مطلقاً، وآخرون قالوا إنّه إذا لم يكن لأهل البلد حاجة جاز نقل الزكاة إلى غيرهم.

- الإشارة إلى أن الدّاعية لا يلزم الناس، وإنما يُبين لهم الحكم الشرعي.

- الإشارة إلى ترك المجادلات التي ينتج عنها التعصّب، لأن النبي ﷺ لم

يأمره هنا بمجدالٍ.

- الإشارة إلى أن الواجب هو خمس صلوات في اليوم والليلة، كما قال الجمهور خلافاً للحنفية الذين أوجبوا الوتر.

- التدرُّج في الدعوة، فإنه أولاً أمره بالتَّوحيد، ثم أمره بالصلاة، ثم أمره بالزكاة.

- أن الأحكام الشرعية إلى الله، ولذلك قال: «افترض الله عليهم».

- وكذلك استدلَّ بالحديث على أن ولي الأمر يأخذ الزكاة من أهل الأموال، والعلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

❖ منهم من يقول: إنَّ صاحب الولاية يأخذ الزكاة من أهل الأموال مطلقاً.

❖ وقال آخرون: لا يأخذ الزكاة من الأموال الخفية، وإنما يأخذ زكاة الأموال الظاهرة.

- التَّهْي عن أخذ الأموال المتميِّزة الفاضلة في الزكاة، قال: «وياك وكرائم

أموالهم».

- أن دعوة المظلوم مستجابة، قال: «ليس بينها وبين الله حجاب».

ثم أورد المؤلف حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر:

«لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله»، فيه إثبات المحبة لله - عز وجل - ، فالله يُحِبُّ وَيُحَبُّ.

وفي الحديث فوائد:

- أنَّ صاحب الولاية العظمى هو الذي يتصرف في ولاية الأمة.

- أنَّ القتال والجهاد إلى الولاية.

- جواز تطعُّع المؤمن في القتال إلى النَّصر، وأنَّ ذلك لا يُعدُّ مخالفةً للإخلاص.

- أَنْ مَحَبَّةَ اللَّهِ وَمَحَبَّةَ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَسْبَابِ إِعَانَةِ اللَّهِ لِلْعَبْدِ.
 هل يُقَالُ نُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ - بِالْعَطْفِ بِالْوَاوِ؟
 نعم، نقول ذلك، ولا يلزمنا أن نقول "ثم"، لأن الاشتراك هنا لا يقتضي ترتيباً
 ولا تعقيباً.

هل يصح لنا أن نقول لأحد من الناس: "فلان يُحِبُّهُ اللَّهُ"؟
 نقول: نحتاج إلى دليل، لأن الخبر بمحبة الله يحتاج إلى إثبات.
 فإن قال قائل: فلان يُحَقِّقُ له ما يُرِيدُ؛ وكلما رغب في شيء حصل له، فهذا
 دليل على أن الله يُحِبُّه؟

قلنا: لا يلزم، فإنه قد تُجَاب دعوة الظالم أو الكافر، ولذلك استجاب الله
 دعوة إبليس، ومن هنا تلاحظون أن الولاية ليست بإجابة الدعاء، وإنما الولاية
 الشرعية بالتَّمَسُّك بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ.

- صدور الخبر من أصحاب الولايات بما ينوون فعله.
 - أن الغزوات في عهد النبوة التي تكون على مُدُن تسمى فتحاً، ولذا قال:
 «يفتح الله على يديه».

قال: (فبات الناس يدوكون ليلتهم)، أن يتناقشون ويتساءلون ويخوضون من
 الذي سيكون كذلك.

وهل يُعَدُّ هذا من تمنِّي الولايات لأن كل واحد منهم يتطلع أن يؤتاها؟
 نقول: حرصهم ليس على الولاية، وإنما حرصهم على المحبة من الله ومن
 رسوله ﷺ.

- فضيلة علي بن أبي طالب ﷺ ومكانته.

- أن الأنبياء والأولياء تصيهم المصائب والأكدار والأمراض، وأنه لا استغراب في هذا، لكن العبرة بالعاقبة.

- إثبات معجزة للنبي ﷺ حيث بصق في عين علي ودعا الله له فبرئ. إذن لما اشتكى علي بن طالب عينيه ذهب إلى النبي ﷺ فبصق في عينيه فعافاه الله، فهذه معجزة، ومثله أيضاً المعجزة الأولى لما قال: «يفتح الله على يديه». وفي قوله: «انفذ على رسلك»، يعني اذهب إلى قتال العدو بدون عجلة، وبتأن في مسيرك.

وفي الحديث:

- تقديم الدعوة إلى الإسلام على كل شيء.
- فضيلة الدعوة، وذلك في قوله: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم».

قال الشيخ: (وفيه الإيمان بالقدر)، لأن الصحابة الذين كانوا يحرصون أن يكونوا أصحاب الراية وقد عرضوا أنفسهم أمام النبي ﷺ يريدون منه أن يختار أحدهم، فلم يختار منهم أحداً، وإنما اختار علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ومن هنا حصلت الولاية لمن لم يسع إليها، وهربت ممن سعى إليها، فتؤمن بقدر الله في الولاية لحصولها لمن لم يسع لها، ومنعها ممن سعى إليها.

وفي الحديث:

- مشروعية الدعوة إلى الله بالحكمة بوضع الأمور في مواضعها.
- التعريف بحق الله - جلَّ وعلا.
- وأن من اهتدى على يدي غيره فإنَّ ذلك الغير له أجر عظيم مثل أجرك، وقد يتتابع الأجر إلى قيام الساعة.

[٦] بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وقول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧]. وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِي ﴿٦٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٨]. وقوله: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة: ٣١]. وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِن دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

وشرح هذه الترجمة وما بعدها من الأبواب فيه أكبر المسائل وأهمها، وهي تفسير التوحيد، وتفسير الشهادة؛ وبينها بأمور واضحة.

منها: آية الإسراء بين فيها الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين ففيها بيان أن هذا هو الشرك الأكبر.

ومنها: آية براءة، بين فيها أن أهل الكتاب اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله، وبين أنهم لم يؤمروا إلا بأن يعبدوا إلها واحدا، مع أن تفسيرها الذي لا إشكال فيه: طاعة العلماء والعباد في المعصية، لا دعاؤهم إياهم.

ومنها: قول الخليل ﷺ للكفار: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾، فاستثنى من المعبودين ربه. وذكر سبحانه أن هذه البراءة وهذه الموالاتة هي: تفسير شهادة أن لا إله إلا الله؛ فقال: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

(١) أخرجه مسلم (٢٣)، وأحمد (١٥٨٧٥).

ومنها: آية البقرة في الكفار الذين قال الله فيهم: «وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ» [البقرة: ١٦٧] ، ذكر أنهم يحبون أندادهم كحب الله ؛ فدل على أنهم يحبون الله حبا عظيما ولم يدخلهم في الإسلام. فكيف بمن أحب الند أكبر من حب الله؟ فكيف بمن لم يحب إلا الند وحده ولم يحب الله؟

ومنها قوله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله وكفر بما يُعبد من دون الله حرم ماله ودمه، وحسابه على الله». وهذا من أعظم ما يبين معنى " لا إله إلا الله " ، فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصما للدم والمال ، بل ولا معرفة معناها مع لفظها ، بل ولا الإقرار بذلك ، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله ؛ فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ودمه.

فيالها من مسألة ما أعظمها وأجلها! وياله من بيان ما أوضحه! وحجة ما أقطعها للمنازع.

هذا بابٌ مهمٌ ، وأهميته تظهر في عدد من الأمور ، منها :

أولاً: أن أول واجب على المكلفين هو شهادة أن لا إله إلا الله - كما تقدم - وحينئذٍ ينبغي أن نعرف معنى هذه الشهادة لنقوم بالواجب الذي أوجبه الله - جلَّ وعلا - علينا.

ثانياً: أن شهادة أن لا إله إلا الله والتوحيد لهما فضيلة عظيمة وآثار كبيرة - كما تقدم معنا في الباب الذي سبق - فضل " لا إله إلا الله " ، ومن ثمَّ لا بد أن نعرف معنى هذه الكلمة من أجل أن نحصل على هذا الفضل.

ثالثاً: أن الفارق بين المسلم والمشرك هو هذه الشهادة، وتحقيق "لا إله إلا الله"، ومن ثم لا بد من معرفة معناها لتتصف بصفة الإيمان والتوحيد والإسلام، ونخلص مما يضادها.

رابعاً: أن هذه الشهادة عاصمة الدِّم كما قال النبي ﷺ: «فقد حرم ماله ودمه»، ومن هنا لا بد من معرفة مَنْ هم أصحابها يُعصم دمه ومن هو الذي لا يعصم دمه، إذ أنه ليس المراد مجرد النطق بهذه الكلمة، وأن غير العربي قد يتكلم بهذه الكلمة ومن ثم لا تُنجاه، لو جاءنا من شرق آسيا أو غيرها لا ينتمي إلى الإسلام، فقال له قائل قل "لا إله إلا الله" وهو لا يعرف العربية ولا يعرف معنى هذه الكلمة، فقالها؛ فلا تنجيه باتفاقٍ، لأنه لم يعرف معناها، ومن ثم نحتاج إلى معرفة معناها حتى تنجينا.

خامساً: أن النصوص الواردة في فضل "لا إله إلا الله" مقيدة بقيود تدل على أنه لا بد من معرفة معناها وتحقيق ذلك المعنى، فمثلاً في قول النبي ﷺ: «أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال "لا إله إلا الله" خالصاً من قلبه»^(١)، فكيف تكون هذه المقولة خالصة من قلبه وهو لا يعرف معناها؟! ولا يُمكن أن يكون مخلصاً فيها إلا إذا عرف المعنى. وفي بعض ألفاظ الحديث: «موقناً بها»^(٢)، ولا يُمكن أن يكون موقناً حتى يعرف المعنى، ومن ثم نحتاج إلى معرفة معنى هذه الكلمة "لا إله إلا الله".

(١) أخرجه البخاري (٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٠٦).

وإذا نظرنا في الآيات القرآنية التي جاءت في شرح هذه الكلمة كقوله -جلّ وعلا- عن المشركين أنهم فسروا هذه الكلمة بأن معناها جعل الآلهة إلهاً واحداً^(١)، والإله عند العرب هو المعبود، فمعنى "لا إله إلا الله" جعل العبادة مصروفة إلى إله واحد هو ربُّ العزّة والجلال، والتوحيد هو معنى "لا إله إلا الله" كما ورد في حديث ابن عباس في الصحيحين أن النبي ﷺ لما بعث معاذ بن جبل إلى اليمن فقال: «إنك تأتي قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه: عبادة الله»^(٢) وفي رواية: «شهادة أن لا إله إلا الله»^(٣)، وفي رواية: «إلى أن يوحّدوا الله»^(٤)، فدل هذا على أن التوحيد هو شهادة أن لا إله إلا الله، وأن هذه الشهادة وهي "لا إله إلا الله"، تقتضي صرف العبادات لله وحده.

إذن؛ عرفنا أنه من الضروري فهم معنى هذه الكلمة لنتمكن من العمل بمقتضاها.

وقد أورد المؤلف أربع آيات من القرآن وحديثاً في هذا الباب، تفسر هذه الكلمة "لا إله إلا الله".

أول هذه الآيات قوله تعالى: «قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿١٠١﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿١٠٢﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧].

(١) انظر: سورة ص، الآية [٥]، وسورة الصافات، الآيتان: [٣٥-٣٦].

(٢) أخرجه البخاري (١٤٥٨)، ومسلم (١٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩٥، ١٤٩٦)، ومسلم (١٩).

(٤) أخرجه البخاري (٧٣٧٢).

فبيّن سبحانه أنّ المشركين يدعون أناساً مخلصين لله، ومع ذلك نقم الله عليهم ذلك ولم يقبله منهم، فقال: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِي﴾، وردّ عليهم بأن الذين تدعونهم هم يدعون الله وحده، فحينئذٍ افعلوا مثل فعلهم بأن تدعوا الله وحده، فدلّ هذا على أن دعاء الصالحين باطل، وغير مقبول عند الله - عز وجل - لأن الصالحين يدعون ربّهم، ويتغون إلى الله الوسيلة.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ يعني أن هؤلاء الذين يعبدونهم ويدعونهم من دون الله إذا نظرت في حالهم وجدت أنهم يتغون إلى ربهم الوسيلة، أي يبحثون عن عمل صالح يقربهم إلى الله، فمعنى الوسيلة: العمل الصالح الذي يقرب إلى الله. قال: ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ أي: أيهم يكون أقرب إلى الله بهذا العمل الصالح.

فإذا جاءنا أحد وقال: أنا أدعو الصالحين العباد الذين قاموا بنشر دين الله، فكيف تجعلون هذا ليس من دين الإسلام، وأنا إنما واليت أولياء الله، أو قال: واليت الصالحين، واليت المجاهدين!

نقول: لكنك صرفت عبادة الدعاء لهم، بينما هؤلاء الذين تدعوهم إنما هم يدعون الله ولا يدعون أحداً سواه، فلتكن طريقتك مماثلة لطريقتهم.

والآية التي قبلها قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِي فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ فيها إثبات أن التصرف في الكون بيد الله، وأن هؤلاء الأولياء لا يتصرفون في شيء من الأمور، ومن ثمّ يجب أن تكون العبادات - ومنها عبادة الدعاء - مصروفة لله - جلّ وعلا - وبذلك نتبين أن صرف العبادة أو الدعاء للأولياء والصالحين لا تنجي عند الله - عز وجل - لأسباب:

أولها: أن هؤلاء الصالحين يعبدون الله، ولا يدعون إلا الله، فاتباع طريقتهم يكون بالسير على عملهم لا بمخالفته.

ثانيها: أن الله قد بين أن الصالحين لا يملكون كشف الضر، ولا تحويلاً للشر عنهم إلى غيرهم، وإنما الذي يفعل ذلك هو الله، ومن ثم فليتوجه العبد مباشرة إلى الله - عز وجل -.

وبذلك نعلم قول القائل: أنا إنما أتوجه بالدعاء للصالح، وهذا من عباد الله الصالحين؛ أن هذا القول لا يُنجيه عند الله، ولو كان يُقر أنه لا يتصرف في الكون، ولو كان يقول إنه يعبده أو يدعو من أجل أن يقربني عند الله؛ فهذا لا يُنجيه عند الله.

ثم أورد المؤلف آية سورة الزخرف [٢٦٦، ٢٢٧]: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ، فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ سَيِّدَ الْخَنَفَاءِ، وَإِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ ﷺ قَالَ: «إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ»، أي: من جميع ما تعبدون «إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي»، وهو رب العزة والجلال، وهذا يدل على أن المؤمن الذي يتبع إبراهيم - عليه السلام - يتبرأ من جميع المعبودات إلا رب العزة والجلال.

وقوله هنا: «مِمَّا تَعْبُدُونَ»، أي من جميع ما تعبدون حتى لو كانوا صالحين، أو كانوا أولياء، ولا يستثنى من ذلك إلا رب العزة والجلال، وفيه دلالة على أن العبادة لا يجوز صرفها إلا إلى الله.

قال: «فإِنَّهُ سَيِّدِينَ»، في هذا تأكيد على تعليق القلوب بالله - عز وجل - وأن الهداية للتوحيد إنما تكون من الله، ومن ثم لا يعجب الإنسان بفهمه، ولا يعجب بإدراكه، ولا يعجب بكونه على الحق اليوم لأنه قد يُفتن؛ وإنما يعتصم بالله - عز وجل - فكثير من الناس تجده يُعجب بذهنه وبرأيه، وقد يكون عنده صناعة لأدق

الآلات، وقد يكون عنده تحليل لدقائق الأمور، ومع ذلك لا يُوفَّق إلى القضية الأساسية التي خُلق من أجلها وهي قضية التوحيد وإفراد الله بالعبادة، وقد تجد من الناس مَنْ يُشار إليه بأنه فرس في العمل الإسلامي، وأنه يفكر لنصرة الإسلام وأهله، ولكنك إذا نظرت في حاله وجدت أنه ترك أهم القضايا وهي قضية إفراد الله بالعبادة، وأصبح يصرف شيئاً من العبادات لغير الله، فهذا شرك، ولو كان من يوصف بأنه من كبار المسلمين أو من كبار قادة العمل الإسلامي، فالعبرة بحقائق الأمور لا بالتسميات.

المقصود: أننا ينبغي أن نعلق قلوبنا بالله - عز وجل - خصوصاً في جانب الهداية، ولذلك قال النبي ﷺ: «قال الله - عز وجل: يا عبادي، كلّم ضال إلا من هديته»^(١)، والله - عز وجل - يقول: «وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» [آل عمران: ١٠١]، فلا تعجب بعقلك، ولا تعجب بفهمك، ولا تعجب بطريقتك، ولا تقول أنا..أنا؛ وإنما اعتصم بالله، واطلب منه سبحانه الهداية، فهذا معنى دقيق أغلب الناس تجدهم يعتمدون على الأسباب الدنيوية، فيُحالون إلى ضعفٍ وإلى عجزٍ، يُعجب الإنسان بقوّته، أو يُعجب بكثرة ماله، أو يُعجب بكثرة التابعين له؛ فيكون هذا من أسباب خذلانه، وإذا كان الناس ينظرون إلى الأسباب المادية استوى المؤمن والكافر، واستوى صاحب الحق وصاحب الباطل، وإذا كنّا ننظر إلى الحي القيوم فالموازين مختلفة، ولذلك قال الله - جلّ وعلا - عز وجل: «وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرْتُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَصَاحَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ» [التوبة: ٢٥].

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

ولذلك من أهم الأمور: أن نعلق قلوبنا بالله - عز وجل - في كلِّ أمورنا، قليلها وكثيرها، وألا نعجب بما لدينا من إمكانيات، وهذا في جميع أمورنا، وفي باب الدعوة إلى الله كذلك، فإن النبي ﷺ لم يكن عنده من الإمكانيات إلا الوحي وتأيد ربِّ العزَّة والجلال، نسألك كم راتبه؟! ما وظيفته؟! كم عدد الأتباع يومئذٍ؟! والجواب: لا يوجد ولا تابع!

فالمقصود: أن القلوب لا بدَّ أن نعصمها من الالتفات إلى الأسباب المادية، صحيح أن نفعها، ولكن لا نعتمد عليها، نفعها لأن الله يقول: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فتقرب إلى الله ببذل السبب، لكن لا يعتمد القلب على السبب، وإنما يعتمد على الحي القيوم.

إذا عرف الإنسان أن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابعه يقلبها سبحانه كيف يشاء^(١)، فإنك تجد أنه في لحظة تنقلب أحوال القلب، فمثلاً هنا: زوج وزوجة لهما ثلاثون سنة في أمور جيدة، وفي لحظة انقلبت أمورهم، من محبة وصدقة إلى عداوة وبغضاء من قلبها؟! رب العزة والجلال. أصدقاء لهم سنوات، وفي لحظة تنقلب أحوالهم، قلبها الله رب العزة والجلال.

إذا عرفنا أن القلوب بيد الله - عزَّ وجل - فحينئذٍ لا نلتفت بقلوبنا إلى الأسباب، فيحول الله - عزَّ وجل - أصحاب هذه الأسباب ليكونوا معه، فمثلاً: صفوان بن أمية اشترى السلاح لقتال النبي ﷺ فكان ذلك السلاح سبباً لعون الإسلام،

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٤).

وقاتل به النبي ﷺ وأصحابه^(١)، ولذلك فإن العبد لا يلتفت إلى السبب، وإنما يلتفت إلى رب الأسباب، فالمتسبب في الكون هو الله - سبحانه وتعالى - والله - عز وجل - قادر على كل شيء، فعَلَّ لما يُريد، ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ١٨٢]. وقال تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ﴾ [الممتحنة: ١٧].

فالمقصود: أنه لا بد من تعليق القلوب برب العزة والجلال. ومثله أيضاً قوله تعالى في سورة التوبة: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [٣١]، والأخبار والرهبان هم القائمون على الدين، ولذلك يسمونهم رجال الدين، لكن كونهم كانوا رجال الدين لا يعني أنهم سلموا بذلك من مخالفة التوحيد؟

إذن؛ دعاء الصالحين لا يلزم أن يكون توحيداً، ولا تقبل من أحد أن يقول: هؤلاء صالحون كيف تنتقدوننا على أننا ندعوهم ونتقرب إليهم ونذبح لهم؟! فهؤلاء الأخبار والرهبان لما أطاعهم أقوامهم في معصية الله؛ وصفهم الله بأنهم اتخذوهم أرباباً من دون الله، وما نجاهم أنهم أخبار ورهبان وأنهم رجال دين. فالمقصود: أن كون من تصرف له العبادة ممن يُنسب إلى الدين والشرع لا يعني سلامة تلك الطريقة.

قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ﴾، أي علماءهم.

ثم قال: ﴿وَرُهَبَانَهُمْ﴾ أي: عبادهم.

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (٣٥٦٢)، وأحمد (١٥٣٠٢)، وانظر: صحيح مسلم (٢٣١٣).

ثم قال: «أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ»، لأنهم صرفوا لهم العبادة من دون الله، وكون العبادة تُصرف لصاحب علم أو صاحب طاعة لا يعني سلامة صرف العبادة له.

ثم قال: «وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ»، فإن المسيح بن مريم عليه السلام من عباد الله الصالحين بلا إشكال؛ بل نبي من أنبياء الله له مقام عال عند الله -عز وجل- وهو من أولي العزم، ومع ذلك عاب الله على من جعله معبوداً ومن صرف له شيئاً من العبادة؛ فدل هذا على أن كون من تصرف له العبادة من الصالحين لا يعني سلامة صرف العبادة له.

قال: «وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا ۗ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۗ» [التوبة: ١٣١]، إذن المعبود واحد، ولا يجوز صرف شيء من العبادة لغيره -سبحانه وتعالى، ودل هذا على أن التحليل والتحریم حق خاص لله تعالى، ووظيفة الأنبياء والعلماء هي تبليغ أحكام الله.

ثم أورد المؤلف آية البقرة: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أُنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ۗ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ۗ» [البقرة: ١٦٥]، وفي هذه الآية دلالة على أن حب الله من الأعمال الصالحة التي يؤجر عليها العبد، وأنه يجب تقديم محبة الله على محبة من سواه، حتى على محبة النفس ومحبة الأهل، ومن ثم لا يقدم الإنسان أمراً من أمور الدنيا مهما كانت على محبة الله وعلى مراد الله، فإنه لو يُقال له: نعطيك عشرة مليار دولار ولا تصل هذا اليوم؛ لم يقبل، أو لا تصوم هذا اليوم؛ لم يقبل، أو طلب منه أن يصرف شيئاً من العبادة لغير الله؛ لم يقبل، أو يُقال له: نعطيك هذا على أن تحقق أهدافنا في تقسيم الناس في بلدك، فإنه لا يقبل؛ لأنه صاحب توحيد، يُقدّم محبوب الله على محبوب النفس.

لو يُقال له: نعطيك هذه المليارات من أجل أن تجعل الناس ترتبط قلوبهم بالقوى العظمى في العالم وتجعل الناس يتبعونها؛ فلا يقبل لأنه يقدم محبوب الله على محبوب نفسه ومحبوب غيره.

وفي هذه الآية دلالة على أن المشركين يحبون الله محبة عبادة ومع ذلك لم يدخلوا في دين الإسلام.

فإذا جاءنا إنسان وقال: هؤلاء أناس يصلون ويصومون ويزكون ويحجون، فكيف تقول بأنهم عبدوا غير الله؟!

نقول: هؤلاء أيضاً أناس يُحبون الله، ولم يُنجهم هذا من كونهم مشركين، ولذلك عاب الله -عزَّ وجل- عليهم، ولذلك كون بعض الناس يصرف بعض العبادات لله لا يعني سلامته من الشرك حتى يسلم من صرف شيء من العبادات لغير الله.

ثم ذكر المؤلف حديث: «من قال لا إله إلا الله وكفر بما يُعبد من دون الله، حرم ماله ودمه، وحسابه على الله»، وقد تقدّم معنا أن "لا إله إلا الله" معناها أنه: لا معبود بحق إلا الله، وهذا يتضمّن أمرين:

الأول: اعتقادي، بأن يُقرَّ أن العبادة حق خالص لله.

والثاني: عملي تطبيقي، بأن لا يصرف شيئاً من العبادة لغير الله.

وقوله: «وكفر بما يُعبد من دون الله»، معناه أن شهادة "لا إله إلا الله" لا تنفع حتى يكفر قائلها بكل ما يُعبد من دون الله، فإذا تعلق قلبه بأحد سوى الله بأي نوع من أنواع العبادة فلا تنفعه شهادة "لا إله إلا الله".

ولو شكَّ أو توقَّف فيما يُعبَد من دون الله، فقال: هؤلاء الأولياء الحسين أو البدوي أو عبد القادر أو العيدروس أو غيرهم من أولياء؛ يُمكن أن يكون الذين يعبدونهم على صواب وصحَّة؛ فهو حينئذٍ ما كفر بما يُعبَد من دون الله، وبالتالي لا يكون ممن حقق كلمة "لا إله إلا الله" حتى يجزم أن ما يُعبَد من دون الله باطل. ومن اعتقد أنَّ الله تعالى هو الضار النافع ولكن قلبه تعلق بغير الله؛ فهذا عنده توحيد الربوبية، ولكن عنده نقص في توحيد الألوهية، فإذا كان التعلق بغير الله على جهة العبادة فهذا مناقض لأصل دين الإسلام، وإن كان التعلق بسبب دنيوي فحينئذٍ ينقص من إيمانه ومن توحيده مقابل تعلقه بهذا السبب.

وكما تقدم أن الاعتماد على الأسباب كما أنه مفسد لعقيدة الإسلام فهو في نفس الوقت مؤدِّ إلى ضعف وابتعاد لنصرة الله -عزَّ وجل- للعبد وما يؤتى المسلمون من شيء مثل ما يصابون به بسبب التفاتهم للأسباب وتركهم الاعتماد على رب العزة والجلال، فمن ذلك أن يقول أحدهم "الشعب أسقط النظام"، فهذا خطأ عقدي، لأن الذي أسقطه هو الله -عزَّ وجل-.

* * * * *

[٧] بَابُ مِنَ الشَّرْكِ: لِبَسِ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوَهُمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

قول الله تعالى: «قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَتُ ضُرِّيَّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هِيَ مُمْسِكَةٌ بِرَحْمَتِي اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ» [الزمر: ١٣٨].

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حِلْقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟»، قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: «انزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ، مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ ^(١)، وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ» ^(٢)، وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» ^(٣)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُدَيْفَةَ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَى فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ: «وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ» [يوسف: ١٠٦]» ^(٤).

فيه مسائل.

الأولي: التعليل في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك.

الثانية: أن الصحابي لو مات وهي عليه ما أفلح. فيه شاهد لكلام الصحابة أن

الشرك الأصغر أكبر من الكبائر.

الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة.

(١) حسن لغيره، أخرجه أحمد (٢٠٠٠٠)، وابن ماجه (٣٥٣١)، وابن حبان (٦٠٨٥).

(٢) حسن لغيره، أخرجه أحمد (١٧٤٠٤)، وابن حبان (٦٠٨٦)، والحاكم ٢١٦/٤، وأبو يعلى

(١٧٥٩)، والطحاوي (٧١٧٢)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٣٤).

(٣) حسن، أخرجه أحمد (١٧٤٢٢)، والحاكم ٢١٩/٤، والطبراني ١٧/٨٨٥.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (١٢٠٤٠).

الرابعة: أنها لا تنفع في العاجلة، بل تضر لقوله: "لا تزيدك إلا وهنا".

الخامسة: الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك.

السادسة: التصريح بأن من تعلق شيئاً وكل إليه.

السابعة: التصريح بأن من تعلق تيممة فقد أشرك.

الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك.

التاسعة: تلاوة حذيفة الآية دليل على أن الصحابة يستدلون بالآيات التي في

الشرك الأكبر على الأصغر، كما ذكر ابن عباس في آية البقرة.

العاشر: أن تعليق الودع عن العين من ذلك.

الحادية عشرة: الدعاء على من تعلق تيممة أن الله لا يتم له، ومن تعلق ودعة

فلا ودع الله له، أي ترك الله له.

تقدّم معنا فضل التوحيد وعظم منزلته وأثره في الدنيا والآخرة، وفي مقابل ذلك

كان للشرك آثار سيئة على العباد، سواء فيما يتعلق بصلاح أحوالهم في الآخرة،

أو فيما يتعلق بصلاح أحوالهم في الدنيا، ولذلك جاءت الشريعة بالتحذير من

الشرك وبيان سوء عاقبته في الدارين، كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ

اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ١٧٢].

وهكذا أيضاً جاءت الشريعة بالاستدلالات العقلية المقنعة التي تصرف الناس

عن أنواع الشرك، لأن الله هو المتصرف في الكون، ومن ثمّ كيف يتوجّه الناس إلى

غيره، ثم هو سبحانه قد فتح الباب لسائله ليسأله مباشرة، ومن ثمّ ما هي الحاجة

إلى أن يكون هناك واسطة بين الله وبين الخلق في الدعاء؟!

وذكر المؤلف هنا نوعاً من أنواع الشرك، وهو لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه، بحيث إن بعض الناس يلبس أشياءً، إمّا على رقبته أو على يده، يعتقد فيها أنّ أنواع الأمراض أو المصائب تندفع بسبب ما علّقه، واللابسون لها بهذا الاعتقاد على أنواع:

النوع الأول: من اعتقد أن هذه الملابس تدفع الشر والضرر والبلاء بنفسها؛ فهذا شركٌ في توحيد الربوبية، لأنه اعتقد أن هذا الكون يتصرف فيه أحد غير رب العزة والجلال.

النوع الثاني: من اعتقد أنها تدفع الشرّ والضرر بإرادة الله، وبالتالي يسألها أن يدفع الله عنه الشرف هذا أيضاً شركٌ أكبر في توحيد الألوهية. هذان المثالان للشرك الأكبر في لبس الحلقة والخيط.

النوع الثالث: أن يعتقد أن الله -عزّ وجل- يدفع بهذه الحلقة والخيط البلاء والمرض؛ فهذا شركٌ أصغر. لماذا كان شركاً أصغر؟

لأنه جعلَ هذا الأمرَ سبباً في بعض الحوادث بدون أن يكون لذلك مستند لا من حسٍّ ولا من شرعٍ، فإن تأثير الشيء في غيره لا بدّ له من دليل يستدل به على أنه مؤثر فيه بأمر الله، فإذا لم يكن له دليل أصبح نسبة ذلك له من الشرك الأصغر، فإن من معتقد أهل السنة والجماعة أن الأسباب مؤثرة في الآثار والمسببات لكن ليس بنفسها، وإنما يجعل الله -عزّ وجل- ولكن لا نجعلها مؤثرة حتى يثبت الدليل على ذلك إما من الشرع أو من الحس.

مثال على دليل حسّي: التداوي بالأدوية المعروفة عند الأطباء عرفنا أنه مؤثر بواسطة الحس، وكذلك تحريك السكين عند عنق الدابة يؤدي إلى زهوق روحها

وموتها؛ فهذا من الأسباب الحسية، وأيضاً أن الابتعاد والحذر يقي من المخاطر، فهذا سبب حسيّ.

وهناك أسباب شرعية لم نعرف أنها مؤثرة بواسطة الحس، وإنما عرفناه بدليل شرعيّ.

وقد يتوافق الأمران -الشرع والحس- ومن أمثلة ذلك: الرقية، فإننا عرفنا أنها مؤثرة بالشرع، ثم بعد ذلك قد يتوافق الحس من الدليل الشرعيّ، فنجد لها أثراً. فإذا جعلنا أمراً من الأمور سبباً لأثرٍ بدون أن يكونَ هناك دليل شرعي ولا دليل حسي؛ فحينئذٍ يكون هذا من الشرك الأصغر.

من أمثلة ذلك: يضع بعض الناس عند سيّاراتهم صورة يدٍ لتدفع العين. هل هناك دليل حسي يُثبت هذا الأثر؟

لا يوجد، وكذلك لا يوجد دليل شرعيّ، ومن ثمّ نقول إن هذا من الشرك الأصغر وهو ما يدخل في كلام المؤلف.

ومثله أيضاً: أن بعضهم يجعلون في بعض السيارات خرقة ذات لونٍ معيّن، بدعوى أنها تقي السيّارة من الحوادث؛ فننظر، إن ظنّ أن الخرقة هي التي تقي بنفسها فهذا شركٌ أكبر، وإن كان يظن أن الله يقدر عند هذه الخرقة الوقاية من الحوادث أصبح شركاً أصغر.

وقد يقع الاختلاف في بعض المسائل هل ثبت التأثير بدليل الحس أو لم يثبت، ومثله في دليل الشرع قد يرد فيه أدلة فيختلف فيها أهل العلم صحّة وضعفاً، فمن صحح الخبر عمل به، وأثبت كونه سبباً، ومن لم يصححه لم يعمل به.

وقد يجعل بعض الناس في سياراتهم كلمة "ما شاء الله تبارك الله" لأجل أن يقرأها الآخرون فتكون سبباً لعدم تأثير عيونهم على السيارة، فمن اعتقد أن التعليق هذا يقي السيارة فحينئذٍ يكون شركاً أصغر.

نأتي لبعض النصوص الواردة في هذا الباب:

ذكر المؤلف رحمته الله قوله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرَّتِهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِهِ ۗ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٢٣٨].

في هذه الآية إثبات أن الضر والنفع بيد الله، وأنه لا يتصرف أحد في الكون إلا بأمر الله، ومن هنا من ظن أن هناك من يتصرف في الكون بدون أمر الله فقد ضاد هذه الآية وأصبح من المشركين.

وفي هذا دلالة على أن الجاهليين كانوا يُقرون بأن معبوداتهم وأصنامهم لا تضر ولا تنفع، ومع ذلك لم يسلموا من الشرك، فمن باب أولى من ظن أن شيئاً من المخلوقات يضر أو ينفع بنفسه.

وفي هذه الآية: تعليق القلوب بالله -جل وعلا- لأنه هو المتصرف في الكون، ومن هنا يزيد إيمان العبد فيما يتعلق بالأسباب، فيعتقد أن هذه الأسباب ليست مؤثرة، وأن الفاعل في الحقيقة والخالق في الحقيقة هو رب العزة والجلال.

ولذلك لا يخاف من شيء من المخلوقات، ولا يخاف من أحد من بني آدم، ولا يرجو أحداً من الناس، وإنما يتعلق رجاؤه بالله -عز وجل- لأنه هو الذي يكشف الضر، وهو الذي يُريد الرحمة لمن يشاء.

وفي هذه الآية: أن قضاء الله نافذ، وأمره لا رادَّ له، وأنه إذا أراد بك خيراً لا بدَّ أن يصل إليك، ومن ثمَّ لا يرد العبدَ عن شيء من الطاعة خوفُ العباد، لأن الأمور كلها بيد الله، ومن هنا يتقرب الإنسان لله -عزَّ وجل- بعبادته لا يريد بذلك رياءً ولا سمعة، ولا يريد شيئاً من أطماع الدنيا.

ثم قال: «قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ»، يعني أن الله هو الذي يكفيني، فمن علق قلبه بالله كفاه الله جميع أمره، فيما يتعلق بمعايشه، فيما يتعلق بنصره، وفيما يتعلق بحوائجه؛ يكفيه الله كل شيء، ولكن الشرط في هذا وجود التوكل من العبد على الله.

والمراد بالتوكل: تعليق القلب وتفويض الأمر إلى الله -عزَّ وجل- ومعرفة حقائق الأسباب بحيث لا يتركها العبد ولا يعتقد فيها.

وفي هذا دلالة على أن التوكل من أعظم أسباب كفاية الله للعبد ونصرته له ورزقه له، ولذا قال النبي ﷺ: «لو أنكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصاً وتروح بطاناً».

ثم ذكر المؤلف حديث عمران بن حصين رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر»، الصفر هو النحاس.

وفي هذا أن الأسورة النحاسية تماثل هذه الحلقة التي ذكرت في الحديث.

فقال رضي الله عنه: «ما هذه؟»، يعني ما حقيقة هذه، ولماذا وضعتها على يدك؟

وفيه أن العبد يحسن به أن يسأل الآخرين عما لديهم من أمور مستغربة إذا كان ممن بينه وبينهم علاقة مودَّة، وأنه لا يتحرَّج من مثل هذا السؤال، وليس هذا من التَّطفُّل؛ بل هذا من معرفة حقائق الأمور ليتفقد الناس بعضهم بعضاً.

فقال الرجل: «من الواهنة»، أي: أن هذه الحلقة وضعتها بسبب رغبتني دفع الواهنة، وهي ما يوهن الجسد من أنواع الأمراض ونحوها.

فقال ﷺ: «انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهناً»، أي: أبعد هذه الحلقة من الصُّفْر عن يدك.

قال: «فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً». قال المؤلف: (أن الصحابي لومات وهي عليه ما أفلح، فيه شاهد لكلام الصحابة أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر).

وفي هذا دلالة على أن تعليق هذه الأمور لا ينتفع بها صاحبها؛ بل تزيده سوءاً وشرّاً، ولذا قال ﷺ: «فإنها لا تزيدك إلا وهناً».

ومن هنا نعرف أن تعليق الأمور بغير الله يزيد في ضعف العبد، ويُنقص مكانته، ويجلب عليه المصائب، وهذا يفيد أن مَنْ تعلق قلبه بغير الله فإن سبب مضرتة سيكون من الأمر الذي علق قلبه عليه، ومن هنا ينبغي أن يكون قلبك أيها المؤمن مفرغاً لله - عزَّ وجل - ومن ثمَّ فكلُّ أعمال القلب تكون لله.

مثال ذلك: المحبَّة؛ إمَّا أن تحب الله، وإمَّا أن تحب أولياء الله، وإمَّا أن تحب مَنْ أحبَّ الله، أو تحب مَنْ أمرك الله بمحبَّته، فتكون محبَّتكَ كلها طاعة وعبادة؛ ومثله أيضاً في الخوف والرجاء ونحو ذلك.

قال المؤلف: (أنه لم يعذر بالجهالة)، فإنه علق الحكم بالزيادة في الوهن على من فعل هذا الأمر ولم يستثن منه من فعله على جهة الجهل.

وتقدَّم معنا أنَّ الجهالة إن كانت في أصل دين الإسلام فإن صاحبها يوصف بوصف الكفر في الدنيا، وأما أمره في الآخرة فإننا نكله فإننا إلى الله - جل وعلا - ولكننا نحكم على الأوصاف.

قال المؤلف: (الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك)، لأنه قد أقدم على فعل عظيم.

لكن هل هذا خاص بصاحب الولاية، والنبي ﷺ صاحب ولاية؟ أو هو عام؟

نقول: الإنكار من خصائص وصفات أصحاب الولاية، أما غيرهم فالواجب عليه النصيحة، لأنَّ الإنكار يتضمَّن التغيير، بخلاف النصيحة فهي عامة لجميع الناس، ولذا قال الصحابي: «بايعت النبي ﷺ على النصيحة لكل مسلم»^(١).

قال المؤلف: (التصريح بأن من تعلق شيئاً وكل إليه)، يعني ان الله لم يعد حسيباً ولا كافياً له، ووكل على من تعلق القلب به، ولا شك أن من وكل إلى غير الله فإنه إلى خسارة وإلى سوء حال في الدنيا والآخرة.

وحديث حذيفة فيه أنَّ تعليق الخيوط مما يدخل في هذا الباب، وأن التعليقات المتعلقة بالحمى وأنواع الأمراض تدخل في هذا الباب.

وقوله: «من تعلق تميمة»، أي علق شيئاً يظن أن أموره تتم به، يشمل هذا التَّمائم في أي مكان علقت، كأن يعلقها في رقبته أو يضع خيطاً في يده؛ للاعتقاد فيها، وقد يفعله بعض الناس بدون اعتقاد كوضعها زينة، ولكن هذا خطأ يُنهى عن مثله، لأنها في الأصل تستعمل من باب تعليق القلب بها، ولذلك يُنهى عن استعمالها، ولأن الحديث عام لم يفرق بين من علقها باعتقاد أو بدونه.

قوله: «فلا أتم الله له»، هذا دعاء من النبي ﷺ على من فعل ذلك، وسبب دعائه عليهم: لعله يكون سبباً من أسباب رجوعهم إلى الحق، لأنهم إذا علقوه

(١) أخرجه البخاري (٥٧)، ومسلم (٥٦).

ومرضوا عرفوا أنها لا تنفع ولا تضر، ثم تكون سبباً لاتعاظ غيرهم ومعرفتهم بحقائق هذه الأمور.

قوله: «ومن تعلق ودعة»، الودع شيء من خزف أو صدف يضعونه كقلادة. قال: «فلا ودع الله له»، يعني لا أتم الله له مراده، ولا حفظه الله، لأنهم يعتقدون أن هذه الصدف أو الخزف تحفظ صاحبها، فكأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا على من وضعها بالألا يحفظه الله.

ثم أورد كلام حذيفة أنه «رأى رجلا في يده خيط من الحمى، فقطعه»، فيه دليل على أن التمام كلها باطلة وأنها لا تأثير لها. وينبغي هنا أن نتكلم عن أسباب تحريم تعليق التمام، لماذا جاءت الشريعة بتحريم تعليق التمام؟

لأنها تعلق القلوب بغير الله، والمطلوب من العباد أن تعلق قلوبهم بالله -عز وجل.

ما حكم تعليق التمام من الآيات القرآنية؟ إذا قُدِّرَ أن بعض الناس يعلق آيات قرآنية سواء اعتقد فيها أو لم يعتقد؟

لعلنا إن شاء الله نتكلم عنه في الدرس القادم، أسأل الله -عز وجل- أن يوفقنا وإياكم لخيري الدنيا والآخرة، وأن يجعلنا وإياكم من الهداة المهتدي، هذا والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

بعض الناس يضعون جلد ثور، ويقولون إن الشياطين تنفر من البيت الذي فيه جلد الثور أو جلد الذئب.

نقول: ما الدليل على هذا؟ فإذا لم يوجد دليل شرعي أو حسي، فإننا بالتالي نقول إن هذا من تعليق التمام فيكون ممنوعاً منه.

أما حكم لبس دبلة الزواج، فإنه قد صدرت الفتوى بأن لبسها لا يجوز، وحرام
لثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عقدي، لأنهم يعتقدون أن صحّة الزواج واستمراره لا يكونان
إلا بهذه الدبلة، فهذا نوع من أنواع الشرك.

الوجه الثاني: أن هذه الدبلة جاءتنا من غير المسلمين، والشريعة تمنع من تقليد
غير المسلمين.

الوجه الثالث: أنها ذهب يلبسه الرجال، وفيه إسراف، وبالتالي يُمنع من مثل
ذلك.

ولبس الخاتم من غير الذهب للزينة الأصل فيه أنه على الإباحة ما لم يكن فيه
إسراف أو تشبه لغير المسلمين.

* * * * *

[٨] بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

في "الصحيح" عن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه، أنه كان مع النبي ﷺ، في بعض أسفاره، فأرسل رسولاً: «أَنْ لَا يَتَّقِينَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قَطَعْتَ»^(١). وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكَ» رواه أحمد وأبو داود^(٢).

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ مِنَ الْعَيْنِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُونَهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ مِنْهُمْ: ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

وَالرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى: الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرْكِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحَمَةِ^(٣).

وَالتَّوَلَةُ: شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعاً: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وَكَلَّ إِلَيْهِ». رواه أحمد والترمذي^(٤). وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ: عَنْ رُوَيْفِعَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥).

(٢) مجهول، أخرجه أبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وأحمد (٣٦١٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢٢٠).

(٤) ضعيف، أخرجه الترمذي (٢٠٧٢)، وأحمد (١٨٧٨١، ١٨٧٨٦)، وعند أحمد مرفوعاً

(١٧٤٠٤)، بسند فيه مجهول من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له

ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»، وعند النسائي (٤٠٧٩): «ومن تعلق شيئاً وكل إليه» من

حديث أبي هريرة بسند فيه انقطاع وضعف

«يَا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَطَطُولُ يَكُ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مِنْ عَقَدَ لِحَيْتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًّا أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيحٍ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ بَرِيءٌ مِنْهُ»^(١). وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ»، رَوَاهُ وَكَيْعٌ^(٢). وَكَهْ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «كَأَنَّا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ»^(٣).

وفيه مسائل:

الأولى: تفسير (الرَّقِي)، وتفسير (التَّمَائِم).

الثانية: تفسير (التَّوَلُّة).

الثالثة: أن هذه الثلاث كلها من الشرك من غير استثناء.

الرابعة: أن الرُّقِيَةَ بالكلام الحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ.

الخامسة: أن (التَّمِيمَةَ) إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ: هَلْ هِيَ مِنْ

ذَلِكَ أَمْ لَا؟.

السادسة: أن تعليق الأوتار على الدواب من العين من ذلك.

السابعة: الوعيد الشديد فيمن تَعَلَّقَ وَتَرًّا.

الثامنة: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان.

التاسعة: أن كلام إبراهيم لا يخالف ما تقدم من الاختلاف؛ لأن مراده:

أصحاب عبد الله بن مسعود.

(١) مجهول، أخرجه أحمد (١٦٩٩٤)، والنسائي (٥٠٦٧)، وأبوداود (٣٦)، وقال النووي في

المجموع ٢٩٢/١: (بإسناد جيد).

(٢) موقوف، أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٤٧٣)، باب في تعليق التمام والرقي.

(٣) أخرجه القاسم بن سلام في فضائل القرآن ص ٧٨٣، وابن أبي شيبة (٢٣٤٦٧).

قول المؤلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّقِيِّ وَالتَّمَائِمِ).

أي أن هذا الباب معقود في ذكر الأخبار الواردة في الرقى والتمايم وبيان حكمها، وذلك لأن منها ما يحرم، ومنها ما يجوز، ومنها ما وقع الاختلاف في حكمه، ولذا لم يجزم بأنها من الشرك، بخلاف ما في الباب السابق فإنه قال: (باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه)؛ وفيه دقة كلام المؤلف وشدة ورعه فيما ينسبه لله تعالى مما يربي في النفوس التحرز والتورع من نسبة الأحكام للشرع قبل التأكد منها.

والرقى جمع رقية وهي العوذة تتلى وتقرأ على صاحب الآفة لرفعها، أو لدفعها قبل وقوعها، وقد تكون القراءة على ماء يسقاه المريض أو مرهم يدهن به، قال تعالى: ﴿وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ﴾ [القيامة: ٢٧].

والتمايم: جمع تيمة، وهي ما يعلق أو يوضع لدفع العين، يظنون أن أمر الإنسان يتم بها.

والرقى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: ما كان مشتملاً على الاستغاثة بغير الله فهذا شرك أكبر، كالرقية بأسماء الشياطين أو الجن أو الملائكة أو الأنبياء أو الصالحين، فهذا دعاء لغير الله تعالى وهو شرك أكبر، ومثله ما اعتقد الناس فيه أنه يشفي بنفس الرقية.

والنوع الثاني: ما كان مشتملاً على ما لا يفهم معناه، فهذا محرم، إذ يخشى أن يدخلها كفر أو شرك لا يعلم عنه.

والنوع الثالث: ما كان مشتملاً على آيات قرآنية أو أدعية طيبة أو أسماء الله الحسن، وهذه جائزة بالاتفاق، فقد رقى جبريل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)، ورقته عائشة (٢)،

(١) أخرجه مسلم (٢١٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٣٥).

وفي الحديث: «اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقية ما لم تكن شركاً»^(١). وهي بالنسبة للراقي مندوبة؛ لأنها من الإحسان، قال جابر رضي الله عنه: كنا جلوساً عند النبي ﷺ فلدغت عقرب رجلاً منا، فقال رجل: يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى وأنا أرقى من العقرب؟ فقال النبي ﷺ: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»^(٢)، ومن المستحسن عدم طلب الإنسان من غيره أن يرقيه. وأما التمايم فإنها على أربعة أنواع:

النوع الأول: ما كان مشتملاً على الاستعانة بغير الله من الجن أو الإنس أو الملائكة سواء كانوا صالحين أو فاسدين، فهذا شرك أكبر، قال تعالى: «وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا» [الجن: ١١٨].

النوع الثاني: ما يعلق لدفع الضر مما فيه كتابة مجهولة، فهذا من المحرمات، فإن اعتقد أنه يدفع الشر بنفسه فهو شرك أكبر.

النوع الثالث: ما يعلق لدفع الضر أو العين مما ليس مشتملاً على كتابة، فهذا من الممنوعات في الشرع، فإن اعتقد أنه يدفع الضر بنفسه كان شركاً أكبر، لأن النافع الضار هو الله تعالى، وإن كان يعتقد أن الله يدفع به الضر والشر أو العين، ولم يرد في ذلك دليل من الشرع ولا من الحس فهذا شرك أصغر؛ لأنه جعل ما ليس بسبب سبباً.

النوع الرابع: التمايم التي فيها آيات قرآنية أو أحاديث نبوية أو أدعية بأسماء الله الحسنى ونحو ذلك، فهذا النوع يختلف فيه، فأجازه قوم، وذكروا أن ذلك منسوب

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٩٩).

إلى بعض الصحابة، لكن القاعدة أنه عند اختلاف الصحابة لا يصح الاحتجاج بقول بعضهم.

ورأى آخرون أنه من المحرمات، واستندوا لثلاثة أمور:

أولها: عموم أدلة منع التمام، حيث لم يرد ما يخصصها فيما وضع بالآيات القرآنية.

وثانيها: أن فتح هذا الباب يؤدي إلى استعمال الممنوع، وسد الذرائع مما يعمل به في الشرع.

وثالثها: أن هذه التمام تؤدي إلى امتهان الآيات القرآنية؛ حيث يدخلون بها في الخلاء، وقد تأتي عليها القاذورات والنجاسات.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي بشير: **أَنَّه كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا: «أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتْرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ»،** وأبو بشير الأنصاري صحابي شهد الخندق وبيعة الرضوان ومات بعد الستين، وقوله: (في الصحيح)، أي صحيح البخاري ومسلم.

قوله: **«رَقَبَةُ بَعِيرٍ»** هذا على سبيل التمثيل لا الحصر، فيشمل الحكم جميع الدواب، والمملوكات، والقلادة ما يوضع في العنق محيطاً بالرقبة، سواء كان للزينة كقلادة الزينة، وما يوضع على رقبة الدابة لتقاده به، أو كان لدفع العين.

قوله: **«مِنْ وَتْرٍ»** هو واحد أوتار القوس، وكان أهل الجاهلية يعلقونها على الدواب لدفع العين، فإذا اخلولق وتر القوس ابدلوه بغيره، ووضعوا القديم على عنق الدواب.

قوله: **«أَوْ قِلَادَةٌ»** يحتمل أنها من كلام النبي ﷺ؛ لتكون من باب ذكر المطلق

بعد المقيد؛ لبيان عموم الحكم، ويحتمل أنها من كلام الراوي، وأنه شك: هل

أطلق شيخه فقال: أو قلادة، أو أنه قيد اللفظ بأنها قلادة من وتر خاصة، والأظهر أن الشك من الراوي، وأن الحكم خاص بقلائد الأوتار؛ لأنهم في الجاهلية كانوا يعلقون الأوتار يزعمون أنها تحمي من العين، ولذا فإن القلائد لغير ذلك لا يمنع منها كما قال تعالى: ﴿لَا تَحْلُوا شَعْتِيراً لِّلّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ﴾ [المائدة: ٢٢]، وفي الحديث: أن النبي ﷺ قال: «ارتبطوا الخيل، وامسحوا بنواصيها وأكفالها، وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار»^(١)، ومن هنا علق الإمام مالك رحمته الله على حديث الباب فقال: (أرى أن ذلك من أجل العين)^(٢).

ففي حديث الباب النهي عن تعليق الأوتار على الدواب، والأمر بقطع هذه الأوتار، وتعليق هذه الأوتار بزعم أنها لدفع العين على نوعين:

الأول: من اعتقد أنها تدفع العين بنفسها فهذا شرك أكبر؛ لأنه يزعم أنها تنفع وتضر من دون الله.

والثاني: من اعتقد أن الله يدفع بهذه القلائد العين أو الشرور، فهذا شرك أصغر، وأمر محرم، لكنه لا يُخرج من الملة، لأن من كان كذلك يكون قد جعل ما ليس بمؤثر مؤثراً.

ويلحق بالأوتار ما يماثلها من أشياء يظن أنها لدفع العين مما لا دليل من الشرع أو التجربة يدل على أنه كذلك.

(١) ورد من حديث أبي وهب بسند فيه راو مجهول، أخرجه أبوداود (٢٥٥٣)، والنسائي (٣٥٦٥)، وأحمد (١٩٠٣٢)، وورد من حديث جابر بسند فيه راو مجهول، أخرجه أحمد (١٤٧٩١).

(٢) موطأ مالك (٢٧٠٦)، وسنن أبي داود (٢٥٥٢).

ومن أمثلة ذلك: وضع صورة عين أو يد على السيارة أو الدابة أو المنزل، ومثله وضع قطعة قماش حمراء ومثله الإمساك بالأخشاب لدفع العين، أو تعليق صورة قرد، أو وضع حذوة حمار أو حصان، أو تعليق سنابل من الحنطة أو وضع خيوط في اليد أو وضع جلود صغيرة على الرقبة أو العضد أو وضع رأس حية أو دب أو أرنب، ومنها تعليق الخرزات والمسابع على المرآة الأمامية للسيارة، أو رأس ذئب لدفع الجن أو وضع المسامير.

قال البغوي: (كانوا يشدون بتلك الأوتار والتمايم والقلائد ويعلقون عليها العوذ، يظنون أنها تعصم من الآفات، فنهاهم النبي ﷺ عنها وأعلمهم أنها لا ترد من أمر الله شيئاً)^(١).

وقال أبو عبيد: (كانوا يقلدون الإبل الأوتار لثلاث تصيها العين فأمرهم النبي ﷺ بإزالتها؛ إعلماً لهم بأن الأوتار لا ترد شيئاً)^(٢).

وبذلك يتقرر المعنى العظيم وهو أن النفع والضرر بيد الله سبحانه، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾^ع يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ^ع وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ^ع ليونس: ١٠٧، وبعض الشراح علل حديث الباب بأنها تعلق فيها الأجراس، وقال آخرون: إنما نهى عن ذلك لثلاث تحتق عنده الركن^(٣).

وفي الحديث إلزام صاحب الولاية لأفراد الناس بعدم إظهار ما يخالف الشرع وتغيير صاحب الولاية للمنكر بيده.

(١) شرح السنة للبغوي ٢٧/١١.

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد ٢/٢.

(٣) معالم السنن للخطابي ٢/٢٤٩، فتح الباري ٦/١٤٢.

وفي الحديث أن ما كان جنسه يعلق لدفع العين، فإنه لا يجوز تعليقه لغير ذلك، كما لو ادعى أنه علقه زينة ومنظراً.

وفيه أن الإمام يرسل للناس من يتفقد أحوالهم الظاهرة ليجعلوها موافقة للشرع، وأن النواب يقومون مقامه في التغيير باليد.

وفي الحديث تعميم أحكام التوحيد ونشرها بين عامة الناس.

ثم أورد المؤلف حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَكُّلَ شِرْكٌ»، رواه أحمد وأبو داود وفي إسناده ابن أخت أو أخي زينب لم تقع تسميته، قال ابن حجر: (كأنه صحابي ولم أره مسمى)، وسماه الترمذي: عمرو بن الحارث، والصواب أنه الراوي عنه وليس إياه، وظن أنه صحابي بدون مستند لا ينفع شيئاً؛ ومن ثم فالخبر لم يثبت عن النبي ﷺ.

وقد تقدم الكلام في الرقي والتائم ويبقى البحث في التولة، وهي بكسر التاء وفتح الواو، وللعلماء في تفسيرها قولان:

الأول: أنها تعاويد يزعمون أنها تحفظ من العين^(١)؛ ومن ثم فهي لا تخرج عن معنى الرقية والتيمة.

الثاني: أنها ما يزعمون أنه يجب الرجل إلى زوجته والعكس وهو من السحر^(٢). وقد أفرد المؤلف رحمه الله تعالى السحر باب مستقل.

(قوله بِسْمِ اللَّهِ: «التَّمَائِمُ شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ مِنَ الْعَيْنِ»)، ابتداء المؤلف بتوضيح حقيقة التائم وسميت تائم لاعتقادهم أن بها تتم الأمور، وقد اشتمل هذا التعريف على عدد من الجزئيات، كالاتي:

(١) العين ١٣٥/٨، جمهرة اللغة ١٠٣٢/٢، تصحيفات الحديثين ٣٦٩/١، مجمل اللغة ١٥٢/١.
 (٢) غريب الحديث لأبي عبيد ٥١/٤، أدب الكاتب ٥٩٥/١، معالم السنن ٢٢٦/٤، أحكام القرآن لابن العربي ٤٨/١، غريب الحديث لابن الجوزي ١١٣/١، النهاية لابن الأثير ٢٠٠/١.

أولاً: قوله: «شَيْءٌ» فهذا الشيء قد يكون خرزاً وقد يكون أوتاراً أو خلخال الحديد أو سيوراً أو خيوطاً أو قصبه أو أوراق كتابة أو خواتم أو نعلات عتيقة أو صورة عين أو ذئب أو أرنب أو حية أو حدوة فرس أو مسامير أو تربة قبر. قال الشاعر:

وإذا المنية أنشبت أظفارها ألفت كل تيممة لا تنفع
ثانياً: قوله: «يُعَلَّقُ» المراد أن التماائم تجعل قريبة مما يراد حفظه فقد تعلق على الأعناق، وقد تربط بالشعر في الرأس، وقد توضع على الأيدي أو الثياب، أو توضع في مقدمة المنزل أو على سوره أو سطحه، وقد توضع على زجاج السيارة أو المرأة الأمامية أو في مقدمتها أو في خلفها، وقد تعقد التيممة وتربط، وقد لا يفعل ذلك، ويشمل هذا تعليقها قبل البلاء أو بعد نزول البلاء لعدم تفريق النصوص بينهما.

ثالثاً: قوله: «عَلَى الْأَوْلَادِ» ذكر الأولاد على سبيل التمثيل؛ لأنه أكثر ما تعلق عليه التماائم، وإلا فإن التماائم قد تعلق على الكبار كما تعلق على الصغار، وتعلق على الأصحاء كما تعلق على المرضى، وتعلق على الحيوانات كالإبل والخيول، وتعلق على الجمادات كالبيوت والسيارات.

رابعاً: ما يتعلق بالغرض الذي من أجله علقت التماائم، فقد ذكر المؤلف أنها تعلق من أجل الحذر من العين وقد يكون لدفع غيره من أنواع البلاء كالأوبئة وشياطين الإنس والجن والسباع والجراد وسائر الآفات والفرع.

خامساً: ما يتعلق بما تشتمل عليه التماائم من الكتابات، فإن التماائم منها ما يكون خلواً من الكتابات، وبعضها يشتمل على كتابات ويسمى بعضهم الحروز، وهذه الكتابات على أنواع:

أولها: ما كان مشتملاً على دعاء غير الله والاستغاثة به فهذا من الشركيات.
 ثانيها: ما كان مشتملاً على كلام غير مفهوم فهذه محرمة بالاتفاق.
 ثالثها: ما كان مشتملاً على آيات قرآنية أو أدعية، وهذا النوع وقع الخلاف فيه وقد سبقت الإشارة إليه.

ثم تحدث المؤلف عن الرقي فقال: (وَالرَّقِيُّ: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى: الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشُّرْكِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحَمَةِ) والرقي اسم مقصور مضموم الراء جمع رقية، وهي تعويذات وقراءة وألفاظ لحماية من تقال له من شر واقع أو متوقع، وقد يكون معها نفث وهو النفخ اللطيف وقد يكون بريق وقد يكون بدونه، وتسمى هذه التعويذات عزائم.

ويمكن أن يرقى من العين والحمة^(١)، أي سم العقرب، ويلحق بالعين الأمراض البدنية والنفسية، ويلحق برقية العقرب كل ما قد يؤثر على بدن الإنسان من خارجه، وقد ورد في الحديث الرقية من النملة^(٢)، وهي قروح تخرج في الجنب، كما يتعوذ من شر الإنس والجن والشياطين ويتعوذ من ظروف الشر زماناً ومكاناً، والرقية تكون قبل وقوع البلاء وبعد وقوعه، وتكون على الإنسان وعلى الحيوان وعلى المملوكات من الجمادات، وقد تكون تعويذات الرقية بقولها باللسان عند حضور من يرقى وعند غيبته، وقد ينفث بها مباشرة، وقد ينفث بها في ماء ونحوه ويتم إرسالها لمن يراد له الرقية ليشربها أو يمسح بها على بدنه أو يصب عليه.

والرقية قد تكون بالآيات القرآنية كالمعوذات وسورة الفاتحة، وقد تكون بالأدعية النبوية أو بأسماء الله وصفاته، والرقية يستجلب بها تحصين الله للعبد من

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢٢٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٩٦).

الشرور فهي بمثابة الدعاء، وليست الرقية خطاباً للمريض ولا للجني الذي تلبس بالأنسي، ولا بد أن تكون الرقية بلسان مفهوم فلا تجوز الرقية بالألفاظ الأعجمية أو الرموز والأحرف والأرقام، كما لا يجوز أن تكون الرقية بلفظ محرم كالسب واللعن، ولا تجوز رقية بألفاظ شركية كدعاء غير الله ولا بألفاظ بدعية.

وقد يرقى الإنسان نفسه، وقد يرقيه غيره كما نفث عائشة على النبي ﷺ^(١)، ومنع طائفة من تولي السحرة والكهنة والمشعوذين للرقية.

والأولى أن لا يطلب المرء من غيره أن يرقيه؛ لأن النبي ﷺ ذكر أن من صفات السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب أنهم لا يسترقون^(٢)، أي: لا يطلبون من غيرهم الرقية؛ وهذا خاص بالرقية ولا يشمل طلب التداوي. والرقية لا تؤثر بنفسها إنما تؤثر بخلق الله سبحانه وفعله.

وقوله: «وَحَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشُّرْكِ» يراد بالتخصيص: استثناء بعض أفراد العام؛ بحيث تكون مخالفة له في الحكم، فلا يشمل حكم العام بعض أفرادها، وقد تقرر في الشريعة جواز ورود التخصيص على الأحكام العامة؛ بل حكى جماعة الإجماع على جواز ورود المخصصات على الألفاظ العامة.

وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: «لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً»^(٣)، مما يدل على أن العموم الوارد بالنهي من الرقي مخصوص بهذا الخبر، وهذا من الشيخ الإمام رحمته الله بناء على القول بصحة حديث النهي عن الرقى، وحديث

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥١).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٥٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٠).

الباب لا يصح التعويل عليه لوجود راوٍ مجهول في إسناده، ومن ثم لا يصح الاستدلال به ولا تقوية غيره من الأخبار به.

وقوله: «رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» يراد بالرخصة أن توجد علة المنع في محل، ثم لا يحكم على ذلك المحل بالمنع لوجود دليل يدل على الإباحة في ذلك المحل.

والحصر في حديث: «لا رقية إلا من عين أو حمة» ليس حصراً حقيقياً، بل هو من الحصر النسبي، أي لا رقية أنفع من رقية العين والحمة^(١).

والرقية الشرعية من باب التداوي وفعل الأسباب وليست من باب العبادات، وبالتالي فالمعول عليه أن تسلم الرقية من المخالفات الشرعية.

ولا يوجد منافاة بين الرقية والتوكل على الله تعالى؛ لأن الرقية سبب لدفع المكروه ثبت كونه سبباً بالدليل الشرعي، والرقية الشرعية تتضمن رغبة العبد في فضل ربه سبحانه وتبركه بأسمائه وكلامه ودعائه لربه سبحانه والتجائه إليه، وهذه معانٍ مقصودة للشارع.

وقوله: «وَالْتَوَلَّى: شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرُّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ»، التَّوَلَّى بكسر التاء وفتح الواو واللام، جاء تفسيره في رواية الحاكم^(٢)،

(١) فتح الباري ١٠/١٧٣، التيسير بشرح الجامع الصغير ٢/٥٠٠، فيض القدير ٦/٤٢٦، معالم السنن ٤/٢١٠، فتاوى اللجنة الدائمة (مج ٢) ١/٨٤، إعانة المستفيد للشيخ صالح الفوزان ص ٨٤.

(٢) المستدرک ٤/٤٦٣ (٨٢٩٠)، وانظر: المعجم الأوسط للطبراني (١٤٤٢)، والاستذکار

قال: فقلت: ما التولة؟ قال: التولة هو الذي يهيج الرجال، وعند ابن حبان^(١) قالوا: يا أبا عبد الرحمن هذه الرقى والتمايم قد عرفناها فما التولة؟ قال: شيء يصنعه النساء يتحبن إلى أزواجهن، وبعضهم يسميه الصرف والعطف. وقال جماعة من أهل اللغة عن التولة بأنها سحر^(٢) يسحر به الرجل ليتعلق بامرأته، ورأى آخرون أنها تعاويد^(٣)، ولا يمتنع صحة القولين فإن من السحر النفث في العقد.

قال ابن العربي: (من أقسام السحر فعل ما يفرق به بين المرء وزوجه، ومنه ما يجمع بين المرء وزوجه، ويسمى التولة، وكلاهما كفر، والكل حرام كفر، قاله مالك)^(٤).

وقال ابن حجر: (والتولة بكسر المثناة وفتح الواو واللام مخففاً، شيء كانت المرأة تجلب به محبة زوجها وهو ضرب من السحر، وإنما كان ذلك من الشرك؛ لأنهم أرادوا دفع المضار وجلب المنافع من عند غير الله)^(٥).

(١) صحيح ابن حبان "الإحسان" (٦٠٩٠).

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد ٣٢٩/٤، أدب الكاتب ص ٥٩٥، معجم ديوان الأدب ٣/٣٤٦، تهذيب اللغة ٣/٤٤ و ١٤/٢٢٨، المحيط في اللغة ٢/٣٨٠، غريب الحديث للخطابي ٢/٢٧٠، الصحاح ٤/١٦٤٥، مجمل اللغة ص ١٥٢، مقاييس اللغة ١/٣٥٩، الفائق ١/١٥٧، المغرب ٦٢/١.

(٣) العين ٨/١٣٥، جمهرة اللغة ٢/١٠٣٢، تصحيقات المحدثين ١/٣٦٩، المخصص ٤/٢١، وانظر: في الخلاف المحكم ٩/٥٣٨.

(٤) أحكام القرآن ١/٤٨.

(٥) فتح الباري ١٠/١٩٦.

وقال العيني : (وجاء في الحديث التولة من الشرك وهو ما يجب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره ، وجعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى)^(١).

وفي قول المؤلف (يزعمون) نوع تكذيب لما يدعونه في ذلك.
قوله : (وعن عبدالله بن عكيم مرفوعاً : «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ» . رواه أحمد والترمذي) ، عكيم بضم العين ، وعبدالله هو أبو معبد الجهني الكوفي توفي سنة (٨٨هـ) ، قال البخاري وأبو حاتم : (أدرك زمان النبي ﷺ) ، ولا يعرف له سماع صحيح) ، وكذا قال أبو زرعة ، وابن حبان ، وابن مندة ، وأبو نعيم ، وقال الترمذي بعد رواية هذا الخبر : (وحدّث عبدالله بن عكيم إنّما نعرفه من حدّث محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، وعبدالله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ وكان في زمن النبي ﷺ ، يقول : كتب إلينا رسول الله ﷺ) ، ومحمد بن عبدالرحمن سيء الحفظ ، فالحدّث ضعيف الإسناد.

قوله : «مَنْ تَعَلَّقَ» يشمل تعلق القلب ، والتعلق بالفعل ، قال الشيخ سليمان بن عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٢) : (قوله : وكل إليه ، أي وكله الله إلى ذلك الشيء الذي تعلقه ، فمن تعلقت نفسه بالله ، وأنزل حوائجه بالله والتجأ إليه وفوض أمره كله إليه كفاه كل مؤنة ، وقرب إليه كل بعيد ، ويسر له كل عسير ، ومن تعلق بغيره أو سكن إلى علمه وعقله ودوائه وتمائمه واعتمد على حوله وقوته وكله الله إلى ذلك وخذله ، وهذا معروف بالنصوص والتجارب ، قال تعالى : «وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ» [الطلاق : ٢٣] ، ثم قال : (أي من تعلق قلبه شيئاً بحيث يتوكل عليه ويرجوه وكله

(١) عمدة القارئ ٢١/٢٧٣.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص ١٣٥.

الله إلى ذلك الشيء، فإن تعلق العبد على ربه وإلهه وسيده ومولاه، رب كل شيء ومليكه وكل إليه فكفاه ووقاه وحفظه وتولاه، ونعم المولى ونعم النصير، كما قال تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٦]، ومن تعلق على السحر والشياطين وكله الله إليهم فأهلكوه في الدنيا والآخرة، وبالجملة فمن توكل على غير الله كائناً من كان وكل إليه، وأتاه الشر في الدنيا والآخرة من جهته مقابلة له بنقيض قصده، وهذه سنة الله في عباده التي لا تبدل وعادته التي لا تحول أن من اطمأن إلى غيره أو وثق بسواه أو ركن إلى مخلوق يدبره أجرى الله له بسببه أو من جهته خلاف ما علق به آماله وهذا أمر معلوم بالنص والعيان. ومن تأمل ذلك في أحوال الخلق بعين البصيرة النافذة رأى ذلك عياناً^(١).

قوله: (وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ: عَنِ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحَيْتِهِ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ بَرِيءٌ مِنْهُ»)، هذا الخبر في إسناده شيبان بن أمية القتباني أبو حذيفة المصري مجهول؛ كما قال ابن حجر في التقريب.

ورويغ هو ابن ثابت بن السكن الأنصاري من بني النجار صحابي شهد فتح مصر وولي غزو إفريقية لمعاوية سنة ٤٦هـ، قال الذهبي في الكاشف: (أمير المغرب له صحبة)، توفي سنة ٥٦هـ، في برقة.

قوله: «لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ» أي أن موت رافع سيتأخر حتى يرى ما يرتكبه الناس من المعاصي.

قوله: «فَأَخْبِرِ النَّاسَ» أي إذا تأخرت وفاتك فأخبر الناس.

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٣٤٣-٣٤٤.

وقوله: «مَنْ عَقَدَ لِحَيْتَهُ» أي ربط بعضها ببعض وهم يفعلون ذلك من أجل الحرب على جهة العجب والتكبر، فأمرُوا بإرسالها مخالفة لحال أهل الجاهلية من العرب والعجم. وقيل: كانوا يعالجون الشعر ليتعقد ويتجدد، قالوا: وذلك من فعل أهل التأنيث والتوضيع والسنة تسريح اللحية، وقيل: المراد عقد اللحية في أثناء الصلاة. وقيل: كان من له زوجة واحدة عقد عقدة صغيرة واحدة، ومن كان له زوجتان عقد عقدتين.

وقوله: «أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًّا» أي علق حبل القوس البالي، وكانوا يعتقدون أن ذلك يدفع العين على طريقتهم في تعليق التمام وكانوا يعلقون الأوتار ويعلقون بها الخرق والشعر والعظام.

وقوله: «اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ» أي مسح فرجه أو دبره بعد قضاء الحاجة بروث دابة كبقرة أو شاة، وفي الحديث: «لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام، فإنه زاد إخوانكم من الجن»^(١)، والرجيع الروث سمي بذلك؛ لأنه يكون قد رجع إلى حالته الأولى.

وقوله: (وعن سعيد بن جبيرة قال: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ»، رواه وكيع، سعيد بن جبيرة هو الأسدي) الوالبي مولاهم؛ ولد سنة ٤٦ هـ بالمدينة، وتوفي سنة ٩٥ هـ، ثقة متقن، من علماء التابعين وعاش بالكوفة.

وقوله: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً» أي أزالها، وقوله: «تميمة» نكرة في سياق الشرط فتكون عامة تشمل جميع أنواع التمام.

وقوله: «كَأَنَّ كَعَدْلٍ رَقَبَةً» أي: أن من قطع تميمة كان له أجر كبير مماثل أجر إعتاق المماليك.

(١) أخرجه مسلم (٤٥٠).

قوله: (رواه وكيع) هو وكيع بن الجراح الرؤاس الكوفي، ثقة إمام صاحب تصانيف رواه عنه الإمام أحمد وابن أبي شيبة وجماعات، توفي سنة ١٩٧هـ، وهذا الأثر من كلام سعيد بن جبير وهو تابعي من تلاميذ ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما وقوله ليس بحجة.

ثم قال المؤلف: (وَلَهُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «كَأَنَّا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ»).

قوله: «وَلَهُ» أي لو كيع وقد وصلنا من مصنفاته كتاب الزهد، ونسخة عن الأعمش.

وقوله: «عَنِ إِبْرَاهِيمَ» هو إبراهيم بن يزيد النخعي الكوفي الفقيه أبو عمران ولد سنة ٤٦هـ، وتوفي سنة ٩٦هـ، عالم تابعي من أهل القرآن والحديث، لم يلق ابن مسعود فروايته عنه مرسلة.

قوله: «كَأَنَّا» أي أصحاب ابن مسعود كعلقمة والأسود وأبي وائل والحارث ابن سويد وعبيدة السلمى ومسروق ومن في طبقتهم، وقد (يكون مراده من سبقه من التابعين).

قوله: «يَكْرَهُونَ» المراد أنهم يرون تحريم تعليق التمايم أو وضعها، وكان من شأنهم إطلاق لفظ الكراهة على التحريم كما في قوله تعالى: ﴿كُلُّ ذَلِكْ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء: ١٣٨].

قوله: «مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ» قد تقدم ذكر الخلاف في ذلك، وأن من رأى تحريم التمايم من القرآن استدل بالعمومات وبسد الذريعة وبالخشية من احتمال امتهانها.

قوله: (وفيه مسائل): أي هذا الباب نستفيد منه عدداً من الفوائد منها ما يأتي: قوله: الأولى: (تفسير الرقى والتمايم) أي أن مما نستفيد من دراسة هذا الباب معرفة حقيقة الرقية ومعرفة حقيقة التميمة، وبيان ما يدخل في معناهما.

قوله : الثانية: (تفسير التولة) أي معرفة حقيقة التولة ، وفي هذا بيان أن المقصد الحسن ومنه تحبيب الزوج في زوجته لا يجيز الوسيلة المحرمة.

قوله : الثالثة: (أن هذه الثلاث كلها من الشرك من غير استثناء)، المراد بالثلاث: الرقى والتمايم والتولة، وحكم عليها بكونه شركاً لما ورد في الأخبار المذكورة في الباب وقد تقدم البحث فيها؛ وقد يكون ذلك شركاً أكبر كما في السحر والتمايم والرقى التي يظن أنها تنفع أو تضر بنفسها، وقد تكون شركاً أصغر كما لو ظن أن أثر التمايم هو بفعل الله سبحانه وخلق.

قوله : الرابعة: (أن الرقية بالكلام الحق من العين والحمة ليس من ذلك)، أي أن الرقية لا تعد من الشرك متى كانت الرقية بكلام حق، والمراد بالكلام الحق: ما كان من كلام الله أو كلام رسوله أو الأذكار المشروعة أو الأدعية السائغة؛ واستثناء الشرع هذه الرقية دليل على أن ما يماثلها يأخذ حكمها؛ أما الرقية التي تكون بالكلام الباطل أو المجهول فإنها محرمة.

قوله : الخامسة: (أن التميمة إذا كانت من القرآن فقد اختلف العلماء، هل هي من ذلك أو لا؟) أي أن العلماء من عهد الصحابة وقع بينهم خلاف في حكم تعليق التمايم التي من القرآن ويراد بها دفع الله الشر بها أو رفع الضر بحيث لا يعتقد أن تفعل ذلك بنفسها.

قوله : السادسة: (أن تعليق الأوتار على الدواب عن العين من ذلك) أي أنها من التمايم المنهي عنها التي تعد من مضادات التوحيد أو منقصاته ولذا أمر الشرع بقطعها.

قوله : السابعة: (الوعيد الشديد على من تعلق وترأ) فإن البراءة من فاعل فعلٍ دليل على أن ذلك الفعل من كبائر الذنوب، وقد يكون من المخرجات من الملة.

قوله : **الثامنة** : (فضل ثواب من قطع تيممة من إنسان) فإنه يكون ممثلاً لقول النبي ﷺ ، ويرجى له ثواب ، يماثل ثواب إعتاق رقبة ، ولكن لا يفعل الإنسان ذلك إلا إذا كان له ولاية يتمكن بها من التغيير باليد ، أو كان من علق التيممة قد أذن له في قطعها .

قوله : **التاسعة** : (أن كلام إبراهيم) أي عندما قال : كانوا يكرهون التمام كلها من القرآن ومن غير القرآن (لا يخالف ما تقدم من الاختلاف) يعني اختلاف الصحابة في حكم تعليق التمام التي تكون من القرآن (لأن مراده أصحاب عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه) ، فإن إبراهيم تلقى العلم بالكوفة التي كان أصحاب ابن مسعود يدرسون فيها ويفتون ، وهؤلاء قد أخذوا هذا القول من الصحابي الجليل عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه . وأما الإسورة النحاسية فمن اعتقد أنها تنفع بنفسها فهذا من الشرك ، وإن اعتقد أنها تؤثر بخلق الله تعالى فينظر هل ثبت حساً أو بالتجربة نفعها أو لا ؟ .

[٩] بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩]، الآياتُ.

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدٍ يَكْفُرُ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْوُطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يَقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنُّ، قُلْتُمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ» [الأعراف: ١٣٨]، لَتَرْكِبَنَّ سُنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»^(١). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النجم.

الثانية: معرفة صورة الأمر الذي طلبوا.

الثالثة: كونهم لم يفعلوا.

الرابعة: كونهم قصدوا التقرب إلى الله بذلك، لظنهم أنه يحبه.

الخامسة: أنهم إذا جهلوا هذا فغيرهم أولى بالجهل.

السادسة: أن لهم من الحسنات والوعد بالمغفرة ما ليس لغيرهم.

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (٢١٨٠)، والنسائي في الكبرى (١١١٢١)، وأحمد (٢١٨٩٧)،

وابن حبان (٦٧٠٢)، وأبو يعلى (١٤٤١)، وعبدالرزاق في التفسير (٩٣١)، وابن أبي شيبة

١٠/١٥، وابن جرير (١٥٠٥٥)، والطيالسي (١٣٤٦)، والحميدي (٨٤٨)، وابن قانع

١٧٢/١، والبخاري في التاريخ ١/١٦٣، ومحمد بن نصر في السنة (٤٠)، والطبراني (٣٢٩٢)،

وأبونعيم في معرفة الصحابة (٢٠٢١)، واللفظ له.

السابعة: أن النبي ﷺ لم يعذرهم في الأمر، بل رد عليهم بقوله: "الله أكبر، إنها السنن. لتبعن سنن من كان قبلكم" فغلظ الأمر بهذه الثلاث.

الثامنة: الأمر الكبير، وهو المقصود: أنه أخبر أن طلبهم كطلب بني إسرائيل لما قالوا لموسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾.

التاسعة: أن نفي هذا: من معنى "لا إله إلا الله" مع دقته وخفائه على أولئك.

العاشر: أنه حلف على الفتيا، وهو لا يحلف إلا لمصلحة.

الحادية عشرة: أن الشرك فيه أكبر وأصغر، لأنهم لم يرتدوا بهذا.

الثانية عشرة: قولهم: (ونحن حدثاء عهد بكفر) فيه أن غيرهم لا يجهل ذلك.

الثالثة عشرة: التكبير عند التعجب، خلافا لمن كرهه.

الرابعة عشرة: سد الذرائع.

الخامسة عشرة: النهي عن التشبه بأهل الجاهلية.

السادسة عشرة: الغضب عند التعليم.

السابعة عشرة: القاعدة الكلية لقوله: "إنها السنن".

الثامنة عشرة: أن هذا علم من أعلام النبوة، لكونه وقع كما أخبر.

التاسعة عشرة: أن ما ذم الله به اليهود والنصارى في القرآن أنه لنا.

العشرون: أنه متقرر عندهم أن العبادات مبناهما على الأمر، فصار فيه التنبيه

على مسائل القبر. أما "من ربك؟" فواضح، وأما "من نبيك؟" فمن إخباره بأنباء

الغيب. وأما "ما دينك؟" فمن قولهم: "اجعل لنا" إلى آخره.

الحادية والعشرون: أن سنة أهل الكتاب مذمومة كسنة المشركين.

الثانية والعشرون: أن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يؤمن أن يكون في

قلبه بقية من تلك العادة، لقولهم: "ونحن حدثاء عهد بكفر".

قول المؤلف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- : (بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا).
البركة: هي الخير الكثير. والتبرك: طلب هذا الخير الكثير.
وبما أن المتصرف في الكون هو رب العزة والجلال؛ فإن وضع البركة في شيء أو
نزعها منه هو من الله -عزَّ وجل- ومن هنا لا يصح لنا أن نثبت أن شيئاً من
الأشياء مباركٌ إلَّا بدليلٍ، فلا تقل إن هذا الأمر مبارك إلا بدليل شرعي من كتابٍ
أو سُنَّةٍ، ولا يصح أن تجعل الممد بالبركة غير الله -عزَّ وجل-
إذن عندنا مسألتان:

المسألة الأولى: أن منزل البركة هو الله -جل وعلا- وانه ليس أحد من
المخلوقات يجعل البركة في شيءٍ من المخلوقات مهما كان.
المسألة الثانية: أن إثبات البركة في شيءٍ يحتاج إلى دليل، فلا يصح أن تقول إن
هذا الأمر مبارك إلا بدليل.

وهل يصح لنا أن نقول لشيءٍ من المخلوقات أنه مبارك؟
نقول: نعم، فإن النبي ﷺ مبارك، وماء زمزم ماء مبارك، وكما قال أسيد
ابن حضير: «ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر»^(١)، بشرط أن يكون دليل شرعي
أو حسي يدل على وجود البركة.

فإن قال قائل: نسمع كلمة البركة في كثيرٍ من كلام الناس، فما هو المشروع منها
وما هو الممنوع؟

الجواب عن هذا مترتب على ما سبق، ويكون على التفصيل الآتي:
أولاً: لا يصح لنا أن نجعل البركة موضوعة في شيءٍ إلا من الله -عزَّ وجل-
فالله هو الذي يجعل بعض الأشياء مباركة، ويجعل بعضها غير مبارك، وليس شيء

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٧).

من المخلوقات يضع البركة لا في نفسه ولا في غيره، وبالتالي لا يصح أن تقول "باركتني، أو أباركك"، ومخالفة هذا الأمر تعدُّ نوعاً من أنواع الشرك، لأن إمداد البركة من الله، فمن جعل غير الله ممدداً بالبركة فقد وصف شيئاً من المخلوقات بصفة من صفات الله - عز وجل - التي ينفرد بها فيكون شركاً.

ثانياً: لا يصح لنا إثبات البركة في محلٍ إلا بدليل، فلا يصح أن تقول لهذا الشيء مبارك إلا بدليل، والدليل قد يكون دليلاً شرعياً كما ورد في الحديث في وصف ماء زمزم بأنه: «طعام طعم»^(١)، فنثبت هذه البركة بناء على الحديث الوارد فيه، وهكذا القرآن مبارك، قال تعالى: «كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا» [ص: ٢٩].

أو أن يقوم عليه دليل حسي، بان يوجد في شيء من المخلوقات من النماء والزيادة أو عظم النفع ما لا يوجد في غيره، فهذا دليل على أنه مبارك.

مثال ذلك: مؤلف هذا الكتاب الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ تعالى - وجدنا أنه رجل واحد، دعا إلى الله وحده وجُوبه وقوتلَ بما قُوبل به، وعودي وتوكل، ثم بعد ذلك بارك الله فيه وفي دعوته فانتشرت في الآفاق، وكل من عرف حقيقتها وعرف بناءها على الكتاب والسنة سلّم لها وأذعن، فهذا من البركة.

وهناك علماء لهم مؤلفات عديدة وكثيرة مع أنهم ماتوا على صغرٍ في السن، انظر إلى الإمام الشافعي مات وهو ابن أربع وخمسين سنة، والإمام النووي مات وهو ابن خمس وأربعين سنة، والشيخ حافظ الحكمي مات وهو ابن سبع وثلاثين

(١) أخرجه مسلم (٢٤٧٣)، وأحمد (٢١٥٢٥).

سنة ؛ ومع ذلك لهم مؤلفات عديدة وكتب يتداولها الناس ويتفتعون بها ، فهذه بركة في أوقاتهم ، وكذلك عندما نرى مؤلفات شيخ الإسلام -رَحِمَهُ اللهُ- وأثرها مع انشغاله بما هو فيه من تدريس وإفتاء وتوجيه ومناظرات ، وغير ذلك مما يشغل به ؛ عرفت أن الأمر بركة من الله -عزَّ وجل - .

ويجد الإنسان هذا جلياً في كثير من أمور الناس ، حتى في عصرنا الحاضر نجد رجلين يطلبان العلم وهما زملاء ، وبعد ذلك يُبارك الله -عزَّ وجل - في وقت أحدهما بسبب ما يؤديه من عمل صالح ، فينفع الله به ويتنشر علمه في مشارق الأرض ومغاربها ، وانظر إلى هذين العلمين الجليلين الشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين رحمهما الله ، وكذلك الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ ، والشيخ الفوزان ؛ انظر كيف نشر الله -عزَّ وجل - علمهم في مشارق الأرض ومغاربها ، وكالشيخ عبد الرحمن بن السعدي نشأ في بلد من البلدان النائية التي لا تكاد تعرف ، أكثر من في العالم لا يعرفها ، في بلد اسمها عنيزة ؛ وانظر كيف نشر الله علمه وانتشر في الآفاق ! هذه بركة من الله -جل وعلا .

وقد تكون البركة في غير العلم ، كالبركة في المال ، وليست البركة في المال بكثرة ووفرته ، وإنما البركة في المال بحسن استخدامه وقدرة الإنسان على الانتفاع بهذا المال ، فهذه هي البركة الحقيقية في المال .

وهكذا أيضاً فيما يتعلق بالأعمال والإنجازات والاختراعات ؛ يبارك الله في بعضها فينشرها الله .

ومن أمثلة التبرك بما لم يقد دليل على وجود البركة فيه شرعاً ولا حساً التبرك بالماء الذي تغسل به الكعبة وسعف المكنس ، وخيوط ستارة الكعبة أو الاستشفاء بها ، فهذا من التبرك الممنوع ، ومن البدع المذمومة ، ومن وسائل الشرك .

ومن أمثلة ذلك التبرك بأحجار جبال مكة والمدينة والتبرك بتراب قبور الصحابة والصالحين والتبرك بماء نفث فيه صالح، والتبرك بمنبر المدينة أو محرابها أو مقام إبراهيم أو صخرة بيت المقدس أو أعمدة المسجد الحرام أو مساجد المدينة.

ومن المسائل المتعلقة بهذا: أن من الألفظ التي تستخدم في غير محلها لفظ: (تبارك)، فمثلاً: إذا جاء بعض الناس وقال: يا فلان تباركت علينا!

فإن هذا اللفظ لا يجوز إطلاقه على غير الله تعالى؛ لأن صفة "تبارك" معناها أنه يجعل البركة في غيره، وقد تقدم معنا أن وضع البركة إنما هو من الله - عز وجل - وبالتالي لا يصح أن يقال "تبارك" لغير الله، لكن لو قال "كلك بركة أن أحضرت فلاناً، أو أنت يا فلان مبارك أنك جلبت معك فلاناً"، فحينئذ نقول هذا جائز إن كان يظن في حضور هذا الآخر الخير.

أورد المؤلف آية النجم، قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩٩﴾ وَمَنْوَةَ الْثَالِثَةَ الْآخَرَیٰ﴾ [١٩٩-٢٠٠]، وهذه أسماء أصنام كانوا يعبدونها في الجاهلية، وقد وجّه الله - عز وجل - السؤال حول هذه الأصنام ليتفكروا فيها، والمعنى: تفكروا وتأملوا في حقيقة هذه المعبودات، وانظروا كيف أنكم يا أيها المشركون تجعلون الآلهة مؤنثة؛ فإن "اللات" مؤنث، و"العزى" مؤنث، و"مناة" مؤنث؛ بينما أنتم في أنفسكم لا ترضون الإناث لكم، قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾﴾ [النحل: ٥٨]، وقال: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ﴾ [النجم: ٢١]، وهذه المعبودات التي تُعبد معه من دونه مؤنثة، قال تعالى: ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ﴾ [النجم: ٢٢]، يعني غير عادلة.

ثم إذا تأملتم وجدتم أن هذه المعبودات مجرد أسماء لا تنفع بشيء ولا تضر، وهي غير متصرفة في شيء من الكون، ثم لم يقم دليل على جعلها آلهة ولا دليل على جعلها موصلة إلى الله، وبالتالي فليس لعبادتها مستند، إذ هي:

أولاً: لا تؤثر في شيء ولا تعمل شيئاً.

وثانياً: لم يأذن الله لكم بعبادتها. ومن ثم فإنه ليس لكم دليل على عبادتها، إنما دليلكم مجرد أوهام وظنون كاذبة.

وقد يوجد هناك هوى من بعض الناس يجعلهم يرغبون الناس في عبادة ما دون الله، مثل السدنة الذين يقومون على هذه الأصنام ويحصلون على شيء من الدنيا بسبب أولئك الزوار الذين يزورون هذه الأصنام، وفي المقابل عندكم دليل واضح وبرهان وحنة تبين لكم أن هذه المعبودات لا تنفع ولا تضر وأنها ليس لها مكانة عند الله - عز وجل - قال تعالى: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾، أي: ليس على عبادتها دليل، ومستندكم: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾، والمراد به الظنون الكاذبة، وليس المراد به الاعتقاد الراجح.. قال: ﴿وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾ [النجم: ٢٣]، يعني أولئك الذين يعبدونها إنما عبدوها لما لهم بها من رغبات، وفي المقابل جاءكم الهدى من ربكم يدلُّكم على ما تنتفعون به وتصلح به أحوالكم.

وبهذا نعرف تفسير هذه السورة العظيمة؛ فإن هذه الأصنام اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى كانوا بزعمهم يستمدون البركة منها، فعاب الله - عز وجل - ذلك، ويبيِّن أنه لا يصح لهم أن يستمدوا البركة من شيء إلا إذا جاء دليل بإثبات البركة فيه.

ثم أورد المؤلف حديث أبي واقد الليثي في خروجه مع النبي ﷺ إلى حنين، وكانت غزوة حنين بعد فتح مكة، وأقرب ما يُقال فيها أنها وقعت في الطريق بين مكة والطائف في بعض الأودية التي هناك، يسمى هذا الوادي "اليمانية" اليوم، وفي الوادي أشجار، قال أبو واقد: «خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر»؛ لأنهم لم يسلموا إلا في يوم الفتح.

قال: (وللمشركين سدره)، هي شجرة النبق العبري.

قال: (يعكفون عندها)، أي يطيلون الجلوس إليها.

قال: (وينوطون بها أسلحتهم)، أي: يعلقون أسلحتهم بهذه الشجرة، يعتقدون أنها شجرة مباركة تدهم بالبركة وتمد أسلحتهم بالقوة والمنعة.

قال: (يقال لها ذات أنواط)، يعني أنها ذات تعاليق.

واشتهرت بهذا لأنهم يعتقدون أنها تدهم بالقوة والبركة.

قال: (فمررنا بسدره)، أي لما مروا بسدره كبيرة تماثل سدره المشركين راوا أن من المناسب أن يكون هناك من يدهم بقوة، وظنوا أن هذه الشجرة يُناسب أن يعكفوا عندها ويعلقوا عليها أسلحتهم ويستمدوا منها البركة.

قال: (فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط)، أي:

اجعل لنا شجرة نعلق عليها أسلحتنا نستمد منها البركة، كما أن للمشركين شجرة يستمدون منها البركة.

فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبر، إنها السنن»، قوله "الله أكبر" من باب

التعجب. والسنن: أي الطرائق المتخذة، والمراد به سنن الأمم السابقة، فإنهم قد ضلوا في باب العقائد ومنها هذا الباب، وهو اتّخاذهم أشياء يستمدون البركة منها.

قال: «قلتم -والذي نفسي بيده»، هذا حلف من النبي ﷺ.
 قوله: «كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ»، لأنهم مروا بقومٍ قد جعلوا لهم آلهة يعبدونها من دون الله.
 قال تعالى: ﴿وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾، أي: يطيلون المقام على أصنام لهم يستمدون منها البركة.
 ومن هنا قالت بنو إسرائيل: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبِعُونَ مَا هُم بِفِيهِ ﴿١٣٩﴾، أي لا قيمة له وضائع. قال: ﴿وَنَسِطُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

ثم قال ﷺ: «لتركبن سنن من كان قبلكم»، أي: لتتبعن طريقتهم ولتسيروا عليها.
 إذن هؤلاء الصحابة طلبوا من النبي ﷺ أن يجعل لهم شجرة يستمدون البركة منها، فقال لهم ﷺ: «إنكم قد مائلتم بني إسرائيل في طلب اتخاذ آلهة من دون الله».

والسؤال: هل كفروا بهذا الطلب؟

نقول: لم يكفروا، لأنهم لم يفعلوا، وإنما ظنوا أن هذا جائز فسألوا النبي ﷺ عنه، هم لم يطلبوا القربى من هذه الأشجار؛ وإنما قصدوا التقرب إلى الله -عز وجل-.

وفي هذا الحديث دلالة على أن الشرك قد يخفى، حتى على من له مكانة ومنزلة، فإنه في أزمان عديدة يُقال: نحن أهل إسلامٍ وأهل دين...، وبالتالي لن يخفى علينا أمر الشرك، ويقع منهم أنواع من الشرك.

مثال هذا: عندما يُنهى عن وضع المجسمات؛ فنقول: يُخشى مع الزمن أن يكون ذلك سبباً من أسباب عبادتها من دون الله. فيقولون: هذا في الجاهليين، أما نحن فنعيش في عصرنا الحاضر فنحن أهل تطور وأهل عقل!

فيقال: هذا كلام باطل، وإذا كان النبي ﷺ قال هذه المقالة للصحابة وهم خير منا وأفضل^(١)؛ فنحن من باب أولى، ثم إن وجود المخترعات الجديدة لم تمنع بعض الأمم من عبادة الأصنام، وكم من أمم قد تقدمت في فنون التطور والآلة ومع ذلك نجدهم يسجدون لأصنام بوذا وغيره، وبعضهم قد يسجد لبقرة قد تقوم بإنزال الفضلات على طعامه أو على مسكنه؛ ومع ذلك يتقربون إليها ويعبدونها، فالتطور في الآلة لا يعني أن الإنسان بمأمن من الشرك.

والصحابة -رضوان الله عليهم- لهم مكانة ومنزلة عالية، ومع ذلك تكلم النبي ﷺ بهذا الكلام، فلا يقولنَّ قائل إنَّه إذا وُجدت مطالبات من أصحاب الفضل أو أصحاب العلم أو أصحاب التَّقدم؛ فإننا نستجيب لهم بمثل هذا، لأن هؤلاء الذين طلبوا ذلك هم من الصحابة، أفضل الأمة وخير الناس^(٢)، كما قال النبي ﷺ ومع ذلك ردَّ النبي ﷺ طلبهم.

وفي الحديث: أنَّ طلب الأكثرية من الناس لأمر أو فعل لا يعني أنه الحق، فهؤلاء صحابة وطلب أكثرهم هذا الطلب، ومع ذلك ردَّ النبي ﷺ طلبهم. وفي قول بني إسرائيل لموسى: «أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا» يدل على أن استمداد البركة من أشياء لم يثبت الدليل بأنها مباركة فيه شيء من جعلها آلهة من دون الله، فهو مما ينافي "لا إله إلا الله".

(١) انظر: صحيح البخاري (٣٩٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣).

والأصل أن الأيمان يشرع حفظها، فلا تقال إلا في الأمور المهمة لقوله تعالى: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]، فلا يبذل الإنسان اليمين في كل قضية وكل حادثة، إلا أن النبي ﷺ في هذا الحديث قد حلف على هذا الأمر مما يدل على أهميته وعظم مكانته.

والنبي ﷺ لم يحكم عليهم بالردة، وبالتالي لازالوا على إسلامهم ودينهم، مع طلبهم هذا الأمر العظيم الشركي، لكن نقول هم طلبوا هنا شيئاً منافياً للإيمان، وهذا الطلب الذي طلبوه يعدّ شركاً أصغر، لأنهم لم يحكم عليهم بالردة بهذا الطلب. وفي هذا الحديث التكبير عند وجود الأمر المستغرب العجيب كما فعل النبي ﷺ.

ومن حرص الشريعة على إغلاق الطرق المؤدية إلى الشرك، قطع استمداد البركة من المخلوقات التي لم يثبت في بركتها دليل، فهذا من سدّ الذرائع، وهذا الحديث دليل على مشروعية سدّ الذرائع، وقد جاءت النصوص بمشروعية العمل بسدّ الذرائع، كما في قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧]، فإنه سبحانه لم يقتصر على ذكر النهي عن فعلها، وإنما نهى عن قربانها لئلا يُوصل ذلك إلى فعلها.

وقال ﷺ: «فاتقوا الشبهات، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه»^(١)، معناه أن من لم يتقِ الشبهات فإن دينه وعرضه يُصاب بشيءٍ، فهذا من سدّ الذرائع.

ولازال العقلاء في كلِّ فنٍّ وكل علم يعملون بسدّ الذرائع؛ بل تُخصّص له فنون مستقلة، فيقال: هذا طب وقائي، وفي الهندسة يقولون: هناك إجراءات أمن

(١) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) واللفظ له.

وسلامة؛ إلى غير ذلك من أنواع الفنون المبنية على سد الذرائع، ولازال العقلاء يعملون به، ولا يترك سد الذرائع بالكلية إلا من في عقله شيء.

وفي الحديث: النهي عن التشبه بأهل الجاهلية، وكذلك في الآية، فإن النبي ﷺ نهى عن التشبه ببني إسرائيل في هذه المقالة، وهكذا في الآية عاب على بني إسرائيل مشابهتهم أصحاب هذه الأصنام.

وفي الحديث: غضب النبي ﷺ، مما يدل على أن الغضب عند انتهاك حرمت الله ليس من الأمور المذمومة، وإن كان المطلوب من العبد أن يحرص على ألا يقول إلا حقاً، ولذلك كان من دعاء النبي ﷺ: «اللهم إني أسألك كلمة الحق في الغضب والرضا»^(١)، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يكتب مع النبي ﷺ كل ما يقوله، فجاءته قريش وقالت: كيف تكتب كل ما يقول، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فلا تكتب! فسأل النبي ﷺ فقال له: «اكتب، فوالله إني لا أنطق إلا حقاً»^(٢).

فإن الغضب عند انتهاك حرمت الله قربة، ولكن لا بد أن يكون إنفاذ الغضب على وفق الشريعة، بحيث لا يتصرف الإنسان بردة فعل مخالفة للشريعة، إنما يسير في أعماله على موافقة الشرع.

وأما قول النبي ﷺ لمن سأله: «لا تغضب»^(٣)، فهذا الحديث إما أن يُراد به البعد عن الأسباب المؤدية إلى الغضب، وإما أن يُراد به التحرز من آثار الغضب، وإما أن يُراد به معالجة الغضب عند حصوله؛ فكل هذه الأمور مشروعة، وليس

(١) صحيح، أخرجه النسائي (١٣٠٥)، وأحمد (١٨٣٢٥).

(٢) صحيح، أخرجه أبو داود (٣٦٤٦)، وأحمد (٦٣١٠)، والحاكم ١/١٠٥.

(٣) أخرجه البخاري (٦١١٦)، والترمذي (٢٠٢٠)، وأحمد (١٠٠١١).

المراد الامتناع من الغضب ؛ لأن الغضب ليس من الصفات التي يملك الإنسان الاتِّصاف بها أو إبعادها عن نفسه ؛ فلا بد من بيان المراد بذلك.

وقوله: «إنها السنن»، وذلك أنه لله في العباد سنن كونية يسير الكون على مقتضاها، فلا بد من ملاحظة هذه السنن الكونية، وهكذا للأمم في حياتها سنن يعملون بها ويصيرون إليها، فلا بد من معرفة هذه السنن من أجل استجلاب الخير واستبعاد الشرِّ.

وفي الحديث: أن هذه الأمة سيوجد فيها من سيعمل مثل عملهم، وذلك قوله: «لتركبن سنن من كان قبلكم»، ويجد الإنسان هذا جلياً في هذه الأزمنة، سواء فيما يتعلق بأبواب التوحيد، حيث إن هناك من يدعي الخير والصلاح، بل يدعي العلم الشرعي، ومع ذلك يسوغ بعض الأعمال الشركية والبُدعية، ويُبرِّز فيه ويُظهِر، ويأمر الناس باجتنب التوحيد وتركه، ويُقال بأنه هو المفتي وهو الرئيس، وهو...، وهو...، ويُحذر من التوحيد وأهله؛ بل يقول قائلهم: أعدى عدو للإسلام هو التوحيد وأهل التوحيد.

ومثله أيضاً في هذه الأوقات نجد أن هناك طوائف تنتسب إلى علمٍ وفضلٍ يأمرون الناس بترك التوحيد، يقول قائلهم: نريد أن يكون الشعبُ هو الحاكم! والله -عزَّ وجل- قد أمر بتحكيم كتابه وسنة نبيِّه، فهذا فيه نقض لأصل من أصول الإسلام، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وقال: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

وحينئذٍ فاتباع طرائق هؤلاء الأقوام في دعوتهم للحرية، حتى يقول قائلهم: الحرية مقدّمة على الشريعة، أو ما يسمونه بديموقراطية تشتمل على معانٍ باطلة ومعانٍ حق؛ فهذا مخالف لدين الإسلام؛ وإنما يسير على ذلك من يُقلد الأمم السابقة في طرائقهم وسيرتهم.

وفي استدلال النبي ﷺ بالآيات الواردة في اليهود دليل على أن كل ما في الكتاب من ذكر اليهود ومن إنزال العقوبات بهم بسبب ارتكابهم للمعاصي فإنه يصح الاستدلال به على حال هذه الأمة، وفيه دلالة على أن شرع من قبلنا الوارد في القرآن والسنة شرع لنا، وفي هذا دلالة على أن الأصل في العبادات التوقيف، فلا يصح لنا أن نحدث عبادة جديدة إلا بناء على نص من الكتاب والسنة.

قال الإمام: (فصار فيه التنبيه على مسائل القبر)، فإن العبد إذا وضع في قبره سئل ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: (من ربك؟)، وهذا ثابت في قوله: «أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا».

المسألة الثانية: (من نبيك؟)، لأن هذا الحديث قد أوضح فضل الأنبياء الذين يصدون الناس عن الشرك ويوجهونهم إلى التوحيد كما فعل موسى ومحمد ﷺ، وفي الحديث دلالة على نبوته ﷺ من جهة أنه أخبر بوقائع ستقع، ووقعت بعده، وذلك في قوله: «لتركين سنن من كان قبلكم».

المسألة الثالثة: (ما دينك)، ففيه بيان حقيقة هذا الدين، وهو صرف العبادة لله وحده.

وفي هذا دلالة على أن أهل الكتاب يُؤمر باجتناّب طرائقهم الدينية، فأولئك الذين ضعفوا أمام ما يرونه من قوّة ظاهرة للنصارى أو لليهود فاقتدوا بهم في الأمور الدينية ويُقال لهم: إنَّ سُنَّتَهُمْ مَذْمُومَةٌ.

وقد يستدل المستدل ببعض الوقائع التي يُظنُّ أنها من العدل، يقول: رئيس لهم حُوكِم فسجن سبع سنوات، فهذا دليل على العدل عندهم.

فَيُقال له: لا يصح الاستدلال بوقائعهم، لأن الشريعة نهتنا عن اتباع طريقتهم، ومن ثم لا يصح الاستدلال بما لديهم أو تنزيه أحوالهم بناء على ما يُنقل من هذه الأخبار ولا ينبغي أن يُعوّل عليه لأسباب:

أولاً: هم كذبة في أخبارهم، فقد يحاولون تنزيه أنفسهم والظعن في غيرهم من خلال إظهار مثل هذه الأخبار، وشاهد هذا ما يشتهر من أخبار إعلامية كثيرة تساق للدعاية تتبين عدم صدقها بعد ذلك.

ثانياً: أن الشريعة فيها من الضمانات والكفالات المؤدية إلى حفظ الأمة من مثل هذه الممارسات ما يجعلنا لا نتطلع إلى ما لديهم.

وفي هذا الحديث: أن الإنسان قد يلقي في قلبه شيء من الباطل الذي تركه، فعندما يتوب الإنسان من معصية قد تدعوه نفسه إلى ارتكاب هذه المعصية مرة أخرى، ومثله التائب من الشرك قد تبقى لديه بعض العوائد الجاهلية، وبالتالي نحتاج إلى تذكير وتعليم، فلا يُقال أسلمت وحينئذٍ يكفي بهذا، بل لابد من صيانة هذا الإسلام والإيمان وتعاهده، وهكذا من وُلد في الإسلام لابد أن يتعلم أحكام التوحيد وأن يعرفها، لئلا يُبتلى بمخالفتها من حيث يشعر أو من حيث لا يشعر. وفي الحديث: دلالة على مشروعيتها متابعة من أسلم حديثاً وتفقد أحوالهم، وتصحيح أمورهم.

ويبقى عندنا سؤال وهو: ما حكم التبرك بآثار النبي ﷺ؟

فنقول: آثار النبي ﷺ على نوعين:

النوع الأول: ما يعدُّ جنسه إذا خرج من الإنسان طاهراً فإنه يصح أن يُتبرك به فيه، لأن النبي ﷺ قد أخبر أنه مبارك، وأجاز لصحابته أن يتبركوا بهذه الآثار الخارجة منه ﷺ مثل ريقه، ومثل شعره، وعرقه، ومثل ملابسه ﷺ.

ولكن لابد أن يُلاحظ صحة الإسناد؛ لأنه قد يدعى أن هذا الشيء من آثار النبي ﷺ ولا يكون الأمر كذلك، فلا بد من إسناد ثابت، فمن ادعى أن هذه الشعرات من شعرات النبي ﷺ، فإنه لا يُصدق لأنه ليس لديه إسناد، خصوصاً في أزماننا الحاضرة مع بعد الزمان.

النوع الثاني: الأشياء التي إذا خرج جنسها من بني آدم لم تكن طاهرة، وهذه لا يصح التبرك بها، ولو كانت من النبي ﷺ.

أما بالنسبة لغير النبي ﷺ من أفراد الناس، فإنه لا يصح التبرك بشيء من آثارهم.

ويدل على ذلك أربعة أدلة:

الدليل الأول: أن إثبات البركة في شيء يحتاج إلى دليل، ولم يثبت من الخارج من غير النبي ﷺ أنه مبارك، وبالتالي فإن القول بأنها مباركة قولٌ على الله بلا علم.

الدليل الثاني: أن قياس الخارج من غير النبي على الخارج منه ﷺ قياس مع الفارق، فإن لرسول الله ﷺ من المكانة والمنزلة ما ليس لغيره.

الدليل الثالث: إجماع الصحابة -رضوان الله عليهم- على عدم التبرك بآثار غير الأنبياء، ومن هنا لم يكونوا يتبركون بآثار أبي بكر، وهو أفضل الأمة بعد نبيها ﷺ ولا بآثار عمر، ولا عثمان، ولا علي، ولا الحسن، ولا الحسين؛ فوقع الإجماع على ترك التبرك بآثار غير النبي ﷺ.

الدليل الرابع: أن دعوى البركة في شخص تزكية له، ولا يصح لنا أن نزكي أحداً إلا بدليل، وعندما يُقال إنَّ هذا من أولياء الله -الولاية الخاصة- فلا بد من دليل على مثل هذا، ولا دليل معهم، ومن المقرر ان الحي لا تؤمن عليه الفتنة.

ومن أمثلة هذا: مسألة التحنيك، فقد كان النبي ﷺ يؤتى إليه بالصبيان، فيمضغ التمرة ثم يضعها في فم الصبي المولود حديثاً^(١)، وهذا فيه بركة، لكنه

(١) حنك النبي ﷺ عبدالله بن الزبير، أخرجه البخاري (٣٩٠٩)، ومسلم (٢١٤٦)، وعبدالله بن أبي طلحة، أخرجه البخاري (١٥٠٢)، ومسلم (٢١١٩)، وولد أبي موسى، أخرجه البخاري (٥٤٦٧)، ومسلم (٢١٤٥).

خاص بالنبي ﷺ ولا يصح أن يلحق غيره ﷺ به على مقتضى الأدلة السابقة، ولذلك لم يؤثر عن أبي بكر ولا عن عمر ولا عن أفاضل الصحابة كابن مسعود وابن عباس أنهم كانوا يُحنِّكون الصبيان.

والبركة إنما تكون في الجهة التي ثبتت البركة فيها.

مثال هذا: قولنا "العالم بارك الله في علمه"، لأننا قد وجدنا الأثر، ووجدنا أن الكلام القليل الذي يتكلم به يشتمل على معانٍ كثيرة، فنستمدُّ هذه البركة من هذه الجهة، ولا نتجاوزها إلى جهةٍ أخرى.

مثال آخر: قلنا "بارك الله في وقت الإمام فلان"، فألف المؤلفات العديدة، فنحن نستفيد من ذلك وجود البركة في وقته وعلمه بالاستفادة من مؤلفاته، أو الاستفادة من علمه، أو الاستفادة من طريقته في حياته، وأما أن يؤدي ذلك إلى ان نستفيد من ذلك وجود البركة في أمور أخرى غير الجهة التي رأينا البركة فيها فهذا لا يصح، فلا نأتي بشعر هذا الإمام ولا بثوبه ونستمد منه البركة، أو عندما يأكل من الأكل نأتي ونأكل من نفس الجهة التي أكل منها؛ فهذا لم يثبت أن فيه بركة.

لكن هل التبرك المحرم شرك أكبر أو شرك أصغر؟

نقول: هذا على نوعين:

- إن كان يعتقد أن هذه الآثار تُمدُّ غيرها بالبركة، وأنها هي المؤثرة بنفسها؛ فهذا شرك أكبر، شرك في توحيد الربوبية.

- وأما إن كان يعتقد أن الله يبارك عند وجودها؛ فهذا شرك أصغر.

فإن قال قائل: ما حكم قول القائل لزارته "زارتنا البركة"؟

فنقول: إن كان يعتقد أن فيه بركة وخيراً، وأنه يتقرب لله بإكرام ضيفه، أو نحو

ذلك من المعاني المباركة فجائز، وأما إذا كان شخصاً لا يحبه ولا يريده وزيارته له

كالصاعقة ويقول له هذا من باب المجاملة فهذا كذب ولا يجوز للإنسان أن يتكلم به، ولكن يرحب به بما لا يشتمل على وصف زيارته بالبركة.

إذا قيل أن "علم الشيخ الفلاني فيه بركة"، فيأتي شخص ويقول: أنا أقرأ في كل مجلس جملة من علم هذا الشيخ ليتبرك بها في المجلس، فما حكم ذلك؟

فنقول: التبرك بذات القراءة للألفاظ وحدها لا يجوز، لأن الله لم يجعل فيه بركة، وإنما العلم الشرعي هو محل البركة، وبالتالي نحن نقرأ العلم استجلاباً لرضا الله وتفهماً للعلم لنتمكن من العمل به لا مجرد استجلاب البركة به، ولذا لو جاء بجملة ناقصة وقال أنا سأقرأ في كتاب التوحيد وسأقرأ المسألة الأولى، المسألة الثانية، الثالثة؛ بدون أن أقرأ ذات المسألة؛ فهذا ليس فيه بركة ولا فيه فائدة، فذات اللفظ ليس فيه بركة أو فائدة، وإنما البركة في العلم.

فنزول البركة في هذا الكلام لكونه استمداداً من الوحي، فمثلاً قد يُعطى الإنسان قدرة على تطبيق النصوص على وقائع الناس، فهذه بركة من الله، فإن النص موجود والعقول موجودة، ولكن تنزيل النصوص الشرعية على وقائع الناس يحتاج استمداد عون من الله - عز وجل.

[١٠] باب ما جاء في الذبح لغير الله

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠٦﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ۗ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣]، وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخَّرْ﴾ [الكوثر: ٢].

عَنْ عَلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْرُبِعَ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ. لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١). وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ» قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُ، قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ دُبَابًا، فَقَرَّبَ دُبَابًا، فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِالْآخَرِ: قَرِّبْ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ ^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾.

الثانية: تفسير: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخَّرْ﴾.

(١) أخرجه مسلم (١٩٧٨).

(٢) أخرجه أحمد في الزهد (٨٤) من طريق طارق بن شهاب عن سلمان موقوفاً، وهكذا أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠٣٨)، وأبونعيم في الحلية ٢٠٣/١، وابن الأعرابي (١٧٩٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٩٦٢)، والخطيب في الكفاية ص ١٨٥.

الثالثة: البداءة بلعنة من ذبح لغير الله.

الرابعة: لعن من لعن والديه، ومنه أن تلعن والسدي الرجل فيلعن والديك.

الخامسة: لعن من آوى محدثا، وهو الرجل يحدث شيئا يجب فيه حق الله، فيلتجئ إلى من يجيره من ذلك.

السادسة: لعن من غير منار الأرض، وهي المراسيم التي تفرق بين حقلك وحق جارك، فتغيرها بتقديم أو تأخير.

السابعة: الفرق بين لعن المعين ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم.

الثامنة: هذه القصة العظيمة، وهي قصة الذباب.

التاسعة: كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده، بل فعله تخلصا من شرهم.

العاشرة: معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين، كيف صبر ذلك على القتل ولم يوافقهم على طلبتهم، مع كونهم لم يطلبوا إلا العمل الظاهر.

الحادية عشرة: أن الذي دخل النار مسلم. لأنه لو كان كافرا لم يقل: "دخل النار في ذباب".

الثانية عشرة: فيه شاهد للحديث الصحيح: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شرك نعله، والنار مثل ذلك»^(١).

الثالثة عشرة: معرفة أن عمل القلب هو المقصود الأعظم، حتى عند عبدة الأوثان.

(١) أخرجه البخاري (٦٤٨٨).

تقدّم معنا أن العبادة حقٌّ خالصٌ لله -عزَّ وجلَّ- وأنَّ العبادة تتضمَّن الخضوع، وغاية المحبَّة، والخوف والرجاء، وأن أي فعلٍ يشتمل على هذه المعاني فإنه يُعدُّ عبادة، ومن ثمَّ لا بدَّ من صرفها لله وحده، ولا يجوز صرفها لغير الله -عزَّ وجلَّ-، ومن ذلك عبادة الذبح، فإنه إذا وُجدت هذه المعاني في الذبح أصبح عبادة، ومن ثمَّ وجب جعلها لله -عزَّ وجلَّ-.

والأصل في النحر أنه الذبح الذي يكون أسفل الرقبة، ويكون للإبل، والذبح يكون فيما كان في أعلى الرقبة، ويكون للغنم والبقر، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: ٦٧].

وقد جاءت النصوص بمنع العباد من الذبح لغير الله -عزَّ وجلَّ- وبيان أن أهل الجاهلية كانوا يذبحون لغير الله، فأمرهم الله -عزَّ وجلَّ- بجعل ذبحهم لله سبحانه. قال تعالى مبيناً طريقة المشركين: ﴿وَقَالُوا هَذِهِمُ أَنْعَمُوا فَذَرْنُوهُمْ لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِمْ وَمَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٨]، وقال -جل وعلا: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦].

في نصوص كثيرة تعيب على المشركين الذبح لغير الله -سبحانه وتعالى. وقد جعل الله الذبح عبادة في قوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢] فجعله مما يُتقرب به إلى الله -سبحانه وتعالى.

فإذا تقرر أن الذبح عبادة فلا بدَّ أن يكون لله -عزَّ وجلَّ-، وإذا نظرنا إلى الذبح نجد أنه على أصناف:

الصنف الأول: الذبح الذي يتقرب به إلى الله - سبحانه وتعالى - ابتداءً، ومن أمثلة ذلك: ذبح الأضاحي، فهذا قُرْبَةٌ وعبادةٌ يُتقرب بها إلى الله - عزَّ وجلَّ - ابتداءً.

الصنف الثاني: ما ليس قربة في ذاته، ولكنه قربة باعتبار ما يوصل إليه، ومن أمثلة ذلك: الذبح لإكرام الضيف، فإن إكرام الضيف قربة يُتقرب بها لله - عزَّ وجلَّ -، فالذبح من أجله أمر مشروعٌ، وهكذا الذبح لإطعام الأهل، كما ورد في الحديث: «إنما شاتك شاة لحمٍ»، فهذا النوع قد يُفعل قربة لله يجعله وسيلة من وسائل ما أمر الله به، فيؤجر العبد عليه، وقد يُفعل لا على جهة العبادة، كما لو ذبحه الإنسان لهذه المعاني بدون أن يقصد بذلك التقرب إلى الله - سبحانه وتعالى - فهذا ذبحٌ مباحٌ لا يؤجر العبد عليه، ولا يَأْثَمُ به.

الصنف الثالث: الذبح لغير الله على جهة التقرب له والخضوع، فهذا ذبح محرم لا يجوز، ومن أمثلة هذا النوع: ما يُذبح للسَّحرة، فإن بعض السَّحرة يطلب ممن يأتيه أن يذبح ديكاً أو يذبح من أنواع الذبائح تقريباً للجن الذين يستعملهم ويعاونوه على مقصوده، فهذا ذبحٌ شركي.

ومن أمثلته أيضاً: ما يفعله بعض أهل النواحي عندما يأتيهم شخصٌ معظَّم فإنه يذبحون الذبائح في وجهه على جهة التقرب له، فهم لا يريدون منه أن يأكل، وإنما يريدون أن يتقربوا إليه عندما يشاهدهم يذبحون الذبائح أمامه، فهذا أيضاً ذبحٌ شركي.

ومن أمثلة الذَّبَحِ الشَّرْكَِيِّ: ما يُذبح عند سُكْنَى الإنسان في محلٍّ جديدٍ من أجل التقرب للجن لئلا يقربوا المنزل بسوء، فهذا ذبحٌ شركي.

ومن أمثلته: ما يُذبح للأولياء وأهل القبور على جهة التقرب لهم.

ويترتب على الذبح الشركي أمور:

أولاً: حصول الشرك للذابح، لأنه قد صرف شيئاً من العبادة لغير الله، فهذا شرك أكبر، يخرج به الإنسان من دين الإسلام، ومن ثمّ فعليه أن يتوب إلى الله بالعودة إلى دين الإسلام والبراءة من الشرك.

ثانياً: أنّ هذه الذبيحة ميتة لا يجوز الأكل منها؛ بل يجب إلقاؤها والتخلص منها، وتدخل في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣].

وقد ذكر المؤلف عدداً من الأدلة الدالة على أن الذبح عبادة، يجب إفراد الله بها.

أولها: قول الله -عزّ وجلّ-: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَفَالصلاة عبادة وقربة لا بدّ أن يُفرد الله بها.

وقوله: ﴿وَأُسْكِيَ﴾ قيل المراد بالنسك: جميع العبادات، فيدخل الذبح فيها باعتباره أحد العبادات.

وقيل المراد: الذبح، أي الذبح الذي يكون على جهة القرية والعبادة. وقوله: ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، أي: جميع حياة المؤمن يتقرب بها لله -عزّ وجلّ- ومن هنا نقول: يُمكن أن يجعل الإنسان أعماله كلها -جل وعلا- من خلال نية التقرب له -سبحانه- بهذه الأعمال.

ثم قال: ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾، أي: لا ننوي بهذه العبادات التقرب لغير الله.

وقوله: ﴿وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ﴾، أي: بإخلاص النية في جميع العبادات، وبذلك

يكون المؤمن من المسلمين.

قوله: «وَأَنَا أَوَّلُ السَّمَايِينِ»، قيل المراد به: النبي ﷺ لأنه هو أول الممثلين لأمر الله من هذه الأمة.

وقيل أن المراد به: أن مَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ سَابِقًا لغيره، لأنه قد جعل حياته كلها لله - عزَّ وجلَّ.

ثم استدل بقوله سبحانه: «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخْرَجْ»، أي: اجعل صلاتك خالصةً لله، لا تنوي بها تقرباً لأحدٍ سواه، وهكذا النَّحْرُ لا بدَّ أن ينحصر تقربك به لله - جل وعلا.

ثم أورد المؤلف حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لعن الله من ذبح لغير الله».

والأصل في اللعن: أن يكون المراد به الإبعاد، أي: أن الله يُبعد عن رحمته من ذبح لغير الله.

وقوله: «من ذبح لغير الله»، أي: نوى التقرب والعبادة لأحدٍ غير الله بذبحه.

وهذا يدل على أهمية إخلاص النية في مسائل الذبح، وأن يحذر الإنسان أن يكون ذبحه على جهة التقرب لغيره سبحانه.

ثم قال: «لعن الله من لعن والديه»، من نسب اللعن إلى والديه فهو ملعونٌ من الله - عزَّ وجلَّ.

وقد وردَ في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه». قيل يا رسول الله: كيف يلعن والديه؟ قال: «يسب أبا الرجل، فيسبُّ

أباه، ويسب أمه فيسب أمه»^(١)، وفي لفظ: «يلعن أبا الرجل فيلعن أباه، ويلعن أمه فيلعن أمه»^(٢).

وفي هذا دلالة على أنَّ الوسائل لها أحكام الغايات، وأنَّ الشريعة قد جاءت بسدِّ ذرائع السوء والفساد، وسدِّ ذرائع كل ما يؤدي إلى مخالفة الشريعة. وقال: «لعن الله من آوى محدثاً»، المحدث: هو الذي يُغير شيئاً مما جاءت به الشريعة، فإنَّ الإحداث هو التغيير.

وعرفه المؤلف: بقوله (وهو الرجل يحدث شيئاً يجب فيه حق الله). وقوله: «من آوى»، أي: من كان معيناً للمحدث كافياً له، موجداً له مأوى يتقوى به، ويستجير به.

وفي هذا تحريم معاونة الإنسان لأهل الباطل، ويُخشَى على المعاون لهم أن يكون ممن آوى محدثاً.

وأما الخصلة الأخيرة فقوله: «لعن الله من غير منار الأرض»، منار الأرض: العلامات التي تثبت بها الحقوق والأحكام.

وعرفها المؤلف بقول: (المراسيم التي تفرق بين حَقِّك وحق جارك)، وتغييرها يكون بالتقديم أو التأخير.

ولا شك أن هذا نوعٌ من أنواع الظلم وأنواع الاستيلاء على حقوق الآخرين، وقد قال النبي ﷺ: «من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين يوم القيامة»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه.

(٢) صحيح، أخرجه أبو داود (٥١٤١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٥٢)، ومسلم (١٦١٠).

ولابدَّ من التفريق بين لعن المعين ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم، فهذه قاعدة في الشريعة يُلتفت إليها في فهم النصوص الشرعية، ففرقٌ بين أن يُحكَم على صفةٍ بحكم، وبين أن يُحكَم على معين متصفاً بهذه الصفة بنفس الحكم، لأن المعين قد توجد عنده موانع تمنع من اتصافه بهذا الوصف، وقد يوجد عنده شروط منتفية، فينتفي اللعن في حقه، كما لو كان المعين جاهلاً بجرمة هذا الفعل، فإنه ينتفي عنه الإثم، لقول الله -عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

ثم ذكر المؤلف حديث طارق بن شهاب، وقد قال طائفة إن طارق بن شهاب من التابعين، وبذلك يكون حديثه مرسلًا، وقال آخرون: بأنه صحابي، والصواب أن طارقاً يرويه عن سلمان من قوله موقوفاً عليه، وقد تبع المؤلف رحمه الله ابن القيم في جعله مرفوعاً^(١)، وعلى كل فهذا الخبر الذي ذكره المؤلف له شواهد متعددة.

قوله رحمته الله: «دخل الجنة رجل في ذباب»، فيه أن التوحيد من أسباب دخول الجنة.

وقال: «ودخل النار رجل في ذباب»، فيه دلالة على أن الشرك ولو قلَّ فإنه من أسباب دخول نار جهنم -والعياذ بالله.

وقوله: «دخل النار»، فيه إشعار بأنه كان من أهل الجنة قبل أن يتصف بهذا الوصف، أو كان مسلماً، ولكنه لما اتصف بهذا الوصف -وهو الذبح لغير الله- كان ذلك من أسباب دخوله للنار.

(١) الجواب الكافي، لابن القيم ص ٣٥.

وفسّر النبي ﷺ ذلك بقوله: «مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد»، أي لا يتجاوزه ولا يمر بجواره أحد حتى يقرب له شيئاً، فلما مرّ الرجلان بهذا الصنم طلب منهما سدنة الصنم أن يقربوا، فامتنع احدهما من تقريب شيءٍ بدعوى أنه ليس عنده شيء من الأمور التي يُمكنه أن يقربها للصنم، فقالوا له: (قرب ولو ذباباً. فقرب ذباباً)، فسلم من عقوبة أولئك القوم في الدنيا، لكنه لم يسلم من نار جهنم - والعياذ بالله.

ولذلك ينبغي للعبد أن يعرف أنّ ما قد ينجيه عند أهل الشرك وأهل المعاصي من أمور الدنيا لا يعني أنه يُنجيه عند الله - عزّ وجلّ - يوم القيامة، وفيه أنّ العبد قد يفعل فعلاً وهو غير راضٍ به لكنه يكفر به لأنه من أنواع الشرك، ففيه التفريق بين حادثة من كان كذلك، وبين حادثة بلال، فإنّ بلالاً عُدّب، فامرّه النبي ﷺ أن يستجيب للمشركين فيما يدعونه إليه من الكلام، فهناك كلامٌ وقول ولم يتجاوز إلى حدّ الفعل، أما هنا في هذا الحديث فهو فعل شرك، وبلال قال ذلك غير راضٍ به، بخلاف ذابح الذباب.

تقدّم معنا أن الإكراه في القول يتجاوز الله - عزّ وجلّ - عن صاحبه، لقوله: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، وفسرناه بحادثة بلال وأنها كانت بالقول، وهذا الحديث فيه فعل، والفعل أعظم. والقاعدة الشرعية في باب الإكراه: أنه لا بدّ أن يكون الفعل المكروه عليه أقل ضرراً من موجب الإكراه.

مثال ذلك: اقتل فلاناً وفلاناً وإلا ضربناك.

هنا إكراه، ولكن القتل أعظم، فلا يجوز له أن يستجيز قتلهم.

بخلاف ما لو قال: ادخل بيت فلان وإلا قتلناك؛ فالدخول هنا أقل ضرراً.

وفي الحديث: أن أهل الإيمان يحذرون من الشرك ويتعدون عنه، ولو أدى ذلك إلى سفك دمائهم، لأن جناب التوحيد جناب عظيم يُقدّم على غيره، ولذلك قال قائلهم: إذا عرض عليك بلاء فقدم مالك دون نفسك، فإن تجاوز فقدّم نفسك دون دينك^(١).

وأكد المؤلف على النظر والاعتبار بأعمال القلوب، وأن لها قيمة ومنزلة عظيمة، وذلك لأن هؤلاء نواوا بقلوبهم القرية لهذا الصنم، فكانوا بذلك من المشركين.

وقد تواترت النصوص بالتأكيد على أعمال القلوب، قال الله -عزّ وجلّ-: «إِن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ» [الأنفال: ٧٠]، وقال -عزّ وجلّ-: «كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» [المطففين: ١٤]، وقال: «رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا» [آل عمران: ٨]، وقال: «أَلَا يَذِكُرِ اللَّهُ تَطْمِينُ الْقُلُوبِ» [الرعد: ٢٨]، وقال ﷺ: «أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مَضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»^(٢).

(١) ورد من كلام جندب بن عبد الله، أخرجه أحمد في الزهد (١١٢٦)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٣١٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٨٧٣)، وابن الجوزي في ذم الهوى ص ١٧٦، وانظر: إتخاف الخيرة المهرة ٦/٣٢٨، والمطالب العالية (٣١٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

[١١] بَابُ لَا يُذْبِحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبِحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وقول الله تعالى: «لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ

تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ مُجْبُوتُونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ» [التوبة: ١٠١].

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه، قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِلَّا بِوَأْتَةٍ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ

ﷺ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَكُنٌّ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟»، قَالُوا: لَا. قَالَ:

«فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟». قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفَ

يَنْذِرُكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» رَوَاهُ أَبُو

دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهَا عَلَى شَرْطِهِمَا^(١).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله: «لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا».

الثانية: أن المعصية قد تؤثر في الأرض، وكذلك الطاعة.

الثالثة: رد المسألة المشككة إلى المسألة البينة، ليزول الإشكال.

الرابعة: استفصال المفتي إذا احتاج إلى ذلك.

الخامسة: أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به، إذا خلا من الموانع.

السادسة: المنع منه إذا كان فيه وثن من أوثان الجاهلية، ولو بعد زواله.

السابعة: المنع منه إذا كان فيه عيد من أعيادهم، ولو بعد زواله.

الثامنة: أنه لا يجوز الوفاء بما نذر في تلك البقعة، لأنه نذر معصية.

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (٣٣١٣)، والطبراني (١٣٤١)، والبيهقي ١٤٢/١٠ (٢٠١٣٩)،

وبنحوه ورد من حديث كردم بن سفيان، أخرجه ابن ماجه (٢١٣١)، وأحمد (١٥٤٥٦)،

والطبراني ١٩ (٤٢٦)، والبيهقي ١٤٢/١٠ (٢٠١٤٠)، ومن حديث ابن عباس، أخرجه ابن

ماجه (٢١٣٠)، والبخاري (٥٠٢٧)، والطبراني (١٢٣٥٦)، والبيهقي ١٣٤/١٠ (٢٠١٤١).

التاسعة: الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم، ولو لم يقصده.

العاشرة: لا نذر في معصية.

الحادية عشرة: لا نذر لابن آدم فيما لا يملك).

فيما مضى تحدثنا عن حكم الذبح لغير الله -جل وعلا- وذكرنا ان الذبح لغير الله على جهة التقرب له شركٌ أكبر مخرج من ملة الإسلام، لأن الذبح على هذه الطريقة عبادة، والعبادة يجب أن تكون لله، وصرف العبادة لغير الله شرك. وهنا نتحدث عن أحكام الذبح إذا كان لله، لأن ما يُذبح لله قد يكون عبادة محضة، وقد يكون على جهةٍ ليست جهة العبادة، وإنما على طريقة ما يعتاده الناس.

وتقدّم معنا أن الذبح لله على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: العبادة المحضة لله التي تفعل على الصفة الشرعية.

مثال ذلك: ذبح الأضاحي في يوم النحر لله، فهذه قرينة من القربات وعبادة لله -عزَّ وجلَّ- يؤجر العبد عليها أعظم الأجر والثواب.

النوع الثاني: ما لا يُفعل على جهة التقرب لله، وهذا ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: العبادات المحضة، مثل الأضحية إذا ذبحها ولم يقصد بها وجه

الله، فلا يؤجر على هذا الفعل.

ولكن هل يأثم به؟

على قولين، والأظهر أنه يأثم به، لأن العبادات لا بد من التقرب بها لله، ولأنه

لا بد أن يكون له غرض، فإذا لم يقصد وجه الله فيقصد أمراً دنيوياً، أو يقصد رياءً

وسمعة بهذه العبادة، وكلاهما ممنوع منه.

القسم الثاني: ما ذُبح بغير قصد وجه الله مما لا يتمحّض أن يكون عبادة، مثل ما ذبح لإطعام أهل البيت، أو لإكرام الضيف.

ومن أمثله -على الصحيح: ما يُذبح للعقيقة، فإن أهل العلم اختلفوا في العقيقة هل هي عبادة محضة أو ليست عبادة محضة؟ أي: هل هي عبادة خالصة لا تفعل إلا على جهة العبادة، أو يُمكن أن تفعل على جهةٍ أخرى؟ والأظهر -كما تقدم- أنها لا تتمحّض عبادة.

النوع الثالث: الذبح الذي يقصد به وجه الله لكنه لم يأت على الطريقة الشرعية.

وحكمه: أنه بدعة، لمخالفته للهدى النبوي، ولا يُعد شركاً لأن صاحبه لم يقصد به غير الله.

ما هي الأمور التي لا بد من مراعتها ليكون الذبح موافقاً للطريقة الشرعية؟ هناك عدد من الأمور لا بد من ملاحظتها في الذبح ليكون موافقاً للطريقة الشرعية:

أولاً: كيفية الذبح، فمن جاءنا بكيفيةٍ وتقربٍ بها لله -عزَّ وجلَّ- قيل: التقرب لله بهذه الكيفية في الذبح يكون بدعة، كمن كان يذبح الذبيحة أولاً من جنب رقبته، ويقول: هذا مما أتقرب به لله؛ فيكون هذا بدعة.

ثانياً: الأذكار التي تُقال عند الذبح، فمن أتى بذكرٍ يقوله عند الذبح لم يرد عن النبي ﷺ فإن ذلك الذكر يكون بدعة.

ثالثاً: زمان الذبح، فمن تقرب لله باختيار زمانٍ للذبح مع ظنِّ فضيلة ذلك الزمان وهو لم يرد عن النبي ﷺ فحينئذٍ يكون ذلك الاختيار بدعة.

ومن أمثله: من ذبح أضحيته في شهر صفر، أو من تقرب لله بذبح ذبيحة في أول شهر رمضان من كل سنة؛ فيكون بدعة، أو ذبح ذبيحة في شهر رجب، فإن أهل الجاهلية كانوا يذبحون ذبيحة في رجب يسمونها "عتيرة"، وقد قال النبي ﷺ: «لا فرع ولا عتيرة»^(١)، وأما حديث: «على كل أهل بيت أضحية وعتيرة»^(٢)، فلا يصح، بل فيه راوٍ مجهول.

رابعاً: عدد الذبائح، فمن تقرب لله بذبح عدد معين يظن أن ذلك العدد فيه أفضلية مع عدم ورود ذلك عن النبي ﷺ قيل له: في هذا مخالفة للهدي النبوي. خامساً: المكان، فاختيار مكان بعينه من أجل الذبح فيه مع اعتقاد أفضلية ذلك المكان بدون أن يكون له مستند يجعل هذا الذبح بدعة من البدع. ومن هنا لا بد أن تكون العبادة موافقة للهدي الشرعي في صفاتها. ولذا قال المؤلف: (باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله). فإن الذبح لله قربة، ولكنه لما اتصف بتقييده لمكان لم يرد في الشرع كان حينئذٍ بدعة من البدع يُنهى عنه.

هل يجوز الجمع في النية بين الذبح لله والذبح للضيف؟
يتقرب إلى الله بالذبح للضيف، لأن الله أمره بإكرام الضيف.
سؤال: سبعة ذبحوا بقرة وكل منهم يقصد شيئاً، واحداً ذبحها يقصد أنها هدي، وواحد يقصد أنها فدي لفعل محذور، وواحد يقصد ذبحها ليأكل أهله، والآخر يهودي أو نصراني ذبحها لحاجته؛ فهل يُجزئ هذا أو لا يُجزئ؟

(١) أخرجه البخاري (٥٤٧٣)، ومسلم (١٩٧٦).

(٢) مجهول، أخرجه أحمد (١٧٨٨٩)، وأبوداود (٢٧٨٨)، والترمذي (١٥١٨)، وابن ماجه

(٣١٢٥)، والنسائي (٤٢٢٤).

نقول: يُجزئ، ولكل جزء منها حكم مختص به.

وقد أورد المؤلف في هذا الباب آية التوبة، قال تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ هذا في مسجد الضرار، ومسجد الضرار بني إصاداً لمن حارب الله ورسوله، وتفريقاً بين المؤمنين، وهكذا شأن أهل النفاق يحاولون تفرقة أهل الإيمان ولو باسم الدعوة إلى الطاعة وإلى الخير، وقد يكون معهم من اتخذ بأحوالهم؛ فنهى الله -عزَّ وجلَّ- عن أداء الصلوات معهم في هذا المسجد، وأمر الله -عزَّ وجلَّ- بهدمه.

قد يقول قائل: هذا محل طاعة فكيف يُهدم؟

فيقال: هو محل معصية، وإنما اتُّخذت الطاعة كشعار من أجل أن يُموهوا على الناس حقيقة حالهم.

وفيه دلالة على أن المنافق قد يبذل من ماله، وقد يُظهر الصلاة؛ فلا يغتر المؤمن بوجود هذه المظاهر من المنافقين.

ثم قال سبحانه: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾، فيه النهي عن أداء العبادات في مواطن أهل النفاق، فذلك المكان لم يُجعل من أجل الله، وإنما جعل من أجل الصّدِّ عن دين الله وتفريق المؤمنين، ولذلك نهى الله -عزَّ وجلَّ- عن أداء الصلوات في ذلك المسجد، ومن هنا فإن المؤمن لا ينغر بالشعارات التي ترفع باسم الإسلام حتى يتبين حقيقتها، ولا بد أن يُعرف من هو القائم على مثل هذه الشعارات، وهل هو أهل للقيام بهذا الأمر أو لا، وهل اتُّخذت هذه الأسماء الشرعية وسيلة للتوصل إلى مقاصده وأغراضه أو أنه قام لله -عزَّ وجلَّ-؟

والمأمل في تواريخ الأمم وفي سنن الله الكونية يجد أن من عمل لله بارك الله في عمله وجهده، وأما من أظهر أن عمله لله وهو ليس كذلك فإنه لن يستمر عمله، ولن ينجح فيه بل يكون من أهل الخذلان.

وقوله: «لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ»، قيل هو المسجد النبوي، وقيل هو مسجد قباء.

وزهب طائفة إلى أن المراد أعم من المسجدين، وأن المقصود هو مواطن الطاعات إلى قيام الساعة التي أُسِّسَتْ عَلَى التَّقْوَى، وهذا أظهر، فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وقوله: «فِيهِ رِجَالٌ تُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا»، قيل المراد: الطاهرة الحسبية، سواء بإسباغ الوضوء، أو بالتنزه من البول والغائط.

وقيل المراد: الطاهرة المعنوية، بحيث إن القائمين على موطن الطاعة تسلم قلوبهم من الشرك، وتسلم قلوبهم من محاربة الإسلام وأهل الإسلام والصدِّ عن دين الله.

ولا يمتنع أن يكون المراد جميع المعاني السابقة، فيكون المراد: الطهارة الحسبية والمعنوية.

قال: «وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ»، فيه اتِّصافُ اللَّهِ -عزَّ وجلَّ- بصفة المحبة، فإن الله قد أخبر عن نفسه بذلك.

ثم أورد المؤلف حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: «نذر رجل».

المراد بالنذر: التزام المرء التقرب لله -عزَّ وجلَّ- بفعل عمل من الأعمال.

قال: (أن ينحر)، النحر هو الذبح أسفل الرقبة.

(ببوانة)، مكان، وهو هضبة وراء ينبع قريب من ساحل البحر الأحمر.

فسأل النبي ﷺ فقال: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد؟»، فيه

دلالة على أنه لا يجوز للإنسان أن يذبح في المكان الذي يذبح فيه لغير الله، وفيه

دلالة على تحريم التقرب لله بأي نوع من أنواع التقرب في مواطن الشرك، ومن هنا

لا يجوز للإنسان أن يصليَ في معابد الوثنيين والبوذيين والهندوس ، لأنها يُتقرب بها لغير الله.

أما بالنسبة لأداء الصلوات في الكنائس ؛ فهذه من المسائل التي اختلف فيها الفقهاء من القديم :

- فأجازه طائفة وقالوا: إن أهل الكتاب إنما يصلون لله ، لا يصلون لغيره.
 - ومنعه آخرون ، وقالوا: إن صلواتهم في هذه المواطن صلوات مبتدعة ليست على طرائق الأنبياء ، وبالتالي منعوا من أداء الصلوات في الكنائس^(١).
 ولعل القول بامتناع المسلم من أداء الصلاة في الكنيسة أولى ، وذلك لثلاثة أمور:

الأمر الأول: أن أهل الكنيسة الذين يمتلكونها أو يختصون بها لا يرضون أن يؤدي أحدٌ فيها عبادةً على غير مقتضى ديانتهم ، والأصل أنه لا يجوز التصرف في مال الآخرين أو ما يختصون به إلا بإذنهم.
الأمر الثاني: أن هذه الكنائس لا تخلو من عباداتٍ مبتدعةٍ يتقرب بها أولئك النصارى لله -عزَّ وجلَّ- ليست على دين أحدٍ من الأنبياء ، فعندهم معازف ، وقد يكون عندهم تصفيق ونحو ذلك.

(١) كره الجمهور الصلاة في الكنيسة ، وهذا مذهب الحنفية والمالكية والشافعية ورأى أكثر الحنابلة إباحة الصلاة فيها إذا كانت نظيفة ، انظر: الدر المختار مع حاشية ابن عابدين ٣٨٠/١ ، عمدة القارئ ٤/١٩٠-١٩٢ ، التمهيد لابن عبد البر ٥/٢٢٧ ، المجموع للنووي ٣/١٥٨ ، نهاية المحتاج ٢/٦٣ ، المغني ٢/٥٧ ، الشرح الكبير ١/٤٨٠ ، شرح عمدة الفقه لابن تيمية (الصلاة) ١/٥٠٢.

الأمر الثالث: أن هذه الكنائس يوجّه النصارى فيها العبادة لغير الله، فهم يعبدون عيسى عليه السلام ويدعونه ويتقربون له.

ولهذا فالأظهر هو كراهة أداء الصلوات في الكنائس.

هل ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه صلى في الكنيسة؟

لم يثبت هذا عن عمر رضي الله عنه بل الثابت عنه أنه لما قيل له: صلّ في الكنائس.

قال: أخشى أن تتخذ سنة، ثم صلى خارج الكنيسة.

قال عليه السلام: «فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟»، العيد اسم لما يتكرّر، سواء

كان تكرّره بالزمان، أو كان تكرره متعلقاً بالمكان، والأظهر أن المراد به في

الحديث: الأعياد الزمانيّة، فهو عليه السلام سأل: هل يُقيمون عيداً في ذلك المكان؟

وفيه أنه لا يجوز للمسلم أن يشارك المشركين في أعيادهم، فإذا نهي عن الذبح

في المكان الذي فيه عيدٌ لهم ولو أنه في غير ذلك الوقت؛ فكيف بالمشاركة معهم.

ومثل هذا تلك الأعياد التي وُضعت على المشاهد والقبور، أو جعلت في أزمنة

محدّدة بدون دليل وارد في الكتاب والسنة، ومن أمثلة ذلك، ذبح بعضهم في

النصف من شعبان، وذبح آخرين في شهر المحرم، والذبح في المولد النبوي، أو في

نهاية السنة القمرية أو الشمسية أو الذبح في موالد الصالحين، فإن هذا الذبح بدعة

من البدع لا يجوز للإنسان أن يفعله.

وفي الحديث: دلالة على تحريم اتّخاذ أعياد غير عيدي الإسلام الأضحى

والفطر، خصوصاً إذا كان في تلك الأعياد مشابهة لغير المسلمين، ومن أمثله أعياد

الميلاد.

وفي الحديث : وجوب الوفاء بالنذر، لأن فعل الأمر يدل على الوجوب، وهذا فيمن نذر طاعة، أما من نذر فعل معصية من المعاصي فلا يجوز له أن يفى بنذره، ولو وفى به فلا قيمة لهذا الإيفاء، وقد وقع الإجماع على تحريم نذر المعصية. مثال ذلك : من نذر أن يصلي وقت طلوع الشمس، فهذا الوقت وقت نهى والصلاة فيه حرام، فإذا نذر أن يصلي في هذا الوقت فحينئذٍ لا يجوز أن يفى بهذا النذر.

بقي الخلاف بين أهل العلم في شيئين :

الأمر الأول : هل يجب قضاء نذر المعصية؟ أي : فعله على جهة مشروعة. كمن نذر أن يصلي وقت طلوع الشمس ؛ فهل نقول له صلِّ بعد ارتفاعها؟ أو نقول لا يجب ذلك؟

ومثله من نذر أن يصوم يوم العيد، فصوم يوم العيد حرام لأن النبي ﷺ نهى عنه ؛ فهل لو نذر يجب عليه أن يصوم يوماً آخر؟

قال الحنفية : يجب عليه ذلك ، لأنه يُمكن تصحيح النذر بهذا. وقال الجمهور : لا يجب عليه الوفاء بهذا النذر لأنه معصية، والمعصية لا يجوز الوفاء بها لهذا الحديث، فإنه قال : « لا وفاء لنذر في معصية الله »، وظاهره العموم حتى الوفاء في غير وقت المعصية.

وهذا الخلاف مبني على الخلاف في التفريق بين الفاسد والباطل.

الأمر الثاني : إذا نذر المعصية هل عليه كفارة؟

نقول : لا يجوز له فعل المعصية ولو كان نذراً، ولكن هل تجب عليه الكفارة أو لا؟

هذه المسألة من المسائل الخلافية^(١):

- قال طائفة: لا يجب عليه كفارة، واستدلوا على ذلك بأحاديث، منها حديث الباب، لأنه قال: «لا وفاء لنذر في معصية الله»، ولم يذكر كفارة، وجاء في حديث أبي إسرائيل أنه (نذر أن يقف ولا يجلس، وأن يُضحى -يعني يكشف للشمس- ولا يستظل، وأن يمشي ولا يركب، وأن يصوم ولا يفطر، وأن يسكت ولا يتكلم). فقال النبي ﷺ: «مروه؛ فليتم صومه، وليستظل، وليجلس، وليتكلم»^(٢)، ولم يأمره بكفارة، فنهاء عن الوفاء بنذر المعصية ولم يأمره بكفارة.

- وقال آخرون: إن عليه كفارة يمين، لأنه قد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: «لا وفاء لنذر في معصية الله، وكفارته كفارة يمين»^(٣).

والقول الثاني أرجح من جهة الدليل، أنه تجب عليه الكفارة؛ لأن الحديث صحيح في الإلزام بالكفارة وعدم ذكرها في الأول لا يعني عدم وجوبها، والمتعين هو الجمع بين الأحاديث.

قال المؤلف: (تفسير قوله: «لَا تُقَمَّرُ فِيهِ أَبَدًا»)، نهى الله تعالى عن القيام في هذا المسجد لأنه مرصد لمحاربة الإسلام والتفريق بين المؤمنين؛ فدل هذا على أن مواطن المعاصي لا تفعل بها الطاعات.

(١) في مذهب أبي حنيفة وأحمد تجب الكفارة، وقال المالكية والشافعية: لا تلزمه كفارة اليمين،

انظر: الشرح الكبير لابن قدامة ٣٣٦/١١، مجموع فتاوى ابن تيمية ٤٠٥/١١، المغني ٥/١٠،

المجموع للنووي ٤٥٧/٨، الحاوي الكبير ٥٠١/١٥، مواهب الجليل ٣١٨/٣.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٠٤)، وأبوداود (٣٣٠٠)، وابن ماجه (٢١٣٦).

(٣) صحيح، أخرجه أبو داود (٣٢٩٠)، والترمذي (١٥٢٤)، والنسائي (٣٨٣٤)، وابن ماجه

(٥١٢٥)، وأحمد (٢٦٠٩٨).

قال الإمام رحمته الله: (أن المعصية قد تؤثر في الأرض، وكذلك الطاعة)، فإن مواطن المعاصي يؤمر المرء باجتنابها، ومواطن الطاعات يؤمر المرء بالإتيان إليها، ولهذا جاءت الشريعة بمشروعية تغريب الزاني، ومن هنا لما كان مسجد الضرار محلاً للمعصية نهى عن الصلاة فيه ولما كان مسجد قباء محلاً للطاعة رغب في الصلاة فيه، ولذلك ورد في حديث: «الذي قتل تسعاً وتسعين نفساً، وأراد التوبة نه نصح بمغادرة بلده إلى بلد أهله صالحون»^(١).

قال: (المسألة الثالثة: رد المسألة المشكلة إلى المسألة البينة، ليزول الإشكال)، هذا الرجل نذر أن ينحر إبلاً ببوانة، فهو استشكل هذه المسألة، فردّه النبي صلوات الله عليه إلى المسائل البينة بقول: «هل كان فيها وثن...، هل كان فيها عيد من أعيادهم...»، وهذا يلاحظه الإنسان عند سماع أسئلة الناس، فإنهم يتكلمون بأشياء كثيرة، فينبغي بك أن تعرف علة الحكم وتأخذ الحكم لتبني عليه حكمك في المسألة، فإن السائلين قد يأتون فيصفون الواقع بأوصافٍ عديدةٍ مختلفةٍ، والمؤثر في الحكم فيها وصفٌ أو وصفان، فمرة قد لا يُسأل عنه وقد لا يُذكر.

مثال: هل يجوز للإنسان أن يُعطي الزكاة للأيتام؟

نقول: كونه يتيمًا هذا لا مدخل له في الحكم، وإنما الذي يؤثر هو دخوله في أصناف الزكاة - ومنها الفقر - فهل هذا اليتيم فقيرٌ أو لا؟
فالمسألة المشكلة: هل اليتيم تُصرف له الزكاة.

رددناها إلى المسألة البينة: هل هو فقيرٌ أو ليس بفقير؟

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦).

هل يجوز صرف الزكاة للخدم في المنازل؟

الجواب: نسال: هل هو مسكين نعطيه الزكاة، أو ليس بمسكين فلا يستحق

الزكاة؟

هل يجوز أن يُعطي الرجل أخاه من الزكاة؟

الجواب: الأخوة لا مدخل لها في الحكم، إنما المدخل في الإرث؛ هل إذا مات

أخوك وورثته فتعود زكاتك إليك؛ فحينئذ لا يجوز دفع الزكاة له، أو إنه عنده أبناء

أو أبوه موجود ومن ثم إذا مات لا ترثه؛ فيجوز دفع الزكاة له.

إذن هذا هو مأخذ المسألة.

نحن نريد أن نُقعد أنك لا تنظر إلى الصفات التي لا مدخل لها في الحكم، وإذا

جاءك السؤال فيه صفات لا مدخل لها في الحكم؛ فلا بد أن تستفصل عن

الأوصاف المؤثرة في الحكم، وهذا هو معنى قول الشيخ (رد المسألة المشككة إلى

المسألة البينة، ليزول الإشكال).

قال: (المسألة الرابعة: استفصال المفتي إذا احتاج إلى ذلك)، يعني أن يطلب المفتي

من المستفتي أن يبين أحوال المسألة المسؤول عنها إذا كان الحكم يترتب عليها.

سؤال: قال: طلقت زوجتي صباح هذا اليوم؛ فهل يقع الطلاق؟

قال: متى طلقت؟

قال: صباح اليوم!

فالحكم الشرعي لا مدخل له باليوم أو الأمس؛ ولكن يسأله: هل هي طاهرٌ أو

حائض؟ هل هي في طهر قد جومعت فيه أو لم تُجامع؟ ما صفتك حال الطلاق؟

وهكذا، هل أنت غضبان أو سكران؟ ما لفظك بالطلاق هل هو صريح أو كناية؟.

قال: (المسألة الخامسة: أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به)، فلا بأس أن تنذر أن تتقرب إلى الله بقربة في مكانٍ بعينه، كما لو قال: لله عليّ نذر أن أدعو إلى دين الله في البلد الفلاني، فهذا نذر.

مثال آخر: لو نذرت لله أن تعطي مساكين البلد الفلاني الصدقة؛ فيجوز لك ذلك.

قوله: (إذا خلا من الموانع)، فإذا كان هناك موانع تمنع من تخصيص ذلك المكان بالطاعة لم يجوز لك أن تخصصه بها.

ومن أمثلة الموانع:

المانع الأول: أن يكون ذلك المكان محل عبادة غير الله.

المانع الثاني: أن يكون في ذلك المكان عيدٌ من أعياد الجاهلية.

المانع الثالث: أن يكون النذر بمعصيةٍ من المعاصي.

إذا نذر طاعة في مكان يحتاج إلى سفر؛ فهل يجوز له أن يسافر من أجل الوفاء بنذره؟

هذا من مسائل الخلاف، وسبب الخلاف: هل النذر المعلق بمكانٍ يعتبر السفر

إليه سفرًا إلى البقعة أو سفرًا إلى عمل؟

فإن الأسفار على نوعين:

الأول: سفر لبقعة؛ فلا يجوز أن يكون إلا إلى المساجد الثلاثة.

الثاني: سفر لطاعة في بقعة؛ فهذا جائز لأي مكان؛ كأسفار النبي ﷺ من

أجل الجهاد والعمرة، وأسفار طلبة العلم في عهد النبوة وبعده.

والسفر لصلاة الجنائز ليس سفرًا للبقعة، وإنما هو سفر لأداء عملٍ.

وإذا كان في المكان وثن من أوثان الجاهلية لم يُجزَّ أن يُخصَّ بعبادة ولو زال ذلك الوثن لظاهر الحديث السابق، تشریفاً لعبادة الله أن تؤدَّى في هذا المكان، وإماتةً لهذا المكان الذي فيه طرائق أهل الجاهلية.

قال: (المسألة الثامنة: أنه لا يجوز الوفاء بما نذر في تلك البقعة)، أي: التي فيها وثن أو فيها عيد، لأنه نذر معصية.

قال: (المسألة التاسعة: الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم)، فهذا الرجل أراد أن يذبح في مكان، فقال له النبي ﷺ: «هل كان فيه وثن يُعبد من دون الله؟ هل كان فيه عيد من أعيادهم؟»، فدل هذا على أن الشريعة تنهى عن مشابهة المشركين في أعيادهم، مما يدل بطريق التنبيه على أن إقامة المسلمين لأعيادهم أشد حرمة وأكثر أثماً.

يقول بعض الناس: يجوز الاحتفال ببعض الأعياد لأن الاحتفال بها ليس على هيئة القرية والعبادة.

والجواب عن هذا: أن النصوص الشرعية التي نهت عن اتخاذ الأعياد لم تفرق، في حديث الباب قال: «هل فيها عيد من أعياد أهل الجاهلية؟»، وفي الحديث الآخر أن النبي ﷺ جاء إلى المدينة ووجدهم يلعبون في يومين من أيامهم -النيروز والمهرجان- فقال النبي ﷺ: «إن الله قد أبدلنا بيومين خير منهما، هما الفطر والأضحى»؛ فدلَّ هذا على أنه لا يجوز استحداث أعياد، لأنه لم يفرق في حالهم بين كون هذا العيد قرية أو لا؛ بل الظاهر أنهم كانوا يحتفلون بهذين اليومين لا على جهة القرية والعبادة، وإنما على جهة العادة، ومع ذلك نهاهم ﷺ عنهما.

فإن قال قائل: هل لو كان للرجل زوجة كتابية، واحتفلت معه بعيد المسلمين؛ فهل يجوز له أن يحتفل معها بعيد النصارى؟

فنقول: لو قُدِّرَ أنَّ غير المسلم فعل طاعةً من الطاعات مع المسلم، كما لو قال المسلم للهندوسي: تعال صلِّ معي في المسجد، يريد أن يؤلف قلبه؛ فبالتالي هل يصح مجاملة له أن يقول له: نذهب إلى معبد الهندوس فنسجد لصنمهم لأن هذا سجد لله؛ نقول: لا يصح ولا يجوز فلا يُقبل.

إذن هذا الاحتجاج غير صحيح.

قال: (المسألة العاشرة: لا نذر في معصية)، أي: لا يجوز النذر للمعصية، وقيل المراد: لا ينعقد ولا يصح النذر إذا كان في معصية.

قال: (المسألة الحادية عشرة: لا نذر لابن آدم فيما لا يملك)، لو قال عبد العزيز: نذرت أن أتصدق بكتب زملائي في الحلقة إلا كتابي، فما الحكم؟ هذا نذر ما لا يملك، وبالتالي لا يجب الوفاء به، وظاهر الخبر أن النذر لم يصح، وبالتالي لا يجب عليه شيء، وعليه التوبة إلى الله لأنه نذر ما لا يملك. القول الآخر: أنه يجب عليه كفارة يمين.

[١٢] بَابُ مِنَ الشَّرْكِ التَّنْذِيرُ بغيرِ اللَّهِ

وقول الله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ١٧]،

وقوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَأِنَّهُ يَحْتَسِبُ اللَّهُ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

وفي الصحيح عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: وجوب الوفاء بالنذر.

الثانية: إذا ثبت كونه عبادة الله، فصرفه إلى غيره شرك.

الثالثة: أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به).

المراد بالنذر: إيجاب الإنسان على نفسه فعلاً لم يوجبه الشرع.

ومن هنا فإن النذر: التزام المكلف بفعل طاعة أو أمر محبوب لم يرد في الشرع

الإلزام به.

ومن أمثلة ذلك أن يقول: لله عليّ نذر أن أصوم في يوم الخميس، والله عليّ نذر

أن أتصدق بثلاثمائة ريال؛ فهذا من أنواع النذر.

فإن قلت: هل للنذر صيغة خاصة؟

فإننا نقول: كلُّ لفظٍ تدلُّ على إيجاب العبد على نفسه أمراً من الأمور التي

ليست من الواجبات في الشرع فإنه حينئذٍ يكون نذراً.

من أمثلة ذلك: لو قال: لله عليّ كذا، أو قال: أوجبتُ على نفسي هذا

الفعل، أو قال: ألزمتُ نفسي بالفعل الفلاني؛ فكل هذه الصيغ ينعقد بها النذر.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦)، وأبو داود (٣٢٨٩)، والترمذي (١٥٢٦)، والنسائي (٣٨٠٦)،

وابن ماجه (٢١٢٦)، وأحمد (٢٤٠٧٥).

والنذر يُمكن تقسيمه بتقسيمات متعددة:

النوع الأول: النذر المعلق، وهو الذي لا يجب الوفاء به إلا عند حصول ما عُلقَ عليه.

ومن أمثلة ذلك: أن يقول القائل: لله عليّ إن شفاني أن أذبح جملًا، وأقسمه على المساكين.

وهذا النوع من النذر اتفق الفقهاء على أنّ الإقدام عليه ليس من الأمور المستحسنّة، وأنه من المكروهات، خصوصًا أن العباد قد يعتقدون أن حصول الأمر المعلق عليه - وهو هنا الشفاء - كان في مقابلة وجود النذر، مع العلم أن الله - عزّ وجلّ - غني، لا يحتاج إلى طاعة أحد من العباد، فذبح العبد للإبل أو صدقته بالمال أو صيامه لا يستفيد الله - عزّ وجلّ - منه شيئًا، فهو الغني، مع أنه يفرح بطاعة المطيعين، ويجب أهل الطاعة ويرضى عنهم، لكنه لا يستفيد شيئًا بمثل هذه الأمور، فإن الله غني عن عباده، ولذلك قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

النوع الثاني: النذر غير المعلق، وهو الذي لم يُقيّد ولم يُعلّق بفعلٍ آخر. مثاله: لو قال: لله عليّ نذرٌ أن أتصدق بمائة ريال، فهنا لم يعلقه على حصول أمر آخر، فيجب على المكلف الوفاء به بمجرد التلفظ به. وقد اختلف العلماء في حكم هذا النوع هل هو مستحبٌّ أو مكروه على قولين:

القول الأول: أنه مستحب، وذلك لورود النصوص بالثناء على من يوفون بالنذر كما في قوله: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧].

القول الثاني: إن هذا النوع من النذر مكروه.

ولعل هذا القول أرجح لعدد من الأدلة :

الدليل الأول: أن النصوص الواردة بکراهية النذر عامّة، فقد ورد أن النبي ﷺ كره النذر، وقال: «**إنما يستخرج به من البخيل**»^(١)، «وكان ﷺ ينهى عن النذر»^(٢).

الدليل الثاني: أن العبد قد يوجب على نفسه فعلاً بالنذر المطلق ثم لا يفي به، إما لانشغاله، أو لتسويفه، أو لتفريطه، ومن ثمّ يلحقه الإثم بسبب ذلك. وقد مثل الله - عزّ وجلّ - لهؤلاء الذين لا يفعلون ما ألزموا أنفسهم بفعله، بقوله: «**وَمِنَهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنِ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ**» ﴿٧٥﴾ **فَلَمَّا آتَيْنَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ** ﴿التوبة: ٧٥-٧٦﴾.

التقسيم الثاني من جهة النذر ما تمّ الالتزام بفعله، فينقسم إلى أقسام:

القسم الأول: نذر الطاعة، كالصدقة والصلاة؛ فهذا يجب الوفاء به، لقول النبي ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه».

القسم الثاني: نذر المعصية، وهذا لا يجوز الوفاء به، لقول النبي ﷺ: «ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه».

وقد اختلف الفقهاء في نذر المعصية، هل يجب به كفارة يمينٍ أو لا يجب، فأوجبها طائفة لما ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: «**لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين**»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠٩)، ومسلم (١٦٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٠٨)، ومسلم (١٦٣٩).

(٣) صحيح، أخرجه أبو داود (٣٢٩٠)، والترمذي (١٥٢٤)، والنسائي (٣٨٣٤)، وابن ماجه (٥١٢٥)، وأحمد (٢٦٠٩٨).

بينما قال آخرون أنه لا تجب فيه كفارة اليمين، واستدلوا عليه بما ورد في حديث ابن عباس أن النبي ﷺ رأى رجلاً واقفاً في الشمس فسأل عنه، فقيل: هذا أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يجلس، وأن يكون تحت الشمس ولا يستظل، وأن يصوم فلا يفطر؛ فقال النبي ﷺ: «مروه فليجلس وليستظل، وليتكلم، وليتم صومه»^(١)، فالصوم هنا طاعة فألزمه بإتمامها، ولم يأمره بإتمام البقية، ولم يرد في الحديث أن النبي ﷺ أمره بكفارة اليمين.

ولعلّ القول الأول أرجح لصراحة الحديث الأول.

هل الوفاء بالنذر لفعل مكروه من الأمور المطلوبة؟

نقول: هذا ليس من الأمور المطلوبة، وإنما الأولى بالإنسان ألا يفى بنذر الأمر المكروه، لأن فعل المكروه غير مرغّب فيه في الشرع، فناسب ألا يلزم العبد نفسه بفعل ذلك الأمر غير المرغوب فيه في الشرع.

من نذر نذراً مطلقاً وحال دون فعله العذر، فهل يؤجر بنيتّه؟

نذر نذراً مطلقاً كما لو قال: لله عليّ أن أتصدّق بألف؛ ثم بعد ذلك أصبح فقيراً لا يتمكّن من الصدقة؛ فحينئذٍ يجب عليه كفارة يمين.

هل يؤجر على النذر؟

نقول: لا يؤجر على النذر، لأنه ليس من الأمور المرغّب فيها، وإنما يؤجر على الوفاء بالنذر، لأن النصوص إنما أثنت على من وفّى بالنذر، أما من ابتدأ بالنذر ولم يف به فإنه لا يُمدح ولا يُثنى عليه.

(١) أخرجه البخاري (٦٧٠٤).

مثال ذلك : قال ، الله علي إن دخل رمضان أن أتصدق بمائة ألف ، ولكنه توفي قبل رمضان.

نقول : لا يُثَنَّى عليه بهذا ، لأنَّ الثناء إنما يكون على الوفاء بالندر وهو لم يف بالندر ، وأما لفظ النذر المجرد فالصواب أنه ليس من الأمور المستحبة المرغب فيها في الشرع.

ما الفرق بين نذر المعصية ونذر المكروه؟

من نذر مكروهاً غير محرم فهذا يجوز للعبد أن يفعله ، ومن هنا لا يصح أن نلحقه بنذر المعصية ، لأن نذر المعصية لا يجوز الوفاء ، ويأثم الإنسان عند الوفاء به. مثال نذر المكروه : نذر ألا يعطيَ إلا بالشُّمال ؛ فهذا نذر مكروه وليس بمحرم. القسم الثالث : نذرٌ مباحٌ ، فإذا نذر العبد أمراً مباحاً فإنه يستحب له الوفاء بنذره ، ويجوز له عدم الوفاء ، وحينئذٍ يجب عليه كفارة يمين.

القسم الرابع : النذر غير المعين ، كما لو قال : لله علي نذر ، ولم يُحدد الفعل الذي يتعلق به النذر ؛ وحينئذٍ يجب على هذا الناذر كفارة يمينٍ على الصحيح ، لحديث : « لا نذر فيما لا يملك ابن آدم ، ولا نذر في معصية ، وكفارته كفارة يمين ».

ما هو نذر اللجاج والغضب؟

نذر اللجاج والغضب هو المعلق من أجل الحث أو المنع ، وكفارته كفارة يمينٍ ، وهو النذر الغير المعين.

التقسيم الثالث للنذر بالنسبة لمن يُتَقَرَّبُ بالندْرِ إليه ؛ فينقسم إلى قسمين :

القسم الأول : نذرٌ يُتَقَرَّبُ به لله ، كما لو قال : لله علي أن أتصدق ؛ فهذا نذرٌ شرعي يجوز للإنسان أن يتكلم به ، والأصل فيه وجوب الوفاء به.

القسم الثاني: النذر لغير الله، ومن أمثلة ذلك: تقديم النذور إلى الأولياء، أو الأنبياء، أو الملائكة، كما لو قال الرجل: إن تزوجتُ قبل مضيِّ السنَّةِ فللسيد البدوي عليٌّ ذبحُ شاةٍ، أو قال: إن كسبتُ المالَ في هذه التجارة قرَّبتُ بدنةً للولي فلان، أو إن توظَّفتُ أو شُفيتُ فللسيد عليٌّ كذا..؛ فإن هذا النذر شركٌ أكبر يخرج به الإنسان من دين الإسلام، لأنه قد صرفَ عبادةَ النَّذر لغير الله، وصرف العبادات لغير الله شركٌ أكبر.

والدليل على أنَّ النذر عبادة: أنَّ العباد يتقربون بالنذر لله، والنذر لا يفعل إلا على جهة القربة والعبادة، سواء كان في النذر المطلق أو النذر المعلق، لأنه في النذر المعلق كما لو قال: إن شُفيتُ تصدَّقتُ؛ فهذا نذر معلقٌ يتقرب به الإنسان لله على جهة الشُّكر له على نعمه.

ومن هنا نعرف أن النَّذر عبادة، ومن ثمَّ لا بدَّ من صرفها لله -عزَّ وجلَّ- وأنَّ صرفها لغير الله يعد شركاً مخرجاً من الملة.

الشرك في النذر هل هو في ذات النذر أو في التقرب بالمنذور؟

والجواب: كلاهما؛ مثال ذلك: قال: للبدوي عليٌّ أن أتصدق بشاةٍ، فهذا شركٌ بذات النذر.

والثاني: يقول، نذرٌ عليٌّ أن أتصدق للبدوي بكذا؛ يقصد بذلك التقرب له بذلك الفعل.

وقد ذكر المؤلف عدداً من النصوص الدالة على أن النذر من الأمور المشروعة، منها قوله تعالى: «يُوفُونَ بِالنَّذْرِ»، فأثنى الله -عزَّ وجلَّ- على هؤلاء القوم بانهم يوفون بالنذر، مما يدل على أن الوفاء بالنذر عبادة يتقرب بها لله.

ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا﴾

[البقرة: ٢٧٠].

وقال عليه السلام: «من نذر أن يطيع الله فليطعه».

وقد اختلف أهل العلم في تفسير قوله عليه السلام: «فليطعه»:

فقال طائفة: فليطعه بفعل الطاعة، لأنه أقرب مذكور.

وقال آخرون: المراد بهذا الحديث: فليطعه بالوفاء بالنذر.

والقول الثاني أرجح، لأن القاعدة أن الضمائر في الكلام تعود على المقصود

الأساس الذي قصد بالكلام، والكلام هنا يُقصدُ به أصالة النذر.

وإذا عرفنا أن النذر عبادة يجب صرفها لله - عز وجل - ويحرم صرفها لغيره؛

دُلنا ذلك على خطأ كثير من أولئك الذين يتعلقون بغير الله - عز وجل -،

فيصرفون نذورهم للمخلوقين.

والذي يجعلنا نفردها بالله بالنذر، ولا نصرف عبادة النذر لغير الله أمور:

أولاً: أن النذر عبادة، والعبادة لا تكون إلا لله، ولذلك تركزت دعوة الأنبياء -

عليهم السلام - على أفراد الله بالعبادة في قولهم: ﴿أَلَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [هود: ٢]،

وفي النصوص أن الشرك موجب للدخول في نار جهنم والخلود فيها، قال تعالى:

﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾

[المائدة: ٧٢].

ثانياً: أن المتصرف في الكون هو ربُّ العزة والجلال، فهو النافع الضار، المعطي

المانع، يؤتي الملك من يشاء وينزعه ممن يشاء؛ فيجب اعتقاد أن الله هو المتصرف في

الكون، وإذا كان هو المتصرف في الكون لم يصح أن نشكر بالعبادة أحداً من العباد

الذين ليس لهم أثر، وإنما عبادتنا تكون لله، قد نشكر بألسنتنا وأعمالنا من كان سبباً في هذا الخير، لكن لا على جهة العبادة له، لكن من لم يكن سبباً فإننا لا يصح أن نشكره على ما لم يتسبب فيه، وشكر المتسبب من الخلق يكون بغير العبادة.

ثالثاً: أن تقديم النذر لغير الله ضرر محض لا نفع فيه، فلا يستفيد العبد من هذا النذر المقدم لغير الله لا في الدنيا ولا في الآخرة، ومن هنا فلا بد من صرف هذا النذر لله وحده.

هناك من رجح في نذر المعصية عدم الكفارة، بينما ذكر في النذر غير المعين كفارة يمين، فما الفرق بينهما؟

نذر المعصية لا يصح للإنسان أن يتقرب لله به، ومن ثم قيل بأن النذر لم ينعقد، ومن ثم لم نوجب عليه كفارة اليمين، وأما النذر المباح فإنه منعقد، ومن ثم إذا وقي به الإنسان وإلا وجب عليه كفارة اليمين، فهذا هو الفرق بينهما. وإيجاب الكفارة في نذر المعصية من المسائل الخلافية التي وقع فيها خلاف كثير بين أهل العلم.

هل يقوم الورثة بالوفاء في النذر؟

إذا نذر الرجل فتوفياً قبل أن يفي بالنذر؛ فهل يشرع لأبنائه أن يفوا بالنذر؟ نقول: النذر إما أن يكون نذراً مالياً؛ فحينئذٍ يجب إخراجه من تركة الميت إن كان له تركة، لأن هذا دين، فوجب الوفاء به.

وأما إذا كان النذر لعمل بدني؛ فيستحب لورثته أن يفوا بالنذر عنه، ومثل ذلك ما لو كان النذر لأمر مالى لكن لم يترك الميت وفاءً لذلك النذر؛ فاستحب

لورثته أن يفوا بالنذر عنه، ولم يجب عليهم ذلك، لأن العبد لا يصح أن نوجب عليه أمراً بسبب فعل غيره إلا ما ورد الشرع باستثنائه.

أما حديث: «من مات وعليه صوم صام عنه وليه»، فإن هذا ليس على الإيجاب، وإنما على الإرشاد والاستحباب، وليس هنا صيغة أمر، وإنما صيغة الخبر هنا جاءت بعد حظر، لأن الأصل أن العبادات البدنية لا يفعلها الإنسان عن غيره، ومن هنا فلا يصح حمل هذا اللفظ على الوجوب.

[١٣] بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الْإِسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

وقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾

[الجن: ٦].

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مِنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»^(١)، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الجن.

الثانية: كونه من الشرك.

الثالثة: الاستدلال على ذلك بالحديث، لأن العلماء يستدلون به على أن

كلمات الله غير مخلوقة. قالوا: لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك.

الرابعة: فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره.

الخامسة: أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية، من كف شر أو جلب نفع، لا

يدل على أنه ليس من الشرك.

تقدم معنا خطر الشرك، وسوؤه وشناعته في الدروس السابقة، وتقدم معنا

حقيقة الشرك وهي: صرف شيء من العبادة لغير الله تعالى.

وأراد المؤلف أن يذكر نوعاً من أنواع الشرك الذي يُحَدَّرُ منها، فقد تقدم معنا

نماذج مما يفعله الناس من الشرك، كالذبح لغير الله، والنذر لغير الله؛ كما في

الأبواب السابقة.

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٨)، والترمذي (٣٤٣٧)، وابن ماجه (٣٥٤٧)، ومالك (٢٧٩٩)،

وأحمد (٢٧١٢٠).

وفي هذا الباب ذكر المؤلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نموذجًا آخر من نماذج الشرك، فقال: (بَابُ مِنَ الشَّرْكِ الاستِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ).

والمراد بالاستعاذة: طلب الالتجاء والحماية، يقال: عاذ بالشيء ولاذ به، بمعنى أنه احتتمى به، وفرَّ إليه من أجل أن يُبعد عنه شيئًا من السوء ونحو ذلك. والاستعاذة نوعٌ من أنواع الدعاء، ومن ثم لا بد أن تكون لله -جل وعلا- ولا يصح أن تكون لأحد من المخلوقين فيما لا يقدر عليه إلا الله -جل وعلا. إذا تقرر هذا؛ عرفنا أن الاستعاذة وهي: طلب الالتجاء فيما يقدر عليه المخلوق إذا كان فيما يتعلق بالأسباب الظاهرة فهذا جائز، بشرط ألا يعتمد بقلبه عليه.

أما إذا كانت الاستعاذة فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو فيما لا يقدر عليه المخلوق؛ فهذا النوع من الاستعاذة لا يجوز صرفه إلا لله، ويجب إفراد الله بهذه الاستعاذة، وصرفها لغير الله شركٌ.

وهكذا فيما يتعلق بالاستعاذة القلبية التي تكون بالالتجاء بالقلب؛ فهذا لا بد أن يكون لله -جل وعلا.

وكان أهل الجاهلية يستعيذون بأشياء من دون الله تعالى، ومن ضمن ذلك الاستعاذة بالجن، فكان قائلهم إذا نزل منزلًا يقول: أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه؛ يقصد بذلك الجن.

وقد ذكر الله -جل وعلا- حالهم وشأنهم بقوله: «وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ» أي: يلتجؤون ويعتصمون «بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا» [الجن: ٦]، أي لم يُغنوا عنهم شيئًا. وقيل: إنهم زادوهم إثمًا ومعصيةً.

وقد جاءت النصوص ببيان كيف يُستعاذ بالله -عزَّ وجلَّ- وما ذكر هنا نماذج، فجاء في الحديث أنه يستعاذ بقوله: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق». إذن؛ عندنا مَنْ يُستعاذ به، فيقال: ما لا يقدر عليه إلا الله: لا يجوز أن يستعاذ فيه إلا بالله -جل وعلا- وهكذا الاعتماد القلبي في الاستعاذة لا يكون إلا بالله -عزَّ وجلَّ-.

أما الصيغة: فكلُّ ما نُحذِر منه يجوز لنا أن نستعيذ بالله منه، ومن هنا جاء الترغيب بالاستعاذة من همزات الشياطين، كما في قوله تعالى: «وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ ﴿٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ تَحْضُرُونِ ﴿٨﴾ [المؤمنون: ٩٧-٩٨]، وقال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ [الفلق: ١-٢].

وجاء الاستعاذة من أشياء أخرى، كما في الحديث: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، ومن غلبة الدين وقهر الرجال»^(١)، وكان إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث»^(٢)، وكان يدعو في الصلاة: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة الحيا والممات»^(٣).

وجاء الاستعاذة من الأمراض وسيء الأسقام^(٤)، ومن الرَّدِّ إلى أرذل العمر^(٥)، ونحو ذلك مما جاءت النصوص فيه بالاستعاذة بالله تعالى منه.

(١) أخرجه البخاري (٢٨٩٣)، ومسلم (٢٧٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥).

(٣) أخرجه البخاري (٨٣٢)، ومسلم (٥٨٩).

(٤) صحيح، أخرجه أبو داود (١٥٥٤)، والنسائي (٥٤٩٣)، وأحمد (١٣٠٠٤).

(٥) أخرجه البخاري (٢٨٢٢).

ثم ذكر المؤلف حديث خولة بنت حكيم رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من نزل منزلاً»، أي: من كان في سفر فنزل في مكانٍ نزولاً مؤقتاً فيُشرع له ان يقول هذا الذكر: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق».

وقلنا "منزلاً مؤقتاً" لقوله في هذا الحديث: «حتى يرحل من منزله»، ولكن هل هذا يشمل من يسكن في منزل جديد؟

نقول: نعم يشمل، لأن قوله «منزلاً» نكرة في سياق الشرط فتكون عامّة.

وقوله: «من نزل» يشمل الرجال والنساء والصغار والكبار، لعمومه.

قال: «أعوذ»، أي: ألتجئ وأعتصم.

قوله: «بكلمات الله التامات»، كلمات الله على نوعين:

- كلمات كونية: مثل أوامره بوقوع الأشياء، كما في قوله تعالى: «إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا

أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» [يس: ٨٢].

- كلمات شرعية، كما قال تعالى: «وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ

حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ» [التوبة: ٦].

أيهما المخلوق وأيها غير المخلوق؟

كلاهما غير مخلوق، وكلاهما من صفات الله - جل وعلا- وكلاهما يجوز

الاستعاذة به.

وفي الحديث: أن الاستعاذة بصفات الله جائز، وورد ذلك في مواطن عديدة،

منها هذا الحديث، ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من وضع يده على ما يألَم من

جسده، ثم قال: بسم الله - ثلاثاً- أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد

وأحاذر...»^(١)، فقلوه: «أعوذ بعزة الله وقدرته» جعل الاتعاذة بشيء من صفات الله تعالى.

واستدل المؤلف هنا بهذا الحديث أن الاستعاذة عبادة يجب إفراد الله بها من وجهين:

الوجه الأول: مشروعية أن تكون الاستعاذة بالله وبصفاته، كما هو ظاهر هذا اللفظ.

الوجه الثاني: أن أهل العلم احتجوا بهذه الحديث على أن كلمات الله غير مخلوقة، لأن المخلوق لا يجوز أن يستعاذ به^(٢)، فهذا إجماع من أهل العلم^(٣) على أن الاستعاذة لا تكون إلا بالله، وأنه لا يجوز أن يستعيذ الإنسان بشيء من المخلوقات.

وقوله: «كلمات الله التامات»، التامة: غير الناقصة، بمعنى أنها أكمل الكلام واتمه وأصدق وأعدله، فهي صدق من جهة الخبر، عدل من جهة الحكم. وكما تقدم أن «كلمات» جمع أضيفت إلى معرفة فتفيد العموم، فتشمل بذلك الكلمات الكونية، والكلمات الشرعية.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٢)، وأبوداود (٣٨٩١)، والترمذي (٢٠٨٠)، ومالك (٢٧١٥)، وأحمد (١٦٢٢٨).

(٢) ينظر: مجموعة الرسائل والمسائل ١/١٨٦، خلق أفعال العباد للبخاري ص ٩٦، الإبانة لابن بطة ص ١٠٤، معالم السنن ٤/٣٣٢، الأسماء والصفات للبيهقي ص ٤٧٧، الاستذكار ٨/٤٤٤، شرح السنة للبغوي ١/١٨٥، شرح مختصر الروضة ٢/١٨٢، اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٣٢٤.

(٣) البيان والتحصيل ١٧/٥٠٦، جامع الرسائل لابن تيمية ٢/١٩، مجموع الفتاوى ١٥/٢٢٧، منهاج السنة ٢/٣٧٤.

ووجه ذلك أن الكلمات القدرية الكونية هي التي يقدر الله بها الحوادث والوقائع، وأما الكلمات الشرعية فمن المعلوم ان كلام الله ومنه القرآن يحمي الله به العبد من كثير من الشرور.

وقال بعض أهل العلم: إن المراد بكلمات الله هنا هو الكلمات الكونية دون الشرعية، لأنه قد ورد في الخبر الآخر: «أعوذ بكلمات الله اللاتي لا يجاوزهن بر ولا فاجر»^(١)، ومن المعلوم أن الفاجر يجاوز الكلمات الشرعية، لكنه لا يتعدى على الكلمات القدرية الكونية.

ولا يمتنع أن يكون هذا الخبر الآخر مستقلاً؛ إذ مرةً يستعيد الإنسان بكلام الله بقسميه، ومرة يستعيد بأحد القسمين دون الآخر.

وقد جاءت النصوص بإثبات صفة الكلام لله تعالى، قال تعالى: «وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا» [الأنعام: ١١٥]، وقال -عزَّ وجلَّ: «وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا» [النساء: ١٦٤]، ونحو ذلك من النصوص.

وأهل السنة على إثبات صفة الكلام، وعلى إثبات أن الله يتكلم متى شاء، خلاف لطائفتين:

الطائفة الأولى: المعتزلة ومن شابههم، ينفون صفة الكلام لله، ويقولون: الكلام المنسوب إلى الله كلام مخلوق، كما نقول "ناقة الله، بيت الله" وهي مخلوقة.

(١) ضعيف، أخرجه أحمد (١٥٤٦١)، وأبويعلى (٦٨٤٤)، وابن السني (٦٣٧)، وأبونعيم في الدلائل (١٣٧)، والبيهقي في دلائل النبوة ٩٥/٧ من حديث عبدالرحمن بن خنث، وورد من حديث ابن مسعود، أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٧٢٦)، والطبراني في الدعاء (١٠٥٨)، كما ورد من حديث خالد بن الوليد، أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٣٧٢)، والطبراني في الدعاء (١٠٨٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٣٨٥)، وعبدالرزاق (١٩٨٣).

وهذا كلامٌ باطلٌ، لأن ما يضاف إلى الله على نوعين :

- أعيان : مثل ، بيت الله ، ناقة الله ؛ فهذه ليست صفات لله .

- معاني : فإذا أضيف معنى إلى الله فحينئذٍ يكون من صفاته ، والكلام من

المعاني وليس من الذوات .

ومن ثم لا يصح لهم الاستدلال بهذا ، ويلزم على قولهم هذا عندما قالوا إن

كلام الله مخلوق ؛ أن تكون جميع الكلمات التي يتكلم بها الناس منسوبة إلى الله

أنه قالها ، لأنهم يقولون إن كلام الله مخلوق ، وكلام الآدميين مخلوق ؛ فحينئذٍ يلزم

أن يكون كلام الآدميين منسوباً إلى الله وأنه كلام الله ، بما في ذلك كلام الفسق ،

وبما في ذلك كلام الردة والكفر ، وبما في ذلك الكلام البذيء والفاحش -تعالى الله

عما يقولون لعواً كبيراً .

الطائفة الأخرى : قالت الكلام صفة لله ، لكنها صفة قديمة ، فالله تكلم في

الأزل ، ثم لا يتكلم بعد ذلك ، وهذا هو قول الأشاعرة ، وهو أيضاً قول باطل ،

لأنه يلزم منه أمور محالة باطلة ، فمما يلزم في هذا أن يكون كلام الله معنى واحداً ،

وبالتالي يكون الأمر هو عين النهي ، وقوله "أقم الصلاة" هو عين قوله "لا تقربوا

الزنا" ولا شك أن هذا قول باطل ، ومجرد تصوره يدل على بطلانه .

وقوله هنا : «من شر» ، الشر يُراد به السوء .

قوله : «ما خلق» ، في تفسير "ما" قولين :

الأول : أنها موصولة بمعنى الشر الصادر من جميع المخلوقات .

قد يقول قائل : إن الشر ليس في جميع المخلوقات ؛ بل في بعضها .

وهذا كلام خاطئ؛ بل ما من شيء من المخلوقات إلا وقد يوجد عنده شر، وقد يكون شراً جزئياً في ثنانياً خير كلياً، ولهذا قال النبي ﷺ: «نعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا»^(١).

الثاني: أن "ما" مصدرية، بمعنى: من شر الخلق، وبالتالي يكون الاستعاذة من ذات الشر، فتكون الاستعاذة من المخلوقات التي يغلب عليها الشر. وعلى كل؛ لا يمتنع أن يكون كلُّ من هذين المعنيين مراداً. وفي هذا الخبر:

- أهمية الالتجاء إلى الله في الاحتماء من كل أنواع السوء.

- وأن المنجي للعبد هو ربه الذي خلقه.

- أهمية الاستعاذة بالله في السلامة من الشيطان الرجيم، فإذا كانت الجن

يُستعاذ بالله منها، فمن باب أولى أن يستعاذ بالله تعالى من الشيطان.

- ضرورة تعلق القلب بالله -عزَّ وجلَّ- في الاحتماء من كل مؤذٍ، فعندما

يخشى الإنسان من إيذاء حيوانٍ يلتجئ إلى الله، وعندما يخشى المرء من إيذاء صاحب

سلطةٍ فيلتجئ إلى الله، وعندما يخشى الإنسان من شر عدو يريد به وبالإسلام

سوءاً فإنه لا يركنُ إلى قوته، ولا إلى ما لديه من مهارةٍ، وإنما يركنُ إلى ربِّ العزة

والجلال المتصرف في الكون، وعندما نخشى من العلمانيين أن يؤثروا في بلداننا وفي

أنفسنا وفي أبنائنا نلجأ إلى الله أن يخلصنا من شرورهم، فنحن نستعيذ بالله تعالى

من مثل ذلك.

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (١١٠٥)، والنسائي (١٤٠٤)، وأبوداود (١٠٩٧)، وابن ماجه

(١٨٩٢)، وأحمد (٤١١٦).

ولا يعني كون العبد استعاذ ألا يفعل الأسباب المؤدية إلى السلامة من ذلك الشر، عندما تستعيد بالله من شر عدوك لا يعني أن تستسلم له وأن تضع نفسك في يده بزعم أنك قد ألتجأت إلى الله، بل لا بد من الأمرين معاً ؛ فعل سبب مع اعتماد وتوكل على رب العزة والجلال.

ومن فوائد هذا الباب ومسائله :

- أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية لا يدل على أنه ليس من الشرك، فإنه قد يتبلى الله -عزَّ وجلَّ- العباد بأمر مخالفة من أجل أن يختبرهم، ومن هنا يقدر الله -عزَّ وجلَّ- في أول الأمر لبعض أوليائه شيئاً من الأقدار المؤلة ليختبرهم ولينظر ما لديهم، كما قال سبحانه: ﴿لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ لآل عمران: ١٨٦، وقال: ﴿وَلَتُبْلَوُنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥]، وكما ذكر الله -عزَّ وجلَّ- في قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٤].

ومن هنا قد يتبلى الله -عزَّ وجلَّ- العباد ببعض الأمور المؤلة حين دخولهم في طريق الطاعة ؛ ليختبرهم هل يستمرون في طاعة الله، وهل يكون عندهم تشكيك في قدرة الله ونحو ذلك؟

وفي المقابل أيضاً قد يتبلى الله أولئك الذين خرجوا عن شرعه، وذهبوا إلى أنواع من الشرك بتيسير بعض أمورهم الدنيوية في أول الأمر ليختبرهم، كما كانت القوة والقدرة في أول بعثة الإسلام للمشركين، وكان النبي ﷺ وأصحابه ينالون أذى كثيراً من المشركين ليختبرهم الله، فلا يدل هذا على صحة منهج أولئك المشركين.

وهكذا فيما يتعلق بالاستعاذة، فإنه قد يبتلي الله بعض العباد بأن يستعيذوا بغير الله فيُستجاب لهم، ويُصرف عنهم ما استعاذوا منه، كما قد يتوجه بعضهم إلى ولي من الأولياء، أو إلى قبر من قبور الصالحين، فيدعو أو يستعيذ أن يخلصه ذلك الولي من شر قد أحاط به، فيبتلى ويُخلص من ذلك الشر، فلا يدل هذا على صحة دعاء أولئك المخلوقين في تلك المواطن، وقد أخبر الله -عزَّ وجلَّ- عن المشركين أنهم كانوا في حال الرخاء يدعون آلهم، وفي حال الشدة يخلصون الدعاء لله -عزَّ وجلَّ-، فينجيهم، قال تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّيْتَهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ١٦٥].

وقد يوجد في أزماننا من يدعو الأولياء حتى في أوقات الشدة والكروب؛ بل قد يقول قائلهم: فلان لا يُدعى إلا عند وقت الشدة، ونحو ذلك! وقد قال الله -عزَّ وجلَّ: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: ٦٢]، أي: أن المختص بإجابة دعوة المضطر هو رب العزة والجلال.

ونضرب لذلك مثلاً: فرعون آتاه الله الملك والسلطان حتى قال: ﴿وَهَيْدِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِ﴾ [الزخرف: ٥١]؛ فلم يكن هذا دالاً على سلامة منهجه أو صحته عقيدته، وكانت العاقبة التي آل إليها أمره أن أُغرق في الماء.

وهكذا قارون، خرج على قومه في زينته، وقد أوتي من الكنوز ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة، فلم يدل هذا على سلامة منهجه، وكانت العاقبة عليه لا له، ﴿فَحَسَفْنَا بِهٖ وَبَدَارَهُ الْأَرْضُ﴾ [القصص: ٨١].

وهكذا أيضاً فيما يتعلق بهذا الباب؛ قد يأتي بعض السحرة وبعض أتباعهم فيلتجئ بالجن ويعوذ بهم فيحمونه؛ وهذا لا يعني أن العاقبة تكون له، بل قد

يكون في أول الأمر منتصراً على عدوه، لأن هؤلاء الجن يساعدونه، لكن عاقبة الأمر أن تكون الخسارة عليه، بل الغالب أن يسلب أولئك الجن على ذلك الذي استخدمهم، فيبقون يتلاعبون به، ويحولونه من حالٍ إلى حالٍ، ولهذا ذكر من سوء الخاتمة لأولئك الشيء الكثير.

إذا تقرر هذا فإن العبد لا ينخدع بكون بعض الأقدار الحسنة تكون لأصحاب العقائد السيئة أو المناهج الفاسدة، فكون أهل البدعة قد انتشروا، أو جاءهم قوة، أو أصبح لهم مكانة وسمعة، أو انتصروا في موقعة؛ فلا يعني صحة منهجهم أو سلامة طريقتهم.

وأعطيكُم مثلاً أوضح: هذا الدجال يأتي ويدعو الناس إلى عبادته من دون الله، ومعه جنة ونار، ويأتي والناس في جوع ومسغبة، بل يأتي إلى ذلك الرجل فيقتله ثم يحميه^(١) فيشقه قسمين، فيدخل من بين قسميه، ثم يعيد التحامهما مرة أخرى^(٢)؛ وهذا لا يدل على سلامة منهجه أو صحة طريقتة.

إذن؛ العلامة المعرفّة لصحة المنهج وسلامة الطريقة هي اتباع الكتاب والسنة، ومن أعظم ما جاء به الكتاب والسنة إفراد الله بالعبادة، وعدم صرف شيء من العبادات لغير الله - عزَّ وجلَّ -.

(١) أخرجه البخاري (١٨٨٢)، ومسلم (٢٩٣٨).

(٢) أخرجه الطبراني (١٤٢٩٢)، من حديث عبدالله بن عمرو، وأخرجه مسدد كما في المطالب (٤٥١٨) من كلام أبي هريرة.

[١٤] بَابُ مِنَ الشَّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ ﴿١٦﴾ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ۗ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۗ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس: ١٠٦-١٠٧].

وقوله: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ۚ إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۗ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٧]. وقوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥-٦]. وقوله: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ۗ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَلِيمٍ﴾ [النمل: ٦٢].

وروي الطبراني بإسناده أنه كان في زمن النبي ﷺ منافع يؤذي المؤمنين، فقال بعضهم: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافع، فقال النبي ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

فيه مسائل:

الأولي: أن عطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص.

الثانية: تفسير قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾.

الثالثة: أن هذا هو الشرك الأكبر.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في جامع المسانيد والسنن (٥٧٨٠)، قال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أن لهيعة وهو حسن الحديث»، مجمع الزوائد ١٥٩/١٠، وأصل الحديث أخرجه أحمد (٢٢٧٠٦)، قال الهيثمي ٤٠/٨: «رواه أحمد وفيه راو لم يسم وابن لهيعة».

الرابعة: أن أصلح الناس لو يفعله إرضاء لغيره صار من الظالمين.

الخامسة: تفسير الآية التي بعدها.

السادسة: كون ذلك لا ينفع في الدنيا، مع كونه كفراً.

السابعة: تفسير الآية الثالثة.

الثامنة: أن طلب الرزق لا ينبغي إلا من الله، كما أن الجنة لا تطلب إلا منه.

التاسعة: تفسير الآية الرابعة.

العاشرة: أنه لا أضل ممن دعا غير الله.

الحادية عشرة: أنه غافل عن دعاء الداعي، لا يدري عنه.

الثانية عشرة: أن تلك الدعوة سبب لبغض المدعو للداعي، وعداوته له.

الثالثة عشرة: تسمية تلك الدعوة عبادة للمدعو.

الرابعة عشرة: كفر المدعو بتلك العبادة.

الخامسة عشرة: هي سبب كونه أضل الناس.

السادسة عشرة: تفسير الآية الخامسة.

السابعة عشرة: الأمر العجيب، وهو إقرار عبدة الأوثان أنه لا يجب المضطر إلا

الله، ولأجل هذا يدعونه في الشدائد مخلصين له الدين.

الثامنة عشرة: حماية المصطفى ﷺ حمى التوحيد، والتأدب مع الله.

تقدّم معنا أنّ الشرك يُراد به: صرف شيءٍ من العبادة لغير الله، لأن العبادة حقٌّ

خالصٌ لله، كما تقدم معنا الأدلة الدالة على هذا المعنى.

ومن أنواع العبادات التي إذا صرفت لغير الله اعتبرت شركاً أكبر يُخرج من دين

الإسلام: الاستغاثة بغير الله.

والاستغاثة يُراد بها: طلبُ الغوث، وهو الإنجاء من الشدائد.
ثم قال: (أو يدعو غيره)، والدعاء يُراد به: السؤال على جهة التذلل
والخضوع، مع المحبة والرجاء.

والاستغاثة نوع من أنواع العبادة، كما أن الاستغاثة نوع من أنواع الدعاء، وهو
دعاء خاص بوقت الشدائد، فهنا كما ذكر المؤلف أن الباب فيه عطف الدعاء على
الاستغاثة، وهذا من عطف العام على الخاص، وله نظائر كثيرة في لغة العرب.
وقد أورد المؤلف أربع آيات تدل على أن الدعاء والاستغاثة حق خالص لله
تعالى.

أول تلك الآيات: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾،
ففيها نهى عن دعاء غير الله.

وأما قوله: ﴿مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾، فليس على سبيل التقييد، بحيث يُقال إن
دعاء ما ينفع من دون الله يجوز، لأن النفع والضرر كله بيد الله وحده.
ومن هنا فليس في يد أحدٍ من الخلق، أي شيء من النفع والضرر، ولذا ورد في
الخبير: «واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيءٍ لم ينفعوك إلا بشيءٍ قد
كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيءٍ لم يضروك إلا بشيءٍ قد كتبه
الله عليك»^(١).

والنهى في قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ﴾ للعلماء فيه قولان:

القول الأول: أن النهي موجه للنبي ﷺ وتدخل الأمة فيه تبعاً.

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (٢٥١٦)، وأحمد (٢٦٦٩).

القول الثاني: إن النهي هنا موجه لكل سامع للقرآن أو تالٍ له، فإن الله -عزَّ وجلَّ- يخاطب كل قارئ للقرآن أو مستمع له بذلك.

ولعل الأظهر هو القول الثاني، لأن الخطاب القرآني موجه إلى عموم الناس، ولا يصح تقييده وتخصيصه إلا بدليل، وعلى ذلك نفهم أن قوله تعالى: ﴿فَإِنْ فَعَلْتُمْ﴾ يشمل جميع الناس على اختلاف مراتبهم.

وأما على التفسير الآخر، فإن قوله: ﴿فَإِنْ فَعَلْتُمْ﴾، يوجه للنبي ﷺ.

والمعنى: إن فعلت الدعاء لغير الله ودعوتَ أحداً من دون الله ﴿فَإِنَّكَ إِذَا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾، أي: فإنك يا أيها الداعي حالة دعائك لغير الله تصبح من الظالمين.

والمراد الظلم الأكبر الذي هو الشرك، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [القمان: ١١٣].

ثم أقام الله -عزَّ وجلَّ- الدليل على أن النَّفْعَ والضَّرَّ بيده وحده، في قوله: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾، وهذا فيه ردُّ على هؤلاء الذين يقولون بأن من ينفع أو يضر يجوز دعاؤه من دون الله بمفهوم الآية، فإن الآية الثانية حصرت الضر والنفع في الله -عزَّ وجلَّ- بواسطة الاستثناء، والاستثناء طريق من طرق الحصر يُثبت الحكم للمذكور وينفيه عمَّا عداه.

وقوله: ﴿بِضُرٍّ﴾ نكرة في سياق الشرط فتكون عامَّة، سواء كان قليلاً أو كان كثيراً، سواء كان في المال أو في الصحة أو في القرابة، أو غير ذلك من أنواع ما يتعلق بالأشخاص.

وأكد ذلك بقوله: ﴿يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِّنْ عِبَادِهِ﴾، قيل إن كلمة "به" تعود إلى

الخير، وقيل: تعود إلى مجموع الأمرين -الضر والخير.

ونسبة الضر إلى الله إذا كانت لبيان القدرة فإنها سائغة كما في هذه الآية، ولتعلم بان الله لم يخلق شراً محضاً؛ بل إن ما خلقه الله وإن كان فيه شر إلا أن خيره ونفعه أعظم، كما في قوله ﷺ: «والشر ليس إليك»^(١)، كما أن الشر يكون بسبب من العبد، وأما الخير فيكون تفضلاً من الله.

وقال في الآية: «بِضْرٍ» ولم يقل "بشر"، لأنَّ الضَّرَّ قد يكون فيه خيرٌ. ثم قال: «وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»، فيه إشارة إلى أن رحمة الله أوسع، وأنه -عزَّ وجلَّ- إنما يصيب الناس بسبب ذنوبهم.

ففي هذه الآية دلالة صريحة على أن الدعاء حق خالص لله، وأنه لا يجوز دعاء أحدٍ سوى الله، وذلك أن النَّفْعَ والضرر بيد الله وحده.

فإن قال قائل: إن دعاء الصالحين والأنبياء والأولياء ليس دعاءً من دون الله، لأننا إنما ندعوهم لأنهم أولياء لله.

نقول: الآية منعت من دعاء غير الله كائناً من كان، ثم إن الآية حصرت الدعاء في أن يكون موجهاً إلى النافع الضار، وحصرت النفع والضرر في الله، فدلَّ هذا على انحصار الدعاء بأن يكون لله.

فإن قال قائل: إن الآية إنما منعت من دعاء من يعتقد أنه ينفع أو يضر، أما من دعا من لا يعتقد فيه النفع والضرر فإنه لا يدخل في الآية.

فإننا نقول: الآية صريحة في النهي عن دعاء من لا ينفع أو يضر، وليس فيها تعليق المنع باعتقادات الداعي.

(١) أخرجه مسلم (٧٧١).

ثم ذكر المؤلف الآية الثانية في سورة العنكبوت التي بينت أن من يدعى من دون الله لا يملك رزقاً، وفيها دلالة على أن الدعاء مرتبط بالرزق، فالرزاق هو الذي يُدعى، والرزق بيد الله وحده، وقد يكون بعض العباد أسباباً للرزق ولكن ليس الرزق عندهم وليسوا هم الذين يرزقون، وفرق بين سبب الرزق ومصدر الرزق الذي يملك الرزق.

وفي الآية: أن الدعاء حق خالص لله، لا يجوز صرفه لأحدٍ سواه، وهذه الآية في دعاء المسألة أصالةً، لأنه قد رُبط الدعاء بالرزق، لأن الدعاء ينقسم إلى قسمين:

- دعاء عبادة: وكل العبادات التي يُتقربُ بها لله من دعاء العبادة
- دعاء مسألة: وهو دعاء الطلب.

والآية نزلت في دعاء المسألة، ولذلك ذكرت أن المدعوين من دون الله لا يملكون رزقاً.

وفي الآية: مشروعية دعاء الإنسان لربه - عزَّ وجلَّ - بأن يعطيه الرزق، ولذا قال: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾.

وفي الآية: دلالة على أن عبادة الله وشكره ودعائه من أسباب الرزق؛ فهذه ثلاثة أمور من أسباب الرزق:

الأول: الدعاء، في قوله: ﴿فَابْتَغُوا﴾.

الثاني: أنواع العبادة الأخرى، لقوله: ﴿وَأَعْبُدُوهُ﴾.

الثالث: الشكر، لقوله: ﴿وَأَشْكُرُوا لَهُ﴾.

ثم أقام الدليل على وجوب أفراد الله بالدعاء والعبادة في قوله: ﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾، فإذا كان إليه المرجع فلا بد أن نفرده بالعبادة والدعاء.

وفي الآية دلالة على أن دعاء غير الله لا ينفع الإنسان في دنياه. فإن قال قائل: إننا سمعنا حكايات كثيرة عن أناس دعوا أولياء أو صالحين، فاستجيب لهم الدعاء، وتحققت لهم رغباتهم، فقد دعا بعضهم السيد البدوي فاستجيب له دعاؤه، ودعا بعضهم السيد فلاناً فاستجيب له الدعاء. فنقول: الآية صريحة في أن هذا الذي وصل للعبد من مطلوبه ليس بسبب دعائه، وإنما هو من فضل الله، أو من أجل ابتلائه واختباره، على أننا ينبغي أن نعلم أن كثيراً من الوقائع التي تُحكى ويذكر فيها أن الولي استجاب لدعاء من دعاه، إنما هي خزعبلات، وليست من الصدق في شيء، وسدنة القبور ينسجون قصصاً خرافية لتكون تلك القصص الخرافية دعايةً ليتقدم الناس بنذورهم وصدقاتهم لذلك القبر فيستولوا عليها، فيكون ذلك من باب أكل أموال الآخرين بالباطل. وفي هذا دلالة على أن الرزق بيد الله فينبغي ألا نطلبه إلا من الله، وألا نطلبه إلا بما أباح الله.

والآية فيها دلالة على أن الطرق المحرمة وإن كسب الناس بها مالاً؛ إلا أنهم لا ينتفعون انتفاعاً حقيقياً بهذا المال، فالمال الذي يؤخذ بسرقة أو برشوة، أو بتجارٍ في محرّمٍ أو نحو ذلك لا ينتفع به الإنسان الانتفاع الحقيقي. ثم ذكر المؤلف الآية الثالثة وهي آية الأحقاف في قوله: «وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ...».

وفيها عدد من الأحكام:

- أن من دعا غير الله فهو أضل الناس، لأن قوله: «وَمَنْ أَضَلُّ» استفهام إنكاري، كأنه يقول: لا يوجد أحد أضل ممن يدعو من دون الله.

- فيها دلالة على وجوب إفراد الله بالدعاء، وحرمة صرف الدعاء لغير الله.
 - أن الدعاء لا يُستجاب إلا إذا كان دعاءً لله، وأنَّ مَنْ دُعِيَ من دون الله فإنه لا يستجيب لدعاء مَنْ دعاه، وبذلك نعلم أن دعاء غير الله كما أنه ضارٌّ في الآخرة فهو ضارٌّ في الدنيا.

- أن هؤلاء المدعوين من دون الله من الأولياء والصالحين وغيرهم لا يتمكنون من إجابة الدعاء لأنهم أموات، فهم لا يسمعون الدعاء، ولو سمعوا الدعاء لَمَا تَمَكَّنُوا من إجابته، ولذلك قال: ﴿وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفِيلُونَ﴾.

- في الآية جواب عن حجة يوردها بعض المشركين، حيث يقولون: إن من محببنا لهؤلاء الصالحين والأولياء والأنبياء أن ندعوهم، فسبب دعائنا لهم هو محبتنا لهم، ويتخذون ذلك دليلاً على مشروعية هذا الفعل وجوازه، وفي الآية رد على هذه الشبهة بان دعاءكم لهم من دون الله من أسباب عداوتهم لكم وبغضهم لكم يوم القيامة.

فنقول: إن كنت تحب هؤلاء الأولياء، فعاملهم بالطريق الشرعي الذي يحبونه حتى يُحبوك وتبقى الموالاة بينك وبينهم.

مثال ذلك: مَنْ قال: أنا أحب أخي، ومن محبتي له أن أقوم بعضه بغمي.

فنقول: المحبة لا تنتج هذا الفعل، وهذا الفعل يؤدي إلى بغضه لك، وهكذا دعاء هؤلاء من دون الله.

- وفي الآية دلالة على أن المدعوين من دون الله في يوم القيامة يكونون للداعين

أعداء.

وفي قوله: ﴿وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾، تصريحٌ بأنَّ الدعاء عبادة، فقال في أول الآية: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، ثم قال: ﴿وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَنَفُونَ﴾، ثم قال: ﴿وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾، أي كانوا بتلك الدعوات كافرين، فسمى الدعاء عبادة.

ومثله قوله -عزَّ وجلَّ-: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [إغافر: ١٦٠]، يعني صاغرين.
وهنا قال: ﴿وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾، أي أن المدعو سيكفر بعبادة مَنْ دعاه ويجحدها ويجحد رضاه بها ولا يُقرُّها.

ثم ذكر المؤلف آية رابعة في هذا الباب، وهي قول الله تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾، فيه أن إجابة المضطر وغيوث المحتاج إنما هي بيد الله -عزَّ وجلَّ- ولذلك قال: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ﴾، هذا سؤال من الله للمشركين، لأنَّ المضطر لا يُجيب دعاءه إلاَّ الله، وذلك أنَّ أهل الجاهليَّة كانوا في الشدائد يدعون الله وحده ولا يتوجهون إلى أصنامهم، ويقرون بأن المضطر لا يدعو سوى الله، فاعترض الله عليهم وقال: إذا كنتم حال الاضطرار تفردون الله بدعائكم؛ فأفردوا الله بالدعاء في جميع أحوالكم وأوقاتكم.

فهذا استفهام تقرير يريده الله -عزَّ وجلَّ- إثبات أن إجابة الدعاء للمضطر منحصرة في الله، ليستدل بذلك على أن العبادة والألوهية الحقَّة لله وحده.
ثم قال: ﴿وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾، يعني أنه لا يكشف السوء إلاَّ الله.

قال: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾، يعني: أن الله خلقكم وجعلكم تخلفون من سبقكم على هذه الأرض، فإن الأجيال تتعاقب، يذهب جيل ويأتي جيل آخر

يخلفون الجيل الأول، وانظر إلى تواريخ الأمم؛ كم من أمةٍ سبقتنا؟! فإن الجيل الذي قبلنا ذهب، ثم خلفناهم على هذه الأرض، وسنذهب ومنتقل من هذه الدنيا وسيخلفنا من بعدنا عمًا قريب.

ثم قال: «أَيْلَهُ مَعَ اللَّهِ»، أي: إذا كنتم تقرون بنسبة الأمور السابقة لله وحده؛ فحينئذٍ ينبغي أن تكون الألوهية الحقة لله وحده، ومع أن هذه حجةٌ ودليل واضحٌ بين؛ إلا أن القليل من الناس من يتذكر ويكون عنده عقل يعرفه بانفراد الله بالدعاء، ويُعرفه أنه عمًا قريب زائل عن هذه الدنيا؛ فإن من يفعل ذلك قليل!

وفي هذه الآية أن المشركين يقرون بأن حال الاضطرار لا يُدعى إلا الله، وأنه هو المنفرد بإجابة الدعاء.

ثم ذكر المؤلف حديثاً رواه الطبراني عندما قال بعض الصحابة في منافق يؤذي المؤمنين: (قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق)، فقال النبي ﷺ: «إِنَّهُ لَا يَسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يَسْتَغَاثُ بِاللَّهِ»، فانظر كيف جعل الاستغاثة بالله وحده، وانظر كيف لم يدع لنفسه شيئاً من خصائص الله - عز وجل - لأن من نازع الله شيئاً من خصائصه؛ فإنه يكون عنده شيء من الشرك بمقدار ذلك.

وانظر كيف حمى النبي ﷺ حمى التوحيد، فمع أنه قادر على كفاً أذى ذلك المنافق، إلا أنه لم يُجز لهم أن يقولوا: (نستغيث برسول الله)، وقال بعضهم: بأن المنافق لما كان يخفي نفاقه لم تجز مؤاخذتهم إلا بالظاهر دون الباطل.

وكذلك الإنسان أن يعلق قلبه بالله، فلا يعلقه بالأولياء أو الجن، فيطلب منهم تفريج الكربات ورفع الشدائد، ودعوى بعضهم أن إثبات الكرامات للأولياء يجيز دعاءهم والاستغاثة بهم دعوى باطلة، لأنه إنما يحصلون على الكرامة بفضل الله عليهم لا بقدرتهم واختيارهم.

وطلب الغوث فيما لا يقدر عليه إلا الله لا يجوز أن يوجه لغير الله، بل هو من دعاء غير الله، وهو عمل شركي، أما ما يقدر عليه الآخرون فيجوز أن يطلب منهم على أنهم سبب له، وأن تأثيرهم مرتبط بقدر الله وإذنه وخلقته وإعانتته كما في قوله تعالى: ﴿فَاسْتَعِذْهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥].

وفي هذا أنه ينبغي للعبد قبل أن يتكلم بأمر يتعلق بالله - عز وجل - أن يفكر هل هو متوافق مع الشرع أو مخالف له؛ هل فيه تأدب مع الله أو لا؟

[١٥] **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴿١٣﴾ وَلَا**

يَسْتَطِيعُونَ هُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٤﴾ [الأعراف: ١٩١-١٩٢]

وقوله: «وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ﴿١٤﴾ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ﴿١٥﴾ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٦﴾» [فاطر: ١٣-١٤].

وفي الصحيح عن أنس قال: شجَّ النبي ﷺ يومَ أحدٍ وكسرت رُبَاعِيَّتَهُ، فقال: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟»، فنزلت: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴿١٣﴾» قال عمران: ١٢٨^(١)، وفيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر: «اللَّهُمَّ إِنْ عَلِمْنَا فُلَانًا وَقُلَانًا بَعْدَمَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴿١٣﴾» الآية^(٢)، وفي رواية: يدعو على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام، فنزلت: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴿١٣﴾»، وفيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿١٣﴾» [الشعراء: ٢١٤]، قال: «يا معشر قريش - أو كلمة نحوها - اشترُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أَعْغِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أَعْغِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَعْغِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتَ لَا أَعْغِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(٤).

(١) أخرجه مسلم (١٧٩١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٦٩).

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٧٠).

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٥).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيتين.

الثانية: قصة أحد.

الثالثة: قنوت سيد المرسلين، وخلفه سادات الأولياء يؤمنون في الصلاة.

الرابعة: أن المدعو عليهم كفار.

الخامسة: أنهم فعلوا أشياء ما فعلها غالب الكفار، منها: شجهم نبيهم، وحرصهم على قتله. ومنها: التمثيل بالقتلى، مع أنهم بنو عمهم.

السادسة: أنزل الله عليه في ذلك: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ».

السابعة: قوله: «أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ» لآل عمران: ١٢٨، فتاب عليهم فأمنوا.

الثامنة: القنوت في النوازل.

التاسعة: تسمية المدعو عليهم في الصلاة بأسمائهم وأسماء آبائهم.

العاشرة: لعن المعين في القنوت.

الحادية عشرة: قصته ﷺ لما أنزل عليه: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ».

الثانية عشرة: جده ﷺ، بحيث فعل ما نسب بسببه إلى الجنون، وكذلك لو يفعله مسلم الآن.

الثالثة عشرة: قوله ﷺ للأبعد والأقرب: «لا أغني عنك من الله شيئا» حتى

قال: «يا فاطمة بنت محمد، لا أغني عنك من الله شيئا»، فإذا صرح وهو سيد المرسلين بأنه لا يغني شيئا عن سيدة نساء العالمين، وآمن الإنسان أنه ﷺ لا يقول إلا الحق، ثم نظر فيما وقع في قلوب خواص الناس اليوم، تبين له التوحيد وغربة الدين.

هذا الباب معقودٌ في ردِّ بعض استدلالات المشركين التي يستدلون بها على جواز صرف شيءٍ من العبادة لغير الله تعالى.

فمما دعت به الشريعة إلى توحيد الله وإفراده بالعبادة، قوله -عزَّ وجلَّ: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾، فهذه الآلهة التي تُدعى من دون الله لا تخلق شيئاً، بإقرار المشركين، ومن كان لا يخلق شيئاً فإنه لا يصح أن تُصرف له العبادات من دون الله.

قوله: ﴿وَهُمْ مُخْلَقُونَ﴾، أي أن هؤلاء الأولياء والأنبياء والأشجار والأحجار والأصنام مخلوقةٌ لله، ومن كان مخلوقاً لله فإنه لا يصح أن يتوجه العبد بشيءٍ من عباداته له.

وهاتان الحجَّتان كما شملت الأصنام والأحجار والأشجار فإنها تشمل الأنبياء والأولياء والصالحين؛ فإنهم لن يخلقوا شيئاً وهم مخلوقون لله، فهذا الدليل كما يستعمل في الرد على مشركي أهل الجاهلية في عهد النبوة؛ يُرد على المشركين في جميع الأزمنة الذين يصرفون شيئاً من العبادة لغير الله.

الدليل الثالث في قوله: ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ هَمًّا نَصْرًا﴾، أي: أن آلهة المشركين لا تنصرُ أحداً ممن استنصرَ بها، ومن كان كذلك فلا يصح أن يتوجه العبد بشيءٍ من عبادته له، وهكذا ما يتعلق بالأنبياء والصالحين والأولياء؛ لا يستطيعون نصر أحد من دون الله، ومن ثمَّ يُقال بأنه لا يصح أن يتوجه أحد لهم بشيءٍ من العبادة.

الدليل الرابع في قوله: ﴿وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ﴾، يعني أنهم لا يتمكنون من نصر أنفسهم، فمثلاً هؤلاء أنبياء الله تمكَّن منهم أعداؤهم في بعض المواطن، وكم من نبي قتل، وكم من نبي قتل معه أصحابٌ كثير، قال تعالى: ﴿وَقَتَلَهُمُ الْآلِنِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ﴾ [آل عمران: ١٨١]، فإذا كان هذا في أنبياء الله؛ فمن باب أولى هؤلاء

الأشخاص الذي يُزعم بأنهم من الأولياء لا يصح أن يتوجه لهم أحدٌ بشيءٍ من عبادته، لأنهم لا يستطيعون نصر أنفسهم، وبالتالي لا يصح توجيه شيء من العبادة لهم، ولذلك قال في أول الآية: «أَيْشْرِكُونَ»، فيه إنكار من الله عليهم في صرف شيء من العبادة لهؤلاء مع كون الذي تُصرف لهم العبادة فيهم هذه الأمور الأربعة:

- أنهم لا يخلقون.

- وأنهم هم مخلوقون لله.

- وأنهم لا يستطيعون نصر من استنصرهم.

- وأنهم لا يستطيعون نصر أنفسهم.

ثم أورد المؤلف آية فاطر، وفيها أيضاً عدد من الاستدلالات التي استدلت بها على بطلان حال أهل الجاهلية بصرف شيءٍ من العبادة لغير الله، قال سبحانه: «وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ»، أي: هذه الآلهة التي تصرفون شيئاً من عباداتكم لها، ومن تلك العبادات الدعاء، لا يصح أن تتوجهوا لهم بشيءٍ من العبادات والدعاء لأمر:

الحجّة الأولى: أنهم لا يملكون شيئاً، كما في قوله: «مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ»،

والقطمير: هو القشرة التي تكون على نواة التمر، فهي شيءٌ زهيد لا يُغني من جوع، وليس له قيمة عند من أراد أن يشتري أو يبيع، ومع ذلك هؤلاء المدعوون لا يملكونه، ومن كان لا يملك ذلك المقدار القليل، لا يستحق أن تصرف العبادة له، وهكذا أصحاب القبور الذين تصرف لهم العبادة من دون الله بدعائهم، أو الصلاة لهم، أو الطواف بقبورهم تقريباً لهم، أو بدفع الأموال والندور لهم من أجل حصول الإنسان على ما يريد؛ لا يصح صرف شيء من العبادة لهم.

الحجة الثانية: قوله: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ﴾، أي هذه المعبودات من دون الله لا تسمع دعاء الداعين، ومن ثم لا يصح صرف العبادة لهم من دون الله. وهكذا هؤلاء المقبورون من الصالحين لا يسمعون دعاء من دعاهم، ومن ثم فإن هذه الآية تشملهم في أنها تعيبُ على من فعل هذا الفعل بصرف العبادة لهؤلاء الذين لا يسمعون دعاء من دعاهم.

الحجة الثالثة: في إبطال طريقة المشركين في صرف العبادة لغير الله: قوله: ﴿وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾، أي: أن أصحاب هذه القبور لا يستجيبون لدعائهم، فإذا كانوا كذلك لم يصح صرف شيءٍ من العبادة لهم، وهؤلاء الأولياء وكذلك الصالحون لا يستجيبون لدعاء من دعاهم؛ فدلَّ هذا على عدم جواز صرف الدعاء والعبادة لهم.

ثم قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرِكِكُمْ﴾ سَمَى دعاء غير الله شركاً، مما يدل على أن الدعاء حق خالص لله، ويبيِّن أن المدعويين يكفرون بشرك من أشرك بهم، وأنهم لا ينتفعون بهذا الشرك.

ثم قال: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾، أي: لا يُعَلِّمُكَ ولا يُوضِّحُ لك حقائق الأمور مثلُ الخبير العارف بها.

ثم أورد المؤلف حديث أنس في الصحيح، قال: (شُجَّ النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد)، الشُّجَّة: جرحٌ بالرأس. ويوم أحد هو يوم من الأيام التي التقى فيها المسلمون مع المشركين وقع في السنة الثالثة للهجرة، بقرب المدينة عند جبل الرماة.

قال: (وكسرت رباعيته)، وهي السنن التي تكون بين الأضراس والنواجذ.
فقال ﷺ: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم؟»، يقول: أن من فعل هذه الفعلة
وهذه المعصية العظيمة لن يكون من المفلحين.

قال: (فنزلت): «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ
ظَالِمُونَ»)، فإذا كانت هذه المقالة تقال للنبي ﷺ وهو أفضل من هؤلاء
الأولياء والصالحين وأهل البيت؛ بأنه ليس له من الأمر شيء، فمن باب أولى أن
يُقال مثل ذلك في حقهم: ليس لكم من الأمر شيء، والأمر كله بيد الله، ومن لم
يكن له من الأمر شيء لم يصح أن يتوجه العباد إليه بشيء من عباداتهم، وفي هذا
ردٌّ على أولئك الذين يقولون إنَّ الأقطاب يتصرفون في العالم، أو أن الأولياء لهم
ولاية تكوينية بحيث يتمكنون من تصريف الدنيا؛ فإن النبي ﷺ أفضل الأمة وقد
قيل له: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»، ومثل هذه الآية قوله تعالى: «قُلْ لَا أَمْلِكُ
لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا
مَسْنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ» آل عمران: ١٨٨.

ومن سنة الله في الكون أنه جعل كثيراً من هؤلاء يُسلم، وهذا هو معنى قول
المؤلف: (أنهم فعلوا أشياء ما فعلها غالب الكفار منها: شجهم نبيهم، وحرصهم
على قتله. ومنها: التمثيل بالقتلى)، التمثيل بهم: أي تقطيع أطرافهم، ومع ذلك
نهى النبي ﷺ عن الدعاء عليهم أو الحكم عليهم بعدم الفلاح؛ لأن الأمر لله
- عز وجل - فإنه قد يوفقهم للتوبة فضله.

ثم أورد حديث ابن عمر رضي الله عنهما وفيه دلالة على مشروعية القنوت في النوازل،
فإذا جاءت مصيبة عامة شرع للإمام الدعاء في الصلاة بعد الرفع من الركوع،

وبعض أهل العلم يقصره بالفجر لهذا الحديث، وبعضهم يعممه في جميع الصلوات.

قال: (سمعتُ رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر: «اللهم ألعن فلانا وفلانا»)، قيل فيهم:

- أنهم هم الذين تعرَّضوا للقراء.
 - وقيل: أنهم أهل مكة الذين وقع منهم ما وقع في غزوة أحد.
- والقول الثاني أظهر.

وفي الحديث: مشروعية القنوت في النوازل.

وقوله: «اللهم العن فلانا وفلانا»، اللعنُ على نوعين:

النوع الأول: إن كان على جهة الصفة كما في قولك "اللهم العن الكاذبين" فهذا لا بأس به ولا حرج، لأنه قد ورد في النصوص، كقوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١١٨].

النوع الثاني: تسمية هؤلاء بأسمائهم.

وقد وقع الاختلاف بين أهل العلم في حكم هذا العمل:

- فقال طائفة بجوازه لهذا الحديث.

- وقال آخرون بالمنع منه، وقالوا: إن فعل النبي ﷺ منسوخ بقوله: ﴿لَيْسَ

لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

وفي هذا الحديث جواز تسمية المدعوله في دعاء القنوت، فإنه كان يسميهم

بأسمائهم.

وموطن القنوت هو بعد الرفع من الركوع وقبل السجود، وسمي هؤلاء الذين دعا عليهم النبي ﷺ فذكر منهم: صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام؛ ومن سنة الله في الكون أن هؤلاء أسلموا.

هل يجوز للإنسان أن يدعو بالهلاك على أحد؟

نقول: هذا على نوعين:

النوع الأول: أن يعتقد أن مصلحة المدعو عليه في ذلك، فإنسان منه شرٌّ وسوء، يقول: إذا مات توقف شره وسوءه ومن ثم لا تزيد سيئاته؛ فحينئذٍ يجوز أن يدعو عليه بالموت والهلاك، ومن هنا دعت مريم -عليها السلام- في قولها: «يَلِيَّتِي مِثُّ قَبَلٍ هَذَا» [مريم: ٢٣]، وفي الحديث: «وَإِذَا أُرِدْتُ بِعِبَادِكَ فَتْنَةٌ فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ»^(١).

النوع الثاني: ألا يكون من الأول، كأن يدعو عليه بالهلاك لحظ نفسه، فهذا هو موطن الخلاف بين الفقهاء، وجمهور الفقهاء يمنعون منه، ويستدلون على ذلك بهذا الحديث، حيث دعا النبي ﷺ على هؤلاء فنزلت الآية تمنعه من ذلك. ثم ذكر المؤلف حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قام رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ»)، فيه مشروعية تبليغ الأحكام الشرعية، والبداءة بذوي القرابة.

ولما نزلت هذه الآية قام النبي ﷺ فجمع أهل مكة، فلما جمعهم قالوا: أبك جنون؟ ألهذا جمعتنا؟

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (٣٣٣٣)، وأحمد (٣٤٨٤)، من حديث ابن عباس، كما ورد من حديث معاذ، أخرجه الترمذي (٣٢٣٥)، وأحمد (٢٢١٠٩).

فأتهموه ﷺ وتكلموا عليه، وهكذا هي السنّة في دعاة الحق، فيوجد من يتكلم فيهم من الشياطين وأتباع الشياطين، بحيث يتهمونهم بما هم براء منه. فقال ﷺ: «يا معشر قريش اشترُوا أنفسكم»، يعني بدخولكم في الإيمان، وهذا في مقابل الإيمان والطاعة.

ثم قال: «لا أغني عنكم من الله شيئاً»، هذا هو وجه الشاهد، أن النبي ﷺ قد أخبر أنه لا يغني عن قومه وقرابته شيئاً، ومن كان كذلك لا يصحُّ أن نتوجّه إليه بشيءٍ من العبادات، وإذا كان هذا في حق النبي ﷺ فغيره من باب أولى.

ثم قال: «يا عباس بن عبد المطلب، لا أغني عنك من الله شيئاً. يا صفية عمة رسول الله ﷺ، لا أغني عنك من الله شيئاً. ويا فاطمة بنت محمد»، فيه مشروعية تخصيص ذوي القرابة بالدعوة، بحيث يُقدّمون على غيرهم، ويُعطى لهم من الأوقات في الدعوة ما لا يُعطى لغيرهم، وفي الحديث أنه لا يتمكّن أحد من حماية أحد من الله.

قال المؤلف: (قوله ﷺ للأبعد والأقرب: «لا أغني عنك من الله شيئاً» حتى قال: «يا فاطمة بنت محمد، لا أغني عنك من الله شيئاً»)، فصرح ﷺ بأنه لا يغني عن فاطمة شيئاً، وهو ﷺ لا يقول إلا الحق.

[١٦] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا

الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ» [سبأ: ٢٣]

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سَأَسْأَلُهُ عَلَى صَفْوَانٍ يَنْفُدُهُمْ ذَلِكَ. قَالَ تَعَالَى: «حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ» فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانٌ بِكَفِّهِ فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْأَخْرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتَ مِنَ السَّمَاءِ»^(١). وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ أَخَذَتْ السَّمَاوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً - أَوْ قَالَ رَعْدَةً - شَدِيدَةً خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ صُعِقُوا وَخَرُّوا سُجَّدًا. فَيَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ. فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٤٨٠٠)، والترمذي (٣٢٢٣)، وابن ماجه (١٩٤).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في التوحيد ص ٣٤٨، وابن أبي عاصم في السنة (٥١٥)، والمروزي في تعظيم

قدر الصلاة (٢١٦)، وابن جرير في التفسير ٣٩٧/٢٠، وابن الأعرابي (٨٨٤)، وأبو الشيخ في

العظمة ٥٠٠/٢، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٣٥)، والبغوي في التفسير ٦٨٠/٣.

فيه مسائل :

الأولى : تفسير الآية.

الثانية : ما فيها من الحجة على إبطال الشرك ، خصوصا ما تعلق على الصالحين ، وهي الآية التي قيل : إنها تقطع عروق شجرة الشرك من القلب.

الثالثة : تفسير قوله : ﴿ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾.

الرابعة : سبب سؤالهم عن ذلك.

الخامسة : أن جبرائيل يجيبهم بعد ذلك بقوله : " قال كذا وكذا".

السادسة : ذكر أن أول من يرفع رأسه جبرائيل.

السابعة : أنه يقول لأهل السموات كلهم ، لأنهم يسألونه.

الثامنة : أن الغشي يعم أهل السموات كلهم.

التاسعة : ارتجاف السموات بكلام الله.

العاشرة : أن جبرائيل هو الذي ينتهي بالوحي إلى حيث أمره الله.

الحادية عشرة : ذكر استراق الشياطين.

الثانية عشرة : صفة ركوب بعضهم بعضا.

الثالثة عشرة : إرسال الشهاب.

الرابعة عشرة : أنه تارة يدركه الشهاب قبل أن يلقيها ، وتارة يلقيها في أذن وليه من الإنس قبل أن يدركه.

الخامسة عشرة : كون الكاهن يصدق بعض الأحيان.

السادسة عشرة : كونه يكذب معها مائة كذبة.

السابعة عشرة : أنه لم يصدق كذبه إلا بتلك الكلمة التي سمعت من السماء.

الثامنة عشرة : قبول النفوس للباطل ، كيف يتعلقون بواحدة ، ولا يعتبرون

بمائة؟

التاسعة عشرة : كونهم يتلقى بعضهم من بعض تلك الكلمة ، ويحفظونها

ويستدلون بها.

العشرون: إثبات الصفات، خلافا للأشعرية المعطلة.

الحادية والعشرون: أن تلك الرجفة والغشي خوف من الله.

الثانية والعشرون: أنهم يخرون لله سجدا.

ذكر المؤلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذه الآية من سورة سبأ: «حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ» بعد آيات فيها ذكر الحجج التي يستند إليها المشركون، والرد عليها، وهي قوله سبحانه: «قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا هُم فِيهِمَا مِن شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَتَفَعَّلُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَن أَذِنَ لَهُ ﴿٢٣﴾»، فإنه قد استعرض جميع الحجج التي يستدل بها المشركون.

أولها: أن من لا يملك شيئاً في السماوات ولا في الأرض فإنه لا يستحق أن يُعبد.

الثاني: أنه ليس لهذه المعبودات من دون الله التي يُصرف لها الدعاء شرك في ملك السماوات ولا ملك الأرض.

الثالث: أن الله -عزَّ وجلَّ- المالك للسماوات والأرض لا يحتاج إلى مساعدة هؤلاء، فإنه غني عنهم، وهم لا يساعدونه.

الرابع: أن هؤلاء لا يملكون الشفاعة عند الله؛ بل إن الشفاعة لا تنفع عنده إلا لمن أذن له سبحانه.

ودل هذا على أنه لا يوجد أي حجة للمشركين الذين يصرفون شيئاً من العبادات لغير الله -عزَّ وجلَّ- ومن ذلك عبادة الدعاء.

ثم قال تعالى: «حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ»، يعني استمروا على طريقتهم وحالتهم من صرف الدعاء لغير الله مع أنهم ليس لهم برهان ولا دليل على ما

يفعلونه من دعاء؛ استمروا على ذلك حتى إذا فزع عن قلوبهم، أي: أزيل عنها ما ملأها من الخوف والغشي. والفزع الخوف الشديد المفاجئ.

قيل: الضمير في قوله: «قُلُوبِهِمْ» يعود إلى الملائكة، كما هو ظاهر هذه الأخبار التي ذكرها المؤلف كما في حديث النواس بن سمعان، فإنه قال: «فإذا سمع ذلك أهل السموات صعقوا، وخرروا لله سجدا».

وقال طائفة من أهل العلم: إن المراد بذلك هم المشركون الذين صرفوا شيئاً من العبادة ومنها الدعاء لغير الله - عزَّ وجلَّ - فإنهم يستمرون على غيِّهم، حتى إذا جاء يوم القيامة فُزع عن قلوبهم، وعرفوا حقيقة الأمر، وأنهم كانوا على باطل. وهناك طائفة قالوا: إن المراد بقوله: «حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ» جميع المخلوقات، ويكون ذلك في الدنيا.

والمقصود أن جميع الخلق عاجزون، بلغ بهم العجز أنهم إذا توجه إليهم أمر من الله أخذتهم المهابة والفزع، حتى إذا زال ما بهم لم يتمكنوا من مراجعة الله تعالى لاستيضاح ما خوطبوا به، بل يقبل بعضهم على بعضهم الآخر، يتسألون عما وقع وعما صدر من أوامر الله تعالى، فإذا أخبروا قابلوا ذلك بالتصديق والإذعان، فكيف يظن بهم أنهم يعارضون أمر الله تعالى، أو كيف يتوهم متوهم أن العبادة تصرف لهم أو لمن كان أقل منهم قدرة.

وعلى كل؛ فهذه الآيات دالة على أن الله هو المستحق للعبادة دون من سواه، وأن ما يدعون من دون الله «لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا هُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ».

ولذلك قيل إن هذه الآية فيها إبطال الشرك، وأنها تقطع عروق شجرة الشرك من القلب، لأنها أبطلت جميع ما يُمكن أن يحتج به المشركون على فعلهم في صرف شيء من العبادات لغير الله.

قال: «قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ»، يعني أن الله -عزَّ وجلَّ- قال قولاً حقاً، وأنه لا باطل في قوله سبحانه.

قوله: «وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ» فيه إثبات صفة الكلام لله -عزَّ وجلَّ- وأنه يقول الحق، وأن قول الله إنما يكون بالحق، وفيها إثبات صفة العلو لربِّ العزَّة والجلال، وفيها إثبات اسم "الكبير" له سبحانه وتعالى.

وإذا كان المراد بالآية كما في تفسير جماهير أهل العلم أنه فزع عن قلوب الملائكة، فالملائكة مع مكانتهم عند الله، ومع أنهم مقربون، ومع أنهم لا يعصون الله طرفه عين، إلا أنهم لشدة معرفتهم بالله أصابهم ما أصابهم من الفزع الشديد من الله -عزَّ وجلَّ-، لأنهم يعرفون قدرة الله وقوته، ويعرفون أنه لا غنى لهم عن الله -جل وعلا.

وفي قوله: «الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ» إثبات صفة العلو لله -عزَّ وجلَّ- وأن هذه الصفة تُحدث في القلب الخوف من الله -جل وعلا-، وهو سبحانه متصف بصفة علو القوة والقدرة وعلو الشرف والمنزلة وعلو الذات فله العلو من جميع الجهات، وهو الكبير الذي لا أكبر ولا أعظم منه، فإذا كان سبحانه منفرداً في كمال العلو والكبرياء فيجب أن يكون منفرداً في العبادة.

وإذا كان الأمر كذلك؛ وجب أن يتوجَّه الناس إلى الله -جل وعلا- وحده بأنواع العبادة.

ثم ذكر المؤلف الحديث الذي ورد في الصحيح عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا قَضَى اللَّهُ»، القضاء هنا هو القضاء الكوني، التقادير الإلهية في الكون، وليس المراد به الأمر الشرعي.

قال: «الأمير في السماء»، فيه إثبات صفة العلو لله -جل وعلا-.

قال: «ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله»، فيه إثبات صفة الكلام لله،

وفيه إثبات أن الملائكة ممن يخاف من الله لمعرفةهم لعظيم حقه -جل وعلا.

فقال: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾، لأنهم قد صعقوا عند القول.

قال الآخرون مجيبين لهم: ﴿الْحَقُّ﴾؛ لأنه سبحانه إنما قال الحق.

ومرات يكون هناك مستمع يستمع القول، فيسمع منهم كلمة مما يقدره الله في الكون، فيعود إلى الناس فيكذب مع تلك الكلمة مائة كذبة، فيصدق الناس بسبب تلك الكلمة.

قال: ﴿فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ - وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُنْفِيَانُ يَكْفُهُ فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخِرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشُّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا﴾، أي ربما جاءت الشهب فأحرق هذا المستمع قبل أن تصل الكلمة، وإذا وصلت إلى الكاهن والعراف والساحر فإنه يكذب معها مائة كذبة، فمن هنا يصدق الناس بتلك الكلمة الصحيحة الواحدة، ويعرضون عن باقي كذبه.

قال المؤلف: (المسألة الرابعة: سبب سؤالهم عن ذلك)، لأنهم يريدون أن يعرفوا مراد الله وكلام الله، ولذا سألوا عن كلام رب العزة والجلال.

وقوله: ﴿قَالُوا الْحَقُّ﴾، يعني أن الله لا يتكلم بباطل؛ بل كل كلام الله حق وواقع.

والملائكة إنما سألوا عن هذا لأنهم يخشون أن يتعلق شيء من العمل بهم، فسألوا عن قول الله حتى يعملوا به، ولذلك ينبغي لأهل الإيمان أن يقتدوا بالملائكة في طلب العلم ليصلوا بذلك إلى معرفة مراد الله منهم.

وفي هذا الحديث فضيلة جبريل عليه السلام حيث أنه أول من يرفع رأسه، وحيث أنه

هو الذي يُجيب الملائكة عما قاله الله - جل وعلا -.

قوله: «إذا قضى الله الأمر في السماء»، معناه أن أهل السماوات يسمعونه -جل وعلا- فيما يقدره.

وقوله في الحديث الآخر: «أَخَذَتِ السَّمَاوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً - أَوْ قَالَ رِعْدَةً - شَدِيدَةً خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ صُعُقُوا»، فيه دلالة هنا على أن الغشي هنا يعم أهل السماوات كلهم، وفيه عظم مكانة كلام الله، حتى أن السماوات ترتج بسبب كلام الله -جل وعلا-.

وفي الحديث أن جبريل عليه السلام هو الذي ينقل الوحي إلى أنبياء الله عليهم السلام. وفي الحديث ذكر ما يتعلق باستراق الشياطين، فإن الشياطين كانوا قبل الإسلام يسترقون السمع، فيأخذون الكلمة والكلمتين ويكذب معها مائة كذبة، ولما بُعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم توقف استراق الشياطين ومُنِعُوا مِنْ ذَلِكَ، كما قال تعالى: «وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْتَأَتًا حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا» [الجن: ٨]، وقال تعالى: «وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ» [١٧-١٨]، ولكن لما توفي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عاد الأمر على ما كان عليه الحال قبل البعثة على الصحيح، وذلك لأنه في وقت النبوة خُشي من أن يدعي متلاعبٌ بأنه يعرف القرآن قبل نزوله، فقضى الله على هذا الاحتجاج بذلك.

قال المؤلف: (صفة ركوب بعضهم بعضاً)، يعني ركوب الشياطين بعضهم على بعض حينما يسترقون السمع، كما وصف ذلك التابعي الجليل الإمام سفيان بن عيينة رحمته الله.

قال: (إرسال الشهاب)، يعني أن الله -عزَّ وجلَّ- يرسل الشُّهب على أولئك المسترقين للسمع من الجن، وأن الواحد منهم قد يبلغ ما لديه من الكلمة قبل أن

يصيبه هذا الشَّهاب، فتارة يدركه الشهاب قبل أن يتكلم بالكلمة، وتارة يُلقِيها في أذن وليه من الإنس قبل أن يدركه الشهاب.

قوله: (كون الكاهن يصدق بعض الأحيان)، وصدق الكاهن والعراف لا يدل على صحة طريقته، ومن هنا إذا وجدنا كاهناً أو عرافاً أتى بكلام صحيح ومطابق وواقع فإنه لا يدل على صدقه في جميع مقالاته، ولا يدل على صحة طريقته، وإنما دليل صحة الطريقة هو موافقة الدليل الشرعي، أما صدقه في بعض الأحوال فهذا لا يدل على سلامة منهجه ولا صحَّة طريقته.

قال: (كونه يكذب معها مائة كذبة)، يعني الكاهن يكذب مع هذه الكلمة التي نقلها له الجنِّي مائة كذبة.

وفيه أن بعض الناس قد يصدق الكهنة والمشعوذين والخرَّافين، ولا يُمكن أن يُقال بأن الكاهن والعراف عنده دعاوٍ باطلة دائماً بحيث لا يُمكن أن يُصدَّق؛ بل قد يُصدق الكاهن والعراف والساحر في بعض المرات، كما في هذا الحديث. وفيه أن الباطل إذا أتانا وحده فإنه لا يُقبل، ولا يُمكن أن يُسلَّم له، ولذا يعمد أهل الباطل لترويج باطلهم إلى خلط الحق بباطل من أجل أن يكون ذلك سبباً من أسباب قبول ما لديهم لثلا يُميِّز بين الحق والباطل.

قال: (قبول النفوس للباطل)، فانظر إلى هؤلاء الذي يصدقون الكهنة في مائة كذبة من أجل أن معها خبراً واحداً صحيحاً، فكيف يتعلقون بواحدة صادقة مع أن راويه قد كذب مرات عديدة؟!

وعندما يكون عند الإنسان شدائد قد تجده يتعلق بأناسٍ لا قدرة لهم ولا قوة، فيصدق ما جاء منهم، فالغريق يتعلق بأدنى ما لديه ويظن أنه يفيد، ولذلك فإن أكثر ما جاء من تصديق الكهان جاء من أولئك المرضى، وجاء من أولئك الذين

عندهم ظروف صعبة تمرُّ بهم، يريدون منهم النجاة مما هم فيه، والنَّجاة بيد الله -عزَّ وجلَّ- وهؤلاء الكهنة والعرافون ليس بأيديهم شيء، تجد الواحد من الناس عندما يُصاب بمرضٍ يقوم بالانتقال من بلده لبلدٍ آخر، ويُصدق ذلك الكذاب في قوله: إنه يستطيع أن يشفيه، أو عندما يكون بينه وبين زوجته خصومة يذهب إلى هذا العراف يسأله عن سبب تلك الخصومة، فهذا كله من الأمور الممنوعة المحرمة في الشريعة.

وفي الحديث فوائد، منها:

- أن جبريل كما ينقل الوحي إلى الأمة فهو ينقل الوحي إلى الملائكة -عليهم السلام.

- إثبات عددٍ من الصفات لله -جلَّ وعلا.

- مشروعية الخوف من ربِّ العزَّة والجلال، فإن الملائكة يخافون من الله لدرجة أنهم صُعقوا خوفاً من الله -عزَّ وجلَّ-، ومن هنا يُشرع لنا أن نخاف من الله، وألا نخاف من أحدٍ سواه، قال تعالى: «أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ» [الزمر: ٢٣٦]، فإذا كان العبد مع الله فإن الله كافيه، ولا يضره من يُخوِّف به في الدنيا والآخرة.

قال المؤلف: (أنهم يخرون لله سجداً)، يعني أن الملائكة يخرون سجداً لله، وفيه فضيلة السجود، وفضيلة كونه من قيام.

وقد جاءت النصوص بالترغيب في السجود كما في الحديث لما قال أحد الصحابة للنبي ﷺ: (أسألك مرافقتك في الجنة). قال ﷺ: «أعني على نفسك بكثرة السجود»^(١).

(١) أخرجه مسلم (٤٨٩)، وأبو داود (١٣٢٠)، والنسائي (١١٣٨)، وأحمد (١٦٥٧٨).

فالمقصود في هذا الباب عدد من الأمور:

الأمر الأول: أن جميع الحجج التي استند عليها المشركون في صرف شيء من العبادات لغير الله باطلة واهية، وأصلها مذكورٌ في هذه الحجج الأربع التي ذكرت في هذه الآية وهذا الخبر.

الأمر الثاني: أن الملائكة إنما تتعلق بالله -عزَّ وجلَّ- ولا تتعلق بأحدٍ سواه، وينبغي أن نكون نحن كذلك.

الأمر الثالث: إثبات عدد من صفات الكمال لله -عزَّ وجلَّ-.

الأمر الرابع: أن إخبار الإنسان بالكلام المستقبلي لا يعني أن نغترَّ وننخدع به فنصرف له شيئاً من العبادة أو نعتقد أنه من الأولياء، فكونه أخبر بأمور مغيبية لا نطلع عليها لا يعني أنه صادق، فهؤلاء الكهنة يُخبرون بأمير صادقٍ ومع ذلك لا يعني صحة طريقتهم؛ بل أخبر أنهم يكذبون، وبانهم يُخالفون طريقة الصادق، ومن هنا لا ينبغي أن يلتفت إليهم، وما زلنا نجد من يخبر عن المغيبات، والأمور المستقبلية بكلامٍ يحتمل وجوهاً متعددة، فإذا وقعت الحوادث والوقائع قاموا تفسير كلامهم على تلك الوقائع، وبالتالي توجه الناس إليهم ووضعوا لهم أماكن سموها عيادات، كما أسسوا لأنفسهم قنوات تلفزيونية ومواقع إلكترونية، فتعلق ضعاف العقول بهم، وربما جعلوا ذلك وسيلة للاستيلاء على الأموال وأكلها بالباطل.

الأمر الخامس: أن الملائكة إنما يتعلقون بالله -عزَّ وجلَّ- فإذا كان ذلك في الملائكة فينبغي أن يكون التعلق بالله وحده فينا نحن، فيكون خوفنا من الله وحده، ورجاؤنا في الله وحده.

فإن قيل : هل يؤخذ من الملائكة مشروعية فعل؟
فنقول : كون الملائكة يفعلون فعلاً لا يدل على مشروعية أن نفعله نحن ، لأننا
أمرنا بالاعتداء بالنبي ﷺ ولم يات دليل يدل على الأمر بالاعتداء بالملائكة.
فإن قال قائل : إن الله قد أقرهم ، ولو إن كان عملهم غير صحيح لَمَا أقرهم
الله .

فيقال في هذا : ليس كل ما جاز لأحد من المخلوقات جاز لغيره من المخلوقات
كما يقال : إن إقرار الله لهم من الإقرار الكوني ، وليس من الإقرار الشرعي ،
ففرق بينهما ، ولذلك فإن إقرار الله - جل وعلا - للشياطين إقراراً كونياً في إضلال
بعض الناس لا يعني صحة هذه الطريقة ولا سلامة هذا المنهج .
الملائكة قد أمروا بهذا الفعل ، ففعلوه امتثالاً لأمر الله ، لأنهم لا يعصون الله ما
أمرهم ، وأمر الله لهم هو أمر كوني ، لأنهم غير مكلفين ، والأمر الكوني لا يعني
أنه مُقر شرعي ، ففرق بين الإقرار الشرعي وبين الأمر الكوني .
ولذلك قد قيل في عدد من الحوادث أن الله قد أمرهم أن يفعلوا ما يخالف
الشرع لبيتلي العباد ويختبرهم ماذا يفعلون تجاه ذلك ، ومن هنا إذا قدر الله - عزَّ
وجلَّ - أموراً كونية على الناس لا تعني أنه أقره سبحانه عليها .
فالمقصود أنه لا يصح الاستدلال بفعل الملائكة ، وما نقلته النصوص من أفعال
الملائكة لا يصح أن يكون حجة ولا دليلاً شرعياً .
ولكن مراد المؤلف بهذا الباب الاستدلال بالأولى ، فإن الملائكة مع عظم خلقهم
وشدة قوتهم تجري عليهم أقدار الله حتى يفرغ عن قلوبهم مما يدل على المنع من
صرف شيء من العبادة لهم ، فغيرهم ممن هو أضعف منهم يمنع من صرف شيء
من العبادة له من باب أولى .

[١٧] بَابُ الشَّفَاعَةِ^(١)

وقول الله: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وِليٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٥١]، وقوله: ﴿قُلِ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]، وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقوله: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: ٢٦]، وقوله: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

قال أبو العباس: نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملك أو قسط منه، أو يكون عوناً لله، ولم يبق إلا الشفاعة، فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الربُّ، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، فهذه الشفاعة التي يظنُّها المشركون، هي منتفية يوم القيامة كما نفاها القرآن، وأخبر النبي ﷺ أنه «يأتي فيسجدُ لربه ويحمده، لا يبدأ بالشفاعة أولاً، ثم يُقال له: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واشفع تُشفع»^(٢). وقال له أبو هريرة: من أسعدُ الناسِ بشفاعتك يا رسولَ الله؟ قال: «من قال لا إله إلاَّ

(١) انظر: كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن الشفاعة في اقتضاء الصراط المستقيم ٣٦٠/٢، التدمرية ص ١٩٦، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ١٠٤، قاعدة التوسل ص ٢٧٣، ومجموع الفتاوى ١١٨/١، و٣١٧، و١٦٨/٨، و٤٠٤/١٤، مجموعة الرسائل ١٥/١.
وانظر: كلام ابن القيم عن الشفاعة في إغاثة اللهفان ٢٢٠/١، مدارج السالكين ٣٥٠/١، الروح ص ٨٩.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤).

اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»^(١)، فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَسِيطَةِ دُعَاءِ مَنْ أُذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ، لِيُكْرِمَهُ وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ. فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ، وَلِهَذَا أُثْبِتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ. انْتَهَى كَلَامُهُ^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيات.

الثانية: صفة الشفاعة المنفية.

الثالثة: صفة الشفاعة المثبتة.

الرابعة: ذكر الشفاعة الكبرى، وهي المقام المحمود.

الخامسة: صفة ما يفعله ﷺ أنه لا يبدأ بالشفاعة، بل يسجد؛ فإذا أذن له شفع.

السادسة: من أسعد الناس بها؟

السابعة: أنها لا تكون لمن أشرك بالله.

الثامنة: بيان حقيقتها.

المراد بالشفاعة: قيام الإنسان بالكلام عن المشفوع بما يقتضي رفع درجته، أو قضاء حاجته أو دفع ضرر عنه وهي مأخوذة من الشفع المقابل للوتر، فالأعداد أوتار وشفع، فلما ضم الشافع نفسه إلى صاحب الحاجة في طلبه قيل له: شافع، وقيل لعمله: "شفاعة".

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧٠).

(٢) ينظر: كتاب الإيمان ص ٦٦، مجموع الفتاوى ٧٧/٧.

والشفاعة قد تكون في الأمور الدنيوية وفي حوائج الناس كما قال تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعُ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥].

وسبب ذكر المؤلف لباب الشفاعة في كتاب التوحيد ثلاثة أمور:

الأمر الأول: أن كثيراً من المشركين يزعمون أن أولياءهم يشفعون لهم عند الله، ومن ثم فإنهم يتقربون لهؤلاء الأولياء بالعبادة ليشفعوا لهم عند الله، قال تعالى: ﴿أَمِرٌ آتَّخِذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَآ يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُلِ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر: ٤٣-٤٤].

الأمر الثاني: أن الشفاعة حجة يحتج بها كثير من الناس لتسويغ عبادة بعض المخلوقات ممن يُقال بأنها تشفع عند الله، وقد رد الله عليهم على لسان الرجل الصالح فقال: ﴿وَمَا لِي لَآ أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾ ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِ ءَالِهَةً إِن يُرِدِنِ الرَّحْمَنُ بَصُرًا لَآ تَغْنِ عَنِّي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ ﴿٢٣﴾ إِنِّي إِذًا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ٢٢-٢٤].

الأمر الثالث: أن بعض الناس يسمي عبادته لغير الله شفاعة أو طلباً للشفاعة. فهذه ثلاثة أبواب من أبواب الضلالة في باب الشفاعة جعلت المؤلف يذكر باب الشفاعة في كتاب التوحيد.

والشفاعة عند الله -عزَّ وجلَّ- على نوعين:

النوع الأول: الشفاعة المثبتة، ولا بدَّ فيها من شرطين:

❖ الشرط الأول: الإذن للشافع، فلا يتمكَّن أحد من المخلوقات من الشفاعة

عند الله إلا أن يأذن الله للشافع.

❖ الشرط الثاني: رضا رب العزة والجلال عن المشفوع له، فمن لم يكن عنده أهلية للشفاعة فإنه لا يتمكن أحد من الشفاعة له، قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَدْنَىٰ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩]، وقال: ﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: ٢٦].

النوع الثاني: الشفاعة المنفية، وهي التي لم يوجد فيها أحد الشرطين السابقين. قال تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

ذكر المؤلف خمس آيات في باب الشفاعة:

الآية الأولى: في سورة الأنعام، وهي: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وِليٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٥١].
قوله: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ﴾، أي: ذكر بالقرآن على جهة التخويف من عواقب الأمور.
قوله: ﴿الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾، وفيه دلالة على أن الدعوة لا بد أن تتضمن التخويف، وأنه لا يكتفى فيها بالترغيب، وفيها دلالة على أنه ينبغي للعبد أن يخاف من يوم القيامة وأهوالها.

قوله: ﴿أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾، فيه إثبات حشر العباد.

قال: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وِليٌّ﴾، الولي: هو الصديق الحميم، أو متولّي الشؤون، فلا يوجد هناك من يتصرّف في يوم المحشر دون الله - عز وجلّ.
قال: ﴿وَلَا شَفِيعٌ﴾، أي: لا يوجد من يشفع لهم عند الله ويطلب من الله أن يُبعد عنهم العقوبة والعذاب.

قال: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾، أي أن من نتيجة الإنذار والتذكير تحصيل التقوى.

فالآية فيها نفي أن يكون هناك شفعاء يحمونهم من الله.

الآية الثانية: قوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]، فيه أن الشفاعة بيد الله، فلا يتمكن أحدٌ من أن يشفع لأحدٍ إلا بإذن الله.

وقد صرح بذلك في الآية الثالثة: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ١٢٥]، فلا بد أن يأذن الله للشافع أن يشفع بين يدي الله، ولا يتمكن أحد من أن يشفع لأحدٍ إلا أن يكون مأذوناً له في الشفاعة، وبالتالي لا يصح أن ننسب لأحد أنه يشفع عند الله إلا بدليل يثبت ذلك، وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾، ف"مَنْ" هنا أداة استفهام إنكاري، كأنه يقول: لا يوجد أحدٌ.

الآية الرابعة: قوله: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦]، إذن الملائكة لا تنفع أحداً من الخلق إلا بإذن الله، والله -جل وعلا- لا يأذن بالشفاعة إلا من وجد عنده صفتان: الصفة الأولى: في قوله: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ أي: أن يكون الله -جل وعلا- آذناً بالشفاعة.

الصفة الثانية: في قوله: ﴿وَيَرْضَى﴾، بحيث يكون المشفوع له مرضياً.

الآية الخامسة: في سورة سبأ، وقد ذكرنا فيما سبق أن هذه الآية تجتث الشرك من أصوله، يعني حجج المشركين في أمور أربعة مذكورة في الآية، وقد أبطلها الله في هذه الآية. قال: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [سبأ: ٢٢]، هذا أمر على جهة التسوية، كأنه يقول: دعاؤكم لهم وترك دعائكم لهم سواء؛ فادعوا ما زعمت أنها آلهة.

فعدنا أربعة أدلة تجتث الشرك من أصوله:

الأول: في قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِنْ قَلْبِ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾، ومن لم يكن مالكاً لشيءٍ من هذا فإنه لا يستحق أن يُعبد.

الثاني: في قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكَ﴾، فرضنا أنهم لا يملكون؛ لكن قد يكونون شركاء؛ ونقول: أيضاً ليس لهم فيها شرك.

الثالث: قوله: ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ﴾، قد يقولون بأنَّ هناك مَنْ يساعدنا فيما يأتينا من الله، فبين الله -عزَّ وجلَّ- أن هذه الأصنام لا تظاهر الله ولا تساعد الله في خلقه للمخلوقات، ومن لم يكن خالقاً ولا مالكاً وليس شريكاً ولا معاوناً فلا إشكال أنه ليس ممن يستحق أن يدعى أو يعبد، ومن دعا من كان كذلك فليس من أهل التوحيد في شيء.

الرابع: قوله: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾، ردَّ الله فريتهم أنهم يشفعون لهم عند الله.

ثم ذكر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: (نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملك أو قسط منه، أو يكون عوناً لله. ولم يبق إلا الشفاعة، فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب، كما قال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾).

وأورد المؤلف حديث: «ارفع رأسك وقل يسمع، وسل تعط، واشفع تُشفع»، فإن النبي ﷺ لم يبدأ بالشفاعة حتى أُذِنَ له، مما يدل على أن الإنسان لا يشفع عند الله إلا إذا أُذِنَ له.

ثم أورد حديث أبي هريرة: (من أسعد الناس بشفاعتك؟)، أي: من أحق الناس بأن يشفع له، فإن الذي ينالها يسعد بها.

فقال ﷺ: «من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه»، بمعنى أنه ليس في قلبه شرك، فهذا هو الذي يستحق شفاعته النبي ﷺ وأما صرف شيء من العبادة للمشفوع بدعوى أنه لا يُعينك إلا إذا كنت كذلك؛ فهذه دعوى باطلة، وبهذا نعرف أن الشفاعة المنفية هي التي فيها شرك.

قال المؤلف: (صفة ما يفعله ﷺ أنه لا يبدأ بالشفاعة، بل يسجد؛ فإذا أذن له شفع)، كما في حديث الشفاعة، وأسعد الناس بالشفاعة أهل التوحيد ممن لا يعبد إلا الله، وليس من طلبها من الأولياء أو الأنبياء، أو من تقرب للأولياء أو مَنْ ذبح للرسول ﷺ؛ بل إن أسعد الناس بها هو الموحد الذي لا يصرف العبادة إلا لله خالصاً من قلبه، ويظهر من هذا أنّ من كان مشركاً شركاً أكبر فليس له من الشفاعة شيء.

* * * * *

[١٨] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾

وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿الفصص: ٥٦﴾

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمُّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَقَالَ لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرُ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنَّهُ عَنكَ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ: «مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ» الْآيَةَ [التوبة: ١١٣]. وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(١).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾.

الثانية: تفسير قوله: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾.

الثالثة: وهي المسألة الكبرى: تفسير قوله: "قل لا إله إلا الله" بخلاف ما عليه من يدعي العلم.

الرابعة: أن أبا جهل ومن معه يعرفون مراد النبي ﷺ إذا قال للرجل: "قل لا إله إلا الله" فقبح الله من أبو جهل أعلم منه بأصل الإسلام.

الخامسة: جده ﷺ ومبالغته في إسلام عمه.

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٤)، ومسلم (٢٤).

- السادسة: الرد على من زعم إسلام عبد المطلب وأسلافه.
- السابعة: كونه ﷺ استغفر له فلم يغفر له، بل نهى عن ذلك.
- الثامنة: مضرة أصحاب السوء على الإنسان.
- التاسعة: مضرة تعظيم الأسلاف والأكابر.
- العاشر: استدلال الجاهلية بذلك.
- الحادية عشرة: الشاهد لكون الأعمال بالخواتيم، لأنه لو قالها لنفعته.
- الثانية عشرة: التأمل في كبر هذه الشبهة في قلوب الضالين لأن في القصة أنهم لم يجادلوه إلا بها، مع مبالغته ﷺ وتكريره؛ فلأجل عظمتها ووضوحها عندهم اقتصروا عليها.

من فضل الله -عزَّ وجلَّ- أن أنزل علينا هذا الكتاب، الذي ما من قضية من القضايا التي تهم أهل الإسلام والدعوة إلى الإسلام إلا وقد اعتنى بها، وعرض لها بما يشفي النفوس، ومن تلك القضايا قضية الاهتداء، وهذه قضية مهمة يترتب عليها نقل أحوال الناس من الضلالة إلى الهدى، من إغصاب رب العزة والجلال إلى إرضائه، من أن يكونوا من أصحاب السعير إلى أن يكونوا من أهل الجنة.

لذلك جاءت نصوص كثيرة تشرح موضوع الاهتداء، ومن ذلك أن وظيفة الدعوة هي الدعوة، وتوضيح الحق وتغريب الخلق فيه، ومن وظيفتهم أن يجبوا أن يدخل الناس في الخير والهدى، لا ليكونوا تابعين لهم، وإنما لمحببتهم لما يُحبه الله، والله -عزَّ وجلَّ- يجب انتشار الهداية في الناس، ولذلك فنحن نحب هذا، ومن هنا قال الله -عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، وفي هذا إشارة إلى أن المحبة الطبيعية للقرابة من غير المسلمين جائزة، وأنه لا يلحق الإنسان حرج بها، وأنها

لا تعني تصحيح معتقداتهم، ولا تعني منافاة الولاء والبراء الذي هو من العقائد الأساسية في هذا الدين.

وفي هذا إثبات صفة المشيئة لله -عزَّ وجلَّ- وأنه سبحانه يشاء، والهداية التي تكون عند الناس تكون بمشيئة من الله -عزَّ وجلَّ-.

والهداية على أنواع:

- هداية الدلالة، وهذه تكون للدعاة.

- هداية التوفيق والإلهام، وهذه تكون من عند الله -عزَّ وجلَّ- وحده.

ثم أورد المؤلف ما رواه البخاري في صحيحه، قال: (لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ)، فيه زيارة المريض المشرك إذا كان يترتب على ذلك مصلحة شرعية من دعوته إلى الله، وترغيبه في الدار الآخرة وعرض الإسلام عليه.

وفي هذا أيضاً جواز الجلوس في مجالس أهل الكفر والضلالة إذا كان الإنسان سيستعمل تلك المجالس في الدعوة إلى الله، ومن هذا قنوات الشر والسوء والفساد، إذا كان الإنسان سيستعملها في الخير والهدى فهي بمثابة المجالس التي يغشاها معاصي، فإذا حضر المؤمن فيها فذكر الله فيها ودعا إليه سبحانه بدون أن يكون عند حضوره معصية لا يتمكن من إنكارها؛ فإن هذا يكون من الأمور المشروعة كما هو فعل النبي ﷺ.

وفي هذا الحديث مخاطبة القريب بالقرابة من أجل تقريب قلبه إلى الإيمان وأهله، ولذا قال النبي ﷺ: «يا عم».

وفي الحديث: الترغيب في كلمة التوحيد "لا إله إلا الله"، وبيان أن المؤمن يدخل في الإسلام بهذه اللفظة، ولو لم يزد عليها أي زيادة، فلا يشترط أن يقول "أشهد

أن لا إله إلا الله" ولا يشترط ان يقول "وحده لا شريك له"، فهذه ليست من الشروط، وإنما المعول عليه أصل الشهادة "لا إله إلا الله".

وتقدم معنا تفسير هذه الكلمة وبيان أن المراد بها: إفراد الله بالعبادة، وعدم صرف شيءٍ من العبادة لغير الله، وتقدّم معنا أن المشركين كانوا يُقرون بتوحيد الربوبية وأن الله هو الرازق الخالق المدبر في الكون، ومنهم أبو طالب، ومع ذلك لم يرضَ أن يتكلم بهذه الكلمة، لأنه يعلم أن هذه الكلمة لها دلالة زائدة على إثبات توحيد الربوبية، ألا وهو توحيد الألوهية، بإفراد الله بالعبادة وعدم صرفها لغيره سبحانه.

وقوله: «كلمة أحاج لك بها عند الله»، أطلق على شهادة التوحيد كلمة مع أنها مكونة من كلمات، وهذا سائغ في لغة العرب.

وقوله: «أحاج لك بها عند الله»، فيه إثبات المحاجة يوم القيامة، وأن الناس يتمكنون من عرض حججهم في ذلك اليوم.

وقد وردت النصوص أن النبي ﷺ شهيد على هذه الأمة، فلعل المراد بالمحاجة هنا الشَّهادة له كما ورد في آخر سورة الحج.

ولذا ورد في بعض روايات الحديث أنه قال له: «يا عم قل لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله»^(١).

قوله: (فقالا له)، يعني عبد الله بن أمية وأبا جهل.

قالا: (أترغب عن ملة عبد المطلب؟)، يرغبونه في عدم الاستجابة للنبي ﷺ ويريدون منه أن يبقى على ما هو عليه من الشرك، ويخوفونه من أن الناس سيعيبون عليه ترك طريقة آبائه في الشرك.

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤).

قال: (فأعاد عليه النبي ﷺ)، فيه تكرار الدعوة مرة بعد مرة من أجل أن يبلغ الإنسان دين الله فتراها ذمته من جهة، ولعل المدعو أن يستجيب من جهة أخرى.

قال: (فكان آخر ما قال هو على ملة عبد المطلب)، فيه دلالة على أن العبرة بأواخر ما تكلم به الإنسان، وفي هذا دلالة على فضيلة شهادة التوحيد في آخر الحياة، وقد قال النبي ﷺ: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله؛ دخل الجنة»^(١)، وقال: «أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه»^(٢)، مع أن أبا طالب كان يدافع عن النبي ﷺ ودخل في الشعب معه ضد قريش، وبذل من نفسه في نصرة النبي ﷺ وحمايته من أذى المعارضين له والمكذبين له؛ إلا أن ذلك لم يكن سبباً في جعل الله - عز وجل - يهديه إلى دين الإسلام.

وفي هذا حكمة عظيمة، وهي عدم الاستدلال بفعل قرابة الإنسان على بطلان دعوته، فإذا كان هناك داعية وكان بعض قرابته على خلاف دعوته؛ فلا يصح أن نستدل بحالهم على بطلان دعوة ذلك الداعي، وإنما العبرة بموافقة الدليل وبمخالفته، وإلا فإن أبا لهب أشد عداوة للنبي ﷺ وعرض للنبي ﷺ بأنواع الأذى، ومع ذلك لا يصح أن يُستدل بحاله على بطلان دعوة النبي ﷺ.

قوله: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ»، هذا وعد من النبي ﷺ وفيه أن النبي ﷺ لم يعرف بأحكام الشريعة في هذه المسألة في أول الإسلام، وإنما كانت الأحكام تنزل إليه تباعاً، وفي هذا دلالة على أن النبي ﷺ قد يجتهد في المسائل قبل أن ينزل عليه الوحي، فنزل قول الله تعالى: «مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا

(١) حسن، أخرجه أبو داود (٣١١٦)، ومسلم (٢٢١٢٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٧٠).

لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ، وفيه النهي عن الاستغفار للمشركين، ثم نزلت هذه الآية: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ»، فقوله: «مَنْ أَحْبَبْتَ»، وإن كان أصل الضمير عائداً إلى النبي ﷺ إلا أنها تشمل جميع أتباعه.

من ثمرات هذا الباب:

- تفسير هذه الآية: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ»، فإذا كان النبي ﷺ على علو درجته لا يملك شيئاً من الهداية؛ فحينئذٍ غيره من باب أولى.

- عدم قنوط الإنسان بسبب عدم استجابة الناس له، أو بسبب تكلم الآخرين في عرضه، أو بسبب تزهيد الآخرين فيه أو في دعوته؛ فإنه ما من داعٍ إلى الحق إلا ولا بد أن يوجد من يعارضه في دعوته، ممن يُحاول أن يصد الناس عن دعوته، وما من داعٍ إلى الحق إلا وسيواجه إعراضاً من الناس عن دعوته وعدم استجابة.

- تفسير قول الله - عز وجل: «مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ... أَلْجَحِيمِ»، وقد استدل بعض أهل العلم بهذه الآية على أن من مات مشركاً يجوز الحكم عليه بأنه من أهل النار، واستدلوا على ذلك بالحديث الوارد في الصحيح أن النبي ﷺ مرَّ عليه بجنائز فأتوا عليها شراً، فقال النبي ﷺ: «وجبت، هذه أنثيتم عليها شراً فوجبت لها النار»^(١)، واستدلوا بما ورد أن النبي ﷺ قال: «إذا مررت بقبر مشرك فبشره بالنار»^(٢)، ولكن هذا

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩).

(٢) معلول، أخرجه ابن ماجه (١٥٧٣) من حديث ابن عمر، وورد من حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه البزار (١٠٨٩)، والطبراني (٣٢٦)، وابن السني (٥٩٥)، والبيهقي في الدلائل ١٩١/١، والضياء في المختارة ٣٣٣/١، وأبونعيم في معرفة الصحابة (٥٢٢)، وأخرجه بسند ضعيف جداً من حديث أبي هريرة ابن حبان (٨٤٧)، وابن السني (٥٩٩).

الحديث لأهل العلم فيه كلام، فقد قال طائفة بأن الصواب في هذا الحديث أنه مرسل، فإن الرواة قد اختلفوا في رواية هذا الحديث، وأكثر الرواة قد رووه مرسلًا، وهذا الأظهر^(١).

وأكثر أهل السنة على أنه لا يصح أن نحكم على شخص بعينه بأنه من أهل الجنة، أو بأنه من أهل النار، إلا إذا ورد دليل في خصوص ذلك الشخص، وحماية الإنسان للسان وخروجه من الخلاف أولى، خصوصاً أنه لا يترتب على الحكم على شخص بأنه من أهل النار كبير ثمرة.

- بيان أن معنى "لا إله إلا الله": الإقرار بانفراد الله بالعبودية، بحيث نُخطئ مَنْ عبدَ غير الله، ونُقر بعدم توجيه شيء من العبادة لغير الله - عزَّ وجلَّ -، ولا نصرف عبادتنا إلا لله.

- بيان خطأ من فسَّر "لا إله إلا الله" بأن المراد بها لا موجود إلا الله، أو لا رب إلا الله؛ فإن هذه أقوال باطلة تخالف ظاهر النصوص الشرعية الواردة في تفسير هذه الكلمة.

- فيه دلالة على أن أبا جهل وعبد الله بن أمية كانا يعرفان أن هذه الكلمة لا تقتصر على إثبات توحيد الربوبية، لأنهم كانوا يقرون بتوحيد الربوبية، وأن الخالق الرازق هو الله؛ ومع ذلك لم يرضوا من أبي طالب أن يقولها، لأنهم يعلمون أن هذه الكلمة تعني إفراد العبادة لله وحده وعدم صرفها لمعبوداتهم.

- حرصُ النبي ﷺ على دعوة الناس إلى الخير، ومن أعظم هؤلاء عمه، فإن أبا طالب عم النبي ﷺ قد كان يزود عن النبي ﷺ.

(١) مدار الحديث على الزهري ورواه عنه معمر مرسلًا، وأخرجه معمر كما في الجامع لعبدالرزاق (١٩٦٨٧).

- بيان أن أبا طالب قد مات على الشرك، وهذا حديث صحيح، لأن بعض الناس تأخذهم الحمية فيقولون: قرابة النبي ﷺ يلزم أن نجعلهم في الجنة، ومن هنا إذا جاءتهم الأحاديث التي تثبت أن بعض القرابة في النار ردُّوها وخالفوها، والصحابة الذين نصرُوا النبي ﷺ وأيدوه وبذلوا أموالهم وأوقاتهم ونفوسهم ودماءهم في نصرته تكلموا عليهم وسبُّوهم وقدحوا فيهم، وأرادوا من الناس أن يتحولوا من أولئك الصحابة الذين نصرُوا الإسلام إلى أولئك الذين عادوه، حتى أن بعضهم يصل إلى الحكم على أبي لهب من أنه من أهل الجنة، مع تصريح القرآن بخلاف ذلك، لمجرد قرابته النَّسَبِيَّة من النبي ﷺ.

- بيان أن النبي ﷺ قد يدعو بأشياء فلا يستجاب له فيها، فإذا كان النبي ﷺ قد دعا ولم يستجب له لمصلحةٍ أعظم؛ دل هذا على أن استجابة دعاء الإنسان لا تعني فضيلته، فقد يُستجاب للفاسق، وهذا إبليس دعا الله -عزَّ وجلَّ- أن يبقى إلى قيام الساعة فاستجاب الله دعوته، ولا يعني هذا فضيلته، وفي المقابل دعا هنا النبي ﷺ واستغفر لعمه أبي طالب ومع ذلك لم يستجب له ﷺ وفي هذا دلالة على أن الأفعال التي قد يُتصوَّر بالذهن المجرد أنها خير وصلاح وهدى وطاعة وعبادة قد لا تكون كذلك.

فقد يقول قائل: هذا استغفار، إن نفعه وإلا لم يضر أحدًا!

نقول: مع ذلك نُهي النبي ﷺ عنه، فالأمور تؤخذ بالدليل الشرعي، ولا تؤخذ بمجرد التَّصوُّرات والآراء.

- ذكرٌ لشيءٍ من أسباب الضلالة، ومنها أصدقاء السوء الذين يقودون الإنسان إلى معاصي الله ويقودونه إلى الشرك ويجعلونه يكون على خاتمة سيئة كما في هذا الحديث.

- مضرة التقليد للآباء بدون تفكيرٍ في حقيقة حالهم هل هم على الحق أو على الباطل ، من هنا مات أبوطالب على ملة عبد المطلب لم ينفعه ذلك.
- أن من أسباب الضلال تقليد الآباء والأجداد مخالفين للأدلة الصحيحة.
- بيان أن العبرة بالدليل الشرعي ، وليس بما عليه الآباء ، فلا يقول الإنسان :
أباؤنا وأجدادنا على الإسلام وعلى التوحيد ، فأنا آخذ كل ما ورد عنهم ؛ وهذا مخالف للصواب إنما العبرة بالدليل الشرعي كتاباً وسنة.
- أن أهل الجاهلية يستدلون بمثل هذا الاستدلال.
- ذكرٌ لسبب آخر من أسباب الضلال ، وهو خوف الإنسان من أن يُثنى عليه بعد موته بالثناء السيء من قبل أهل المعاصي والكفر والشرك ، لأنه خشي أن يُقال ترك ملة أبيه عبد المطلب ، ولذلك بقيَ على طريقته ، ورفض أن يقول "لا إله إلا الله".
- بيان أن العبرة بالخواتيم ، وأن من أحسن الله - عزَّ وجلَّ - خاتمته لقيَ الجزاء الحسن ، ومن هنا يحرص الإنسان على تجديد التوبة في كل وقت ، لأنه لا يعلم متى تكون الخاتمة ، لذا ورد الترغيب في أن تكون صلاة الإنسان كصلاة مودّع^(١).
- الترغيب في أن يكون آخر كلام الإنسان من الدنيا "لا إله إلا الله".
- أن تلقين الميت يكون بهذه الكلمة مجردة "لا إله إلا الله".
- قول المؤلف : (التأمل في كبر هذه الشبهة في قلوب الضالين) ، وهي شبهة تقليد الآباء والسير على طريقته ، وإذا تأملنا أسباب الضلال عند الناس وجدنا أن من أكبر أسبابها هذه الشبهة ، فانظر إلى مشارق الأرض ومغاربها إلى عباد الأصنام

(١) مجهول ، أخرجه ابن ماجه (٤١٧١) ، وأحمد (٢٣٤٩٨).

يقولون: وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون ومقتدون، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءِآبَاءَنَا أُولُو كَأَبِ ءِآبَائِهِمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]، ولذلك جاءت الآيات القرآنية بمناقشة هذا السبب مناقشة كثيرة، لعل الله - عزَّ وجلَّ - أن يحمي الناس منها.

وفي هذا الباب دلالة على أهمية الهداية، وأهمية تعليق القلب بالله - عزَّ وجلَّ - لاستجلاب الهداية، فإن الله هو الذي يهدي، فإذا كان الله هو الذي يهديك إلى الصراط المستقيم، ويهديك إلى دين الحق، ويهديك إلى العقيدة الصحيحة؛ فحينئذٍ يتوجه العاقل إلى الله - عزَّ وجلَّ - بأن يهدي قلبه، ومن هنا كان من أكثر دعاء المؤمنين: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].

وفي الباب قاعدة أصولية، وهي أن النفي يدل على أشد النهي، فإن النفي في قوله ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾، لا يمكن أن نحمله على النفي، لأنه قد يوجد من يدعو من المؤمنين ويستغفر للمشركين، فحملناه على النهي، لأن الخبر من الله - عزَّ وجلَّ - لا يتخلف، فإذا وجدنا بعض الأفراد قد تخلفت دل ذلك على أن المراد الأمر والنهي، وليس المراد مجرد الخبر.

[١٩] بَابُ مَا جَاءَ أَنْ سَبَبَ كُفْرَ بَنِي آدَمَ وَتَرَكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوفِ فِي الصَّالِحِينَ

وقول الله -عزَّ وجلَّ: «يَتَأَهَّلَ الْكِنَبُ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا

الْحَقَّ» [النساء: ١٧١].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَقَالُوا لَا تَدْرِنَ
ءَالِهَتِكُمْ وَلَا تَدْرِنَ وِدًّا وَلَا سُوعًا وَلَا يَغُوتَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا» [نوح: ٢٣]، قَالَ: «هَذِهِ
أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ
انْصُبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ،
فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَيْكَ وَنَسِيَ الْعِلْمَ، عُيِدَتْ»^(١).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ

ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ»^(٢).

وَعَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ
مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» أَخْرَجَاهُ^(٣). وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوفُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوفُ»^(٤). وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ
مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلِكِ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا^(٥).

فيه مسائل:

الأولى: أن من فهم هذا الباب وبابين بعده تبين له غربة الإسلام، ورأى من

قدرة الله وتقليبه للقلوب العجب.

(١) أخرجه البخاري (٤٩٢٠).

(٢) إغاثة اللهفان ١/١٨٤.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٤٥).

(٤) صحيح، أخرجه النسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وأحمد (١٨٥١).

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٧٠).

الثانية: معرفة أول شرك حدث في الأرض: أنه بشبهة الصالحين.

الثالثة: أول شيء غير به دين الأنبياء، وما سبب ذلك؟ مع معرفة أن الله

أرسلهم.

الرابعة: قبول البدع، مع كون الشرائع والفطر ترددها.

الخامسة: أن سبب ذلك كله مزج الحق بالباطل، فالأول: محبة الصالحين.

والثاني: فعل أناس من أهل العلم شيئاً أرادوا به خيراً، فظن من بعدهم أنهم

أرادوا به غيره.

السادسة: تفسير الآية التي في سورة نوح.

السابعة: جبلة الآدمي في كون الحق ينقص في قلبه، والباطل يزيد.

الثامنة: فيه شاهد لما نقل عن السلف أن البدع سبب الكفر.

التاسعة: معرفة الشيطان بما تؤول إليه البدعة، ولو حسن قصد الفاعل.

العاشرة: معرفة القاعدة الكلية، وهي النهي عن الغلو، ومعرفة ما يؤول إليه.

الحادية عشرة: مضرة العكوف على القبر لأجل عمل صالح.

الثانية عشرة: معرفة النهي عن التماثيل، والحكمة في إزالتها.

الثالثة عشرة: معرفة شأن هذه القصة، وشدة الحاجة إليها مع الغفلة عنها.

الرابعة عشرة: وهي أعجب وأعجب: قراءتهم إياها في كتب التفسير

والحديث، ومعرفتهم بمعنى الكلام، وكون الله حال بينهم وبين قلوبهم، حتى

اعتقدوا أن فعل قوم نوح أفضل العبادات، فاعتقدوا ما نهى الله ورسوله عنه وهو

الكفر المبيح للدم والمال.

الخامسة عشرة: التصريح بأنهم لم يريدوا إلا الشفاعة.

السادسة عشرة: ظنهم أن العلماء الذين صوروا الصور أرادوا ذلك.

السابعة عشرة: البيان العظيم في قوله: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم». فصلوات الله وسلامه على من بلغ البلاغ المبين.

الثامنة عشرة: نصيحته إيانا بهلاك المنتنعين.

التاسعة عشرة: التصريح بأنها لم تعبد حتى نُسي العلم، ففيها بيان معرفة قدر وجوده، ومضرة فقده.

العشرون: أن سبب فقد العلم موت العلماء.

ما يحدث من الخلل والنقص في أحوال الأمة له أسباب من أعمالها، فربُّ العزَّة والجلال حكيم وعادل، ولا يقدر شيئاً من النقص في أحوال الناس الدنيَّة أو الدُّنيويَّة إلا بسبب أعمالهم، ومن ذلك ما يتعلَّق بحصول البدع والشَّرَكِيَّات، فإنه ناتج من أعمال بني آدم، ولم يقدره الله -عزَّ وجلَّ- عليهم ابتداءً، بل يبدأ عندهم الشر قليلاً قليلاً، فلا ينكرونه مع معرفتهم بمخالفته للشرع، ثم بعد ذلك يتوطد الناس على ذلك الفعل فيزيد فيهم المنكر والشر، حتى يؤدي بهم ذلك إلى الخروج من دين الإسلام.

قصة أصحاب نوح مثال لذلك، ولذا قال المؤلف: (سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلوف في الصالحين)، فكان هذا الكفر بسبب فعلهم.

والمراد بالسبب: المعنى الذي من أجله حصل الأثر والنتيجة، والأسباب لها تأثير عند أهل السنة والجماعة لا لذاتها، وإنما يجعل الله لها مؤثرة.

والمراد بالكفر هنا: الكفر الأكبر المخرج من دين الإسلام.

وقوله: (بني آدم)، قد يُريد الأقوام الأول في العصور الأولى، كأن المؤلف أشار

في هذا الباب إلى أول شرك حدث في بني الإنسان.

وقد يكون مراد المؤلف جميع العصور، وإنما ذكر قوم نوح على جهة التمثيل. قوله: (تركهم دينهم)، بيان السبب الذي جعلهم يتركون دينهم. المراد بالدين: طاعة الله بالتوحيد والهرب من الشرك. وأما الغلو: فهو تجاوز الحد المشروع، سواء كان تجاوزه في الطاعة أو العبادة أو في المحبة.

والمراد بالصالحين: من يفعلون الطاعات، ويظهر من حالهم موافقة الشريعة وعدم مخالفتها.

والغلو في الصالحين على نوعين:

- قد يكون مع عدم علمهم، فحينئذٍ لا ينتفي وصف الصلاح عنهم، كما في قصة أبناء آدم.

- وقد يكون ذلك الغلو بعلمٍ منهم؛ فحينئذٍ يوصفون بالصلاح من باب وصفهم بالوصف الظاهر، وإن كانت بواطنهم تخالف ذلك، لأن من رضي بالغلو به فليس من الصالحين.

والغلو في الصالحين الذي يكون برضاهم له صورٌ كثيرة، منها:

- أن يعتقد جواز صرف شيء من العبادات لهؤلاء الصالحين، مع أن العبادة حق لله، وصرفها لغيره من الشرك الأكبر، ومن صورته ما نجده عند بعض الطوائف من العصور الأولى إلى عصرنا الحاضر، يأتون فيسجدون لمعظمهم تقريباً له، أو يسجدون لقبره، أو يطوفون بالقبر.

- الغلو في طاعتهم، بحيث يسلم الإنسان نفسه لهم، ولا ينظر بما يورد عليه من أدلة تخالف منهج هؤلاء الذين يدعون الصلاح، وقد يُعتقد فيهم العصمة المطلقة،

وعدم ورود الخطأ منهم، بل قد يقول قائلهم: أي آية في كتاب الله أو أي حديث عن رسول الله يخالف قول الشيخ فهي منسوخة أو مؤولة، فهذا من أنواع الغلو فيهم.

- اعتقاد أن بعض الناس يجوز له الخروج عن شريعة محمد ﷺ ولذلك يوجد عند أرباب البدع من مخالفة الشريعة بهذا الاسم الشيء الكثير، يقول قائلهم: هذا إمام رُفِعَ عنه التكليف؛ ومن هنا فإنه لا يُسأل عما يفعل!
بل قد تصل الشناعة والوقاحة ببعضهم إلى أن يستبيح وطء الأجنبية باسم إصلاح المرأة، أو تهيتها للزوجة، أو نحو ذلك، ولا زال يوجد من هذا في عصرنا صوراً.

- اعتقاد العصمة فيهم بحيث يُبدعُ ويُضللُ كل من خالفهم في اجتهادٍ.
ومن مظاهر غلو الصالحين في أنفسهم: سخطهم على من تكلم فيهم، وسعيهم إلى الانتقام منه بجميع الوسائل التي يستطيعونها، وهذا يخالف الهدي النبوي الذي كان فيه النبي ﷺ يعفو عن المخالفين له.

وأورد المؤلف آية سورة النساء، قوله تعالى: «يَتَأَهَّلَ الْكُتُبُ»، وقد اختلف في "ال" في قوله: «الْكِتَابُ» هل هي عهديّة فيكون المراد بها أهل الكتب السابقة، أو أن المراد بها "ال" الجنسية، فتشمل حينئذٍ أهل الإسلام، ولا يمتنع أن يكون المراد بالآية أهل الكتاب أصالةً، ثم بعد ذلك يأخذ أهل هذا الدين حكمهم من جهة أن شرع من قبلنا شرعٌ لنا إذا ورد في شرعنا ولم ينسخه شرعنا.

قوله: «لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ»، أي: لا تتجاوزوا الحد المشروع الذي وردت به النصوص، وفي هذا تحريم الغلو في الدين؛ لأن النهي يدل على التحريم.

كما أن فيه دلالة على أن بعض ما ينسب للدين يكون غلوّاً يبرأ الدين منه.

قال: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾، أي: لا تنسبوا إلى الله وإلى شرعه ودينه إلا ما كان صدقاً وحقاً.

ثم أورد المؤلف أثر ابن عباس في الصحيح في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا﴾، القائل هنا أرباب الشرك ورؤساؤهم.

قوله: ﴿لَا تَدْرَنَ﴾، أي: لا تتركوا.

قوله: ﴿إِنَّ الْهَيْكَلُ﴾، أي: معبوداتكم التي تتقربون إليها بأنواع العبادة.

قال: ﴿وَلَا تَدْرَنَ﴾، هذا على جهة التأكيد.

قوله: ﴿وَدًّا وَلَا سُوعًا وَلَا يَغُوتَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾، قال ابن عباس: «هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح»، معنى صلاحهم أنهم لا يقرون بالغلو، وأنهم مستمرين على طاعة الله.

قال: "فلما هلكوا"، كان موتهم في سنٍّ متقاربٍ في سنةٍ واحدةٍ، ولذلك يُخشى من السنوات التي يكثر موت العلماء فيها، ومن هنا لا بد من الحرص على أن يكون العلم مما يُتناقل بين طبقات الأمة، يُورثه الكبار الصغار ليقى العلم في الأمة، وأما إذا اقتصر بالعلم في كبار العلم فإنهم حينئذٍ عما قريب يموتون فينطمس العلم، وهذا نجده في بعض البلدان، الناس عندهم خير ورغبة والعمل الصالح، لكنهم يشتغلون بدنياهم، ويشتغلون بمهام أعمال الدنيا، إما في وظائف أو مهن أو في غير ذلك، ويكون عندهم علماء يرجعون إليهم في السؤال والاستفتاء، ثم بعد ذلك لا يتعلمون العلم ولا ينشرونه، ومن ثمَّ إذا مات هؤلاء العلماء لم يبق إلا الجهال، وإن كان الناس عندهم رغبة في الخير وعندهم عاطفة دينية، لكن ليس عندهم علماء؛ فيقع الضلال في الأمة.

وفي مثل تواريخنا اليوم عندما ينشغل الناس بأمر السياسة والأمر العامّة ويتركون طلب العلم يُورث هذا انطماس العلم، وإن كان عند هؤلاء رغبة في الخير ورغبة في نشر الإسلام، ورغبة في تحكيم الشريعة، لكن لا بد أن يوجد في الأمة علماء يردُّون الأمة إلى دين الله، ويذكرونهم ويخوفونهم.

وفي أثر ابن عباس قال: «فلما هلكوا - أي ماتوا - أوحى الشيطان إلى قومهم»، لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وقد قال تعالى: «وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجْنِدُوا لَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ» [الأنعام: ١٢١]، وقال سبحانه: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ» [الأنعام: ١١٢]، فأوحى الشيطان إلى قوم هؤلاء الصالحين.

قال: "أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً"، أي: ضعوا تماثيل لصور هؤلاء الصالحين، واجعلوها في المجالس التي كانوا يذكرونكم فيها من أجل أن تتذكروا تذكيرهم ووعظهم وإرشادهم ويبقى في نفوسكم.

قال: "وسموها بأسمائهم"، أي سموا تلك الأصنام بأسماء أولئك الصالحين.

قال: "ففعّلوا. ولم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونُسي العلم عبّدت"، في هذا

التحذير من وضع الأنصاب والأصنام، ولو كان الناس على التوحيد والسنة.

قد يقول بعض الناس: إن الناس اليوم قد تمهروا وتطوروا وأصبح عندهم مهارة وقدرة وفهم، ولا يُمكن أن يعودوا إلى عبادة الأصنام مرة أخرى.

فنقول: هذا كلام خاطئ، فتمهّر الناس في أمورهم الدنيويّة والعلوم الحاضرة

لا يعني أن يكونوا معصومين من الوقوع في الشرك، وانظر إلى دول كثيرة يوجد

فيها متخصصون في علوم دنيوية وعلوم دقيقة، ومع ذلك تعجب من فكر الواحد منهم ومن عقله فيما يتعلق بعمله ومهنته، ثم بعد ذلك في آخر يومه يذهب إلى صنم صغيرٍ بقدر حجم يده لا يسمع ولا يُبصر ولا يُغني عنه شيئاً؛ فيسجد له، ويتضرع بين يديه، ويدعوه ويسأله أن ييسر له حياته، وأن يؤلف قلب زوجته، وأن يسعده في حياته، وأن يمكنه من أداء عمله في غده، إلى غير ذلك مما يقف منه كل عاقلٍ موقف الدهول؛ بل موقف التعجب؛ بل موقف السُخرية!

والمقصود: أن حصول الناس على معارف دنيوية وتمهرهم فيها لا يعني أنهم أصبحوا بمنجاة من ولوج الشرك إليهم.

وهكذا من فوائد الحديث أن تعظيم الصور يؤدي إلى تعلق القلوب بها. وفي هذا الحديث: إشارة إلى أهمية إشاعة العلم في الأمة، وخصوصاً فيما يتعلق بالتوحيد، لئلا يعود الناس إلى الكفر والضلالة والشرك.

ثم أورد المؤلف حديث عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تطروني»، الإطراء: هو المبالغة في المدح.

وقوله: «كما أطرت النصارى ابن مريم»، فإنهم أثنوا عليه حتى رفعوه وأوصلوه إلى مقام الألوهية، كما قال تعالى: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ» [المائدة: ١١٧].

قال: «إنما أنا عبد»، أي: غاية ما أصل إليه هو مقام العبودية لله -عزَّ وجلَّ-، وفي هذا عظم هذا المقام، مقام العبودية ورفعة شأن أصحابه، وأنت كلما ازدادت عبوديتك لله؛ ارتفع مقامك، والعبد لا يخلو من عبودية، فإن انفك من عبودية الله وقع في عبودية غيره، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميصة...»، الحديث.

ونجد كثيراً من الناس اشتغلوا بالدنيا وجعلوها غاية، لا وسيلة يتمكنون بها من عبادة الله؛ بل جعلوها غايةً وهدفاً يرتكبون المحرمات من أجلها، ويستجلبونها ويظنون أن السعادة تكون بها، ولا يؤملون في فضل الله عند استجلابهم لها، بل تجد أن أحدهم لا يطلب ربه بأمر الرزق، فقد ينسب الواحد منهم كسب هذه الأرزاق إلى نفسه ومهارته وشطارته، ولا يتلفت إلى أن طائفةً من عباد الله كانوا أمهر منه وكانوا أذكى منه، وكانوا أكثر علاقاتٍ في الأسواق منه، ومع ذلك لم يقدر الله لهم الأرزاق.

قال: «**فقولوا: عبد الله ورسوله**»، أي: قولوا في وصف النبي ﷺ عبد الله ورسوله، أي أن العبودية والرسالة هي أعلى مقامات النبي ﷺ.

قوله: «**لا تطروني كما أطرت**»، الإطراء: مجاوزة الحد في المدح، فهذا نهى عام عن الإطراء وليس المراد النهي عن مجرد ما وصلت إليه النصراني في إطراء عيسى ﷺ^(١)؛ بل إن هذا يشمل جميع أنواع الإطراء بمجاوزة الحد في الثناء على المددوح.

ومن هنا لو قال لنا قائل: أي صفة نريد أن نمدح بها الرسول؛ فيجوز لنا أن نمدحه بها ما دام أننا لم نقل إنه ثالث ثلاثة أو أنه هو الله!.

نقول: هذا كلام باطل ولا يجوز، وهذا كلامٌ مخالفٌ للحق، ولذلك كان أعلى مقامات النبي ﷺ هي العبودية والرسالة.

ثم أورد حديث: «**إياكم والغلو**»؛ أي: احذروا من أن تدخلوا في باب الغلو بمجاوزة الحد.

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٦)، والترمذي (٢٣٧٥)، وابن ماجه (٤١٣٥).

قوله: «فإنما أهلك»، يعني كان السبب الذي نتج عنه هلاك الأمم السابقة هو: الغلو.

والمراد بقوله: «أهلك»، يشمل الهلاك في الدين والضلالة فيه، أي: أنهم لما غلوا ضلوا؟ كما يشمل المراد به الهلاك في أمور الدنيا بحيث يكون الله -عزَّ وجلَّ- أرسل عليهم العقوبات الدنيوية التي أهلكتهم.

وقوله: «الغلو» فاعل. وقوله: «من كان قبلكم» مفعول به؛ لفظ الهلاك يشمل نزول العقوبة الدنيوية، والضلال في الدين؟

قال تعالى: ﴿أَلَمْ يُلِكِ الْأَوَّلِينَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ تَتَّبِعُهُمُ الْآخِرِينَ ﴿١٧﴾ كَذَلِكَ نَفَعُ بِالْمُجْرِمِينَ﴾ [المسلات ١٦-١٨]، فالأصل في لفظة الهلاك أن يُراد بها العقوبة الدنيوية، هذه هي الحقيقة اللغوية لهذا اللفظ؛ وحينئذٍ نفسر هذا اللفظ بالأصل.

وقال في الحديث: «الغلو»، ليشمل جميع أنواع الغلو؛ فإنه من المهلكات، وأنواع الغلو يجر بعضها بعضاً، ولذلك فإن من الغلو أن يُقدم كلام شيخه على النصوص، ومن كان يغلو في محبة الشيخ ويحبه فوق محبة رسول الله ﷺ فهذا غلو، ومن اعتقد العصمة لأحد من الناس دون الأنبياء فإن هذا غلو، وتقديم القوانين على النصوص الشرعية غلو.

ثم أورد حديث: «هلك المتنتعون»، المتنتع هو: المتعمق المتكلف بما يتجاوز به الحد في العمل بالشرع، والتنتع زيادة في العبادة، ومع ذلك لم يكن طريقاً مشروعاً؛ بل هو سبب من أسباب الهلاك.

إذا نظرت في هذا الباب ونظرت أحوال الناس فيه وجدت مخالفات عديدة حتى فيمن ينتسب إلى الدين والصلاح؛ بل فيمن ينتسب إلى العلم؛ تجد عنده سكوتاً

عن هذا الغلو وعدم إنكار على أصحابه ومداهنة وممالأة فيه، وإذا قيل له في ذلك؛ قال: أريد أن أُؤلف قلوب الناس!

نقول: هذا باب عظيم فإن من الغلو ما هو شرك أكبر، وإن تسمى أصحابه باسم الإسلام؛ فكيف تداهن فيه!

قد يقول قائلهم: الناس يُفارقونني ويُعادونني، وقد يكون بيني وبين أهل الولاية خصومة وعداوة.

نقول: إذا أرضيت الله وكنت من حزب الله وجند الله؛ فأنت المنتصر دنيا وآخرة.

ونجد في عدد من الدول من يغلو في الصالحين ويغلو في قبورهم، ونجد أن بعض من يُنسب إلى علم ودين، ويُعطى الشهادات الكبيرة يُقر ممارسات شركية عند قبور الصالحين.

والمقصود هنا:

- بيان التدرج الذي يصل بالإنسان إلى الشرك، فإنه في أول الأمر أرادوا بوضع صور العلماء الصالحين خيراً وصلاً، من تذكير الناس بالتوحيد والدين، ولذلك نعرف أن الدين لا يؤخذ بالعقل وما يراه الإنسان بذهنه، وإنما يؤخذ من الأدلة، وكم من إنسانٍ استحسن شيئاً فكان من أسباب ضلاله، ومن أسباب دخول الآخرين في باب الغواية والضلالة.

- وما يدل عليه الحديث: معرفة أن أول الشرك كان بسبب الغلو في الصالحين، بغلو قوم نوح.

- وفي الحديث الإشارة إلى السبب الذي دعا بعض الناس إلى قبول البدع مع أنها مردودة، وكذلك ما يتعلق بالخزعبلات والشركيات، فإنه تنفر منها العقول السليمة وتتحاشاها الفطر المستقيمة، ومع ذلك نجد أن الناس يتهافتون حولها.

وأشار المؤلف إلى سبب من أسباب الضلال وهو (مزج الحق بالباطل)، فإن الباطل لو عرض على النفوس وحده لأنكره أغلب الناس، لكن يلبسونه بلباس الحق فيقبله الآخرون ويرضون به، بمثابة كراهة البدن سيء المنظر يُلبس اللباس الحسن فيُظنُّ أنَّ بدنه مماثلٌ للباسه، فعندنا الآن حق وهو محبة الصالحين، ولكن عندنا أمر آخر وهو من الباطل - وإن كانوا قد يعتقدونه حقاً أيضاً- وهو الغلو في هؤلاء الصالحين وتجاوز الحق.

وفي الباب:

- أن الإنسان ينبغي به أن ينظر في عواقب الأمور قبل أن يُقدم عليها، ولو تفكروا في عاقبة تعظيم الصور وما آلت إليه من الشرك لما أقدموا على هذا الفعل.

- وفي الحديث مشروعية سد الذرائع، فهم في الزمان الأول إنما قصدوا التذكير بأولئك الصالحين ليسيروا على طريقتهم، ولم يلتفتوا إلى المآلات التي سيؤول إليها هذا الفعل، ولم تحدث هذه المآلات إلا بعد سنين وبعد قرونٍ وأجيالٍ، ولذلك فإن عالم الشريعة عليه أن يحذر من المآلات غير المحمودة التي قد تؤول إليها فتواه أو كلمته.

- وفي الحديث الإشارة إلى أن القرون ينقص حظها من الإيمان ومن الطاعة، كما ورد في خبر أنس: «لا يكون زمان إلا والذي بعده شرٌّ منه»^(١)، نسأل الله السلامة.

وقد يحدث في بعض الأزمنة من يُجدد الله به هذا الدين، وهذا لا يتنافى مع القاعدة السابقة، لأن العبرة بالأغلبية.

(١) أخرجه البخاري (٧٠٦٨)، والترمذي (٢٢٠٦).

- وفي الحديث الإشارة إلى أن النقص يبدأ قليلاً قليلاً، بينما الغالب في أحوال الناس عند رجوعهم إلى الحق والاستقامة أنهم يرجعون بدعوة صادقة مرة واحدة، ولذلك ينبغي بالدأعية أن يستغل حال الاستجابة التي توجد عند العبد المدعو؛ ليجعل المستجيب يعود إلى جميع شرائع الدين.

واستدل أهل العلم بهذا الخبر على أن الناس إذا تبادوا في البدع أورثت الكفر، فهؤلاء كان عندهم في أول أعمالهم بدع، وفي آخر أعمالهم كانت كفرًا وشركًا.

- وفيه النهي عن البدع ولو حسن قصد فاعلها، كأن يقول: أنا أردت الخير، أو أردت انتشار الطاعة.

فنقول: هذه الإرادة لا معول عليها في الحكم الشرعي، وإنما عندنا ذات الفعل الذي هو بدعة، ما حكم الله فيه؟.

- النهي عن الاستمرار في الإقامة على محالِّ العبادات التي لم يرد على الإقامة فيها دليلٌ يُبينُ فضلها.

- النهي عن تعظيم التماثيل والأصنام ولو كانت باسم التراث أو السياحة، ولو كان يُبذل فيها الأموال الطائلة.

وقد يقول: عندي تمثال من العصور الأولى سيدفعون لي فيه مليارات!

نقول: هذا البيع يضرك ولا ينفع، وسلامة آخرتك وعقيدتك خير لك من زيادة دنياك التي تخسر بها آخرتك، وهذا المال المأخوذ عليه سحتٌ وباطل لا يجوز شرعًا، ويعود بالوالب وعدم البركة على صاحبه.

وهذه القصة والأثر يقرؤه أهل البدع ومع ذلك لا يؤثر فيهم، لأنهم لا يظنون أنهم معنيون بذلك.

وفي الخبر أن أهل القرون المتأخرة قد يكذبون على أهل القرون المتقدمة، لأن أهل القرن الثاني قولوا: إنما أراد أصحابنا من القرن الأول تعظيم هؤلاء وعبادتهم.

وفي الخبر:

- التعريف بقدر العلماء وعظم منزلتهم.
- الإشارة إلى وجوب أن تقوم الأمة بإعداد العلماء الذين يُعيدونها إلى دين الله.
- خسارة الأمة بفقد العالم وموته.

* * * * *

[٢٠] بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ

فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْسَةً رَأَتْهَا فِي أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ. فَقَالَ: «أَوْلَيْتُكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ بَنُوا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ أَوْلَيْتِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»^(١)، فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ، فَتَنَةَ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةَ التَّمَاثِيلِ. وَلَهُمَا عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةَ لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ: وَهُوَ كَذَلِكَ. - «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ^(٢). وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا يَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»^(٣). فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ أَنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبَيَّنْ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتْ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ اتَّخَذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٤)، وَمُسْلِمٌ (٥٢٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٤٤١، ٤٤٤٣)، وَمُسْلِمٌ (٥٢٩).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٣٢).

كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا»^(١). وَلَا أَحْمَدَ يَسْنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ
ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ
وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»^(٢)، رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ.

فيه مسائل:

الأولى: ما ذكر الرسول فيمن بنى مسجدا يعبد الله فيه عند قبر رجل صالح،
ولو صحت نية الفاعل.

الثانية: النهي عن التماثيل، وغلظ الأمر في ذلك.

الثالثة: العبرة في مبالغته ﷺ في ذلك. كيف بين لهم هذا أولا، ثم قبل موته
بخمسة، قال ما قال، ثم لما كان في السياق لم يكتف بما تقدم.

الرابعة: نهيه عن فعله عند قبره قبل أن يوجد القبر.

الخامسة: أنه من سنن اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم.

السادسة: لعنه إياهم على ذلك.

السابعة: أن مراده تحذيره إيانا عن قبره.

الثامنة: العلة في عدم إبراز قبره.

التاسعة: في معنى اتخاذها مسجدا.

العاشرة: أنه قرن بين من اتخذها وبين من تقوم عليه الساعة، فذكر الذريعة إلى

الشرك قبل وقوعه مع خاتمته.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

(٢) حسن، أخرجه أحمد (٣٨٤٤)، وابن أبي شيبة (١١٨١٦)، وابن حبان (٦٨٤٧)، وابن خزيمة
(٧٨٩)، والشاشي (٥٢٨)، والطبراني (١٠٤١٣)، والبزار (١٧٨١)، وأبو يعلى (٥٣١٦)،
وورد من حديث أبي عبيدة أخرجه أحمد (١٦٩٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٧٦٢)،
والضياء (١١٢٣)، ومن حديث علي أخرجه عبدالرزاق (١٥٨٦)، والبزار (٨٤٢).

الحادية عشرة: ذكره في خطبته قبل موته بخمس: الرد على الطائفتين اللتين هما شرار أهل البدع، بل أخرجهم بعض أهل العلم من الثنتين والسبعين فرقة، وهم الرافضة والجهمية. وبسبب الرافضة حدث الشرك وعبادة القبور؛ وهم أول من بنى عليها المساجد.

الثانية عشرة: ما بلي به ﷺ من شدة النزاع.

الثالثة عشرة: ما أكرم به من الخلة.

الرابعة عشرة: التصريح بأنها أعلى من المحبة.

الخامسة عشرة: التصريح بأن الصديق أفضل الصحابة.

السادسة عشرة: الإشارة إلى خلافته.

من المعلوم أن المؤلف حرص على إيراد الأدلة الشرعية في المواضيع التي يشير إليها في أبواب هذا الكتاب، ولذلك غالباً ما يتدنى المؤلف في أبواب هذا الكتاب بقوله (باب ما جاء في كذا...)، يعني النصوص الواردة في الموضوع الذي سيتكلم المؤلف عنه.

وغالب أبواب هذا الكتاب أنها تتعلق بأعمال يفعلها الناس في زمانه، والغالب أنها لا زالت موجودة في زماننا، ويظهر أنها ستبقى في الناس إلى قيام الساعة، ومن ذلك: جعل المقابر والقبور محلاً لعبادة الله - عز وجل - فإن طوائف من الناس يعتقدون أن عبادة الله عند قبور الأولياء أو الصالحين من أسباب قبولها، ومن أسباب عظم الجر والثواب فيها، ومن أسباب إجابة الدعاء.

ومن أمثلة ذلك أمور:

الأمر الأول: أن بعض الناس يذهب إلى القبور من أجل أن يدعو الله - عز وجل - عند هذه القبور، ويعتقد أن الدعاء مستجاب في هذا الموطن، وهذا نوع

من أنواع البدع، وفيه مخالفة للشرع، فإن زيارة القبور إنما شرعت من أجل الإحسان إلى الميت بالدعاء له، ومن أجل التدبر والاعتاظ، ولم تشرع زيارة القبور من أجل أن ندعوا الله عندها، ولم يرد دليل في الكتاب ولا في السنة يدل على أن الدعاء عند القبور من مواطن الإجابة.

الأمر الثاني: ما يفعله بعض الناس عند القبور من الذبح لله -عزَّ وجلَّ- فبعض الناس يعتقد أن ذبح الذبيحة بجوار القبر قربة وعبادة يتقرب بها إلى الله -عزَّ وجلَّ- وقد يعتقد بعضهم أن ذبح الأضحية لله بجوار قبر الرجل الصالح أعظم أجراً وثواباً من ذبحها بمكانٍ آخر، وهذا من البدع، لأننا لا نقول بتخصيص مكانٍ بعبادةٍ إلا بناء على دليل، ومن خصص عبادة بمكان بدون دليل شرعي، أو رأى أنها في ذلك المكان أفضل وأعظم أجراً فإنه يكون قد أقدم على بدعة من البدع.

الأمر الثالث: ما يفعله بعض الناس من الصلاة لله عند قبور الصالحين، فهذا من أنواع البدع، إذ لم يرد دليل بمشروعية هذا الفعل؛ بل قد وردت النصوص بالنهي عن الصلاة في المقابر وإلى القبور.

الأمر الرابع: بناء المساجد على القبور، فعندما يموت رجل صالح يبنون مسجداً على قبر ذلك الرجل الصالح، يعتقدون أن بناء المساجد على هذه القبور مما يجوز للإنسان به الأجر والثواب.

وتخصيص مكان القبور ببناء المساجد عليها بدعة قد ورد التحذير -بل التغليظ-

من فعلها، فقد لعن النبي ﷺ من فعل ذلك^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢٩).

ومن هنا نعلم أن ما يفعله بعض من يدعي الصلاح، ومن يدعي الولاية، ومن يدعي الرفعة في العلم من بناء المساجد على المقابر، وتسويغ ذلك؛ من الأمور المخالفة للشرع، بل من كبائر الذنوب والآثام.

وقد أورد المؤلف على ذلكم عدداً من الأدلة:

أولها: ما ورد من الحديث أن (أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا فِي أَرْضِ الْحَبَشَةِ)، أخذ من هذا أنه لا حرج على الإنسان أن يزور الكنائس إذا لم يكن بقصد القرية والعبادة، فإذا قصد الإنسان الكنيسة ليشاهد ما فيها، أو ليتعظ ويعتبر كيف كان هؤلاء الأقوام ممن يدعون الفهم يضلون في باب عبادة الله -عزَّ وجلَّ- وكيف بدلوا شريعة نبي الله ونحو ذلك؛ فإنه جائز لا حرج فيه.

وأخذ من هذا الخبر: أنه إذا دخل الإنسان مكاناً فيه صور ولم يستطع تغيير تلك الصور فأنكرها بقلبه فإنه لا يلحقه إثم لعدم قدرته على تغييرها، .
قوله: «أُولَئِكَ»، الخطاب موجّهٌ إلى أم سلمة، ولذلك أثت الضمير هنا فكسر الكاف.

قال: «أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»، وصفهم بأنهم شرار الخلق، والسبب في هذا أنهم قد وضعوا في كنائسهم الصور.

وعلل النبي ﷺ ذلك الحكم وهو كونهم شرار الخلق عند الله بعلتين: بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور في الكنائس والمساجد.

وقوله: «إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ»^(١)، فيه دلالة على أن من بُني على قبره قد يكون عبداً صالحاً، ولا يعني هذا جواز البناء على قبره، كما أن البناء على قبر الرجل الصالح لا يضر ذلك الرجل الصالح، وإنما يضر من بناه.

(١) صحيح البخاري (٤٢٤).

وفيه أن الصالحين لا يقرون ببناء المساجد والكنائس على قبورهم.
 وقوله: «الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ»، لعل الاختلاف من بعض الرواة،
 وبعضهم جعل «أو» هنا للتنويع، فقال: المراد بالرجل الصالح: من كان له مكانة
 ووقع. والمراد بالعبد الصالح: من كان من أهل العبادة والتقرب لله -عزَّ وجلَّ-
 بأنواع القربات.

وفي الحديث أن كون المقبور من الصالحين لا يسوغ البناء على قبره، ولا يسوغ
 اتخاذ المساجد على قبره، ولا يسوغ أن يخص الإنسان قبر ذلك الصالح بشيء من
 العبادات لا تفعل في غيره من المواطن.

وقد علل النبي ﷺ الحكم على هؤلاء بأنهم شرار الخلق بعلمين:

الأولى: بناء المساجد على القبور، مما يدل على أن بناء المساجد على القبور من
 كبائر الذنوب والآثام، وأخذ من هذا الحديث أنه إذا بُني مسجدٌ على قبرٍ وجبَ
 هدمه، ولا يجوز إبقاؤه، ويعتبر من بنى المسجد غاصباً ظالماً قد ظلم القبور
 وأهلها.

الثانية: قوله: «وَصَوِّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ»، وهذا فيه المنع من التصوير، وأنه
 من أسباب الشرك، وفيه دليل على أن تعظيم الصور مما يُمنع منه في الشرع، وأن
 تعليقها من الأمور المحرمة.

ثم أورد المؤلف حديث عائشة في الصحيحين، قالت: «لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ»، أي: نزل به الموت.

قالت: «طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ»، الخميصة: نوع من أنواع
 القماش، وفيه أن الموت له سكرات، وإذا كان النبي ﷺ لم يسلم من سكرات
 الموت فغيره من باب أولى.

وفي الحديث: المنع من اتخاذ القبور مساجد ولو كانت تلك القبور للأنبياء، وفيه أن فعل ذلك كبيرة من كبائر الذنوب، لأن النبي ﷺ لعن من فعله. وقوله: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى»، اليهود والنصارى أسماء ألقاب، فلا يختص الحكم بها، وإنما يُعمَّم الحكم بعموم الوصف والعلة، فكل من اتخذ قبور الأنبياء مساجد فإنه يأخذ هذا الحكم من إثبات لعنة الله عليه. وإذا كان الأنبياء مع مكانتهم ومنزلتهم لا يجوز اتخاذ قبورهم مساجد؛ فمن باب أولى غيرهم ولو كانوا من العلماء أو الزُّهاد أو الصالحين ونحو ذلك. وفي الحديث: أن النبي ﷺ قد خشي أن يتخذ قبره مسجداً. قالت: (يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا)، أي: يُخَوِّفُ أُمَّتَهُ وَيَحْذِرُهُمْ مِنْ أَنْ يَفْعَلُوا مِثْلَ مَا فَعَلْتَ تِلْكَ الْأُمَّمَ.

ومن المعلوم أن قبور الأنبياء لا يُعلم مكانها في غالب الأمر، إلا قبر النبي ﷺ ولذلك فهذا الحديث ينصب أصالةً على قبر النبي ﷺ. ومن فضل الله -عزَّ وجلَّ- أن حمى قبر نبيه من مثل هذه الأعمال الشركية والبدعية، فإذا فعلت عند قبره فإنها على قلةٍ وعلى انفراد. وقوله: (وَلَوْ لَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ)، قبر النبي ﷺ في حجرة عائشة ليس بارزاً يشاهده كل أحدٍ، فهو داخل الحجرة، ولذلك لا يتمكن أحد من الدخول إلى الحجرة حتى في عهد عائشة، فإن في عهد أبي بكر وعمر لم يكن أحدٌ يدخل حجرة عائشة، إنما كانت هي تدخل وحدها، ولذلك فإن قبر النبي ﷺ قبر خفي قد سُوِّرَ عليه سورٌ لا يتمكن أحد من الدخول عليه.

فإن قال قائل: إن مسجد النبي ﷺ قد بُني على قبره ﷺ!.

نقول: هذا الكلام ليس بصحيح، وذلك لأن قبر النبي ﷺ كان خارج المسجد، وهكذا في عهد أبي بكر وعمر وعثمان إلى أن جاء بعض خلفاء بني أمية فأدخلوا ما بجوار الحجرة، فكانت الحجرة قبل خارج المسجد، فقام بإدخال ما يكون بجوار الحجرة، أما الحجرة فبقيت على ما كانت عليه من كونها خارج المسجد.

عندما يكون هناك جزء في أثناء المسجد، فعندنا مسجد أردنا أن نوسعه ففرض أحد الجيران أن يؤخذ بيته للمسجد، فأخذ ما بجواره، وبقي بيت هذا الإنسان داخل المسجد؛ نقول: بقية هذا البيت ليس لها أحكام المسجد، لأننا أدخلنا ما بجوار بيته، لكن ذلك البيت لم يدخل في المسجد، وهكذا في حجرة عائشة، كانت حجرتها خارج المسجد، فجاء الأمويون فأدخلوا ما يكون بجوار تلك الحجرة، ولم يدخلوا ذات الحجرة، ولذلك فإن الحجرة النبوية ليست داخل المسجد، وإن كان المسجد محيطاً بها من أربع جهات.

ثم أورد المؤلف حديث جندب بن عبد الله عند الإمام مسلم: (أن النبي ﷺ قال قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ)، أي: خمس ليالٍ. قال ﷺ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ»، الخلة هي أعلى أنواع المحبة، وهي أرفع مراتبها ودرجاتها، وقيل لها "خلة" لأن كل واحد من الخليلين يُحب صاحبه محبة عظيمة، حتى كأن عظام صدر كل واحدٍ منهما دخلت في الخلل والفراغات التي تكون بين عظام صدر الآخر.

والله -جل وعلا- قد اتخذ محمداً ﷺ خليلاً، وهو لا يرضى أن يكون معه سبحانه خليل غيره، ولذلك قال ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا»، من هنا تبرأ ﷺ من أن يكون له خليل.

قال: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»، فيه فضيلة

أبي بكر الصديق، وفيه عظم مكانته ومنزلته عند النبي ﷺ.

قال: «أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»، فيه التحذير من بناء المساجد على القبور، وذلك لأن تخصيص ما حول القبر من العبادات يحتاج إلى دليل، والأدلة لم تأت بمشروعية مثل هذا الفعل، كيف والنبي ﷺ قد وُجد الداعي في عصره للبناء على القبور، ومع ذلك لم يفعله النبي ﷺ بل حذر منه ونهى عنه.

فإن قال قائل: إن الله -عزَّ وجلَّ- قد حكى عن أصحاب الكهف أنهم قيل

فيهم: «لَتَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا» [الكهف: ٢١].

نقول: هذا خبر حيث نقل الله -عزَّ وجلَّ- قول أولئك الأقوام، مع أنه -سبحانه وتعالى- أن هؤلاء القوم لم يأمرُوا ببناء بنيان على قبورهم، وأوكلوا أمرهم إلى الله -عزَّ وجلَّ- وأن الذين أرادوا أن يبنوا على قبورهم مساجد هم أهل الغلبة والقوة، وأما الأوائل من العباد الصالحين فلم يبنوا على القبور، ولم يأمرُوا بذلك ولم يرضوا به.

ونقول: الجواب عن هذا أنه ليس في الآية تقرير الحكم بالجواز، وإنما فيه نقل أخبارهم، ثم إن هذا فعل الذين غلبوا على أمرهم، وقد خالفهم بعض أقوامهم في زمانهم، فدل هذا على أنه ليس محل اتفاق بينهم، وأن الله -جلَّ وعلا- لما حكى قول من يخالفهم اكتفى بذلك عن الإنكار على فعلهم.

ويدل على ذلك أيضاً أنَّ الأحاديث الواردة في النهي عن البناء على القبور أحاديث متأخرة، فإن النبي ﷺ قد قالها قبل وفاته بليالٍ، ثم قالها وهو في سياق الموت.

ثم قال الإمام رحمته الله: (فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ)، يعني نهى عن البناء على القبور في آخر حياته.

قال: (ثُمَّ أَنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ)، يعني أن يُبنى المسجد على القبور.

مسألة: لو قدر أن إنساناً قال: أنا لن أبني على القبور مساجد، ولكنني أعتقد فضيلة الصلاة عند القبور، أو سأذهب لأعبد الله بأداء الصلاة عند القبور. قيل له: هذا بدعة مخالفة لهدي النبي صلى الله عليه وآله ويدل على مخالفتها عدد من الأمور:

الأمر الأول: أن هذا لم يكن من فعل النبي صلى الله عليه وآله ولا أصحابه مع وجود الداعي له، فدل ذلك على عدم مشروعيته.

الأمر الثاني: أن النبي صلى الله عليه وآله نهى عن اتخاذ القبور مساجد، والصلاة تسمى مسجداً كما قال -جلّ وعلا: «يَبْنِيْءَ آدَمَ خُدُوًا زِيَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» [الأعراف: ٢٣١]، أي: استروا عوراتكم عند كل صلاة. وقال -جلّ وعلا: «يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَأَ تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ» [النساء: ٤٤٣]، فأطلق الصلاة وأراد بها المسجد، فإن الجنب يُمنع من اللبث في المسجد.

ومن هنا ظهر أن تحري الصلاة عند القبور من أنواع البدع إذا كان يصلي لله -جلّ وعلا-.

ثم ذكر المؤلف حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»، فهذا تحذير من اتخاذ القبور مساجد، وفيه إشارة إلى أن هذا الفعل سيستمر إلى قيام الساعة.

ثم ذكر المؤلف مسائل الباب فقال: (فيه مسائل):

الأولى: ما ذكر الرسول فيمن بنى مسجدا يعبد الله فيه عند قبر رجل صالح، ولو صحت نية الفاعل، يعني أن النهي الوارد في الباب نهى عن بناء المساجد على القبور بغض النظر عن نية فاعله، فقد يكون مريداً للإحسان وقد يكون مريداً للخير، ولكن كم من مريد للخير لا يصل إليه!

قال: الثانية: (النهي عن التماثيل)، فإنه جعل الذين يتخذون التماثيل والصور في الأصنام من شرار الخلق.

وفي الحديث: معرفة المعنى الذي جاء من أجله التغليظ الشديد في اتخاذ القبور مساجد، حتى قبل موته ﷺ بأيام وفي سياق الموت، وما ذاك إلا خشيته من وقوع الأمة فيه، وإمكان وقوع الأمة فيه، وقد شاهدنا هذا عياناً في زماننا، وشاهده من قبلنا!، كيف بنيت القبور على المساجد، ثم عبدت تلك القبور؟.

قال: الرابعة: (نهي عن فعله عند قبره قبل أن يوجد القبر)، نهى النبي ﷺ عن اتخاذ قبره مسجداً، وذلك لأنه حذر أمته من أن يفعلوا مثل فعل الأمم السابقة، فهو ﷺ كان يعرف أنه سيموت، وهو ﷺ قد علم أن بعض الناس قد يغلو في قبره، ولذلك نهى عن مثل ذلك، وهذا قبل أن يوجد قبر النبي ﷺ وقبل أن يُحفر وقبل أن يُعرف مكانه.

وفي الحديث أن اتخاذ القبور مساجد شأن اليهود والنصارى، أما أهل الإسلام فليس من شأنهم ذلك.

وفي الحديث أن من عبد الله عند قبور الصالحين فإنه ملعونٌ على لسان رسول الله ﷺ، كما وردَ في الأحاديث السابقة، مما يدل على أنه كبيرة من كبائر الذنوب.

وحكاية هذا الأمر عن الأمم السابقة وبيان غلظ العقوبة عليهم إنما المراد منه تحذير هذه الأمة من أن تفعل مثل فعلهم.

وفي هذا الحديث: بيان العلة والمعنى الذي من أجله لم يُظهر قبر النبي ﷺ. وقد دلت النصوص على بيان المراد بجعل القبور مساجد، فإنه ليس المراد بها مقتصرًا على بناء المساجد عليها؛ بل أداء الصلوات على هذه القبور قد نهى عنه في الشرع، فيكون مما يدخل في خبر الباب. قال المؤلف: (العلة في عدم إبراز قبره)، وهي أنه يُخشى أن يُتخذ قبره بناءً ومسجدًا.

قال: التاسعة: (في معنى اتخاذها مسجداً)، أنه يشمل فعل الصلاة عندها، وليس المراد مقتصرًا على بناء المسجد المعروف.

قال: العاشرة: (أنه قرن بين من اتخذها وبين من تقوم عليه الساعة)، وذلك من أجل بيان أن هذه الأفعال ستبقى إلى آخر الزمان، فحذر ﷺ من المنكرات قبل وقوعها، وفيه عظم شفقة النبي ﷺ على الأمة وشدة حرصه على الدعوة إلى الله، إذ وهو في سياق الموت حرص أن يدعو الأمة إلى ما ينفعها.

وفي هذه الأحاديث: الرد على من يُجيز بناء المساجد على القبور بدعوى أن مثل حديث الباب منسوخ، فإن هذه الأحاديث في آخر حياة النبي ﷺ. وفي الأحاديث: فضيلة أبي بكر الصديق، ولا شك أنه خير الأمة بعد نبيها فضلاً وعلماً وحكمة ﷺ.

ومن علل النهي عن اتخاذ القبور مساجد أو علل النهي عن الصلاة على القبور بشيءٍ آخر، فإننا لا نلتفت إليه، فبعض أهل العلم قال: إن العلة في هذا نجاسة

المقبرة، لأنها قد يقع فيها دماء، وقد يقع فيها بعض القاذورات والنجاسات، ولا يصح لنا أن نلغي علة منصوصة من أجل علة مجتهد فيها مستنبطة، والعلة المنصوصة مقدمة على ما سواها.

فإن قيل: إذا صلى الإنسان لله في مسجد فيه قبر، فما حكم الصلاة حينئذٍ؟
فنقول: هذه الصلاة على نوعين:

النوع الأول: إذا كان المكان مسجداً فأدخل القبر فيه؛ فحينئذٍ هذا القبر قبر ظالم، من قام عليه وأدخله المسجد، فإنه قد ظلم المسجد، فيجب إخراج هذا القبر من المسجد وتصح الصلاة فيه، لأنه مسجداً بالأساس.

النوع الثاني: إذا بني المسجد على القبر، فهذا المسجد لا يعتبر مسجداً صحيحاً، ويجب هدمه، ومن ثم فمن أدى الصلاة فيه فإنه يؤمر بإعادة صلاته.
فإن قيل: ما حكم وضع لوحات عند قبر يُبَيَّن فيها اسم الميت وعمره وبعض صفاته؟

فنقول: هذا حرام ولا يجوز، لما روى مسلم في صحيحه من حديث جابر، قال: «نهى النبي ﷺ أن يخصص القبر وأن يقعد عليه وأن بني عليه»^(١)، زاد أبو داود: «وأن يكتب عليه»^(٢)، فدل هذا على أن الكتابة على القبور مما يُمنع منه.

فائدة:

إذا كان هناك مسجد وبعد ذلك أوقف ما حوله من الأراضي ليكون مقبرة، فلا بأس من الصلاة في هذا المسجد، لأن المسجد ثابت قبل وجود المقبرة، أما إذا كانت الأرض موقوفة على المقبرة ومخصصة لقبر الموتى فيها، ثم بعد ذلك بنوا في طرفها

(١) أخرجه مسلم (٩٧٠)، وأبو داود (٣٢٢٥)، والنسائي (٢٠٢٨)، وابن ماجه (١٥٦٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٢٦)، والترمذي (١٠٥٢)، والنسائي (٢٠٢٧).

أو في زاويتها مسجداً ؛ فحينئذٍ نقول : هذا مسجداً غاصب ، ومن ثم لا يجوز أن نصلي فيه .

- وإذا قيل : بعض الناس يريد أن يكون مكان الصلاة على الجنازة قريباً من المسجد ، فما حكم ذلك ؟

فنقول : ليس هل هذا مما يسوغ أخذ جزء من المقبرة - لأن الأرض موقوفة على دفن الموتى ؟

ولأن الشرع قد جاء باحترام الأموال ، وهذا مالٌ قد وُقِفَ على المقبرة ، فمن جاءنا وجعل هذه الأرض مخصصة لغير ذلك من الصلاة عليها ونحو هذا فيمنع منه ، لأنه استيلاء على أموال الآخرين بدون وجهٍ شرعي .

* * * * *

[٢١] بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوفِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي الْمُوطَأِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١)، وَلَا ابْنَ جَرِيرٍ يَسْنِدُهُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: «أَفْرَيْتُمْ اللَّتَّ وَالْعَزَى» [النجم: ١٩]، قَالَ: «كَانَ يَلْتُمُ لَهُمُ السُّوَيْقَ فَمَاتَ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ»^(٢)، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو الْجَوَازِءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «كَانَ يَلْتُمُ السُّوَيْقَ لِلْحَاجِّ»^(٣). وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرَجَ»^(٤). رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الأوثان.

الثانية: تفسير العبادة.

الثالثة: أنه ﷺ لم يستعد إلا مما يخاف وقوعه.

الرابعة: قرنه بهذا اتخاذ قبور الأنبياء مساجد.

الخامسة: ذكر شدة الغضب من الله.

(١) أخرجه مالك (٥٩٣) مرسلًا وكذا أخرجه عبدالرزاق (١٥٨٧)، وابن أبي شيبة (٧٥٤٤)،

وابن سعد ٢/٢٤٠، والبخاري (٤٤٠/كشف)، وورد من حديث أبي هريرة متصلًا بسند جيد

أخرجه أحمد (٧٣٥٨)، وأبو يعلى (٦٦٨١)، والحميدي (١٠٥٥)، وابن سعد ٢/٢٤١.

(٢) تفسير ابن جرير الطبري ٤٨/٢٢، ونسبه في الدر المنثور ٦٥٣/٧ لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) أخرجه ابن جرير في التفسير ٥٢٣/٢٢، وابن أبي حاتم كما في فتح الباري ٨/٦١٢.

(٤) أخرجه أبو داود (٦٢٣٦)، والنسائي (٢٠٤٣)، وابن ماجه (١٥٧٥)، وأحمد (٢٠٣٠)،

٢٦٠٣، و٢٩٨٤، و٣١١٨، والطيالسي (٢٨٥٦)، والحاكم ١/٣٧٤، وابن الجعد (١٥٠٠)،

وابن أبي شيبة (٧٥٤٩)، وابن حبان (٣١٧٩)، والترمذي (٣٢٠).

السادسة: وهي من أهمها: صفة معرفة عبادة اللات التي هي من أكبر الأوثان.

السابعة: معرفة أنه قبر رجل صالح.

الثامنة: أنه اسم صاحب القبر، وذكر معنى التسمية.

التاسعة: لعنة زوارات القبور.

العاشر: لعنة من أسرجها.

قول المؤلف (بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْعُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ)، أي باب ذكر الأخبار الواردة في هذا المعنى.

والمراد بالعلو: مجاوزة الحد، سواء كانت مجاوزة في العبادة، أو في المقدار والمنزلة، أو في المحبة، أو في الطاعة، أو نحو ذلك.

قوله: (فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ)، فيه بيان أن الشرك لا يختص بعبادة الكفار والمشركين والفساق، بل إن صرف العبادة لأولياء الله الصالحين والأنبياء يُعدّ من أنواع الشرك الذي جاءت النصوص بالتحذير منه.

قوله: (يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا)، الوثن هو: ما توجه الناس إليه بالتذلل والخضوع لطلب التقرب له.

قوله: (تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ)، أي أن حقيقة الوثن هو ما يعبد من دون الله. ومن هنا لا يصح أن نقصر اسم الوثن على الأصنام المتخذة على صورة ابن آدم أو البهائم أو غير ذلك، بل الأوثان قد تكون قبوراً، وقد تكون حجارة، وقد تكون بهيمة من بهائم الأنعام، وكل ما صرفت له العبادة من دون الله فهو وثن.

ثم روى المؤلف ما ذكره الإمام مالك في الموطأ أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ».

فقوله: «اللهم»، يعني: يا الله.

قوله: «لَا تَجْعَلْ»، هذا صيغة دعاء.

قوله: «قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»، يعن أن النبي ﷺ قد علم أنه سيموت وعلم أنه سيقبر، ولكن أراد ألا يتخذ قبره وثناً يعبد، وفيه دلالة على أن الوثن لا يختص بذوات الصور، بل القبر قد يكون وثناً كما في هذا الحديث.

وفي هذا الحديث دلالة على أن الغلو في قبر النبي ﷺ يجعله وثناً يعبد من دون الله، ومن رحمة الله -عزَّ وجلَّ- بالأمة استجابته لدعاء نبيه ﷺ فقد حفظ الله قبر هذا النبي الكريم من أن يتخذ وثناً يشعبد، ولذلك يقبض الله -عزَّ وجلَّ- لقبر النبي ﷺ في كل زمان من يحميه من مظاهر الشرك والعبودية لغير الله تعالى، ومتى تهاون بعض الولاة في هذا أبدلهم الله -جلَّ وعلا- بغيرهم تحقيقاً لدعاء النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

قوله: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، فيه أن الله -جلَّ وعلا- يتصف بصفة الغضب، وهذه الصفة قد جاءت في كثير من النصوص في الكتاب والسنة، قال تعالى: «وَبَاءَ وَبِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ» [البقرة: ٦١]، وقال: «وَمَنْ مَّحَلَّلَ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ» [طه: ٨١]، وقال: «قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» [المجادلة: ١٤]، وقال سبحانه: «فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ» [الزخرف: ٥٥]، وجاء في الصحيحين أن النبي ﷺ لما ذكر حديث الشفاعة قال: إن الأنبياء يقولون لأقوامهم: «إن الله غضب اليوم غضباً لم يغضب مثله قبله»^(١)، وقال: «اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا»^(٢)، والنصوص الواردة في إثبات هذه الصفة كثيرة.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٧٣)، ومسلم (١٧٩٣).

وأما قول بعضهم: إن الغضب هو إحمرار الوجه وغلbian الدم، والله منزّه عن هذا.

فيقال: ليست هذه الصفات من معاني الغضب في لغة العرب، وإن كانت من الأمور المقارنة له عند بعض الناس من الآدميين، ولا يلزم من وجود هذه الأوصاف عند بعض الآدميين في حال غضبهم أن يكون ذلك شرطاً من شروط الغضب، وفي استعادة النبي ﷺ من هذا الأمر، وقوله: «اللهم إني أعوذ برضائك من سخطك»^(١)، دليل على أن هذا ممكن الوقوع.

وقوله: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، فيه النهي عن اتخاذ القبور مساجد، وأن ذلك من كبائر الذنوب ومن عظام الآثام، فمن بنى على القبور المساجد فقد استحق العقوبة الشديدة.

وفي هذا بيان مظهر من مظاهر الغلو في قبور الصالحين ببناء المساجد عليها، ومن ذلك أيضاً: صرف العبادة لها، ومنه التقرب لله عند القبور بشيء من أنواع العبادات التي لم ترد عن النبي ﷺ.

ثم أورد المؤلف تفسير مجاهد لقوله: «أَفْرَءَيْتُمْ أَلَّتْ وَالْعُزَّى».

قوله: «أَفْرَءَيْتُمْ»، هذا سؤال إنكاري، يُنكر الله -جلّ وعلا- على المشركين عباداتهم لهذه الآلهة من دون الله -عزّ وجلّ- مع كونها لا تنفع ولا تضر. وفيه معنى آخر: وهو أن اسم "اللات" و"العزّى" و"مناة" أسماء مؤنثة، ومع ذلك رضوا بأن تكون شريكة لله -عزّ وجلّ- في العبادة، وهم لم يرضوا بالإناث أن يكونوا من نصيبهم، فكيف يرضون لله ما لا يرضونه لأنفسهم.

(١) أخرجه مسلم (٤٨٦)، وأبوداود (٨٧٩)، والترمذي (٣٤٩٣)، والنسائي (١٦٩)، ومالك (٥٧١)، وأحمد (٢٤٣١٢).

والعزَّى: شجرة قرب مكة.

اللات: بناء قرب الطائف.

قال في تفسير "اللات": (كَانَ يَلْتُ لَهُمُ السَّوِيقَ)، أي يخلط السويق، وهو الشعير ونحوه، فيوضع معه بعض الماء وأصناف أخرى من الطعام، وكان يحرص على إطعام الحجيج من ذلك الطعام، فكان من الصالحين الذين يفعلون أعمالاً صالحة بإطعام الحجيج، ولكن مع ذلك فإن اتخاذ قبره وثناً يُعبد والبناء على قبره والتقرب إليه ليس من الأمور المقبولة، ولو كان ذلك المقبور من الرجال الصالحين.

ومن هنا نعلم أن من احتجَّ على جواز عبادة القبور أو جواز عبادة الله عند القبور بكون أصحابها من الصالحين فإنَّ حجَّته غير مقبولة، لأنَّ النصوص الواردة في النهي عن الغلو في القبور عامة، خصوصاً أنه قد وردت نصوص تحذر من الغلو في قبور الصالحين بخصوصهم، فالغلو في قبور الصالحين أشد من الغلو في قبور غيرهم، وذلك لأن الناس مع المدة يظنون أنه يجوز صرف العبادة لها من دون الله.

وقوله: (فَعَكَّفُوا عَلَى قَبْرِهِ)، أي أنهم لازموا الإقامة على قبره، وفيه دلالة على طريقة الكفار والمشركين في عبادة القبور من دون الله، فإنهم إنما كانوا يعكفون عندها.

وذكر المؤلف أثر ابن عباسٍ: «كَانَ يَلْتُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ»، فمعناه أنه كان يؤدي عملاً صالحاً، فيقوم بضيافة ضيوف الرحمن، ويقدم لهم الطعام، ومع ذلك لم يدل هذا على جواز العكوف على قبره، ولم يدل هذا على جواز الغلو في قبر هذا الصالح، ودل على أنه لا يجوز صرف شيء من العبادة لله عند قبر هذا الصالح إلا ما ورد فيه دليل.

ثم أورد المؤلف حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ»، وفي بعض الألفاظ (زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ)، وقد ورد هذا اللفظ من حديث ابن عباس ^(١)، وحديث أبي هريرة ^(٢)، وحديث حسان ^(٣) بأسانيد يقوي بعضها بعضاً، وبعض هذه الأسانيد حسنة.

وقوله: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)، أي دعا بالإبعاد عن رحمة الله لمن كان متصفاً بالصفات المذكورة في الحديث.

وفيه جواز لعن غير المعين إذا كان عنده صفة يستحق صاحبها اللعن، فإن الله -جلَّ وعلا- قال: «أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» [هود: ١١٨]، في عدد من النصوص.

وأما لعن الشخص بعينه فإن المؤمن ينزه لسانه عن ذلك، خصوصاً إذا كان من أهل الإيمان أو ممن يعين أهل الإيمان، فلذلك نهى النبي ﷺ عن إطلاق اللعن، فقال: «لا تلعنوا بلعنة الله» ^(٤)، ونهى عن لعن البهائم، ولما لعنت امرأة دابةً كانت معهم في شيء من أسفارهم؛ أمرها النبي ﷺ بتركها، وقال: «لا تصاحبنا ناقةً ملعونة» ^(٥)، أو كما ورد في الخبر.

- (١) أخرجه أبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي (٢٠٤٣)، وابن ماجه (١٥٧٥)، وأحمد (٢٠٣٠)، والطيلاسي (٢٨٥٦)، والبيهقي (٧٢٠٦)، والبغوي في شرح السنة (٥١٠).
- (٢) أخرجه الترمذي (١٠٥٦)، وابن ماجه (١٥٧٦)، وأحمد (٨٤٤٩)، والطيلاسي (٢٤٧٨)، والبخاري (١٦٦٦/٨٦٦٦/كشف)، وأبو يعلى (٥٩٠٨)، وابن حبان (٣١٧٨).
- (٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٧٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد (٢٠٧١)، والطبراني (٣٥٩١)، والحاكم (١٣٨٥)، والبيهقي ٤/١٣٠.
- (٤) حسن، أخرجه أبو داود (٤٩٠٦)، والترمذي (١٩٧٦)، وأحمد (٢٠١٧٥).
- (٥) أخرجه مسلم (٢٥٩٥)، وأبو داود (٢٥٦١)، والدارمي (٢٧١٩)، وأحمد (١٩٨٥٩).

وقوله: (زَائِرَاتِ الْقُبُورِ)، المراد بذلك: تحريم زيارة النساء للقبور، وأنه من الأمور المخالفة للشريعة، وبذلك قال جماهير أهل العلم، واستدلوا على ذلك بأحاديث منها حديث الباب.

وذهب طائفة من أهل العلم إلى جواز زيارة النساء للقبور، واستدلوا على ذلك بعدد من الأدلة:

الدليل الأول: ما ورد في حديث أم عطية قالت: «نهينا عن اتباع الجنائز ولم يُعزم علينا»^(١)، فدل هذا على أن الزيارة ليست من المحرمات.

وهذا الاستدلال فيه نظر! لأنها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ روت النهي، ثم روت فهمها بعدم كون تلك الصيغة للتحريم، فيؤخذ بما رفعته وروته عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من النهي، ولا يؤخذ برأيها ولا باجتهادها، فالعبرة بما روى الصحابي لا بما رأى - كما تقرر عند أهل العلم.

واستدلوا على ذلك بما ورد في الحديث أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها»، فدل هذا على أن النهي متقدم، فيكون خبر النهي منسوخاً، والقاعدة عند الأصوليين أنه إذا تعارض خبران فإننا نحاول أن نجمع بينهما، ولا نصير إلى القول بالنسخ وإعمال الأخير دون المتقدم إلا عند عدم إمكان الجمع، والأحاديث الواردة في هذا الباب يُمكن الجمع بينها، فإن حديث لعن زائرات القبور خاص بالنساء، وأحاديث: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»، هذا عام، فحينئذٍ نخرج منه النساء بدلالة الخبر الآخر.

(١) أخرجه البخاري (١٢٧٨)، ومسلم (٩٣٨).

وهكذا أيضاً استدلو بما ورد في الصحيح أن النبي ﷺ رأى امرأة واقفةً عند قبرٍ، وتنوح وتندب ابنها الذي مات، فأنكر عليها النبي ﷺ الصياح ونهاها عن النياحة، فلم تنته^(١)، قالوا: فدل هذا على جواز زيارة النساء للقبور، لأنه لم ينهها عن الزيارة، وإنما نهاها عن النياحة.

وقد أجيب عن هذا بعددٍ من الأجوبة:

الجواب الأول: أن النبي ﷺ ابتداءً بإنكار الأكبر وهو النياحة، فلمَّا لم تسمع منه الأكبر لم يجد ثمرة في إنكار الأصغر وهو الزيارة.

الجواب الثاني: أن هذا الحديث إنما هو في القبر الواحد الذي يكون في الطريق ونحوه، وليس في زيارة النساء للمقابر.

واستدلو بما ورد من حديث عائشة أن النبي ﷺ خرج في ليلتها، فذهب إلى البقيع يزور الموتى هناك، فوجدته هناك وإذا به يدعو بدعاء زيارة القبور^(٢)، وقد ورد في بعض ألفاظه أن النبي ﷺ قال لها: «إذا زرت المقابر فقولوا...»^(٣)، الحديث.

والجواب عن هذا: أن الاستدلال بهذا الحديث فيه نظر، لأنه ليس فيه دليل على أن عائشة زارت المقابر، وإنما كانت تبحث عن النبي ﷺ إذ أنها فقدته في ليلتها.

وكذلك ليس فيه دلالة على مشروعية زيارة النساء للمقابر لأن النبي ﷺ علمها، فهو ﷺ علمها من أجل أن تعلم الأمة، وليس المراد بذلك أن تكون

(١) أخرجه البخاري (١٢٨٣)، ومسلم (٩٢٦).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٤)، والترمذي (٧٣٩)، والنسائي (٢٠٣٧).

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٤).

عاملةً به، ولذلك ورد في عدد من الأحاديث أن النبي ﷺ كان يعلم عائشة أحكاماً شرعية لا تتعلق بأعمالها، وإنما تتعلق بأعمال الرجال أو غيرهم، وقد نقلته -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- عنه ﷺ.

من استدلالات من يرى جواز زيارة النساء للمقابر حديث عائشة ﷺ فإن النبي ﷺ وأبا بكر لما توفيا ودفنا في حجرتها بقيت في حجرتها تدخل فيها. نقول: هي هنا لم تزر القبور ولم تزر المقابر، فهذه حجرتها قد دفنا فيها بعض القبور، ومن ثم لا يدخل في المسألة المتنازع فيها من زيارة النساء للمقابر، فهذا ليس مقبرة، فهو قبر النبي ﷺ وهي لم تدخله لأنه قبر النبي ﷺ وإنما دخلت؛ لأنه حجرتها التي تسكن فيها.

ومن هنا فإن الأظهر هو المنع من زيارة النساء للقبور^(١).

وقوله: «وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ»، فيه النهي عن بناء المساجد على القبور، وأنه من كبائر الذنوب والآثام كما تقدّم.

وقوله: «وَالسُّرُجَ»، جمع سراج، وهو ما يُتَّخَذُ للإضاءة، وبهذا استدل كثير من أهل العلم على المنع من وضع المصابيح والسرج على المقابر، وذلك لأن النبي ﷺ لعن المتخذين على المقابر السُّرُجَ.

وأخذ بعضهم من هذا المنع من القبر ليلاً، ولكن قد ثبت عن النبي ﷺ إجازته، فقد جاء في حديث ابن عباس أن النبي ﷺ سأل عن امرأة كانت تقم المسجد، فقالوا إنها ماتت بليلٍ، وإِنَّا صَلَّيْنَا عَلَيْهَا وَدَفَّنَاهَا، فقال ﷺ: «دلوني

(١) قال ابن عبد البر في الاستذكار ١/١٨٤: «ولا خلاف في إباحة زيارة القبور للرجال وكراهيتها

على قبرها، أفلا أذنتموني!»^(١)، فلم يُنكر كونهم صلوا عليها بالليل، أو أنهم قبروها بالليل، وإنما عاتبهم لكونهم لم يُخبروه ﷺ بهذه الطاعة لئتمكّن من مشاركتهم فيها.

وقد ورد عن جماعة من الصحابة أنهم دفنوا ليلاً، ومن هنا فإن الأصوب هو جواز الدفن ليلاً، وأنه لا حرج فيه.

والمقصود من هذا الباب:

- معرفة أن اسم "الأوثان" لا يقتصر على الأصنام التي لها صورة؛ بل يشمل كل ما صُرِفَ له العبادة من دون الله.
- وجوب تعامل المسلمين مع قبور الصالحين على وفق المعايير الشرعية، بحيث لا يكون هناك غلو في التعامل معها.
- معرفة أن جعل القبور محلاً لعبادة الله يقلب تلك العبادة لتكون عبادة للمقبورين من دون الله - عز وجلّ.
- أن صرف العبادة لغير الله شرك، ولو كان المعبود صالحاً أو ولياً أو نبياً.
- النهي عن زيارة النساء للمقابر.
- النهي عن بناء المساجد على القبور.
- النهي عن اتّخاذ السرج على القبور.
- المراد بأحاديث النهي عن اتّخاذ البيوت مقابر هو عدم فعل الطاعات فيها، ولذا أمر بجعل بعض النوافل في البيوت لئلا تكون بمثابة المقابر.

(١) أخرجه البخاري (٤٦٠)، ومسلم (٩٥٦).

[٢٢] بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ

جَنَابِ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشَّرْكِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ» [التوبة: ٤١٢٨] الْآيَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ^(١). وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَأَنَّ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَهَاهُ، وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ» رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية براءة.

الثانية: إبعاده أمته عن هذا الحمى غاية البعد.

الثالثة: ذكر حرصه علينا ورأفته ورحمته.

الرابعة: نهيه عن زيارة قبره على وجه مخصوص، مع أن زيارته من أفضل

الأعمال.

الخامسة: نهيه عن الإكثار من الزيارة.

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، والترمذي (٢٨٧٧)، وأحمد (٨٨٠٤)، وابن أبي شيبة

(٧٥٤٢)، والطبراني في الأوسط (٨٠٨٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٦٣).

(٢) أخرجه الضياء في المختارة (٤٢٨)، وأبو يعلى (٤٦٩، ٦٧٦١).

السادسة: حثه على النافلة في البيت.

السابعة: أنه متقرر عندهم أنه لا يصلى في المقبرة.

الثامنة: تعليقه ذلك بأن صلاة الرجل وسلامه عليه يبلغه وإن بعد، فلا حاجة

إلى ما يتوهمه من أراد القرب.

التاسعة: كونه ﷺ في البرزخ تعرض أعمال أمته في الصلاة والسلام عليه.

هذا الباب من الأبواب المهمة التي ينبغي الاعتناء بها، وفي زماننا الحاضر هناك

من يُحاول التَّشكيك في معنى هذا الباب.

قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابِ التَّوْحِيدِ)، النبي ﷺ

نهى الأمة عن كل ما يخدش في التوحيد، وأمرهم بسد الطرق المفضية إلى الشرك،

وإن كان الإنسان لا يتصور كونها موصلةً إليه، وقد يجد الإنسان بعض الكتابات

المعاصرة يهونون من سد الذرائع الموصلة إلى الشرك، ويقولون: إن سد الذرائع

مجرد احترازات لا محل لها.

وقد يقولون: إن الناس أصبح عندهم وعي وفهم، فلا يخشى عليهم من أن

يقعوا في هذه المظاهر الشركية.

وهذا الكلام باطل من أوجه متعددة، أبرزها ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: أنَّ العقلاء في كلِّ بابٍ وفنٍّ ينهجون إلى سدِّ الذَّرَائِعِ، ويجعلونها

أصلاً يعتمدون عليه، ولذلك يجد الإنسان في إجراءات السَّلَامَةِ إنها سد ذرائع،

وفي الإجراءات الطَّيِّبَةِ هناك سد ذرائع كثيرة خوفاً من أن يرد على الإنسان شيءٌ من

الشُرور والأضرار من هذه الطرق التي لم يتحرز الإنسان منها.

الوجه الثاني: أننا نجد التأثير في أحوال الناس سريعاً، تجدد الناس في مجتمع

على توحيد وسنةٍ فإذا بهم في سنوات قليلة يتغيرون إلى ضد ذلك، وذلك لأنهم

سحموا بالوسائل المفضية إلى الشرك، وتجد مجتمعاً من المجتمعات عملوا بعض الأعمال التي يظنون أنها تجلب الخير إلى الناس، وتجعلهم يعبدون الله، وتجعلهم يتركون المعاصي، لكنها على خلاف الهدي النبوي، فتكون بدعة، وإذا بها تجر إلى الخرافات وإلى الشرك وإلى مضادة الشريعة بأكملها.

وأضرب لذلك أمثلة:

فمثلاً: في باب التماثيل في قصة قوم نوح لم يلبثوا أن عبدوها، وفي عصرنا الحاضر، نجد أنهم يستهينون بكلام من يحذرهم من اتخاذ هذه الأصنام، سواء كانت هذه الأصنام لأصنام المشركين، يقولون أن الناس أصبحوا على وعي وفهم، وبالتالي لا يتصور أن يعودوا لعبادتها مرة أخرى، ثم بعد سنوات قليلة نجد أن هناك مظاهر لعبادة هذه الأصنام.

ومن أمثلة ذلك: ما يتعلق بالقبور، نجد أن الموحد عندما ينهى المبتدع عن شيء من المظاهر البدعية حول القبور، إما من بناء، أو تخصيص أو كتابة أو قراءة قرآن؛ تجدهم يقولون إن هذه الأمور لا يمكن ولا يُتصور أن تؤدي إلى شرك، وهي أمور قليلة تختلف فيها أنظار النظار، وتختلف فيها اجتهادات المجتهدين، فلا يلبث الإنسان عما قريب إلا ويجد مظاهر الشرك عند تلك القبور واضحة للعيان.

وأما الأمر الثالث: فهو التصرف الشرعي، فإن النصوص الشرعية قد جاءت بالنهي عن الوسائل المؤدية إلى المفسد، ومن أعظمها مفسدة الشرك، ولذا قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧]، فإنه لم ينفه عن مجرد انتهاكها؛ بل نهى أيضاً عن قربانها، وفي نصوص كثيرة تؤدي إلى هذا المعنى.

فالمقصود: أن تساهل الناس في بعض الوسائل المؤدية إلى الشرك أو إلى البدعة قد يُفضي بهم إلى الشرك الأكبر الذي يُخلد صاحبه في نار جهنم من حيث لا يشعر الناس، وكما قيل: البدع بريد الشرك.

وأورد المؤلف آخر آيتين من سورة براءة: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾، وهو نبينا محمد ﷺ ومقتضى كونه رسولاً أنه قد أمر بتبليغ شرع من عند الله - عز وجل - يوجب على الناس أن يسيروا عليه، من اتبعه اهتدى ودخل الجنة، ومن خالفه وابتعد عن هديه ولم يتقد لشريعته كان من أهل الضلالة والنار - والعياذ بالله - .
وقوله: ﴿مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾، أي أنه منكم، تعرفونه، وتعرفون صدقه وأخلاقه، وتعرفون نسبه، ليس برجلٍ خارجٍ عنكم تعتقدون أنه مدسوسٌ عليكم، وإنما هو من أنفسكم، ولذا فإن من المناسب أن يكون دعاة كل قومٍ منهم ليكونوا ممن يعرفهم ويعرف طبائعهم، ويكونون هم يعرفونه ويعرفون أخلاقه، ويعرفون نسبه ليؤثر فيهم.

وقوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾، أي يشق عليه الأمور التي تشق بكم، فهو يسعى إلى إبعاد كلِّ أمرٍ يكون فيه إعناتٌ ومشقةٌ بكم، وفيه دلالة على أن الناس قد يرغبون بالشَّق، ويظنون أن ما فيه مشقةٌ وكلفةٌ عليهم أنه لصالحهم، ولا يكون الأمر كذلك.

ومثله قوله - جلَّ وعلا: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ [الحجرات: ١٧]، أي: لشقَّ عليكم الحال.

ومن هنا فإنَّ رغبات الناس أو طلباتهم قد تكون في مضرتهم، وقد يكون ذلك من الأمور الشاقَّة بهم، فعندما يؤخذ تصويت الناس في شيءٍ، وقد يصوتون على ما يكون فيه مضرَّةٌ لهم ومشقةٌ، وما يخالف مصلحتهم.

ثم قال: «حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ»، أي: يهتم بشؤونكم، ويهتم برفعة درجتكم في الجنة، ويهتم بكونكم تسلكون طريق التوحيد وتبتعدون عن طريق الشرك، وهذا هو الشاهد في هذه الآيات، أن النبي ﷺ قد حمى جناب التوحيد في هذه الأمة لأنه يحرص عليهم.

وقوله: «بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ»، أي أن النبي ﷺ يرأف بأهل الإيمان، ويحرص على أن يبعد عنهم ما فيه مشقة عليهم.

قوله: «رَحِيمٌ» مأخوذ من الرحمة، فهو يسعى في كل أمر يرحم به المؤمنين.

قال: «فَإِنْ تَوَلَّوْا»، أي أعرضوا عن الاستجابة لك يا أيها النبي.

قوله: «فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ»، أي: يكفيني رب العزة والجلال، ولذلك فإن النبي ﷺ والدعاة من بعده وظيفتهم الدعوة والإرشاد، وليس من وظيفتهم هداية الخلق وإلزامهم بالحق، ولذلك فإن الداعية لا يؤثر على قلبه قلة المستجيبين له، ولهذا نجد أن من أنبياء الله ﷺ من لا يستجيب له إلا الواحد وإلا الاثنان، وإلا الأفراد القلائل.

ثم قال: «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»، أي أنه -جلّ وعلا- هو المتفرد بحق بالعبادة، فلا يجوز صرف شيء من العبادة لغيره -سبحانه- ومن ذلك التوكل فإنه هو الذي يتوكل عليه المؤمنون فتتعلق قلوب العباد بالله أن ينصرهم، وأن يكون معهم مؤيداً، وأن يُنَجِّح ما يسعون فيه من أنواع دلالة الخلق إلى الصراط المستقيم.

ثم قال -جلّ وعلا- في وصف نفسه: «رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ».

ثم أورد المؤلف حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»، أي لا تخلوها من الصلوات؛ بل أدوا بعض الصلاة النافلة في بيوتكم.

والمراد هنا: الصلاة النافلة بالنسبة للرجال، لأنه يجب على الرجال أن يؤديوا الصلوات الفرائض في المساجد والحديث فيه دلالة على أن القبور لا يُصلّى عندها ولا بينها، وهذا من حماية النبي ﷺ لجناب التوحيد، لئلا يُظنَّ مع طول الزَّمن أن الصلاة لتلك المقابر.

ثم قال: «وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا»، فيه نهْيٌ عن اعتياد قبر النبي ﷺ ومن ذلك زيارة قبر النبي ﷺ في أوقات معلومة، فهذا من اتخاذ القبر عيداً، وهذا مما يختلف فيه القبر النبوي عن غيره من القبور، فإن القبر النبوي يُخالف غيره من القبور في عدد من المسائل:

المسألة الأولى: أن القبر النبوي لا يجوز اتخاذه عيداً بحيث تُكرر الزيارة له في أوقات معلومة، فهذا منهي عنه بهذا الحديث، بخلاف غيره من المقابر، فإنه لا بأس أن يُكرر الإنسان زيارة قبر بعينه في أوقات معلومة كما لو زار قبر والده كل يوم جمعة -مثلاً- أو كل يوم ثلاثاء؛ فهذا جائز، لأنه وإن اتخذ عيداً إلا أن هذا في غير القبر النبوي، أما قبر النبي ﷺ فإنه لا يُتخذ عيداً.

المسألة الثانية: أن المسلم بجوار القبر يُماثل المسلم عليه ﷺ وهو بعيد عنه.

المسألة الثالثة: أن الله حماه من أن يكون محلاً للشرك.

وقد اختلف الصحابة -رضوان الله عليهم- في كيفية زيارة القبر النبوي وأوقاته على قولين مشهورين^(١):

(١) الشفا للقاضي عياض ٨٧/٢، واقتضاء الصراط المستقيم ٢٤١/٢، ومعرفة السنن للبيهقي

٥٣٥/٧، قاعدة جليلة في التوسل لابن تيمية ص ١٣٩.

القول الأول: إنَّ القبر النبوي يزوره الإنسان كلما أراد أن يسافر، أو كلما قدم من سفر، كما كان يفعل ذلك ابن عمر^(١) ورؤيَ عن غيره.

القول الثاني: إذا أراد الإنسان أن يسلم على النبي ﷺ سلّم عليه من أي مكان، ولذلك يرون أنه لا خاصية لمن كان قريباً من القبر النبوي في السّلام عليه، ومن هنا ورد عن بعض أهل البيت النبوي كالحسن بن الحسن وغيره أنهم قالوا لمن قُربَ من القبر: «ما أنت ومن بالأندلس إلا سواء»^(٢).

ولعل القول الثاني أظهر، لأن القبر النبوي يختص بخصائص ليست في غيره من القبور.

قوله: «وَصَلُّوا عَلَيَّ»، فيه الأمر بالصلاة على النبي ﷺ.

والمراد بالصلاة عليه عند أكثر أهل العلم: الثناء عليه، كأنك تقول: اللهم كرر الثناء على هذا النبي الكريم ﷺ.

قوله: «فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»، هذا من أدلة من يرى أن المسلم على النبي ﷺ في مشارق الأرض ومغاربها يُماثل المسلم عليه بجوار قبره.

وفي هذا الحديث أنه ينبغي بنا أن نتحرّز في التعامل مع القبر النبوي، بحيث لا نفعل أفعالاً تُفضي بعد مدة إلى بدعةٍ أو إلى شيءٍ من أنواع الشرك.

ثم أورد المؤلف الأثر عن عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، زين العابدين ﷺ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَأَنَّ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ»، من المعلوم أن القبر النبوي في

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٧٩٣)، والبيهقي (١٠٢٧١)، ومسدد وابن أبي عمير كما في المطالب العالية (١٢٣٠).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور قال حدثنا عبدالعزيز أخبرني سهيل بن أبي سهيل عن الحسن، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٣٨.

حجرة عائشة، وحجرة عائشة كان فيها صغر، وكانت الحجرة خارج المسجد النبوي في الأمر الأول، حتى جاء أواخر زمن الأمويين عبد الملك بن مروان، فأدخل ما بجوار الحجرة في المسجد النبوي، أما ذات الحجرة فإنها لم تدخل في المسجد كما تقدم، وبعد ذلك صنع للحجرة ثلاثة جدران، جدار من جهة القبلة، وجدران على شكل مثلث من أجل إذا صلى الناس لا يستقبلون شيئاً من الغرفة التي فيها القبر النبوي. ثم بعد ذلك لما خُشي على الحجرة النبوية وضعت الحواجز والشبوك مربعة على أربعة أركان أعلى من الأركان الأول.

قوله: (فِيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو)، يعني كان الرجل يُدخل رأسه في تلك الغرفة فيدعو.

قال: (فَنَهَاهُ)، وذلك لأن القبور ليست محلًا للدعاء للنفس؛ بل الدعاء للنفس عند القبور على جهة الاستقلال نوع من البدع، لأن النبي ﷺ لم يفعله ولم يرشد إليه، وإنما إذا زار الإنسان القبور شرع له أن يسلم عليهم وأن يدعو لهم. قال: (وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قُبْرِي عِيدًا»)، أي: لا تجعلوا القبر النبوي محلًا تكرر زيارته في أوقات معتادة.

قال: «وَلَا يَبُوتُكُمْ قُبُورًا»، فيه الأمر بأداء بعض الصلوات النوافل في البيوت. ثم قال: «وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ». قوله: (رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ)، هذا هو كتاب "المختارة" للضياء المقدسي، وهو من الكتب التي حرص فيها مؤلفه ألا يورد فيها إلا صحيح الأخبار حسب اجتهاده، وإن وقع فيه شيء نوادر، ليست على شرط الصحة. وهذا الخبر فيه روايان فيهما جهالة أولهما جعفر بن إبراهيم، والثاني علي بن عمر. ولكن يشهد له حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي هذا الباب :

- شدة حرص النبي ﷺ على أمته لئلا يدخل عليهم شيء من الشرك بدون أن يكونوا متحرزين منه.
- أن كل طريق يفضي إلى الشرك ينبغي سدُّه وعدم فتح الطريق له ، لئلا ينشأ في الناس من لا يعرف التوحيد فيدخل في هذه الأبواب من الشرك.
- النهي عن زيارة القبر النبوي على جهة التكرار المعتاد في وقتٍ بخصوصه ، مما يُشعر بالنهي عن الإكثار من زيارة القبر النبوي.
- الحرص على جعل البيوت تشتمل على شيءٍ من النوافل ، وألا تُجعل مثل المقابر.
- أن الصحابة قد تقرر عندهم أن المقابر لا يجوز فيها فعل شيءٍ من الصلوات.
- أن المسلم على النبي ﷺ من المكان البعيد يُماثل المسلم عليه من المكان القريب.
- «ليس هناك أحاديث في زيارة قبر النبي ﷺ بخصوصه ، إلا أحاديث لا يعول عليها ، كحديث : «من زار البيت فلم يزرنى فقد جفاني»^(١) ، وهذا حديث موضوع ، وقيل : ضعيف حدًّا ولا يصح أن يعول عليه.
- النبي ﷺ حي في قبره حياة برزخية ، ليست مماثلة للحياة في الدنيا ، والأرواح تصعد وتذهب ، وهذا فيه دلالة على أنه إذا سلّم على النبي ﷺ أعيدت عليه ، وصعود الأرواح لا يتنافى مع الحياة ، فالنائم مثلًا تصعد روحه وتذهب وتأتي ، تصل إلى السماوات وإلى مشارق الأرض ومغاربها ، ومع ذلك هو حي.

(١) موضوع ، أخرجه أبو حاتم ابن حبان في المجروحين ٧٣/٢ (١١٢٨) ، وابن الجوزي في الموضوعات ٢١٧/٢ ، وابن عدي في الكامل ٢٤٨٠/٧.

[٢٣] بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْْبُدُ الْأَوْثَانَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطُّغُوتِ» [النساء: ٥١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَةَ وَالْحَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطُّغُوتِ» [المائدة: ٦٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا» [الكهف: ٢١].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوً الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»، أَخْرَجَاهُ ^(١). وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلُغُ مَلِكُهَا مَا زَوَىٰ لِي مِنْهَا، وَأَعْطَيْتُ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا قَضَيْتَ قَضَاءَ فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ إِلَّا أَهْلَكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ وَلَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ يَأْقُطَرُهَا حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» ^(٢)، وَرَوَاهُ الْبُرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي الْأُمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّىٰ تَعْبُدَ فِتْنَةٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَأَنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ،

(١) أخرجه البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩) بلفظ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشير وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم»، وفي لفظ: «لسلكتموه».

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٨٩)، وأبوداود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢١٧٦)، وابن ماجه (٣٩٥٢).

وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي. وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النساء.

الثانية: تفسير آية المائدة.

الثالثة: تفسير آية الكهف.

الرابعة: وهي أهمها: ما معنى الإيمان بالجبت والطاغوت؟ هل هو اعتقاد

قلب، أو هو موافقة أصحابها مع بغضها ومعرفة بطلانها؟

الخامسة: قولهم: إن الكفار الذين يعرفون كفرهم أهدى سبيلا من المؤمنين.

السادسة: وهي المقصودة بالترجمة: أن هذا لا بد أن يوجد في هذه الأمة، كما

تقرر في حديث أبي سعيد.

السابعة: التصريح بوقوعها، أعني عبادة الأوثان في هذه الأمة في جموع

كثيرة.

الثامنة: العجب العجاب: خروج من يدعي النبوة، مثل المختار، مع تكلمه

بالشهادتين، وتصريحه بأنه من هذه الأمة، وأن الرسول حق، وأن القرآن حق.

وفيه: أن محمدا خاتم النبيين، ومع هذا يصدق في هذا كله مع التضاد الواضح،

وقد خرج المختار في آخر عصر الصحابة، وتبعه فئام كثيرة.

التاسعة: البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية كما زال فيما مضى، بل لا تزال

عليه طائفة.

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، وأحمد (٢٢٤٥٢)، وابن أبي

عاصم في الآحاد (٤٥٦)، وابن حبان (٦٧١٤)، والحاكم (٨٣٩٠).

العاشرة: الآية العظمى: أنهم مع قتلهم لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم.

الحادية عشرة: أن ذلك الشرط إلى قيام الساعة.

الثانية عشرة: ما فيهن من الآيات العظيمة.

منها: إخباره بأن الله زوى له المشارق والمغرب، وأخبر بمعنى ذلك، فوقع كما أخبر، بخلاف الجنوب والشمال. وإخباره بأنه أعطي الكنزين. وإخباره بإجابة دعوته لأمته في الاثنتين. وإخباره بأنه مُنع الثالثة. وإخباره بوقوع السيف، وأنه لا يرفع إذا وقع. وإخباره بظهور المنتبين في هذه الأمة. وإخباره ببقاء الطائفة المنصورة. وكل هذا وقع كما أخبر، مع أن كل واحدة منها من أبعد ما يكون في العقول.

الثالثة عشرة: حصر الخوف على أمته من الأئمة المضلين.

الرابعة عشرة: التنبيه على معنى عبادة الأوثان.

قول المؤلف ها هنا: (بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ).

سبب إيراد المؤلف لهذه الترجمة: أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَالَ: أَنْتُمْ يَا مَنْ تَدْعُونَ التَّوْحِيدَ تَحْذَرُونَ الْأُمَّةَ مِنَ الشَّرْكِ، وَالشَّرْكَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ فِي الْأُمَّةِ، فَبَيَّنَ الْمَوْلَفُ أَنَّ النُّصُوصَ قَدْ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ الشَّرْكَ سَيَقَعُ فِيمَنْ يَنْتَسِبُ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَيَنْتَسِبُ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَمَّ فَإِنَّ مَا لَا يَقْبَلُ قَوْلَ بَعْضِهِمْ بِأَنَّ الدَّعْوَةَ لِلتَّوْحِيدِ لَا مَكَانَ لَهَا لِأَنَّ النَّاسَ مُوَحِّدُونَ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَنْطَلِي عَلَيْهِمْ تَرَهَاتِ الْمُشْرِكِينَ؛ فَهَذِهِ مَزَاعِمُ كَاذِبَةٌ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَخْبَرَ بِأَنَّ بَعْضَ مَنْ يَنْتَسِبُ لِدِينِ الْإِسْلَامِ سَيَكُونُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيَعْبُدُ الْأَصْنَامَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَمَنْ تَمَّ فَمَحَاوَلَةُ الْبَعْضِ صَدِّ النَّاسِ عَنِ دَعَاةِ الْحَقِّ وَالتَّوْحِيدِ بِدَعْوَى أَنَّ الشَّرْكَ لَنْ يَوْجِدَ فِي الْأُمَّةِ مَحَاوَلَةً غَيْرَ مَقْبُولَةٍ، بَلْ هِيَ دَعْوَى بَاطِلَةٌ.

وهكذا أيضاً بعض الناس عندما يُحدِّث من وسائل الشرك مثل اتخاذ الأصنام والتمثيل أو غيرها من الوسائل؛ تجده يقول: الناس تنوَّروا وأصبح عندهم عقول لا يُمكن أن تنطلي عليهم مثل هذه السلوكيات، ولا يُمكن أن يعود الشرك إلى الأمة، وهذا أيضاً كلامٌ خاطئ؛ بل إن النصوص قد دلت على وقوع الشرك في هذه الأمة، وما من زمان إلا ويوجد فيه فئام من الناس سيتركون دين الإسلام مع انتسابهم إليه، وسيعبدون غير الله، وهذا نلاحظه جلياً خصوصاً مع وسائل الاتصال، ووسائل التواصل الاجتماعي، ووسائل الإعلام، فإننا نجد دعوات الشرك باسم التقدم والتطور، وبأسماء أخرى يدعون فيها إلى مضادة النصوص الشرعية، وإلى تقديم غير النصوص عليها، وإلى صرف شيء من العبادات كعبادة التسليم التَّام لغير الله -جلَّ وعلا- وأمثلة هذا جليَّة في عصرنا الحاضر.

ثم أورد المؤلف آية النساء في قوله -جلَّ وعلا-: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾، والمراد بذلك اليهود والنصارى، وإن كانت هذه الآية قد نزلت أصالةً في اليهود، فإنهم مالؤوا كفار قريش، وشهدوا لأهل مكة بأنهم أفضل ديناً ومعتقداً من المسلمين.

قال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾؛ لأنهم لم يأخذوا بجميع الكتاب، فتركوا بعضه.

قال: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، الأصل في الجبت أنه ما لا قيمة له، بحيث يُجعل له القيمة والمنزلة.

وأما الطاغوت: هو ما تجاوز به المرء حده، فهذا له قيمة ولكن يتجاوزون به مكائته ومنزلته.

وقد فسر بعض الصحابة الجبت بالسحر، والطاغوت بالشیطان.

والشاهد هنا: أنهم من أهل الكتاب ومع ذلك آمنوا بالجبوت والطاغوت. وقد أخبر النبي ﷺ أن ما يقع في الأمم السابقة سيقع مثله في هذه الأمة، وهذا هو وجه الشاهد من إيراد هذه الآية، أنه لا بد أن يوجد في هذه الأمة من يؤمن بالجبوت والطاغوت، ولذلك نجد في أزمان متفاوتة أن هناك من يتعاطون السحر ويقدمونه ويعملونه وهم ينتسبون لهذه الأمة، وهكذا أيضًا هناك من يتولّى شياطين الإنس والجن، ويعيبون على من وقف في وجه هؤلاء الشياطين، وقد يشغّبون عليه.

فأول ما لامهم الله -جلّ وعلا- عليه هو إيمانهم بالجبوت والطاغوت. وأما الثاني: في قوله: «وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا» [النساء: ٥١]، وسبب نزول هذه الآية كما تقدّم أنّ اليهود قالوا لأهل مكة: انتم أهدى من أهل المدينة^(١).

قوله: «وَيَقُولُونَ» جملة حالية، أي يستمرون في هذه المقالة. «لِلَّذِينَ كَفَرُوا» من المشركين الذين يعبدون الأصنام، ويشركون في عباداتهم، يقولون عنهم بأنهم أهدى من الذين آمنوا سبيلًا، يعني أكثر هداية، وهذا نوع من أنواع الكفر، لأن تقديم الشرك على التوحيد كفر، والزعم بأن الشرك أولى وأحسن هداية من الإيمان شرك.

(١) أخرجه الطبراني (١١٦٤٥)، والبيهقي في دلائل النبوة ٣/١٩٣، ورد من مرسل عكرمة أخرجه عبدالرزاق في التفسير (٦٠٣)، وابن جرير ٢٤/٦٥٧، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٤٤١)، وسعيد بن منصور (٦٤٨)، وابن شبه ٢/٤٥٢، ومن مرسل مجاهد أخرجه ابن جرير الطبري (٩٧٩١)، وابن أبي حاتم (٥٤٥٨).

ومثله من يقول: طريقة النصارى أحسن من طريقة المسلمين، فالنصارى عندهم حرية وديموقراطية، وأن الإسلام ليس فيه شيء من هذا؛ فعندما يقول إن طريقة الغربيين أحسن من طريقة الإسلام يكون قد مائل هؤلاء الذين ذكرهم الله - جلَّ وعلا - في كتابه، وعاب الله عليهم هذه المقالة.

ثم أورد المؤلف آيةً أخرى تدلُّ على أنَّ الأوثان ستعبد في هذه الأمة، وسيصرف بعض هذه الأمة عبادتهم لغير الله - عزَّ وجلَّ - فقال سبحانه: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمْ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾، لأنَّ الله - عزَّ وجلَّ - يبيِّن أن بعض أهل الكتاب والكفار إذا نودوا إلى الصلاة اتَّخذوها هزواً ولعباً، فرد الله - جلَّ وعلا - عليهم بيان طائفة أضل من هؤلاء الذين يستهزؤون بهم، فإذا كنتم يستهزؤون بهؤلاء فمن باب أولى أن لا ترضوا عن من هو شرُّ منهم.

قال: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمْ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾، أي أنه سيُثاب من الله بالشواب السيء، وسيُعاقب من الله - جلَّ وعلا - .
قال: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾، أي: أبعدهم عن رحمته.

قال: ﴿وَوَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾، يعني أنهم مع وجود هذه العقوبات الشنيعة عندهم إلا أنهم استمروا على عبادة الطَّاغُوت، وتقدم معنا أن الطَّاغُوت هو: كل ما تجاوز الحد من متبوع أو معبودٍ أو مطاع.
وفي قوله: ﴿وَوَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ دلالة على أن أهل الكتاب قد صرفوا شيئاً من العبادة لغير الله، وقد أخبر ﷺ أن هذه الأمة سيقع فيها مثلما وقع في أهل الكتاب، وإذا كان بعض أهل الكتاب قد عبد الطَّاغُوت؛ فلا بد أن يوجد في هذه الأمة من يعبد الطَّاغُوت.

قال: «أَوْلَيْكَ شَرُّ مَكَانًا»، يعني هؤلاء الذين لعنهم الله وغضب عليهم ومع ذلك عبدوا الطَّاغوت شرُّ مكانًا، أي: أسوأ منزلة من الذين سبقهم، وأبعد عن الحق وأدخل في الضلال والغواية، وأبعد عن سواء السبيل.

والسَّبِيل: هو الطَّرِيق، وسواءه هو وسطه المستوي المعتدل.

ثم أورد آية ثالثة، وهي قوله تَعَالَى: «قَالَ الَّذِينَ عَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا»، حيث عاب الله -عزَّ وَجَلَّ- عليهم هذه المقالة، ومع ذلك فعلوها، وإذا كانوا قد فعلوا وسائل الشرك فحينئذٍ سيوجد في هذه الأمة من يفعل مثل فعلهم.

ثم أورد المؤلف حديث أبي سعيدٍ أن رسول الله ﷺ قال: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، أي: ستسيرون على الجادة التي سارت عليها الأمم السابقة.

قال: «حَذَوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ»، إذا كان السَّهْم في طرفه بعض الرِّيش فإنها تسمى "قُدَّة" وكل واحدة منها تكون محاذية للقُدَّة الأخرى، فإذا كان من أهل الكتاب من يعبد الأصنام ومن يعبد الطواغيت، ومن يتخذ وسائل الشرك؛ فإن من هذه الأمة من سيسير على طريقتهم حذو القذة بالقذة، ويفعل مثل فعلهم.

قال: «حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، مبالغة في أن هذه الأمة سيكون منها مثل ما كان من الأمم السابقة.

ثم سُئِلَ النبي ﷺ عن المراد بقوله: «مَنْ قَبْلَكُمْ»؛ (قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»)، أي إذا لم يكن هؤلاء الذين ستبعونهم حذو القذة بالقذة؛ إذن فمن هو الذي تتبعونه؟!

ودلَّ هذا على أن ما وُجِدَ عند اليهود والنصارى من انحراف سيوجد في هذه الأمة مثله، فإذا كان في اليهود من غلا في أنبياء الله وأوليائه فإنه سيوجد في هذه

الأمة من يكون كذلك، وإذا وُجد في تلك الأمة من يعبد الأصنام، فإنه سيوجد في هذه الأمة من يفعل ذلك.

ثم أورد المؤلف حديث ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ»، أي: قرب لي معالم الأرض، حتى تمكنت من مشاهدتها وإبصارها.

قال: «فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا»، لما زويت له الأرض رأى المشارق والمغرب، ولم يرَ جهة الشمال والجنوب.

قال: «وإِنَّ أُمَّتِي سَيَلْنُ مَلِكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا»، أي أن ملك هذه الأمة سينتشر في المشرق والمغرب، ولم يذكر الشمال ولا الجنوب، وهذا هو ما وقع بعد ذلك، وهذا من علامات النبوة، حيثُ انتشر ملك المسلمين من الصين شرقاً إلى الأندلس غرباً، لكن في الشمال والجنوب لم يكن انتشار الإسلام والدين فيهما مثل انتشاره في المشرق والمغرب.

قال: «وَأَعْطِيتُ الْكَزْنَينِ»، أي: تمكنت من أخذ المالين العظيمين.

قال: «الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ»، قيل: الأحمر هو الذهب، والأبيض: هو الفضة.

وقيل المراد بذلك: ملك فارس والروم.

ثم قال صلى الله عليه وسلم: «وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا سَنَةٌ بَعَامَةً»، أي أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا ربه ألا ينزل بهذه الأمة عقوبة واحدة تستأصل شأفة هذه الأمة، في سنة عامة بحيث تكون هناك نازلة تعم جميع أفراد الأمة فتهلكهم.

قال: «وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ»، سأل

النبي صلى الله عليه وسلم ربه عدم تسليط الأعداء على كل هذه الأمة، فقد يوجد تسليط

جزئي، أو يوجد تسليط بسبب ابتعاد الناس عن دينهم وتركهم لدين الله، فاستجاب الله -جلّ وعلا- له هاتين الدعوتين.

قال: «وإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ»، فيه دلالة على أنّ الدعاء من القضاء والقدر، ولا يُقال بأنّ الدعاء يُعارض القضاء، بل الدعاء سبب من الأسباب الداخلة في القدر.

مثال ذلك: الزّواج من القضاء والقدر الذي ينتج عه الولد، ولا يُمكن أن يكون هناك ولد إلا إذا كان هناك زواج، فالزواج سبب من الأسباب، ومثله الدعاء فهو سبب من الأسباب.

قال: «وإِنِّي أَعْطَيْتَكَ لِأُمَّتِكَ أَلَّا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ بَعَاثَةٍ»، أي أن الله -عزّ وجلّ- تفضل على نبيه ﷺ بالألّا يُنزل بأمتة عقوبة عامّة تشملهم جميعاً في سنة واحدة. وقوله «أَعْطَيْتَكَ»، فيه فضل النبي ﷺ حيث أعطاه الله وأجاب دعاءه. وقوله: «لِأُمَّتِكَ»، فيه فضيلة هذه الأمة، حيث نالوا من الأحكام والتخفيفات والفضائل ما لم تنله الأمم السابقة.

قال: «وَأَلَّا أَسْلَطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ»، أي أعطيتك يا محمد إجابة دعائك، فلن أسلط على أمتك عدواً من سوى أنفسهم. قوله: «فَيَسْتَبِيحَ بِيَضَّتْهُمْ»، المراد بالبيضة: قيل بيضة السلاح. وقيل: إنه كناية عن مركز ولاية أهل الإسلام.

قال: «وَكَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ يَأْقُطَرِهَا»، ومن هنا فنحن لا نخشى من قوة أعدائنا ولا من مهارتهم ولا من مكرهم ولا من تكالبيهم، لأننا نعلم أن الله -جلّ وعلا- سيقينا شرهم، وإنما نخاف من ذنوبنا ومعاصينا.

قال: «حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا»، أي أن الخوف على هذه الأمة من أن يسלט الله بعضهم على بعضٍ بسبب ذنوبهم ومعاصيهم. ومن هنا فالمؤمن العاقل يحرص على جمع كلمة أهل الإسلام على الحق، ولن يجتمعوا إلا على حق، فلن يجتمعوا على الباطل، فيعرف الناس بأحكام الله وبشريعته، ويبين لهم ما يترتب على أفعالهم من عقوبات دنيوية وأخروية، ويحاول أن يجمعهم وأن يؤلف بينهم، ويتقرب لله -عزَّ وجلَّ- بالإصلاح بين المتخاصمين منهم ونحو ذلك.

قال المؤلف: (وَرَوَاهُ الْبُرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ: «وَلَيْتَمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأُمَّةَ الْمُضِلِّينَ»)، الأئمة: قيل هم العلماء، أو من ينتسبون إلى العلم ممن يقتدى بهم.

وقيل المراد بهم: أصحاب الولايات.

والمضلين: هم الذين يدعون الناس إلى الضلالة أو يرغمونهم عليها.

فحصر الخوف هنا على الأمة في جانب الأئمة المضلين.

قال: «وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ»، أي: إذا أصبح بعضهم يقاتل بعضهم الآخر، فحينئذٍ سيستمرون على ذلك، ولذلك منذ عهد عثمان إلى عصرنا الحاضر لازال الاقتتال بين أفراد الأمة موجوداً، إن انتفى من بلدٍ لم ينتفِ من بلدٍ آخر، وإن انتفِ من غالب البلدان وجدنا من البلدان ما يوجد فيه تقاتل وخصومة بين المنتسبين لهذا الدين.

قال: «وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ»، أي لا بد أن توجد طائفة تردّد وتشرك بالله، وتصرف عبادتها لغير الله -جلَّ وعلا.

قال: «وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنَةٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ»، أي: لا بد أن يوجد في كل عصر من يعبد الأوثان.

قال: «وَأَنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ»، هذا خبر من النبي ﷺ لا بدَّ

من وقوعه.

وقوله: «كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ»، أي: يزعمون كذباً أنهم أنبياء، ويكون لهم مكانة ومنزلة ويتبعهم خلق كثير، وأما من ادَّعى النبوة ولم يتبعه أحدٌ فهؤلاء كثر لا يحصرهم عدد الثلاثين.

قال: «وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي»، أي: لا تصدقوا هؤلاء الذين يدَّعون أنهم أنبياء، لأن الله -عزَّ وجلَّ- قد أخبر عن نبيه أنه خاتم النبيين، كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

قال: «وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ»، أي: لا بدَّ أن يوجد قائل بالحق في كل زمان، ولا بدَّ أن يكون منصوراً، ومن هنا فإن نصر الله للعبد يكون بحسب تمسكه بالسنة وعمله بالتوحيد.

قال: «لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَّلَهُمْ»، أي أن أهل السنة وأهل التوحيد مهما كاد لهم الأعداء فإن الله -عزَّ وجلَّ- يجعلهم لا يتضررون بهذا الكيد، وهذا مشاهد في كل زمان، نجد أن أهل الباطل يدعون إلى مضايقة أهل التوحيد وأهل السنة ومن يتبع سلف الأمة، ويحاولون أن يضيقوا عليهم، مرة بسفك دم، ومرة بمصادرة مال، ومرة بإبعاد بسجن، ومرة بغير ذلك من أنواع الوسائل، ومع ذلك يبقى أهل التوحيد منتصرين يؤيدهم الله -عزَّ وجلَّ- وينصرهم على عدوهم، لذا قال هنا: «لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَّلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

ثم ذكر المؤلف عدداً من المسائل المتعلقة بهذا، قال: (معنى الإيمان بالجبوت والطاغوت؟ هل هو اعتقاد قلب، أو هو موافقة أصحابها مع بغضها ومعرفة بطلانها؟)، فإن اليهود لما جاؤوا إلى المشركين كانوا يعلمون أن النبي ﷺ

صديق، ويعلمون أن دين الإسلام حق، وأن هذا الدين خير من عبادة الأوثان، ومع ذلك أظهروا بألسنتهم خلاف ما يعتقدون، فقالوا للمشركين: أنتم أهدى، وهم أضل سبيلاً؛ وهم يبغضون أهل الباطل هؤلاء ولا يقبلونه، فدلّ هذا على أن الإيمان ليس مجرد اعتقاد بالقلب، وكما دل على أنه لا يصح موافقة أصحاب الأوثان في عباداتهم وطرائقهم.

قال المؤلف: (قولهم: إن الكفار الذين يعرفون كفرهم أهدى سبيلاً من المؤمنين)، هذه مقالة اليهود التي عابهم الله -عزَّ وجلَّ- من أجلها، فلما تكلموا بباطل يخالف ما يعتقدونه عاب الله عليهم.

قال: (أن هذا لا بد أن يوجد في هذه الأمة)، لأنه إذا فعل بنو إسرائيل ذلك فإنه لا بد أن يقع في هذه الأمة مثله، فسيقع في الأمة من يفضل الكفار المشركين على المؤمنين الموحدنين، كما وجد ذلك من أعداء هذه الدعوة.

وفي هذه الأحاديث صرح ﷺ أن عبادة الأوثان ستقع في الأمة لا محالة.

قال المؤلف: (العجب العجاب: خروج من يدعي النبوة، مثل المختار، مع تكلمه بالشهادتين، وتصريحه بأنه من هذه الأمة، وأن الرسول حق، وأن القرآن حق. وفيه: أن محمداً خاتم النبيين، ومع هذا يصدق في هذا كله مع التضاد الواضح، وقد خرج المختار في آخر عصر الصحابة، وتبعه فئام كثيرة)، يعني العجب أن أولئك الذين يدعون أن الوحي ينزل عليهم يصدقون بالقرآن، وهم يقرؤون: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، ومع ذلك يثبتون النبوة لبعض الناس الذين بعد عهد النبوة.

وتجد مثال ذلك في عدد من الفرق مثل: البائية والقاديانية وغيرها؛ جعلوا أصحابهم أنبياء وتبعهم خلق واغترتوا بهم، وصاروا على طريقتهم.

والمقصود أنه لا ينبغي أن يستدل بالكثرة في مثل هذه المسائل.
قال: (البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية)، فإنه لما قال ﷺ: «وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ»، فلا بد أن يكون الحق موجوداً في الأمة، ولا بد أن يكون هناك من يقول به في الأمة ويكون عليه طائفة من الناس.

قال: (أنهم مع قلتهم لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم)، فقوله: من خذلهم: أي ترك نصرتهم. وقوله: من خالفهم: أي لم يوافقهم على ما هم فيه؛ ففيه دلالة على أنه لا يوجد مضرة حقيقية لأولئك الذين دعوا للتوحيد فقام في مقابلتهم أهل الشرك والضلالة، وإذا فاتهم شيء من الدنيا فإنه يعوضهم الله ما هو خير منه وأصلح، وفيه أن هذه الأمة ستبقى إلى قيام الساعة.

الطائفة المنصورة والفرقة الناجية لها معالم، وهي: التمسك بالكتاب والسنة، والعمل بإجماع الأمة، وما عليها سلفها، كما قال النبي ﷺ: «هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»^(١)، فهذه صفة الطائفة المنصورة، لا يقدمون قول أحد على النص كائناً من كان، سواء من الأئمة أو من أرباب المذاهب أو من غيرهم.

ثم ذكر المؤلف ما يتعلق بحديث ثوبان، فأخبر أن هنا معجزة لكون هذه الأمة امتد سلطانها شرقاً وغرباً ولم يمتد شمالاً ولا جنوباً، وفيه أن النبي ﷺ أعطي الكنزين، فقد أعطاه الله كنز كسرى وكنز قيصر، وأعطى أتباعه.

(١) أخرجه الحاكم ٢١٨/١ (٤٤٤)، واللالكائي (١٤٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٩٨/١٣، والطبراني ٣٠/١٣ (٦٢)، وفي الأوسط (٧٨٤٠)، وابن بطة في الإبانة (١)، ٢٦٤، ٢٦٥)، وابن وضاح في البدع (٢٥٠)، والآجري في الأربعين ص ١١٤، وفي الشريعة (٢٤)، وأسلم بن سهل في تاريخ واسط ص ١٩٦، والعقيلي في الضعفاء ٢/٢٦٢، وقوام السنة في الترغيب (٩٦٣).

قال المؤلف: (وإخباره بأنه مُنع الثالثة)، وهو عدم اقتتال بعض الأمة مع بعضهم الآخر، وفيه أن السيف إذا وُضع في هذه الأمة فإنه سيستمر ولن يُرفع إلى قيام الساعة.

وفي هذا الحديث معجزة، لأن النبي ﷺ أخبر أن بعض هذه الأمة سيفني بعضهم الآخر، وأن بعضهم سيَتَّخذ نساء بعضهم سبيًا.

وفي هذا الحديث: التحذير من الأئمة المضلين الذين يدعون الناس إلى الباطل، وإلى مخالفة الشريعة.

قال المؤلف: (وإخباره بظهور المتنبئين في هذه الأمة. وإخباره ببقاء الطائفة المنصورة. وكل هذا وقع كما أخبر، مع أن كل واحدة منها من أبعد ما يكون في العقول)، ولذلك إذا جاءك النص فصدقه ولو كان فيه ما لا يقبله عقلك ولا يُسلم به في الوهلة الأولى.

قال المؤلف: (حصر الخوف على أمته من الأئمة المضلين)، لأنه قال: «وَأَمَّا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ»، وذلك لأن الأئمة المضلين يصدون الناس عن الحق باسم الحق، ولذلك يُخشى من الجماعات التي تنتسب للإسلام وتسمّى باسم الإسلام، وهي تضاد الإسلام وتدعو إلى خلافه، فالخوف علينا منها أكبر، ولذلك لما شاهد بعض أهل الغرب ذلك، أصبحوا يحاولون أن يوجد لهم نصير ممن ينتسب إلى الإسلام.

قال المؤلف: (التبويه على معنى عبادة الأوثان)، وأنه ليس المراد به مجرد السجود تحت الصنم.

[٢٤] بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وَقَوْلُهُ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطُّغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

قَالَ عُمَرُ: «الْجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطُّغُوتُ: الشَّيْطَانُ»^(١). وَقَالَ جَابِرُ: «الطُّوَاغِيْتُ: كَهَانَ كَانَتْ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ»^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ»، قَالَوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ»^(٣). وَعَنْ جُنْدَبَ مَرْفُوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ»^(٤). وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ بُجَالَةَ بْنِ عَبْدِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «أَنْ أَقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرٍ»^(٥). وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها: «أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ

(١) أخرجه ابن المنذر في التفسير (١٨٧٠)، وابن جرير في التفسير (٩٧٦٦)، ونسبه السيوطي في الدرر المنثور ٥٦٤/٢، للغريبي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم. وانظر: مسند الفاروق لابن كثير ٥٦٩/٢.

(٢) أخرجه ابن جرير (٥٨٤٥)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٤٥٢)، وانظر: تغليق التعليق ١٩٥/٤.

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

(٤) المرفوع ضعيف، لحال إسماعيل بن مسلم، أخرجه الترمذي (١٤٦٠)، والحاكم (٨٠٧٣)، والطبراني (١٦٦٥)، والدارقطني (٣٢٠٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٣٤٧٨)، والبيهقي ٢٣٤/٨ (١٦٥٠٠).

(٥) أخرجه البخاري (٣١٥٦)، وأبوداود (٣٠٤٣)، والترمذي (١٥٨٧)، والنسائي في الكبرى (٨٧٦٨)، وأحمد (١٦٥٧)، والشافعي في المسند (١٦١٢)، وعبدالرزاق (٩٩٧٢)، وابن أبي شيبة (٢٨٩٨٢).

لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ»^(١)، وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدُبٍ^(٢). قَالَ أَحْمَدُ: (عَنْ ثَلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ)^(٣).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية البقرة.

الثانية: تفسير آية النساء.

الثالثة: تفسير الجبت والطاغوت، والفرق بينهما.

الرابعة: أن الطاغوت قد يكون من الجن، وقد يكون من الإنس.

الخامسة: معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي.

السادسة: أن الساحر يكفر.

السابعة: أنه يقتل ولا يستتاب.

الثامنة: وجود هذا في المسلمين على عهد عمر، فكيف بعده؟.

قال الإمام رحمته الله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ).

مما يتنافى مع التوحيد: السحر؛ ولذلك ذكر المؤلف هذا الباب في كتاب التوحيد، وذلك لأن السحرة يستخدمون الجنَّ بواسطة ما يعقدونه وينفثونه في العقد، ويرغمونهم على مثل هذا الأمر ليحققوا مرادهم في الناس، أو مراد من يطلب منهم.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٣٢٤٧)، وعبدالرزاق (١٨٧٤٧)، وابن أبي شيبة (٢٧٩١٢)،

والطبراني ٢٢(٣٠٣)، والبيهقي ٨/٢٣٤، وابن وهب في الجامع (٤٩٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٩٧٧)، والطبراني (١٧٢٥)، والدارقطني (٣٢٠٥)، والحاكم

(٨٠٧٥)، والبيهقي (١٦٣٠١).

(٣) ذكره عبدالله بن أحمد في مسائل أبيه (١٥٤٣).

ولذا جاءت الشريعة بتحريم السحر تحريمًا قاطعًا؛ بل جاءت بكفر أصحابه، وجاءت الشريعة بربط القلوب برب العزة والجلال، سواء فيما يتعلق بالجن الذين يستخدمون، ويُلزَمون بمثل هذا الأمر من قبل هؤلاء السحرة، أو من قبل سادتهم ببيان أن هذا العمل مسخَطٌ لله -عزَّ وجلَّ- ويجعل صاحبه من الجن في نار جهنم خالدًا مخلدًا.

وهكذا جاءت النصوص بمخاطبة السحرة، بتبيين أن عملهم كفرٌ وشركٌ وردَّةٌ، وأيضًا جاءت الشريعة بمخاطبة الذين يذهبون للسحرة ببيان أن عملهم كفرٌ أيضًا، فعند البزار من حديث ابن مسعود موقوفًا عليه في حكم المرفوع: «من أتى كاهنًا أو عرافًا أو ساحرًا فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»^(١). قيل: الأكبر، وقيل: الكفر الأصغر، غير المخرج من الملة.

- الساحر لا يُخبر عن الأمور المجهولة، وإنما الساحر يعمل عملًا لأمرٍ مستقبل، أما الذي يُخبر عن الأمور الماضية فهذا كاهن أو عراف، والذهاب إليهما حرام، بل مخرجٌ من ملة الإسلام إذا لم يكن على سبيل الاختبار لهما، وكشف حقيقتهما والتحذير منهما.

وهكذا أيضًا جاءت النصوص بمخاطبة أولئك الذين يخشون من السحر والسحرة بربط قلوبهم بالله -عزَّ وجلَّ- وبيان أن السحرة لا يؤدون شيئًا من الأعمال، ولا يُمكن أن تصل أمورهم إلى نتيجة إلا بإذن الله -جلَّ وعلا- كما قال سبحانه: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وبيان أن

(١) أخرجه البزار (١٨٧٣)، وأبو يعلى (٥٤٠٨)، والشاشي (٨٩١)، والبيهقي ٢٣٣/٨ (١٦٤٩٧)، وابن الجعد في المسند (١٩٤١، ١٩٤٥)، والخلال في السنة (١٤٠٧)، واللالكائي (١٩٠٠)، وابن وهب في الجامع (٦٨٧).

تعلم السحر والعمل به ضارٌّ بصاحبه، قال تعالى: ﴿وَيَتَعَامُونَ مَا يَصُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ۗ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾، فدلَّ هذا على كفر السَّاحِرِ والجن الذين يتعاملون مع السَّحرة، وعلى كفر الذاهبين المصدقين لهم.

وإذا علم العبد أن المتصرف في الكون هو ربُّ العزة والجلال التجأ إلى ربِّه ووحدَه سبحانه، ولم يخف من السَّحرة، وعرف أنه لن يأتيه إلا ما كتب الله له، وعرف أن العبد ما دام متمسكاً بالالتجاء إلى الله والتضرُّع بين يديه فإن أولئك السحرة لن يصلوا إلى مرادهم على غايته، فإن الله -جلَّ وعلا- قد بين أن السحرة لا يفلحون ولا يُمكن أن يفوزوا لا في الدنيا ولا في الآخرة، قال -جلَّ وعلا-: ﴿مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَيَبْطِلُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصَلِّحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٨﴾ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: ٨١-٨٢]، وقال: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩].

وإذا نظر العبدُ في أحوال الخلق وجد أن الساحر قد يتمكن من إلحاق ضررٍ -بإذن الله- ببعض العباد الذين يغفلون عن شيءٍ من الذكر، لكن الله -جلَّ وعلا- يجعل العاقبة على السحرة وعلى الجن الذين يستعين بهم السحرة، وهذا مصداق قول الله: ﴿وَلَا تَحْقِقُ الْمَكْرَ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣]، والسحر من المكر السيء.

وقوله هنا: ﴿وَلَا تَحْقِقُ﴾، يعني لا يأتيهم عقوبته الشنيعة من كل جانب، وأن العقوبة الشنيعة للمكر السيء تكون بأصحابه، وهي العقوبة التي تحيط بهم من كل جانب، لكن غير أصحاب المكر السيء قد يصلهم بعض الأذى اختباراً من الله -جلَّ وعلا- لكنه لا يحيق بهم من كل جهة، وإذا كان المسحور على تقوى وطاعةٍ

وإيمانٍ فإن العاقبة له والنصر سيكون له لا محالة ، كما قال تعالى : ﴿وَالْعِقبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾
 [الأعراف: ١٢٨] ، وقال : ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

وإذا نظر الإنسان في أحوال السحرة وجد أنهم أبأس الناس وأفقرهم ، وأبعدهم
 عن الراحة والطمأنينة ، وفي حالة مزريّة في الدنيا ، مع ما ينتظرهم من العقوبة
 الشنيعة في الآخرة ، فإذا كانوا لم ينفعوا أنفسهم فمن باب أولى ألا يتمكنوا من نفع
 غيرهم.

وذكر المؤلف قول الله تعالى : ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ
 خَلْقٍ﴾.

قوله : ﴿وَلَقَدْ﴾ ، للتحقيق ، والمراد بها بنو إسرائيل ، لأنهم أتبعوا ما تتلوا
 الشياطين على ملك سليمان من السحر والكذب والتحريف ، ونحو ذلك.
 ثم قال تعالى : ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ ، يعني أن هذه الأمور الكفريّة لا تُنسب إلى
 سليمان.

قال : ﴿وَلَيْكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ
 هَرُوتَ وَمَرْوَتَ﴾ ، هاروت وماروت ملكان أنزلهما الله -جلّ وعلا- إلى الأرض
 ليختبر بهما العباد من بني آدم ، وأنزل معهم شيئاً من المعاصي والذنوب
 والكفريّات والشركيّات ؛ لينظر هلى يستجيب الناس إلى داعي الله أو يستجيبوا
 لهؤلاء الذين أرسلوا للناس على سبيل الاختبار والابتلاء.

ثم قال : ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ ، أي : من بدل دينه بهذا السحر فحينئذٍ ليس
 له في الآخرة من خلاق ، فلا قيمة له في الآخرة.

ثم أورد قول الله -جلَّ وعلا - : «يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطُّغُوتِ»، المراد بذلك : التصديق والعمل المبني على ذلك التصديق.

وهذه الآية نزلت في اليهود، فإن اليهود قد ضادوا دين الله، وصدر منهم ما صدر، ومما صدرَ منهم السحر، ولذا ذمَّهم الله -عزَّ وجلَّ- بقوله: «يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطُّغُوتِ»، ومما يدخل في الجبت: السَّحْر.

ثم أورد المؤلف كلام جابر: (الطَّوَاغِيَةُ: كَهَانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ)، والسحرة من الطواغيت، لأنهم تجاوزوا ما وضعه لهم الشَّارِع من مكانة ومنزلة، ومن ثمَّ فهم طغاة، لأنهم تجاوزوا ما لهم من المكانة. قوله: (كَهَانٌ)، أي: أقوام يدعون معرفة الغيب.

قوله: (كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ)، أي يأتيهم وحي الشيطان، فيوحي إليهم في نفوسهم، حصل كذا...، مما وقع سابقاً، فهو يعرفه بواسطة أتباعه، فيوقعه في قلب هذا التابع، فيخبر الآخرين به فينخدعون بذلك، وأما الأخبار في المستقبل فقد يتنبأ بشيءٍ من ذلك، وإن كان قد يكذب في بعض ذلك.

ثم أورد المؤلف حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَيَّقَاتِ»، أي: الذنوب الكبيرة التي توبق العبد، وتلقيه في نار جهنم. قوله: (قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ»)، أي: صرف شيء من العبادة لغير الله، أو الإقرار بأن غير الله يستحق شيئاً من العبادة معه سبحانه.

قال: «وَالسُّحْرُ»، وتقدَّم معنا أن المراد بذلك: الرُّقى التي توضع في العقد ونحوها من أجل عطف القلوب أو تغيير الأحوال.

ثم قال: «وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»، فهذا أيضاً من الكبائر، وقد تواترت النصوص في تحريمه.

قال: «وَأَكْلُ الرِّبَا»، فلا يجوز للمسلم أن يأكل الربا، سواء أكله من مسلم، أو من ذمي، أو من مرتد.

قال: «وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ»، لقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا» [النساء: ١٠].

قال: «وَالْتَوَلَّى يَوْمَ الزُّحْفِ»، أي: إذا وقع القتال بين المسلمين وغيرهم واصطفّت الجنود؛ فحينئذٍ يجب على كل واحدٍ ممن حضر الواقعة أن يبقى في قتاله، ولا يجوز له أن يرجع، فإذا رجع فقد ارتكب كبيرةً من الكبائر، قال الله -جلّ وعلا-: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ فِقَةً فَاتَّبِعُوا وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» [الأنفال: ٤٥]، وقال: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ ﴿١٦﴾ وَمَنْ يُؤَلِّمِهِمْ يُؤَمِّدُهُمْ ذُرَّةً إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِقَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ» [الأنفال: ١٥-١٦].

قال: «وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ»، أي: أن من الكبائر اتهام النساء بالفاحشة، لقول الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» [النور: ١٩].

ثم أورد المؤلف حديث جندب مرفوعاً: «حَدَّثَ السَّاحِرِ ضَرْبَهُ بِالسَّيْفِ»، وفي لفظه: «ضربةٌ بالسيف».

والمراد بذلك: الاستمرار في ضربه بالسيف عند رقبتة حتى يحصل منه الموت، لأن الساحر عنصرٌ فاسد أراد من الشر والضرر أن يلحق غيره، مما قد يوهم نفسه من أنه يكسب به من أمور الدنيا.

وسبب إيراد هذا الحديث أن جندباً دخل على بعض ولاية بني أمية فوجد رجلاً عنده يدعي أنه ساحر، فأخرج سيفه وقتله في ذلك الموطن، وبهذا استدل أحمد وجماعة على أن الساحر يُقتل على أنه مرتد.

ثم أورد المؤلف في صحيح البخاري عن بُجَالَةَ بنِ عَبْدِ قَالَ: (كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَنْ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ)، فهذا دليل على أن الساحر يُقتل بكل حال، وأن الساحر لا يحتاج إلى استتابة، وأن الساحر يثبت له الحكم بمجرد ثبوت السحر عليه.

قوله: (قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرٍ)، هذا فيه تطبيق عملي للحديث السابق، وفيه أن مدعي الإسلام قد يوجد بينهم من يتعاطى السحر، ولكن لا يعني هذا أنهم غير كفار؛ فالساحر كافر على الصحيح بدلالة النصوص السابقة.

قال: (وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا فَقُتِلَتْ) أي أن الجارية - المملوكة - سحرت حفصة بنت عمر.

قال: (وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدُبٍ)، أنه أمر بقتل رجل سحره، فقتل. قال: (قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم)، وهم عمر وجندب وحفصة.

وأهل الإسلام لا يقيمون الحدود ولا القصاص في البلد من أنفسهم، ولذلك فإن النبي صلى الله عليه وسلم في مكة لم يُقم حداً ولم يقتل ساحراً، ولكن ينبغي التوجه للجهات الرسمية في ذلك البلد لبيان شدة خطر مثل هؤلاء وسوء صنيعهم، كما ينبغي تذكير الناس بالأذكار وتعويدهم عليها ليسلموا - بإذن الله عز وجل - من مثل هؤلاء.

وفي هذا الخبر من الفوائد:

- تفسير هذه الآيات الواردة في الباب المتعلقة بالسحر، وهناك آيات أخرى تعلق بالسحر، مثل قوله: «وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۗ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوْقَ الْحَقِّ وَتَطَّلَ مَا كَانُوا يَعمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَعَلِبُوا هَتَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَبِيرِينَ ﴿١١٩﴾» [الأعراف ١١٧-١١٩]، وقوله: «مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾» [يونس: ٨١].

- تفسير آية النساء، وتفسير الجبت والطاغوت، فتقدم معنا أن الطاغوت: ما تجاوز به حده، فالأصنام التي تُعبد من دون الله هذه طواغيت، وهكذا الأشخاص الذين يُطاعون في معصية الله، فهؤلاء طواغيت.

والأصل في لفظ الجبت: عدم قيام الإنسان بالواجب عليه فيما يتعلق بأصل الدين، وفي السحر تركُّ للقيام بواجب الله، ولذا صدق عليه هذا الاسم. قال المؤلف: (الرابعة: أن الطاغوت قد يكون من الجن)، كما في المستعان بهم من السحرة من الجن في السحر.

قال: (وقد يكون من الإنس)، فهؤلاء المعبودون المتبوعون طواغيت، وفي الغالب أن من يتعاطى السحر أو يستعمله ينتقل لأن يكون طاغوتًا، لأنه أراد لنفسه أن يتجاوز إلى حد أعلى من الحد الذي قُدِّر له شرعًا، فهو يستخدم السحر ليعبد أو يُرفع ونحو ذلك، أو يحصل شيئًا من الدنيا مع تفويت الآخرة، ولذا قال تعالى: «وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴿١٠٢﴾» [البقرة: ١٠٢].

قال: (معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي)، وإلا فجميع المحرمات منهي عنها، لكن خُصَّت هذه الموبقات لكونها من الكبائر.

قال: (أن الساحر يكفر)، وبذلك قال الجمهور.

وقال الشافعية: لا يكفر إلا إذا وُجد في سحره ما يكفر به.

- بعض أهل العلم يفرق في السحرة، فيكفر بعضهم ولا يكفر آخرين، فيقول: من كان بأمر ظاهر لا يكفر صاحبه، والأظهر أن النصوص دلت على تكفير الساحر مطلقاً، قال تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

قال: (أنه يقتل ولا يستتاب)، التوبة على نوعين:

- توبة متعلقة بأمر الآخرة.

- توبة متعلقة بأمر الدنيا.

فما يتعلق بأمر الدنيا: فإن التوبة ندرأ بها الحدود وندرأ بها العقوبات، ونحو ذلك من أمور الدنيا، وأما التوبة الأخرى المتعلقة بأمر الآخرة فإنها تكون في قلبه ويتنفع بها في الآخرة.

وقد يوجد عند الإنسان توبة بلسانه، لكن قلبه ليس بتائب، أو يوجد في قلبه توبة ولكن لسانه لا يجراً أن يجعله يتكلم بها، فالتوبة التي بين العبد وبين ربه الظاهر أنه لا مانع من أن تكون مقبولة، بخلاف التوبة المتعلقة بأفعال العباد، لأنه لم يتب هنا إلا خوفاً من الناس لا خوفاً من الله.

قال المؤلف: (وجود هذا في المسلمين على عهد عمر، فكيف بعده؟)، أي: أن السحر واستخدام السواحر كان موجوداً في عهد عمر ومن بعده، وهذا عهد عمر القريب من عهد النبوة وولايته طويلة؛ ومع ذلك وُجد السحر، فلذلك لا يستغرب وجود السحرة في أي زمان، ولكن المستغرب عدم إقامة الحدود عليهم.

وإذا نظر الإنسان في السحرة وجدنا أن كلَّ صاحب شر يحاول أن يستعين بالسحرة، ولكن يقرب الله -جلَّ وعَلا- عليهم سحرهم، فيعود ذلك الشر إليه في الغالب.

وتقدّم أن السحرة يستعينون بالجن من أجل أن يحققوا أهدافهم وأغراضهم، وهؤلاء الجن عصاة، وقد يكونوا مشركين -وهو الغالب- وبعض الناس يمؤّه فيجعل فيما يستعمله من السحر آيات قرآنية لتضليل الناس وحتى لا يعرفون حقيقة حاله، ونحن لا نحتاج في مثل هذا إلى أدلة جديدة، فعندنا الكتاب والسنة قد حكمت على أفراد الناس، وجعلت للرقية عدداً من الضوابط، وبالتالي فهؤلاء الذين يدعون الرقية وغيرها لا بد من عرضهم على هذه الضوابط الشرعية.

أما تعليق القلوب بهؤلاء الذين يدعون خفة اليد من الأمور المخالفة للشرع، والسؤال: هل هذا سحر أو ليس بسحر؟

نقول: هذا على نوعين:

النوع الأول: ما خفي سببه، وفي أعرف الناس أن هذا لا يقع، كمن يجرُّ سيارته بشعرة من شعر رأسه، فهذا نوع من أنواع السحر، وقد يستعمل الشياطين في هذا، واستعمال الشياطين على وجه خفيٍّ يسمى سحراً، ويكفر به صاحبه، ولا يجوز التمكن لمثل هؤلاء لعرض ما لديهم؛ فإن هؤلاء دجالون، ويضعون حياة الأمة بلا فائدة، ويتخذون هذا وسيلة إلى جلب المال، فيضعون أموالاً للدخول على هذه المواطن.

ومثل هذا من يقوم بإدخال الأشياء الكبيرة العظيمة في المواطن الصغيرة، فهذا من السحر، فقد يضع خرقة في طاولته، ويؤمّه على الناس، فهذا من السحر لأنه يخفي على الناس حقيقة فعله وطريقته.

ومن هنا فإن مما يتقرب الإنسان به إلى ربه تبين حقيقة هؤلاء، وكشف عوارهم، وتعريف الناس بأنهم لا يفيدون الأمة؛ بل يضرّونها، وأن هؤلاء ومن يتبعهم من الجن يضرّون الأمة، ويوقعونها في شرٍّ عظيمٍ، وهم ممن يحاول صد الناس عن دين الله بإشغالهم عما ينفعهم في مثل هذه الأمور وصرّهم إلى التي ضررها واضحٌ جليٌّ، ولذلك لا بد من التقرب لله -عزَّ وجلَّ- بنصح هؤلاء والتحذير منهم، والتحذير من حضور جلساتهم.

النوع الثاني: ما يتمكّن الناس من معرفته عند التدقيق فيه، ومثل هذا من المحرمات، لا تنتفع الأمة فيه بشيءٍ، وهو ضررٌ محضٌ، ويُتوقّف في تكفيره.

[٢٥] باب بيان شيء من أنواع السحر

قال أحمد: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانِ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ»^(١). قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ. وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ. وَالْجِبْتُ: قَالَ الْحَسَنُ: رِنَّةُ الشَّيْطَانِ. إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ^(٢). وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَأَبْنِ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، الْمُسْنَدُ مِنْهُ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ^(٣). وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(٤). وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ أُبْتِكُمْ مَا الْعِضَةُ؟ هِيَ: النَّعِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥). وَلَهُمَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَّانِ لَسِحْرًا»^(٦).

(١) أخرجه أحمد (١٥٩١٥)، وأبوداود (٣٩٠٧)، والنسائي في الكبرى (١١١٨)، وابن حبان (٦١٣١)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٤٤٢)، والطبراني ١٨/ (٩٤٣)، والبيهقي ٨/ ٣٩، ومعمر في الجامع (١٩٥٠٢)، وابن أبي شيبة (٢٦٤٠٥)، والدولابي ١/ ٨٦، وابن سعد ٧/ ٣٥، والحربي في الغريب ٣/ ١١٧٧، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣١٢.

(٢) مسند أحمد (٢٠٦٠٤)، سنن أبي داود (٣٩٠٨)، سنن البيهقي ٨/ ١٣٩، والمعجم الكبير للطبراني ١٨/ (٩٤٤)، وشرح السنة للبغوي ١٢/ ١٧٧.

(٣) أخرجه أبوداود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦)، وأحمد (٢٨٤٠)، والبيهقي ٨/ ٢٣٨ (١٦٥١٣)، وابن أبي شيبة (٢٥٦٤٦)، والحربي في غريب الحديث ٢/ ١١١٩، والخرائطي في مساوي الأخلاق (٧٣٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤٧٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٣١/ ٣٨.

(٤) أخرجه النسائي (٤٠٧٩)، والطبراني في الأوسط (١٤٦٩)، وابن عدي ٥/ ٥٥١.

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٢٦)، والدارمي (٢٧٥٧)، وأحمد (٤١٦٠).

(٦) أخرجه البخاري (٥٧٦٧)، وأبوداود (٥٠٠٧)، والترمذي (٢٠٢٨)، وبنحو مسلم (٨٦٩).

فيه مسائل:

الأولي: أن العيافة والطرق والطيرة من الجبت.

الثانية: تفسير العيافة والطرق.

الثالثة: أن علم النجوم من نوع السحر.

الرابعة: العقد مع النفث من ذلك.

الخامسة: أن النميمة من ذلك.

السادسة: أن من ذلك بعض الفصاحة.

هذا باب آخر مما عقده المؤلف في السحر، والسحر قد تواترت النصوص في بيان شدة إثم أصحابه وسوء عاقبتهم في الدنيا والآخرة.

وقد تقدم لنا شيء من الأخبار والآثار في هذا الباب، والذي يدعو إلى انتشار السحر عدد من الأسباب:

السبب الأول: قلة الذكر عند الناس، فعندما يكون الناس بعيدين عن ذكر الله -عزَّ وجلَّ- تتمكَّن الشياطين من إلحاق الضرر بهم، وأما إذا أكثروا من ذكر الله -عزَّ وجلَّ- واعتصموا به سبحانه والتجؤوا إليه فإن الله -جلَّ وعلَّ- يكفيهم السحر، ويكفيهم شر السحرة.

السبب الثاني: إرادة الناس الدنيا فقط، فإن الناس عندما يقدمون الدنيا على الآخرة يسعون في تحصيلها بكل طريق، وإن كان ذلك بطريق يغضب رب العزة والجلال، ومن يتوجه إلى السحر نجد أنهم من أجل رغبتهم في أمور الدنيا يفسدون على أنفسهم أمر الآخرة، فإنك تجد الواحد منهم يرغب في تأليف قلب أو في حصول على مال، أو في شيء من الأمور الدنيوية؛ فيقدم الدنيا على الآخرة.

والقاعدة الشرعية: أنَّ من راعى الآخرة فقد يلحقه بعض النقص في أول الأمر، لكن العاقبة له في الدنيا مع رفعة الدرجة يوم القيامة.

السبب الثالث: الجهل عند الناس، بل ووجود من يفتي جهلاً بتسويغ الذهاب إليهم، أو وجود من يتمكن من التدليس على الناس باسم القراءة، أو باسم المعالجة، أو باسم الطب ونحو ذلك؛ وهو يزاول السحر الذي يكفر المرء به. وقد يوجد أيضاً من الناس من يفتي بإجازة الذهاب إلى السحرة إما ابتداءً، وإما بما يتوهم من أن الساحر يتمكن من مضادة عمل السحرة، فالساحر لا يتمكن من رفع عمل ساحر آخر، وإنما يُتمكّن من رفع السحر بواسطة القراءة الشرعية، وأما الساحر الآخر فإنه قد يعلم بوجود السحر بشياطينه الذي يخدمهم، لكنه لا يتمكن من فك ذلك السحر.

والسحر على أنواع، منه ما يكون شركاً أكبر يخرج الإنسان به من دين الإسلام، وهذا هو السحر المعهود وهو المشهور باسم "السحر". وهناك أنواع تكون مما يدخل في معنى السحر بحسب المعنى اللغوي، فإن السحر في اللغة: ما خفي سببه ولم يُعرف كيف أثر؛ ولذلك فإن الأشياء الخفية يطلق عليها أسماء من هذه المادة، ولذا فإن آخر الليل يسمى "السحر"^(١)، وقالت عائشة: «توفي رسول الله ﷺ بين سحري ونحري»^(٢)، ذلك لأن هذا مما يُخفى ولا يُعرف ما هو.

(١) قال عائشة رضي الله عنها: «انتهى وتر رسول الله ﷺ إلى السحر»، أخرجه البخاري (٩٩٦)، ومسلم (٧٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣١٠٠)، ومسلم (٢٤٤٣).

وهكذا أيضاً فإنَّ اسم "السحر" يُطلق في اللغة على الأمر الخفي الذي لا يُعرف سببه^(١).

ثم ذكر المؤلف عدداً من الأمور التي تدخل في معنى السحر لغة، منها ما يُمنع منه في الشرع، ومثّل له بعدد من الأمور، منها:

أولاً: العيافة؛

والمراد بالعيافة كما فسرهما عوف رحمته الله أنها: زجر الطير. أي أنه يقوم ببعث الطير وطرده، فإذا توجه يميناً فمعناه أن الأمر الذي سيقدم عليه أمر طيب يُرغَّب فيه، وإذا ذهب إلى جهة اليسار فهذا أمر غير مرغوب فيه، ولذلك يتركونه.

وهذه العيافة أثرت في نفس أولئك الذين يتطيرون، ومن هنا فلها تأثير خفي في النفوس، ولذلك كان لها نصيب من معنى السحر.

ثانياً: الطرق؛

(الطرق)، وفسره عوف بأنه الخط يُخط في الأرض، وذلك لأنهم كانوا في الجاهلية يخطون خطوطاً، ثم بعد ذلك يستخدمون هذه الخطوط، فمرةً يمسخون أحد هذه الخطوط، ثم ينظر ماذا بقي، فإن كان ما بقي بصورة حسنة، أو يُمكن أن يستبعد منه شيء أو يُصور شيئاً مما ترغبه النفوس؛ قالوا: أقدم على الأمر، وإن وجدوا الباقي بعد مسح هذا الخط مما لا يُرغَّب فيه قالوا: سيصيبك أمرٌ جليل، وسيصيبك شيء من المصائب، ولذلك نهوا عنه.

(١) انظر: أحكام القرآن للجصاص ٥١/١، وتفسير ابن فورك ١٧٤/١، نزهة الأعين النواظر لابن الجوزي ٣٥٣/١، تفسير الرازي ٦١٩/٢، المصباح المنير ٢٦٧/١، كشاف اصطلاحات الفنون ٩٣٦/١، معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار ١٠٤١/٢.

ثالثاً: الطيرة:

الطيرة، وسيأتي لها باب مستقل، وهي أن يتطير الإنسان ويتشاءم من بعض المخلوقات التي يقدرها الله -جلّ وعلاً-، فإن ربط الوقائع بحركات الطيور أو التشاؤم مما لا يعرف سببه

من أمثلة ذلك: أنه إذا بدأ الواحد منهم في السفر فقابله طيرٌ، فإن أتى من اليمين إلى الشمال تفاءلوا بذلك، وإن أتى من الشمال إلى اليمين تطيروا وتشاءموا، ويردهم ذلك عن مواصلة أسفارهم.

رابعاً: الجبت:

فإن المؤلف بعد ذلك قال: (والجبت)، وتقدم معنا أن الجبت هو الأمر الخفي الذي يخفى سببه، وفسره الحسن بأنه رنة الشيطان، وتقدم معنا أن عمر رضي الله عنه فسره بأنه السحر، ومما فسره به رنة الشيطان الغناء والمعازف، فإن لها تأثيراً في بعض النفوس لا يدري ما سببه، وفسر بصوت المصيبة.

ثم قال: (ولأبي داود والنسائي وابن حبان في صحيحه المسند منه) وأما زيادة التفسير التي تكون في آخره فإنها لم ترد عندهم.

خامساً: التنجيم:

فقد أورد المؤلف حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر».

والاقتباس: أخذ الشيء على صورته.

وقوله: «شعبة من النجوم»، أي: جزءاً من النجوم.

قال: «فقد اقتبس شعبة من السحر»، فقد كانوا في الجاهلية يعتقدون أن الكواكب تؤثر في حوادث الناس الأرضية، ولذلك يقولون: هذا التأثير سببه

خفي؛ فجعله النبي ﷺ من السحر، والتنجيم الذي يُظن معه أن النجوم لها تأثير في وقائع الناس هذا من الأمور المذمومة الممقوتة في الشريعة.

ومن العجب في زماننا الحاضر أن بعضهم يدعي الفهم والمعرفة، ثم يقولون: إن النجوم تؤثر على حياة الناس، ويضعون جدولاً للنجوم في صحفهم، يقولون من وُلد في البرج الفلاني حصل له كذا وكذا، ومن وُلد في البرج الفلاني حصل له كذا وكذا؛ فهذا من التنجيم، والصحيفة التي تكتب هذا التنجيم لا يجوز للإنسان أن يشتريها، لأنها مشتملة على علم مخالف للشريعة جعله النبي ﷺ شعبة من السحر، وهكذا دعمها بأي وسيلة من وسائل الدعم كتنقل ما فيها من أخبار، أو بالدعاية لها، أو بنقلها بين الناس ونحو ذلك.

لكن إذا عرف الناس ما يتعلق بالنجوم وما يحدث في أوقات خروجها من تأثيرات في أوقات النجوم، وما يحدث فيها من تأثيرات ينسبونها لله -عزَّ وجلَّ- كما يقولون: في النجم الفلاني يغلب أن يكون هناك برد يرسله الله، وفي النجم الفلاني يغلب أن يكون هناك مطر ينزله الله، ويعتقدون أن الله هو الجالب لهذه الأمور، فإن هذا ليس من التنجيم المذموم في الشريعة.

وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا في الحديبية، وصلوا الفجر على إثر سماء أتهم بالليل، فقال النبي ﷺ: «قال الله -عزَّ وجلَّ-: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي، فأما من قال مطرنا بفضل الله؛ فهذا مؤمن بالله كافرٌ بالكوكب، وأما من قال مطرنا بنوء كذا؛ فهذا كافر بي مؤمنٌ بالكوكب»^(١).

(١) أخرجه البخاري (١٠٣٨)، ومسلم (٧١).

سادساً: النُفْثُ فِي الْعَقْدِ:

ثم أورد المؤلف حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر».

فإن من السحر أن يكون هناك عقد تُعقد ويُنفث فيها، ويُكلم فيها برطنٍ شركية وتعويذات من أجل إحضار الجن واستعمالهم فيما يخالف الشرع.

قال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٤﴾، ومثل هذا العمل من السحر الذي يكفر صاحبه، ولا يجوز لأحد أن يعين عليه بأي نوع من أنواع الإعانة، حتى الجن يحرم عليهم أن يعاونوا هؤلاء الذين ينفثون ويعقدون هذه العقد، ويجب عليهم أن يتوبوا إلى الله -عزَّ وجلَّ- من طاعتهم، وإذا كان عليهم ضغط وجب عليهم أن يعودوا إلى أولئك الذين استعملوهم فيفسدوا أعمالهم ويُعجزوهم عن التَّمكُّن من التأثير على نفوسهم.

ثم قال ﷺ: «ومن سحر فقد أشرك»، أي: أن من سحر فقد خرج من هذا الدين، وهذا فيه دلالة لمذهب الجمهور بأن الساحر يكفر ككفر أكبر يخرج به من دين الإسلام.

والسبب في أنهم يعتقدون هذه العقد: أنهم يعتقدون أن السحر لا ينحل إلا بفك هذه العقد، ولذلك قد يجعلونه مع الأموات في قبورهم، وقد يجعلونه في زجاجات ويقذفونها في البحار، ونحو ذلك.

وقد جاءت النصوص الشرعية ببيان أن هذا القرآن شفاء، وبيان أن سورة البقرة لا تستطيعها البطة -أي السحرة- ولذلك فإن من واطب على الأدعية الشرعية والرقى الشرعية أزال الله -جلَّ وعلا- عنه آثار هذا السحر.

وفي الحديث دلالة على أن جميع أنواع السحر الذي يُتعارف عليه في الاصطلاح الشرعي بأنه سحر يُعد كفرًا وشركًا يخرج به الإنسان من دين الإسلام، ولا يلزم هذا الحكم فيما سمي بذلك بحسب دلالة اللغة.

ثم قال ﷺ: «ومن تعلق شيئًا وكل إليه»، أي: من تعلق قلبه بأحد من الخلق تخلى الله عن نصرته وتأييده، وجعل أمره إليه، ومن هنا فإن على العبد أن يتوكل على الله -عزَّ وجلَّ- وأن يعلم أن أزمَّةَ الأمور بيده سبحانه، وأنَّ العباد إنما هم أسباب، وبالتالي ينظر إليهم على هذا المعيار، ويعرف أنهم لن ينفعوه ولن يضره إلا بقدر من الله، وإرادة من الله، وأمر من الله -جلَّ وعلا-.

ومن هنا فعلى الموحدين أن تتعلق قلوبهم بالله -جلَّ وعلا- الذي يدبر الأمر، الذي هو فعَّالٌ لِمَا يُريد، الذي إذا أراد شيئًا فإنما يقول له كن فيكون، الذي من نصره فهو المنصور على الحقيقة، ومن خذله فهو المهزوم لا محالة.

قال: «ومن تعلق شيئًا وكل إليه»، فيه دلالة على أن من علق قلبه بالله فإن الله سيكفيه أمره، فإن من تعلق قلبه بالله فإنه سيُوكل إلى الله، ومن ثمَّ سيتولى الله شأنه.

والتعلق بالله بأن يعرف العبد أن الله هو الضَّارُّ النافع، وأن العباد إنما هم أسباب، ومن ثمَّ لا يُقدم شيئًا من المعاصي ليرضي العباد، وإنما يُقدم طاعة الله على طاعة من سواه كائنًا من كان، ويعتقد أن الله -جلَّ وعلا- هو الغني وهو المتصرف في الكون، وهو الذي يغني من يشاء ويُفقر من يشاء، وبالتالي يتعلق قلبه برب العزة والجلال.

سادساً: النميمة:

فقد أورد المؤلف حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «ألا هل أنبئكم ما العضة؟» كذا بفتح العين "العضة"، وإن كان أهل اللغة يقولون بأنها بالكسر.

ثم فسرها النبي ﷺ بقول: «هي النميمة القالة بين الناس».

والنميمة يُراد بها نقل الحديث على جهة الإفساد، فيقال: فلان تكلم فيك بكذا وسبك، هذا نميمة، ويُقال: فلان لم يستجب لطلبك منه؛ فهذا نميمة، ومثله نقل أخبار الناس وأهل المدن والقبائل من أجل أن يحدث بينهم فرقة ونزاع، فهذا نميمة.

والنميمة من كبائر الذنوب ومن المعاصي العظيمة، وقد قال النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة قتات»^(١)، والقتات هو: النَّمَام.

وقد قال الله -جلَّ وعلا-: «وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠١﴾ هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ ﴿١٠٢﴾» [القلم: ١٠-١١]، فهذا من شأن أهل الجاهلية، أما أهل الإسلام فإنه على خلاف ذلك.

ولذلك فإنه إذا كان من قواعد أهل الكفر وأهل الشرك أن الإنسان إذا رغب أن يسود على الآخرين فرَّق بينهم؛ فإن أهل الإيمان على ضد ذلك، يقولون: إذا أردت أن تسود الناس فاجمعهم على الحق، تكن سيِّداً عليهم.

وقد جاءت النصوص بالترغيب في اجتماع الناس وتأليف قلوبهم، والترغيب في جعلهم متحابين متعاونين، والتحذير من التفريق بينهم، سواء كان ذلك

(١) أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥).

بالتفريق بين الزوج وزوجته، ولذا قال النبي ﷺ: «ليس منا من خيب امرأة على زوجها، أو عبداً على سيده»^(١).

ثامناً: سحر البيان:

حيث أورد المؤلف حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «إن من

البيان لسحراً».

والبيان: هو الكلام الفصيح الذي يتمكن صاحبه من الوصول إلى أهدافه بأقل الكلمات.

وسمي سحراً لأنه يؤثر في النفوس بتأثير خفي، فإن الكلام قد يقرب الإنسان به الحق باطلاً، ولذا قال النبي ﷺ: «إنكم لتختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه؛ فإنما أفضي له بجمرة من النار، فليأخذها أو ليدعها»^(٢)، ولذلك سمي النبي ﷺ البيان سحراً لأن له تأثيراً خفياً في القلوب من حيث لا يشعر صاحبه.

هل في هذا الحديث مدح للبيان أو ذم له؟

هذا من مواطن الخلاف بين أهل العلم، وعلى كل فإن الوصف بالبيان قد وصف الله به أنبياءه، فقال: «وَرَسُولٌ مُّبِينٌ» [الزخرف: ٢٩]، في مواطن من كتابه، وقال تعالى: «فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» [النحل: ٣٥]، ووصف كتابه فقال: «تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ» [يوسف: ١]، فدل هذا على أن البيان من الأمور

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (٥١٧٠)، وأحمد (٩١٥٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٨٠)، ومسلم (١٧١٣).

المطلوبة، ومن ثمّ نقول: البيان وسيلة يُنظر فيها إلى ما يؤول إليه، هل يؤول إلى الصد عن دين الله، أو الترغيب في شيءٍ من معاصي الله، أو في إبعاد الخلق عن الله -عزَّ وجلَّ- فإن هذا البيان يكون مذموماً غير مرغوبٍ فيه.

وقال المؤلف: (فيه مسائل:)، أي هذا الباب نستفيد منه مسائل متعددة.
قال: الأولى: (أن العيافة والطرق والطيرة من الجبت)، الجبت: الأمر الخفي -كما تقدم -.

وتقدم معنا بيان العيافة والطرق والطيرة.

قال: الثانية: (تفسير العيافة والطرق).

ثم قال: الثالثة: (أن علم النجوم من نوع السحر)، تقدم معنا أن المراد بذلك ما يدعون أنه علم يتمكنون به من معرفة الحوادث الأرضية بواسطة النجوم.

ثم قال: الرابعة: (العقد مع النفث من ذلك)، يعني ما يفعله السحرة من العقد ثم النفث فهذا من أنواع السحر.

قال: الخامسة: (أن النميمة من ذلك)، يعني من السحر.

قال: السادسة: (أن من ذلك بعض الفصاحة)، كما في الحديث: «وإن من البيان لسحراً»، فإذا كان البيان من أجل إحقاق باطل وإبطال حق فهو من الأمور المذمومة.

[٢٦] بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»^(١). وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢). وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ وَقَالَ: (صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»^(٣). وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلَهُ مَوْقُوفًا^(٤). وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَّيَّرَ، أَوْ تَطَّيَّرَ لَهُ، أَوْ تَكْهَنَ، أَوْ تُكْهِنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ، أَوْ سُجِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» رَوَاهُ الْبَزَّازُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ^(٥)، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ دُونَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٣٠)، وَأَحْمَدُ (١٦٦٣٨)، وَلَفْظُهُ: «فَصَدَّقَهُ» زِيَادَةٌ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَافَقَهُ عَلَيْهَا الْخَلَالُ فِي السَّنَةِ (١٤٠٢)، وَابْنُ بَطَّةٍ فِي الْإِبَانَةِ (٩٩٥)، وَبَدُونَهَا أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ٤٠٦/١٠، وَابِيهَقِي فِي السَّنَنِ (١٦٥١٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٩٠٤)، وَأَحْمَدُ (٩٥٣٦)، وَإِسْحَاقُ (٤٨٢)، وَابْنُ بَزَّازٍ (٩٥٠٢)، وَابْنُ الْجَارُودِ (١٠٧)، وَالْخَلَالُ فِي السَّنَةِ (١٢٥٢)، وَابِيهَقِي (١٤١٢٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٩٠٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٦٣٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٩٠١٧)، وَأَحْمَدُ (٩٢٩٠)، وَالحَاكِمُ ٤٩/١ (١٥).

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٥٤٠٨)، وَابِيهَقِي (١٦٤٩٧)، وَالتَّيَالِسِيُّ (٣٨١)، وَالشَّاشِيُّ (٨٩١)، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (١٤٥٣)، وَابْنُ وَهْبٍ (٦٨٧)، وَمَعْمَرُ فِي الْجَامِعِ (٢٠٣٤٨)، وَابْنُ الْجَعْدِ (٤٢٥)، وَابْنُ بَزَّازٍ (١٨٧٣).

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ بَزَّازٍ (٣٥٧٨)، وَالدُّوْلَابِيُّ فِي الْكِنِيِّ (٢٠٨٣)، وَالتَّبْرَانِيُّ ١٨/ (٣٥٥).

قوله: «وَمَنْ أَتَى» إلى آخره^(١). قَالَ الْبَغَوِيُّ: الْعَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدَّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ^(٢)، وَقِيلَ هُوَ: الْكَاهِنُ. وَالكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمَغِيَّاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ. وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ^(٣). وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الْعَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالْمُنْجِمِ وَالرَّمَّالِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ^(٤). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ أَبَا جَادٍ وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقٍ»^(٥).

فيه مسائل:

الأولى: لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن.

الثانية: التصريح بأنه كفر.

الثالثة: ذكر من تكهن له.

الرابعة: ذكر من تطير له.

الخامسة: ذكر من سحر له.

السادسة: ذكر من تعلم أبا جاد.

السابعة: ذكر الفرق بين الكاهن والعراف.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٦٢)، والضياء في المختارة (٤٢٦)، والبزار (٣٠٤٣/كشف)، وأبو يعلى كما في المطالب العالية (٢٤٩٤).

(٢) شرح السنة للبغوي ١٨٢/١٢.

(٣) انظر: جامع الأصول ٥٦٣/٥، واتفاف الخيرة ١١٤/٦ (٥٤٤٩).

(٤) مختصر الفتاوى المصرية ص ١٥٢، والفتاوى الكبرى ٦٣/١، ومجموع الفتاوى ٩٧٣/٢٥ و١٩٣.

(٥) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (١٩٨٠٥)، والخرائطي ي مساوي الأخلاق (٧٣٩)، وابن وهب (٦٩٠)، والبيهقي في السنن (١٦٥١٤)، وفي شعب الإيمان (٤٨٣١).

تقدم لنا في أبواب سابقة ما يتعلق بتحريم السحر وشناعة فعله، وعظم عقوبة صاحبه في الدنيا والآخرة، والتغليظ في إثبات السحرة، وسؤالهم عن أمور الإنسان، أو طلب الاستشفاء من طريقهم، وذكرنا شيئاً من أنواع السحر التي قد يظن بعض الناس أنها ليست من السحر، ومثلنا له بما يسمى بالحركات البهلوانية في السيرك وغيره، تجده يسحب السيارة العظيمة بربطها بشعره؛ فهذا نوع من أنواع من السحر، وكما أنه ممنوع منه في الشرع؛ فكذلك لا فائدة منه في الدنيا، ماذا يستفيد المشاهدون له؟! لا ينتفعون بذلك لا في دنيا ولا في آخرة، هذا من ضياع أموال الناس.

ومثل هذا ما يُزعم فيه أنّ الإنسان يغير شيئاً من وقائع الناس بسبب شيء من هذه الأسباب الخفية.

وفي الباب الذي سندرسه هذا اليوم مسألة عظيمة الشأن، تتطلع النفوس الجاهلة إلى ما يظنون أنه لديهم من معرفة وعلمٍ بأمور سابقة، ألا وهو الكلام في الكهان.

والكهان يدعون معرفة الغيب، ويظهرون أنهم يعرفون ما خفي على الناس. والكهان على نوعين:

النوع الأول: من يدعي المعرفة بأمور خفية سابقة، فهذا كاهن، ولو استعان بالجن، ولو كان يحقق مقاصد الناس، ولو كان يكشف عن أموالهم، ولو كان يظهر الله به السحر، ولو كان يعرف السراق ويعرف المجرمين، فكل هذا كهانة، ومراجعة الكهان ليس فيها خير لأنها ممنوعة في الشرع.

قد يقول قائل: إنهم يخبروننا بأمور ننتفع بها.

فنقول: لكن هذا لا يحصل إلا بشر أعظم، وما دام أن الشريعة نهت عنه فحينئذٍ لا يجوز لنا أن نتسفيد منه، ولو ظننا أنه يعود علينا بفائدة دنيوية، وإلا فكيف لنا

أن نضيع المصلحة الأخروية بسبب منفعة دنيوية إذا تأملها العاقل وجد أن فيها من الشر والسوء والضرر أضعاف ما يقابلها، ولذلك جاءت الشريعة بالنهي عن إتيان الكهان.

وفي زماننا المعاصر للكهانة أمثلة عديدة، تجد بعضهم يضع له هاتف جوال من رقم (٧٠٠) يتصل عليه الناس من مشارق الأرض ومغاربها ليسألونه عن وقائعهم السابقة وعمماً يحدث لهم.

وآخرون لديهم قنوات يتصل بهم المتصلون ويعلن لديهم المعلنون. وكذلك تجد هذا في بعض من يفتحون أماكن للكهانة باسم العيادات النفسية، أو من يتسمون باسم القراء، ويأخذون على الناس أموالاً، ولو أظهر الإنسان زي الصلاح، ولو وضع له حية وثوباً قصيراً، فالعبرة بحقائق الأمور التي تؤثر على معتقد الناس.

ومشاهدة العرافين في القنوات إذا كان على جهة التصديق لهم فإنه يدخل في الحديث، فهو آتاهم واستمع مقالتهم، وقبل ما جاء منهم، وبعض القنوات الآن تأتي بالعرافين باسم تفسير الرؤى.

النوع الثاني من أنواع الكهانة: ما يتعلق بالإخبار بالأمر المستقبل، يقول: سيحدث لك كذا وكذا، وغالب هؤلاء أنهم يتحدثون بعموميات، ولا يتحدثون في تفاصيل، وغالبها يكون في أمور متوقعة يتوقعونها فيتحدثون بها، وهذا التوقع قد يصدق وقد يكذب.

إذا تقرر هذا؛ فإن هذا النوع من أنواع الكهانة أشد من النوع الأول، وذلك لأن الخفي الماضي قد يعرفه بعض العباد، لكن المستقبل لا يعرفه إلا الله -جلّ وعلا- ومن هنا فادعاء معرفته جرأة على الله، وافتراء عليه سبحانه.

قال المؤلف: (باب ما جاء في الكهان ونحوهم)، أي ما حكمهم؟ وما حكم تصديقهم، وما حكم الذهاب إليهم، وهل هذا يؤثر على معتقد الإنسان أو لا يؤثر.

وقد أورد المؤلف عدداً من الأحاديث:

الخبر الأول: ما رواه مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أتى عرافاً، وفسر العراف بأنه من يدعي معرفة الأمور المغيبة.

قال ﷺ: «فسأله عن شيء» فيه تحريم إتيان الكهان لغير مقصد شرعي، أما من زار الكاهن ليقبض عليه أو ليثبت الدليل على أنه كاهن أو عراف؛ فهذا لا يدخل في هذا الخبر، لأن قوله «فسأله... فصدقه»، فيه دلالة على أن العقوبة الآتية لا تكون إلا بمجموع الأمرين - إتيان الكهان وتصديقهم.

والحديث فيه ترغيب المؤمن في البعد عن الكهان وعدم الاختلاط بهم، وعمّن يُخالطهم.

قال: «لم تقبل له صلاة أربعين يوماً»، أي أنه إذا صلى لم يؤجر عليها، لكنه إذا صلى فإنه قد يقال بأن صلاته صحيحة لا يطالب بقضائها.

وقال طائفة: بل تقبل صلاته متى تاب عن إتيان الكهان، أو كان مجيئه للكهان لغير غرض التصديق لهم.

قوله: «لم تقبل له صلاة أربعين يوماً» بينا أن المراد به أنه لا يؤجر على هذه الصلاة، لكنه إذا صلى سقط الأمر بذلك، وسقط الإثم عنه بالترك.

وأهل العلم قد فرقوا بين من يأتي إلى العرافين، وقسموهم إلى قسمين:

القسم الأول: من يأتي إليهم لينظر ما لديهم لا لمقصد شرعي، ولكنه لا

يصدقهم؛ فذهابه إليهم من المحرمات، لكن هل خبر الباب يصدق عليه؟

ورد في بعض الروايات لحديث الباب بدون زيادة «فصدقه»، ولذلك قال بعضهم: هذا الحديث الذي فيه «لا تقبل له صلاة أربعين يوماً» هو فيمن أتى للكهان ولم يُنكر عليهم ولم يُحاول كشفهم، لكنه لم يصدقهم.

القسم الثاني: من صدقهم، وهذا ورد فيه الأحاديث الآتية:

ثم أورد المؤلف حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من أتى كاهنا فصدقه بما يقول»، الكاهن: هو الذي يُخبر بالمغيبات المستقبلية.

قال: «فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»، فيه تحريم الكهانة، والتشديد فيها.

قال: (وللأربعة والحاكم وقال: صحيح على شرطهما)، أي على شرط الشيخين.

قال: (عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول»)، عطف التصديق على الإتيان، مما يدل على المغايرة بينهما.

قال: «فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»، هل المراد هنا الكفر الأصغر أو الكفر الأكبر؟

غالب نصوص الشريعة التي وردت بالحكم بالكفر تحمل على الكفر الأكبر إذا لم يوجد معها قرينة تصرف اللفظ عن ظاهره، وبذلك قال طائفة، وخالفهم آخرون.

ثم أورد المؤلف حديث عمران بن حصين مرفوعاً: «ليس منا من تطير أو تطير له»، تطير: أي تشاءم بأن ظنَّ أنَّ ما يحدث قريباً منه من أحوالٍ لا يرتضيها يكون لها أثر على الوقائع البعيدة.

وقوله: «ليس منا» فيه دلالة على أن الآتي كبيرة من الكبائر.

قال: «أو تكهن أو تكهن له»، فيه تحريم الكهانة، وتحريم الذهاب إلى الكهَّان، وتحريم التعاون مع الكهَّان بأي نوع من أنواع التعاون.

قال: «أو سحر أو سحر له»، فيه تحريم السحر وتحريم الذهاب إلى السحرة، وتحريم استعمال السحرة، بل فيه أن السحر والإتيان إليه كبيرة من كبائر الذنوب، لأنه قال «ليس منا».

ثم قال: «ومن أتى كاهنا» وهو المخبر عن المغيبات بأسباب خفية.

قال: «فصدقه بما يقول»، ولم يكذبه.

قال: «فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»، وقد أخذ جماعة من هذا اللفظ أن المراد به الكفر الأكبر.

قال: (رواه البزار بإسناد جيد)، البزار له مسند اسمه البحر الزخار.

قال: (ورواه الطبراني في الأوسط)، أي المعجم الأوسط، لأن الطبراني له ثلاثة معاجم: الكبير والصغير والأوسط، والأوسط مرتب حسب حروف شيوخ المؤلف.

قال: (بإسناد حسن من حديث ابن عباس دون قوله: "ومن أتى" إلى آخره).

ثم فسر البغوي العراف فقال: (الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة)، هذه المقدمات إن كانت لها أسباب واضحة فلا تعتبر من الكهانة.

قال البغوي: (وقيل: هو الكاهن. والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل. وقيل: الذي يخبر عما في الضمير).

ثم نقل المؤلف عن ابن تيمية أنه قال: (العراف: اسم الكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق).

قال المؤلف: (وقال ابن عباس - في قوم يكتبون أبا جاد، وينظرون في النجوم)، معناه يكتبون: أ - ب - ج - د؛ فكانوا إذا وجدوا كلمة نظروا في حروفها فحسبوا على طريقة الحساب لديهم، وبالتالي قد يمتنعون من عمل لأن مجموع هذه الكلمات كلمة غير مناسبة أو رقم غير مناسب، فيمتنعون بسبب مثل هذا، فهذا تطير وتشاؤم.

قال ابن عباس: (ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق)، خلاق: يعني نصيب.

قال المؤلف: (فيه مسائل:

الأولى: لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن)، لأن القرآن يكذبهم، ولأن القرآن فيه من الحقائق ما يدمغ طريقتهم.

قال: **(الثانية:** التصريح بأنه كفر.

الثالثة: ذكر من تكهن له)، وأنه قد وقع على كبيرة من كبائر الذنوب.

قال: **(الرابعة:** ذكر من تطير له)، المراد بذلك: أن يعزم على أمر، فيقول لوكيله: انظر، فإذا جاء الطير من هنا فأخبرني لأمتنع من السفر، وإن جاء الطير مع الجهة الأخرى فأخبرني لأعزم عليه.

قال: **(السابعة:** ذكر الفرق بين الكاهن والعراف)، فإن النبي ﷺ فرق بينهما، قال: «من أتى عرافاً أو كاهناً»، و"أو" تقتضي عدم المطابقة مما يدل على أن الكاهن يُغاير العراف.

ما معنى آباجاد؟

كتابة آباجاد، هو الأخذ من حروف الكلمات ما يُفسَّر به وقوع وقائع في المستقبل، فإذا تكلم متكلم بكلمة حسبوا حروفها، وقالوا: سيحدث لك كذا، وكذا، ومن زيادة إضلال الخلق أنهم قد يجعلونه في آيات القرآن.

يقول قائلهم: سيحدث في سنة كذا وكذا الواقعة الفلانية، يقول: حسبت الحروف في قوله -عزَّ وجلَّ- كذا..، ويأتي بآية عذاب أو آيات رحمة. ومثله من يأتي ويحسب أول آية في سورة الإسراء، ويقول: سنأخذ وسنحرر بيت المقدس في سنة كذا..

نقول: من أين أخذت هذا؟

يقول: لأن الله يقول: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]، ثم يقول: حرف (س) كذا وكذا من الحروف، وبالتالي سنأخذ المسجد سنة ١١٤٥٠!!

وبعض أهل العلم قد يستخدمونه في تأريخ الوقائع من أجل أن تُعرف، فيستخدمون كلمة أو كلمتين إذا حسبت حروفها وجدتها بالسنة التي وقعت فيها تلك الحادثة التي جاءت من أجلها القصيدة، فالحروف ثمانية وعشرون حرفاً: العشرة الحروف الأولى على رقم مفرد، ثم بعد ذلك التسعة الحروف التالية على الأرقام العشرية والتسعة الثالثة على الأرقام المئوية.

أ = ١، ب = ٢، ج = ٣، د = ٤، هـ = ٥، و = ٦، ز = ٧، ح = ٨، ط = ٩،
ي = ١٠، ك = ٢٠، ل = ٣٠، م = ٤٠، ن = ٥٠، س = ٦٠، ع = ٧٠، ف = ٨٠،
ص = ٩٠، ص = ١٠٠، ر = ٢٠٠، ش = ٣٠٠، ت = ٤٠٠، ث = ٥٠٠،
خ = ٦٠٠، ذ = ٧٠٠، ص = ٨٠٠، ظ: ٩٠٠، غ = ١٠٠٠، وهكذا...

قال معاذ الهراء:

عاجتُها أمرد حتى إذا شبت ولم تعرف أباجادها
سميت من يعلمها جاهلاً يصدرها من بعد إيراها^(١)

(١) أدب الكاتب للصلولي ص ٣٠، تاريخ العلماء النحويين للتوحي ص ١٩٦.

[٢٧] بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النَّشْرَةِ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ. وَأَبُو دَاوُدَ^(١)، وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا فَقَالَ: (ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ)^(٢). وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنِ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيَحِلُّ عَنْهُ أَوْ يُشْرُ؟ قَالَ: (لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ)^(٣). أ.هـ. وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يَحِلُّ السَّحْرُ إِلَّا سَاحِرٌ)^(٤). قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: النَّشْرَةُ: حَلُّ السَّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:

(١) صحيح، أخرجه أحمد (١٤١٣٥)، وأبوداود (٣٨٦٨)، وعبدالرزاق (١٩٧٦٢)، والبيهقي (٣٥١/٩)، وورد نحوه من حديث أنس، أخرجه البزار (٦٧٠٩)، والحاكم (٨٢٩٢)، وأبونعيم في حلية الأولياء ١٦٥/٧، وابن أبي حاتم في العلل ١٣٩/٦ (٢٢٩٣)، وابن حبان في الثقات ١٩٥/٨، ٣١٥.

(٢) أي: يكره التعاويذ والتمائم من القرآن وغيره، انظر: مسائل أحمد لحرب ٨١٧/٢، وزاد المعاد ٣٢٧/٤، والطب النبوي لابن القيم ص ٢٧٠، والآداب الشرعية لابن مفلح ٤٥٩/٢.

(٣) ذكره البخاري معلقاً قبل الحديث (٥٧٦٥)، وقد أخرجه متصلاً ابن جرير في تهذيب الآثار كما في تعليق التعليق ١٤٩/٥، كما أخرجه لحرب في مسأله ٨٣٨/٢، والأثرم كما ذكر ابن عبدالبر في التمهيد ٢٨١/٥، ٢٤٤/٦، وأخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٩٤٨)، ولوين في حديثه (١٣).

(٤) انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم ١٤٠/٦ (٢٣٩٣)، وأخرجه ابن جرير كما في تعليق التعليق ٤٩/٥، وقد ورد من حديث الحسن مرسلاً مرفوعاً، أخرجه أبوداود في المراسيل (٤٥٣)، وابن أبي شيبه (٢٣٥٠٦)، كما ورد نحوه من حديث الحسن عن أنس مرفوعاً وهو المشار إليه في الهامش السابق.

إِحْدَاهُمَا: حَلٌّ بِسِحْرِ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُجِبُّ، وَيُبْطَلُ عَمَلُهُ عَنِ الْمَسْحُورِ.

وَالثَّانِي: النَّشْرَةُ بِالرُّقِيَّةِ وَالتَّعَوُّدَاتِ وَالْأَدْوِيَّةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ^(١).

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن النشرة.

الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه مما يزيل الإشكال.

تقدّم معنا بيان تواتر النصوص بتحريم السحر، وعظم إثم المقدم عليه، وتحريم إتيان السحرة، وتبقى هنا مسألة وهي: ما حكم علاج السحر؟ وهل هو من الأمور المباحة أو الأمور الممنوع منها؟

علاج السحر يكون بثلاثة أمور:

الأمر الأول: علاج السحر بالرُّقى الشرعية، ومثل هذا جائز باتِّفاق أهل العلم، لقول النبي ﷺ: «لا بأس بالرُّقى ما لم تكن شركاً».

الأمر الثاني: علاج السحر ببعض الأدوية الطبيعية وأنواع الطبِّ.

فهذا هو الذي وقع فيه الاختلاف بين أهل العلم من التابعين فمن بعدهم.

القول الأول: إنَّ حل السحر بالأدوية الطبيعية من الأمور المباحة، وهو الذي

نقله المؤلف هنا عن ابن المسيب، واستدلوا على ذلك بعدد من الأدلة:

(١) إعلام الموقعين ٤/٣٠١، وزاد: (بل مستحب).

الدليل الأول: عموم النصوص الواردة بمشروعية العلاج والتداوي، ون ذلك ما ورد في السنن أن النبي ﷺ قال: «عباد الله تداووا»^(١).

الدليل الثاني: أن السنة قد وردت بمشروعية وجواز درء السحر قبل وقوعه بالعلاج الطبيعي، في قول النبي ﷺ: «من تصبَّح على سبع تمراتٍ عجوة لم يضره سحر ولا سم»^(٢). مما يدل على جواز رفعه بذلك

الدليل الثالث: أن الغاية التي من أجلها يُتعاطى هذا العلاج غايةً مطلوبةً شرعاً، وهي درء ما يقع على الناس من شرِّ السحرة، كما قال ابن المسيب: (إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يَنْفَعْ عَنْهُ).

القول الثاني: المنع من معالجة السحر بالأدوية الطبيعية، وهذا هو قول الحسن البصري، وواقفه جماعة من أهل العلم.

وتلاحظون أن المؤلف ذكر قول ابن المسيب والحسن، لأنهما قرينان، وقد توفيا في سنة واحدة وهي سنة عشرٍ ومائة.

(١) صحيح، أخرجه أبوداود (٣٨٥٥)، والترمذي (٢٠٣٨)، وابن ماجه (٣٤٣٦)، والنسائي في الكبرى (٥٨٧٥)، وأحمد (١٨٤٥٤)، والطيالسي (١٣٢٨)، وابن أبي شيبة (٢٣٤١٧)، والحاكم ١٩٨/٤ (٧٤٣٠)، والبخاري في التاريخ ٢/٢٠، وابن حبان (٦٠٦٤) من حديث أسامة بن شريك، كما ورد من حديث أبي الدرداء، أخرجه أبوداود (٣٨٧٤)، والطبراني ٢٤/٦٤٩، والبيهقي ٩/١٠، ومن حديث زيد بن أرقم أخرجه الطيالسي (٧٢١)، والطبراني (٥٠٩٠)، والحاكم ٤/٤٤٨ (٨٢٣٤)، ومن حديث أنس أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٤١٥)، وأحمد (١٢٥٩٥)، وابن عبد البر في التمهيد ٥/٢٨٤، والدولابي (١٣١٣)، والضياء المقدسي في المختارة (٣٢٥٢)، ومن حديث ابن عباس أخرجه عبد بن حميد (٦٢٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧١٥٩)، والطبراني (١١٣٣٧)، والدينوري في المجالسة (٣٤٦٣)، وأبونعيم في الطب النبوي (١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٤٥)، ومسلم (٢٠٤٧).

ومن رأى هذا الرأي استدللَّ بعدد من الأدلة:

الدليل الأول: أننا لا نثبت شيئاً من الأمور الطبيعية علاجاً إلاً بدليلٍ، ولم يقم لنا دليل حسيٌّ ولا شرعيٌّ بأن هذه الأدوية والأمور الطبيعية يتم بها علاج السحر، ولعل القول الأول هو أرجح القولين في هذه المسألة، خصوصاً إذا علمنا أن مستند أمور الطب على التجربة والوقوع، ولا زال الناس يتعاطون مثل هذه الأدوية، ويرفع الله بها السحر، يأخذ بعضهم من أوراق السدر، وبعضهم من غيرها؛ فيتداوون به.

وقد أشار المؤلف إلى حجة الحسن بقول: (لَا يَحِلُّ السُّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ)، وهذا الكلام فيه نظر، لأن السحر قد يُحلُّ بالرقى الشرعية كما تقدّم، وهكذا يُمكن أن يُحلَّ بالأدوية الطبيعية.

الأمر الثالث: علاج السحر بسحرٍ يُقابلة، والبحث في هذه المسألة من جهتين:

الجهة الأول: هل يُمكن ارتفاع السحر بواسطة سحرٍ آخر أو لا؟ لأن كثيراً من أهل العلم والاختصاص يقولون إن السحر لا يحلُّ السحر، لأنَّ مبنى السحر على العقد المنفوث فيها، والساحر الآخر لا يتمكن من حلها، وقد يُذهب إلى العرافين ويُستعان بهم، فيستعينون بالجن في معرفة مكانها، ففرق بين الساحر والعراف في هذا الباب.

الجهة الثانية: الحكم الشرعي، فإن المتقدمين لم يؤثر عنهم كلمة في جواز حل السحر بسحر مثله، ورأى بعض المتأخرين من الحنابلة وغيرهم أن النصوص الشرعية قد ورد فيها الحديث عن النشرة، وظنوا أن هذا هو المراد بالنشرة، وقد استدلون على ذلك بما ورد في الصحيح أن النبي ﷺ لما سحره بعض يهود المدينة وعافاه الله، قالت له عائشة: "أفلا تنشّرت"، فقال النبي ﷺ: «أما وقد عافاني

الله، إني لا أريد أن أفتح على الناس شرًّا^(١)، والأظهر في هذا الحديث أن المراد به أن عائشة طلبت من النبي ﷺ أن يُريَ الناسَ جف الطَّلَع الذي ربطوا وعقدوا فيه السحر الذي سحروا به النبي ﷺ فخشي ﷺ من وقوع شيء من السوء والشرف في نفوس الناس^(٢)، لأنهم إذا رأوا طريقة السحرة قد يظنون كل ما يرونه من الأشياء من عمل السحرة، فيقع بينهم سوء وشر بسبب مثل هذا^(٣).

أورد المؤلف في هذا الباب حديث جابر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النَّشْرَةِ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»، هذا الحديث رواه الإمام أحمد، وكثير من

(١) أخرجه البخاري (٥٧٦٣، ٦٠٦٣)، والشافعي في الأم (٢٩٣/١)، والحميدي (٢٦١)، وإسماعيل الأصبهاني في دلائل النبوة ص ١٧٠، وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة ٦٦٠/٢، وقالت عائشة: «فقلت: يا رسول الله فهلا؟» قال سفيان: تعني نشرت، فيكون اللفظ من تفسير سفيان بن عيينة؛ وقد ورد الحديث من غير طريق سفيان وفيه: «أفلا استخراجته»، أخرجه البخاري (٥٧٦٣، ٣٢٦٨، ٥٧٦٦، ٦٣٩١)، ومسلم (٢١٨٩)، وأحمد (٢٤٦٥٠)، كما ورد بلفظ: «أفلا حرقتة»، أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٥)، وأحمد (٢٤٣٠٠، ٢٤٣٤٨)، وانظر: فتح الباري لابن حجر ٢٣٥/١٠، وسبل الهدى والرشاد ٤١٥/٣.

(٢) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار ٢٩/٢: (قوله: «نشرت»): النشره بضم النون نوع من التطيب بالاغتسال على هيئة مخصوصة بالتجربة لا يحتملها القياس الطبي، اختلف العلماء في جوازها)، وبنحوه قال ابن الأثير في النهاية ٥٤/٥، وعمدة القاري ٦٤/١٤، ٢٨٤/٢١، وشرح الشفا ٣٢٧/٢، وشرح القسطلاني ٤٧/٩، وفتح الباري ٢٩٦/١٦.

(٣) قال ابن القيم: (فإنه استخراجته من البثر حتى رآه وعلمه ثم دفنه بعد أن شفي، وقول عائشة: «هلا استخراجته»، أي: هلا أخرجته للناس حتى يروه ويعاينوه؟ فأخبرها بالمانع له من ذلك، وهو أن المسلمين لم يكونوا ليسكتوا عن ذلك فيقع الإنكار، ويغضب للساحر قومه فيحدث الشر، وقد حصل المقصود بالشفاء والمعافة فأمر بها فدفنت ولم يستخرجها للناس)، التفسير القيم ص ٦٢٩، وبدائع الفوائد ٢٢٣/٢

أهل العلم تكلم في بعض رواته، وأكثر أهل العلم على تضعيف هذا الخبر، وقد جَوَّدَ المؤلفُ إسناده موافقةً لبعض أهل العلم كالحافظ وابن مفلح وجماعة. وعلى كلٍّ؛ فإن كلمة "النشرة" تُطلق على معانٍ متعددة، ويُمكن لكل طائفة أن تفسر الخبر بأحد هذه المعاني.

ثم ذكر أثر ابن مسعود في كراهية النشرة، وذكر كلام ابن المسيب والحسن والاختلاف بينهما، وذكرنا أن الخلاف بينهما يُراد به معالجة السحر بالأدوية الطبيعية.

قوله: (رَجُلٌ يَهْ طِبُّ)، أي سحر.

قوله: (أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ)، أي يكون عنده مانع يمنعه من قربانها، فلا يَمَكِّنُ من وطئها ولا جماعها، بحيث يُحْبَسُ عن أهله.

ثم ذكر قول الحسن، وذكر قول ابن القيم: (النُّشْرَةُ : حَلُّ السِّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ).

وقسّم النشرة إلى قسمين، وقلنا إنَّ الصَّوَابُ أن تقسّم إلى ثلاثة أقسام بناءً على الخلاف:

الأول: حَلُّ السِّحْرِ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وهذا محرم ولا يجوز.

وذكرنا أن الأظهر أنه لا يُمكن حل السحر بسحر.

الثاني: حل السحر بالأدوية المباحة، وهذا هو الذي وقع الخلاف فيه بين التابعين.

الثالث: حل السحر بالرقية.

فإن قال قائل: إنَّ حَلَّ السِّحْرِ بِالسِّحْرِ فيه فائدة ومصلحة، لأنه يُزال به سحر وقع على بعض الناس، وهذا السحر ليس مما يُراد به إلحاق الضرر بالآخرين.

فالجواب عن هذا بعدد من الأوجه^(١) :

الوجه الأول: أن النصوص الواردة بتحريم السحر عامة، ولم تفرق بين ما يُدعى أنه حل سحر أو لغيره، وقد أخبر النبي ﷺ أنه من الموبقات - كما تقدم - .

الوجه الثاني: دلت النصوص على أن السحر إنما يوقع للإفساد، وأن الله - عزَّ وجلَّ - لا يجعل عملَ السَّحرة صالحاً، كما في قوله تعالى: «مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَبَّطُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَنُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْبَّغْرِيُّونَ ﴿٨٢﴾» [يونس ٨١، ٨٢]، وقال تعالى: «إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَجِرًا وَلَا يَفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴿٦٩﴾» [طه: ٦٩].

الوجه الثالث: أن استعمال هذا الشخص للسحر أمر متيقن، ورفع السحر للآخر أمر غير متيقن، فلا يصحُّ أن يُستجاز الوصول لما لا يتمكن الوصول إليه بوسيلة يُتيقن أنها محرمة.

الوجه الرابع: أن النصوص التي جاءت بتحريم إتيان السحرة عامة، كما في حديث: «ليس منا من سحر أو سُحر له»^(٢)، وقد روى البزار عن ابن مسعود:

(١) انظر: تحفة المحتاج ٦٢/٨، وإعانة الطالبين ١٣٨/٤، فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ١/١٦٥، فتاوى نور على الدرب لابن باز ٣/٣١٨، مجموع فتاوى ابن باز ٣/٢٨٠، فتاوى اللجنة ٥٥٦/١.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٦٢)، والضياء في المختارة (٤٢٦)، والبزار كما في الكشف (٣٠٤٣)، وأبو يعلى كما في المطالب العالية (٢٤٩٤).

«من أتى السحرة فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»^(١)، وهذا الخبر له حكم الرفع، فلا يُمكن أن يقوله ابن مسعود من عند نفسه.

الوجه الخامس: أن ما يُراد من الساحر هو أمر دنيوي قد يصلح الناس به أحوالهم الدنيوية، وما يفسده الساحر يتعلق بأمر الآخرة، ولا شك أن إصلاح أمر الآخرة مقدّم على إصلاح أمر الدنيا، وليس من شأن المؤمن أن يفسد آخرته بإصلاح دنياه.

الوجه السادس: أن في القول بإجازة ذلك إعانة للسحرة، واستمراراً لعملهم، وهذا ينافي مقصد الشريعة في القضاء على السحرة وعدم تمكينهم من عمل السحر.

الوجه السابع: أن السحر لا يكون إلا بتقديم قرابين للشياطين من أجل عمل السحر، وهذا من أعظم الأشياء فساداً، ولا يُمكن أن يُستباح هذا الأمر بأي وسيلة أو أي طريق، فالشرك لا يُقال بأن الضرورة تبيحه مهما كان الأمر. ولذا جاء في حديث بلال أنه لما أكره إنما تلفظَ بلفظ الكفر؛ فيقال: هذا تلفظ، وفرق بين إظهار الكفر مع إبطان الإسلام في قوله: «وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ» [النحل: ١٠٦]، وبين من يعمل عملاً شركياً وهو غير مكره عليه.

الوجه الثامن: أن كثيراً من الناس إذا وقع عليه شيء من المصائب توهم أنه مسحور، ومن ثمّ قد يستبيح الذهاب للسحرة بمثل هذه التوهّمات والوساوس التي تلقها الشياطين في النفوس.

(١) أخرجه أبويعلى (٥٤٠٨)، والطيالسي (٣٨١)، ومعمر في الجامع (٢٠٣٤٨)، والبخاري (١٨٧٣)، وابن الجعد (٤٢٥)، والشاشي (٨٩١)، والطبراني في الأوسط (١٤٥٣)، والبيهقي (١٦٤٩٧).

ومن هنا يظهر أن تحريم إتيان السحرة تحريم قطعي، وأنه لا يوجد خلاف في مسألة معالجة السحر بسحرٍ آخر، وإنما الخلاف في مسألةٍ أخرى، وهي مسألة معالجة السحر بالأدوية والاعتسال ونحو ذلك^(١).

فإن قيل: من عنده شيء من الخوارق، كسحب السيارات، أو القفز من الأدوار العليا بدون أن يتأثر، هل يُعدُّ ساحراً؟

الجواب: هذا يعد من المستعنيين بالجنِّ، ويكون له حكم الكهَّان، وقد عدَّه جماعة من أهل العلم سحرًا لخفاء سببه، ومن كان على مثل هذه الأعمال يجب نهيهِ عن هذا الفعل، وعدم تمكينه من إظهار هذه الأعمال أمام الناس لعدد من الأمور:

(١) ويدل على ذلك أن اسم النشرة الذي أباحوه أرادوا به المعالجة بالأدوية ونحوها ما يأتي: قال عبدالرزاق (١٩٧٦٣): (قال الشعبي: لا بأس بالنشرة العربية التي لا تضر إذا وطئت، والنشرة العربية أن يخرج الإنسان في موضع عضة فيأخذ عن يمينه وشماله ثم كل ثم يدهقه ويقرأ فيه ثم يغتسل به)، وفي كتب وهب: (أن تؤخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدهقه بين حجرين ثم يضره في الماء ويقرأ فيه...)، وفي كتاب العين ٢٥٢/٦: (والنشرة رقية علاج للمجنون...)، وفي جمهرة اللغة ٧٣٤/٢: (ونشرت عن المريض إذا رقيته حتى يضيق، وهي النشرة)، وقال البيهقي في السنن الصغير ٧٥/٤: (والنشرة ضرب من الرقية والعلاج، يعالج به من كان يظن به مس من الجن)، وكل ذلك - أي الكراهة - إذا كانت الرقية بغير كتاب الله وذكره، وانظر: التمهيد لابن عبدالبر ٢٤١/٦، والمفردات في غريب القرآن ص ٨٠٦، وشرح السنة للبخاري ١٥٩/١٢، وشرح مسلم للنووي ١٧٠/١٤، ولسان العرب ٢٠٩/٥، والمدخل لابن الحاج ٥٧/٢، والبحر المحيط في التفسير ١٠٤/٧، وفتح الباري لابن حجر ١٩٥/١ و ١٧٦/١٠، و ٢٠٥، وعمدة القاري ١٤٧/١٢، ودليل الفالحين ٦٨٠/٨، وأضواء البيان ٥٧/٤، ومثله في تهذيب اللغة ٢٣٣/١١، والصحاح ٨٢٨/٢، والمحكم ٤٣/٨.

الأمر الأول: أن هذا فيه استعانة بالجن، والشريعة قد نهت عن أن يستعين المؤمنون بالجن، وإذا كان بعض الجن قد يُعين بعض المسلمين بدون طلب فهذا يختلف عن مسألة أن يُطلب منهم ذلك، وقد قال الله -جلّ وعلا-: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا بِمِعْشَرِ الْجِنِّ قَدْ أَشْتَكَّرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَكَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتْ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَانُكُمْ خَلِيدِينَ فِيهَا﴾ [الأنعام: ١٢٨]، فدل هذا على أن الاستعانة بالجن في مثل هذه الأمور تدل النصوص الشرعية على المنع منه.

الأمر الثاني: أن مثل هذه الأعمال ليس لها ثمرة ولا فائدة ولا تعود على الناس بالخير؛ بل هي من أنواع البطالة ومن أنواع إشغال الناس عن أداء أعمالهم بما لا يستفيدون منه ولا ينتفعون به في دنيا ولا آخرة.

الأمر الثالث: أن في ذلك ربطاً للناس بأمر غير مشروع قد تضعف قلوب من كان الإيمان عندهم ضعيفاً بسبب رؤية مثل هذه الأعمال. فالقصد أن هذا من الأمور الممنوعة، وليست من الأمور الجائزة.

فإن قيل: هل يصدر من الساحر فعل الخير؟

نقول: لا يصدر من الساحر فعل الخير، لأن النصوص السابقة التي أوردناها دلت على أن الساحر مفسد، وهي نصوص عامة، ولو أظهر أنه مصلح لكانه في حقيقة الأمر مفسد، ووجود السحر في حد ذاته إفساد، وتعليق القلوب بغير الله إفساد، والساحر لا يُمكنه من معه من الشياطين من الإصلاح بين الناس، وإنما يجعلونه يُفسد، وإلا لا يستجيبون له، ولذلك فالسحر شر كله وفساد كله، ليس فيه من الإصلاح شيء.

[٢٨] بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطْيِيرِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «أَلَا إِنَّمَا طَيَّرْتُمُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنْ أَكْثَرْتُمُمْ لَا يَعْلَمُونَ» [الأعراف:

١٣١]، وَقَوْلُهُ: «قَالُوا طَيَّرْتُمُمْ مَعَكُمْ» [يس: ١١٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفْرًا» أَخْرَجَاهُ^(١). زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ وَلَا غَوْلًا»^(٢). وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأُلُ»، قَالُوا: وَمَا الْفَأُلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»^(٣). وَلَأَبِي دَاوُدَ يَسْنَدٌ صَحِيحٌ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ عَامِرٍ قَالَ: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسِنُهَا الْفَأُلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»^(٤). وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَالطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ^(٥). وَأَلْحَمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُولَ:

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٧)، ومسلم (٢٢٢٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٢١)، وزيادة «ولا غول»، أخرجه أبو داود (٣٩١٤)، كما أخرج مسلم من حديث جابر (٢٢٢٢): «لا عدوى ولا غول ولا صفر».

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٧٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٩١٩)، وابن أبي شيبة (٢٩٥٤١)، والخلال في السنة (١٤٠٥)، والبيهقي (١٦٥٢١)، وصححه النووي في شرح مسلم ٢٢٤/١٤، قلت: عروة بن عامر مختلف في صحبته.

(٥) صحيح، أخرجه أبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وأحمد (٣٦٨٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٠٩)، وابن حبان (٦١٢٢)، والحاكم ٦٤/١ (٤٣).

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ^(١). وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ
الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ»^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: التنبيه على قوله: «أَلَا إِنَّمَا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ»، مع قوله: «قَالُوا طَيْرِكُمْ
مَعَكُمْ».

الثانية: نفي العدوى.

الثالثة: نفي الطيرة.

الرابعة: نفي الهامة.

الخامسة: نفي الصفر.

السادسة: أن الفأل ليس من ذلك، بل مستحب.

السابعة: تفسير الفأل.

الثامنة: أن الواقع في القلوب من ذلك مع كراهته لا يضر، بل يذهب الله

بالتوكل.

التاسعة: ذكر ما يقول من وجده.

العاشرة: التصريح بأن الطيرة شرك.

الحادية عشرة: تفسير الطيرة المذمومة.

(١) حسن، أخرجه أحمد (٧٠٤٥)، وابن وهب في الجامع (٦٥٠)، وابن السني في عمل اليوم
والليلة (٢٩٣)، والطبراني ٢٢/١٣ (٣٨) برقم (١٤٦٢٢)، وابن عبد البر في التمهيد
٢٠١/٢٤.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٢٤)، وورد بنحوه من حديث أبي أمامة، أخرجه أبو يعلى كما في المطالب
العالية (٢٤٩٤).

قول المؤلف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطْيِيرِ).

المراد بالتطير: التشاؤم ببعض المخلوقات، وظن أن رؤيتها مؤثر بالسوء في حياة الإنسان.

وسُميت تطيراً: لأن من طريقة العرب أنه يتشاءمون من الطيور، وأنهم يتوقفون عن بعض أعمالهم بسبب رؤيتهم للطير تسير على طريقة معينة، وكانت العرب عند أسفارها تشاهد أول طير يمر بين يدي الإنسان، فإن ذهب من اليمين إل الشمال تشاءموا وتطيروا، وظنوا أن السوء سيأتيهم، ولا يُقدون على سفرهم، وإن رأوا أن الطير أتى من الجهة اليسرى إلى الجهة اليمنى تيمناً بمثل ذلك، ومضوا على عملهم، وهذه يسمونها "السوارح والبوارح".

والتطير ليس خاصاً بالتشاؤم من الطير؛ بل إن التشاؤم بأي شيء يعتبر من التطير، سواء كان تشاؤماً من بعض بني آدم، أو بعض المعلومات، أو بعض الجمادات، أو بعض النباتات.

ومن أمثلة هذا: أن بعضهم يتشاءم عن رؤيته لبعض أصحاب العاهات، ويظن أنه لن يوفق في ذلك اليوم إذا رأى أحداً منهم، ومنهم من يتشاءم ببعض البنيان، أو يتشاءم ببعض النساء، أو يتشاءم ببعض الأعداد، كما أثر عن بعضهم أن يتشاءم من العدد ثلاثة عشر.

وقد يكون سبب التشاؤم وقوع مصيبة عند رؤية ذلك الشخص إحدى المرات، ولا يكون بين ذلك الشخص وتلك المصيبة أي رابط، فيظن أنه كلما وُجد ذلك الشخص وُجدت مصيبة مماثلة لتلك المصيبة.

مثال ذلك: قد يكون بعض الأشخاص عمل في مزرعة، فنزلت صاعقة فأتلفت تلك المزرعة، فيتشاءم من هذا الشخص، ويقول: فلان غير مبارك، ونحو ذلك. فهذا نوع من أنواع التشاؤم والتطير، وهو مما يدخل في هذا الباب. وقد جاءت النصوص الشرعية بالنهي عن التشاؤم والتطير، وبيان أنه من طريقة أهل الجاهلية، ومن طريقة أعداء الرسل، والسبب في نهى الشرع عنه عدد من الأمور:

أولاً: أن التشاؤم والتطير فيه ربطٌ للنتائج بأسباب لا تؤدي إليها، فما علاقة الرقم بحصول المصيبة، وما علاقة فلان بنزول الصاعقة؟ وعلى فرض أن الصاعقة نزلت على فلان أول مرة بذنوبه، لماذا نربطها بفلان؟ فقد يتوب فلان، وقد يترك معصيته؛ فلماذا تربط به! اربطها بالمعصية لا بفلان. ومن ثمَّ فالتطير والتشاؤم كذب، لأنه ربط للنتائج بأمر يُدعى أنها أسباب مؤدية إليها وهي ليست كذلك.

ثانياً: أن التشاؤم فيه قطع للحوادث من مقدرها رب العزة والجلال، وهذا منافٍ لكمال التوحيد والإيمان برب العالمين، وأنه خالق كل شيء -جلَّ وعَلا. ولذلك ذكر الله -عزَّ وجلَّ- عن بعض الأنبياء السابقين بأن أقوامهم قد تطيروا منهم، ومن ذلك قول الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَبَّرَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١]، أي أن المقدر للخير والشر هو رب العزة والجلال، فإن قوم موسى تطيروا بموسى ومن معه، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، يعني لما نزل بهم الجراد والقمل والضفادع قالوا: هذه لم تكن عندنا في الزمان السابق، ولم تأت إلا لما جاء موسى، فربطوا

بين موسى وبين هذه الوقائع والمصائب التي نزلت بهم، فأمر الله -عزَّ وجلَّ- نبيه موسى أن يبين لهم أن هذه الوقائع هي من رب العالمين، وموسى لم يُقدرها من عند نفسه، وإنما الذي قدرها الله، ولذلك لا ينبغي أن تربطوا بين هذه الأمور والمصائب بموسى، فالذي أنزل بكم هذه المصائب هو رب العزة والجلال، وهو الذي قدر عليكم هذه الأمور.

وسبب هذه المصائب هو أنتم، قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾، لا يعلمون أن الخالق الذي يُنزل المصيبة هو رب العزة والجلال. ثم أورد المؤلف آيةً في سورة يس، فقال: ﴿قَالُوا طَٰغَرْتُمْ مَعَكُمْ﴾، وذلك أن الله -عزَّ وجلَّ- ذكر أن قرية من القرى أرسل الله إليهم نبيين وعزَّزهما بثالث، فقالوا: ﴿إِنَّا طَٰغَرْنَا بِكُمْ﴾، أي تشاءمنا بسببكم، فنظن أن ما يصيبنا من المصائب إنما هو بسببكم.

في قصة موسى وفي قصة أصحاب القرية كان المخالفون في الزمان الأول لم يأتهم الشرع، ولذلك لم يُعاقبوا بالذنوب التي كانوا يفعلونها، لأنهم لم يكونوا يعرفون حكم الله فيها، فلمَّا عرفوا حكم الله بواسطة أنبيائه وخالفوا أمر الله عاقبهم الله، فهذه المصائب التي نزلت بهم ليست بسبب الأنبياء، وإنما بسبب الذنوب والمعصية والمخالفة لأنبياء الله،

وقوله: ﴿قَالُوا طَٰغَرْتُمْ مَعَكُمْ﴾، أي سبب المصيبة التي نزلت بكم عائد إليهم، وهي بسبب ذنوبكم ومعاصيكم، وليس السبب في هذه المصائب هم أنبياء الله ﷺ، فحيثُ عرفنا أن الآية الأولى عندما نسب الطائر في الآية الأولى إلى الله لأنه هو المقدر، يجازيكم بالمصائب ونسب الطائر إلى العباد لأنهم هم السبب، فهم المقدمون على المعصية التي هي سبب المصيبة، فالمصيبة يقدرها الله بسبب ذنب العبد وتقصيره.

ومثل ذلك: ما ورد في قصة ثمود مع نبي الله صالح عليه السلام حيث قالوا له: «قَالُوا أَطِيرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ»، فرد عليهم: «قَالَ طَيْرُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ» [النمل: ٤٧].

ثم أورد المؤلف حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «لَا عَدْوَى»، المراد بذلك أن الأمراض لا تنتقل من المرضى إلى الأصحاء بنفسها، وإنما تنتقل بتقدير الله -جل وعلا- وليس حصول الأمراض يقتصر على حصول العدوى، بدلالة أن المرض أول ما جاء كان بدون عدوى.

وبذلك يتبين أن قوله: «لَا عَدْوَى»، لا يعني عدم بذل الأسباب لإيقاف انتقال المرض من شخص لآخر، وإنما المراد نفي الاعتقاد الجاهلي بأن المرض ينتقل بنفسه.

ثم قال: «وَلَا طَيْرَةَ»، تقدم معنا أن المراد بذلك: التشاؤم ببعض المخلوقات. قوله: «وَلَا هَامَّةً»، قيل إن الهامة طائر كانوا يرونه بالليل يتشاءمون منه. وبعضهم يقول: إن الهامة هي التشاؤم بالطير، والصواب هو القول الأول. قوله: «وَلَا صَفْرًا»، العرب كانوا يتشاءمون من شهر صفر، وذلك أن شهر ذي القعدة وذي الحجة ومحرم شهور يحرم فيها القتال، فإذا جاء صفر فإذا بالنفوس قد حنقت تريد القتال، وتنتظر حصول هذا الشهر، فإذا جاء شهر صفر اقتتلوا فيما بينهم، وعظمت الحروب، وكثر القتل فيما بينهم، ولذلك كانوا يتشاءمون من شهر صفر.

وبعض أهل العلم قال: إن المراد بـ «صفر» مرض يكون في الإبل يصيبها في بطونها.

وقال آخرون: حية في البطن تؤذيه إذا جاع وتعدي. وبعضهم قال: المراد به ما كانوا يفعلونه من نقل تحريم القتال من محرم إلى صفر. والصواب أن المراد بـ «صفر» هو التشاؤم بشهر صفر كما كانوا يفعلونه في الجاهلية.

ومن تشاؤمهم بصفر أن كثيراً من أعمالهم لا يؤدونها في صفر، ويظنون أنه شهرٌ مشؤوم، فلذلك بعضهم لا يبيع في شهر صفر، وبعضهم لا يتزوج، وبعضهم لا يسافر، وبعضهم لا يعتمر في شهر صفر؛ كل هذا تشاؤماً منه. ونجد في أزماننا هذه أن بعض الناس يتشاءم ببعض الشهور، فلا يفعلون بعض الأعمال فيها، كامتناع بعضهم من عقد الزواج بين العيدين - عيد الفطر وعيد الأضحى - مع أن النبي ﷺ إنما عقد على كثير من نساءه في هذا الشهر. وهكذا أيضاً بعض الناس يتشاءم من شهر شعبان، ويظنونه شهراً مشؤوماً، وقد يسمونه "قصير" من باب التشاؤم به، ونحو ذلك.

قال المؤلف عن هذا الحديث: (أخْرَجَاهُ)، يعني البخاري ومسلم. قال: (زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءٌ»)، المراد بالنوء: منازل النجوم، وكانوا يظنون أن منازل النجوم لها تأثير في وقائع الناس، وبالتالي يظنون أن بعض النجوم مشؤوم تنزل فيه المصائب، سواء لعموم الناس أو لبعضهم، ولازال هذا الاعتقاد موجوداً في عصرنا الحاضر، فيما يسمونه بالأبراج، يقولون: من وُلد في البرج الفلان فسيحصل له في هذا الأسبوع مصيبة، ومن وُلد في البرج الآخر فإنه سيكون محبوباً عند الناس، ومن ولد في النجم الآخر يحصل له كذا، وهكذا، وهذا كله كذب وربط للأقدار الكونية بغير أسبابها الحقيقية، ومن هذا قول بعضهم: (مطرنا بنوء كذا).

قال: «وَلَا غُولٌ»، كانوا يتصوِّرون أنَّ الشياطين تأتي للناس في الليل وفي غيره فتغير من حياتهم، وهم في غالب الأمر يرون شيئاً من ظلال النور أو القمر، وبالتالي يظنون أنه من الشياطين، فكانت تخيفهم.

والعرب كانت تقلق بسبب مثل هذه الحوادث، ولازال هذا أيضاً يوجد عند كثير من الناس خصوصاً الجهلة في القرى وغيرها، فإذا وُجد عندهم شيء من الحركة أو تغير الضوء ظنوا أن الشياطين أتت إليهم، وبالتالي يخافون، ويكون ذلك من أسباب ترك الطمأنينة، ومن أسباب ذهاب النوم والفرح لديهم، وجاء الشرع بالنهي عن مثل هذه الاعتقادات، فالخوف ونحوه بسبب مثل هذه الحوادث نهى عنه الشرع، وبين أن هذا بأسباب طبيعية، لكن ينبغي أن تتأملوا فيها، والشيطان حريص على أن العباد لا يرتاحون في حياتهم ولا يطمئنون، وأن القلق والخوف ينتشر فيما بينهم، وبالتالي لا يتمكنون من أداء أعمالهم، ويحرص على إشغالهم بالتوافة، ولذلك فإنَّ قلق كثير من الناس من العين أو من السحر بلا مسبب قلق غير محمود، واتخاذ الأسباب المؤدية إلى وقاية الإنسان من مثل هذه الأمور مشروع، ولكن القلق بعد ذلك والخوف من أي شيءٍ منها أمر مذموم شرعاً.

وقيل: الغول البومة، كما قيل: هي روح القتيل حتى يثار له ويسمونه الصدى.

ثم أورد المؤلف حديث أنس رضي الله عنه المتفق عليه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ». قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيْبَةُ».

ليس المراد بالفأل أن يعتقد الإنسان في بعض المخلوقات أنها مباركة بدون سبب، ولكن لو اعتقدت في بعض الأشياء أنها مباركة بدليل فهذا جائز، كما أننا نعتقد أن ماء زمزم مبارك، وأن النبي ﷺ مبارك، وأن ما يؤخذ من بدنه مبارك؛

وهذا بالدليل الشرعي ، ونعتقد أن القرآن مبارك ، لكن كونك تثبت البركة لأمر من الأمور ، وتظن أن خيراً جاء بسبب فلان ؛ فهذا يحتاج إلى دليل ، والدليل قد يكون شرعياً وقد يكون حسياً ، كما إذا قدر الله -عزَّ وجلَّ- الأرزاق على يد فلان ؛ فحينئذٍ نظنُّ أنه مباركٌ ، وإن الله -عزَّ وجلَّ- قد جعل البركة على يده .

الخلاصة : إننا لا نربط بين شخص وبين البركة بدون دليل ، لأن هذا من الكذب على الله -جلَّ وعلا .

أما الكلمة الطيبة فهذه تدخل السرور على النفوس ، ومن ثمَّ تكون من الفأل الحسن .

ومن أمثله : صاحب الأقوال الطيبة تفرح عند التعامل معه ، ومن يُرَجِّكَ في الله ، ويُعرِّفك بسعة رحمة الله -جلَّ وعلا- ويكون ذلك من أسباب طمأنينة نفسك ، ومن أسباب إقدامك على الخير ، بخلاف من يحذرك من الخير والطاعة ، فهذا ليس تحذيره من الفأل الحسن .

ثم أورد المؤلف حديث عُبَيْة بنِ عامِرٍ رضي الله عنه قَالَ : (ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا») ، يعني أنها لا تكون سبباً من أسباب ترك المسلم لشيءٍ من أعماله ، فالمسلم لا يترك الأمور لمثل هذه الطيرة .

قال : «فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ» ، يعني وقع في نفسه أن هذا الأمر أمر مشؤوم وأنه قد يؤثر عليه ؛ فحينئذٍ لا يلتفت إلى ذلك ، ولا يجعل له تأثيراً على نفسه ، ولكن ليربط الأمر برب العزة والجلال .

قال : «فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ» ، يعني : لا يُقدِّر المقادير الطيبة الحسنة التي يرتاح إليها الناس ، وتكون سبباً من أسباب سعادتهم في دنياهم إلا رب العزة والجلال .

قال: «وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ»، أي: لا يصرف المصائب والمقادير غير المرغوب فيها إلا رب العزة والجلال.

قال: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»، أي: أنفي وجود حولٍ عند أحد الناس، وإنما قوتهم وقدرتهم على التحول مستمدة من الله.

والحول: هو القدرة على تحويل الأشياء، وجعل الأفعال الحسنة تؤدي إلى آثارٍ سيئةٍ أو العكس.

قوله: «وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»، فيه نفي تأثير المخلوقات بنفسها.

وهذا الخبر قد وقع على اختلاف في روايه، هل عروة بن عامر صحابيٌ أو لا؟، ولذلك تردد بعضهم في إثبات القول بهذا الذكر.

وقد ورد عن بعض الصحابة أنه أنكر هذا الذكر، وقال: إن المؤمن لا يتأثر بالطيرة ولا يقول شيئاً، ولا يجعل لها أي تأثيرٍ في نفسه.

ثم أورد المؤلف حديثاً رواه أبو داود والترمذي عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ»، جعل الطيرة شركاً لأن الإنسان المتشائم يجعل هذه الطيور وهذه المخلوقات مؤثرة في جلب المصائب على العباد، وهذا فيه صرف شيء من الأقدار الآتية لغير رب العزة والجلال.

لكن هل هو شرك أكبر أو أصغر؟

فنقول: إن اعتقد أن هذه المخلوقات تؤثر بجلب المصائب بنفسها فهذا شرك أكبر، أنه نسب الخلق إلى غير الله.

وأما إذا كان يعتقد أن هذه الطيور وهذه المخلوقات سبب في المصائب ولكنها ليست هي الخالقة لهذه المصائب؛ فهذا شرك أصغر، لأنه جعل شيئاً من هذه المخلوقات سبباً من أسباب حصول هذه الحوادث بدون دليل لا شرعي ولا حسبي.

بقية الأثر أكثر أهل العلم يرون أنه من كلام ابن مسعود، وليس مرفوعاً إلى النبي ﷺ وهو قوله: «وَمَا مِنَّا إِلَّا»، أي: ما منّا من أحد إلّا والشياطين تُلقِي في قلبه أن بعض المخلوقات مشؤوم، لكن العبد لا يؤاخذ بمجرد الوسوسة التي تلقِيها الشياطين في القلوب؛ بل إذا وقعت الوسوسة في القلب فجاء الإنسان فلم يلتفت إليها ولم يستجب لها؛ كان ذلك أعظم لأجره، ويكون أعظم أجراً ممن لا تأتيه الوسوس، لأنه قد جاءه داعي الشرّ وداعي السوء وداعي الاعتقادات الفاسدة فلم يستجب له، وبقي على توحيده وإيمانه، ولذلك قال: (وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ).

وتقدّم معنا أن التّوكّل هو: اعتماد القلب على رب العزة والجلال، ويتقدّم ذلك معرفة أن الله هو الخالق لجميع المخلوقات، وأنه لا يقع شيء في الكون إلا بأمر الله - سبحانه وتعالى - ومن هنا فإن القلب عندما يعرف ذلك لا يتأثر بوجود شيء من الوسوس الشيطانية التي تكون في القلوب.

قال المؤلف: (وَلَأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ»).

كما تقدّم أن من جاءته الوسوس إلى قلبه فلم يستجب لها؛ فهذا دليل على حصوله على الأجر والثواب، وذلك لأنه بقي على إيمانه وتوحيده مع وجود وسوس شيطانية تجعله يعتقد في بعض المخلوقات ما لا يصح اعتقاده فيها، أما من جاءته الوسوس الشيطانية المتعلقة بالتشاؤم والطيرة فاستجاب لها؛ فحينئذٍ قد أطاع الشياطين، ويكون بذلك قد أشرك، لأنه اعتقد أن هذه المخلوقات تؤثر في الحوادث والوقائع والمصائب التي تقع عليه، فإن كان يعتقد أنها تجلب ذلك بنفسها فهو شركٌ أكبر يخرج به الإنسان من دين الإسلام، وأما إذا كان يعتقد أنها سبب،

وَأَنَّ الْمُؤَثِّرَ هُوَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؛ فَهَذَا شَرِكٌ أَصْغَرُ، لِأَنَّهُ جَعَلَ بَعْضَ الْمَخْلُوقَاتِ سَبَبًا
بِدُونِ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ، وَبِدُونِ دَلِيلٍ حَسْبِيِّ.

قَالَ: (قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟)، يَعْنِي مَا هِيَ الطَّرِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ الَّتِي إِذَا فَعَلْنَاهَا
مَحَا اللَّهُ ذُنُوبَنَا عِنْدَ التَّطْيِيرِ؟

هَذَا الْحَدِيثُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، قَالَ جَمَاعَةٌ: هُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ الْإِسْنَادُ، فِيهِ رَاوٍ
ضَعِيفٌ هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ، وَلِذَلِكَ لَمْ نَقْلُ بِمَشْرُوعِيَّةِ الذِّكْرِ الْآتِي لِأَنَّ الْخَبْرَ
ضَعِيفٌ، بَيْنَمَا رَأَى آخَرُونَ أَنَّ ذَلِكَ الْحَدِيثَ حَسَنُ الْإِسْنَادِ؛ لِأَنَّ ابْنَ لَهِيْعَةَ إِذَا
رَوَى عَنْهُ الْعِبَادَةَ فَهُوَ صَدُوقٌ، فَقَوْلُهُ هُنَا: «اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ»، يَعْنِي لَا
يُنْزَلُ الْخَيْرَاتُ إِلَّا رَبُّ الْعِزَّةِ وَالْجَلَالِ، وَلَا يَتِمَّكَنُّ أَحَدٌ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ أَنْ يَوْجِدَ
شَيْئًا مِنَ الْمَقْدَرَاتِ الْحَسَنَةِ الَّتِي تَرْغِبُهَا النُّفُوسُ إِلَّا إِذَا كُنْتَ يَا رَبَّنَا أَنْتَ الَّذِي قَدَّرْتَ
ذَلِكَ وَخَلَقْتَهُ.

قَوْلُهُ: «وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ»، أَي: لَا يَكُونُ هُنَاكَ أَمْرٌ سِوَى يَقَعُ عَلَيْنَا إِلَّا بِأَمْرِكَ
وَتَقْدِيرِكَ وَخَلْقِكَ.

قَوْلُهُ: «وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، يَعْنِي لَا مَعْبُودَ سِوَاكَ.

ثُمَّ قَالَ الْمُؤَلِّفُ: (وَلَهُ)، يَعْنِي لِأَحْمَدَ.

قَوْلُهُ: (مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه): «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ»،
وَهَذَا الْخَبْرُ أَيْضًا ضَعِيفٌ الْإِسْنَادُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَاثَةَ فِيهِ
ضَعْفٌ، وَمُسْلَمَةُ الْجَهْنِيِّ مَجْهُولٌ.

وَالْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ»، أَي: إِنَّمَا الطَّيْرَةُ الْمَذْمُومَةُ.

قَوْلُهُ: «مَا أَمْضَاكَ»، أَي مَا جَعَلَكَ تَسْتَمِرُّ فِي الْعَمَلِ.

قَوْلُهُ: «أَوْ رَدَّكَ»، أَي جَعَلَكَ تَتْرَكَ الْعَمَلَ بِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ التَّشَاؤْمِ.

والجمهور على أن الطيرة لا تقتصر على هذا المعنى؛ بل من وُجد في نفسه المعنى وتردد فإنه حينئذٍ يكون من الطيرة، كما لو اعتقد في نفسه أن فلاناً مشؤومٌ ولو مضى؛ فهذا طيرة.

كذلك عندما يأتي بعض الناس ويتحدث ويقول: فلان مشؤوم، وفلان أوقع على أصحابه السوء والشؤم لأنه مشؤوم؛ ولو كان بدون فعل منه؛ فهذا من الطيرة، وإن كان الأمر لا يتعلق بهذا المتحدث ولم يُقدم على شيء ولم يفعل شيئاً ولم يترك شيئاً بسبب تطيره وتشاؤمه، فهذا من الطيرة.

ومن هذا: تشاؤوم بعض أصحاب العمل بالموظفين لديهم، ولو لم يقوموا بإبعادهم من العمل؛ فهذا تشاؤوم.

وهكذا تشاؤوم بعض الناس من بناتهم أو نسائهم.

فإن قال قائل: ورد في الخبر أن «الشؤم في ثلاثة: في البيت وفي المرأة وفي الدابة».

فنقول: المراد بهذا الخبر أن الأقدار غير المرغوب فيها لها أسباب، بعضها محسوس، ومن هذا ما يتعلق بهذه الأمور الثلاثة في الحديث، فعندما يتزوج الإنسان بامرأة سيئة الخلق، أو ضعيفة الديانة فهذا من شؤمها، وهكذا أيضاً الدار الضيقة أو المكشوفة العورة، فهذه دار مشؤومة، لأن السوء والأقدار السيئة لها أسباب معلومة، منها هذه الأمور، وهكذا في الدابة، فبعض الدواب تنفر من صاحبها وقد تقتل صاحبها، وبعض الدواب تكون لينة تنقاد في يد صاحبها. فهذا هو المراد بالخبر، وليس المراد أن يُعتقد أن هذه الأمور تجلب الشؤم بدون فعلٍ منها أو سببٍ منها.

قال المؤلف: (فيه مسائل):

الأولى: التنبيه على قوله: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَيَّرْتُمُوهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ مع قوله: ﴿طَيَّرْتُمُوهُمْ مَعَكُمْ﴾، أي: بيان أن هذا من طريقة أهل الجاهلية في اعتقاد أن السوء والشر بسبب الأنبياء وأتباعهم، ولإزالة الناس يتحدثون بمثل هذا، فتجد في عدد من الدول ينسبون إلى أهل الخير والفضل وإلى أهل العلم والصلاح أن المصائب التي نزلت بالناس بسببهم، وقد يقولون إنَّ طريقتكم في إرجاع الناس إلى دين الله هي السبب في تخلف الأمة ونزول هذه المصائب، مع أن هذه المصائب قد تكون موجودة عند الناس قبل ذلك، وقد تكون تلك المصائب حادثة بأسباب من أولئك الذين يُعادون الأنبياء وأتباع الأنبياء.

وتقدم معنا أن قوله: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَيَّرْتُمُوهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾، أي: أن الله هو الخالق لهذه الأقدار التي لا ترغبون فيها.

وأن قوله: ﴿طَيَّرْتُمُوهُمْ مَعَكُمْ﴾، أي أن السبب في هذه الأقدار غير المرغوب فيها التي نزلت بكم هو فعلكم ومعصيتكم وذنوبكم.

قال: المؤلف: **الثانية:** (نفي العدوى)، أي: أن الأمراض لا تنتقل ولا تؤثر بنفسها، وإنما تنتقل الأمراض بتقدير الله -عزَّ وجلَّ- وخلق سببانه.

قال: **الثالثة:** (نفي الطيرة)، أي: نفي أن تكون الاعتقادات الفاسدة بوجود التشاؤم مؤثراً في شيء من المخلوقات، فهذه الطيرة في النفوس توقع الوهن فيها والضعف فيها، وتردها عن الخير، لكنها ليس لها تأثير حقيقي.

ومثل هذا يُقال في الهامة حديث يعتقد بعض الناس أن بعض الظواهر الكونية تحدث من الشياطين التي تريد بهم الشر، فيوقع الشيطان في قلوبهم الحزن والخوف

والهلاك، وهكذا أيضاً الحال في نفي التشاؤم بالصِّفر، باعتقاد أن بعض الأيام منحوس، وأنه سبب من أسباب السوء.

قال المؤلف: السادسة: (أن الفأل ليس من ذلك بل مستحب).

السابعة: (تفسير الفأل)، والفأل هو الكلمة الطيبة، وليس من الفأل اعتقاد أن زيداً مبارك بدون أن يكون هناك سبب لإثبات البركة من الشرع أو من الحس.

قال: الثامنة: (أن الواقع في القلوب من ذلك مع كراهته لا يضر)، أي: أن مجرد حديث النفس إنما يضره إذا اعتقده، والواقع في القلب على نوعين:

النوع الأول: مجرد وساوس وأحاديث شيطانية لم يستجب الإنسان لها ولم يُصدِّق بها، فهذه لا تضره.

النوع الثاني: اعتقاد القلب وجزمه، فيقع في القلب أن فلاناً مشؤومٌ، فيعتقد ذلك ويجزم به ولو لم يتحدَّث به، فهذا يضر الإنسان، والاعتقاد أعظم من الفعل في كثير من المسائل، فالواقع في القلوب إذا كرهه الإنسان لا يضر، ويذهب الله بالتوكل، أما إذا أحبه أو آمن به أو صدَّقه؛ فإنه حينئذٍ يضر الإنسان.

قال: التاسعة: (ذكر ما يقول من وجده)، وقد ورد أنه يُقال: «اللهم لا ياتي

بالحسنات إلا أنت».

وعلى كل فأول ما يذهب ذلك التطير: اعتقاد الإنسان أن المقدر لما في الكون هو رب العالمين، مع نفي ربط الوقائع والأحداث بما لا يرتبط به شرعاً ولا حساً، ولذلك فإن بعض السلف وبعض الصحابة أنكروا أن يُقال شيء، لأن الوسواس الشيطانية علاجها عدم الالتفات إليها، وعدم الانفعال بأي فعل بسببها.

قال: العاشرة: (التصريح بأن الطيرة شرك)، وبيِّننا أن الطيرة شرك، ولكن

منها ما هو شرك أكبر يخرج به الإنسان عن دين الإسلام، بان يعتقد أن بعض

المخلوقات يؤثر بنفسه، فيكون شركاً أكبر، وأما من اعتقد أنها سبب بدون دليل فهذا شرك أصغر.

قال: الحادية عشرة: (تفسير الطيرة المذمومة)، يعني بما ورد في الخبر أنه ما أمضاك أوردك، تقدم معنا أن الصواب أن الطيرة تشمل ما هو أعلى من ذلك حتى بالاعتقاد الجازم بالقلب ولو كان الإنسان قد مضى، وهكذا أيضاً بالتكلم، فلو تكلم بان فلاناً مشؤوم؛ فهذه طيرة، ولو لم يكن له علاقة بالأمر ولم يفعل شيئاً.

وعندما تأتينا واقعة أوفعل، كأن يفعل زيد فعلاً، فيقول شخص "أنا لست متفائلاً من هذا الفعل"، فإن قال: فعل زيد أظن أنه سيؤثر بجلب السوء، مثال ذلك: أتى بجمر فأدخله في وسط البيت، فقال: أنا لست متفائلاً، وأخشى من هذه النار، لأن هذا الدخان يؤثر على الصدور، ولأنني أخشى من وقوع النار بسببه. فهذا له سبب حسي، فلا يكون من الطيرة.

أما إذا ربط بين أمر وبين نتيجة وأثر ليس بينهما ترابط لا بطريق شرعي ولا حسي؛ فحينئذ نقول: هذا تشاؤم.

مثال ذلك: زيد من الناس عقد معاودة مبايعة مع شخص، فقال آخر: أنا لست متفائلاً من هذا العقد.

نقول: لماذا؟

قال: لأن هذا العقد فيه شروط وآثار ومن هنا فإني أخشى أن تقع الخسارة.

فحينئذ نقول: هذا ليس من التشاؤم.

وأما إن قال: هذا العقد مع زيد، وهذا مشؤوم.

نقول: هذا من التشاؤم والطيرة.

وهكذا الوقائع العامة التي تقع في أحوال الناس، إذا قال: أنا متشائم من هذه

الوقائع، لأنني أظن أنها ستسبب السوء والشر.

نقول: إن كان أسنده لسبب شرعي أو حسي؛ فحينئذٍ هذا ليس من التشاؤم. مثال ذلك: قال: هذا الاختيار مبنيٌّ على السير على رغبات الناس لا على تحكيم الشرع، فعندما يُقال "الشعب يُريد كذا"، فإن السير على الأهواء والرغبات يؤدي إلى مخالفة الناس للشرع، وعند مخالفة الناس للشرع وسيرهم على أهوائهم لا يكون ذلك من أسباب الصلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة، فهذا سبب شرعي، وبالتالي ليس من التشاؤم في شيء.

فإن قيل: إذا وردنا دعاءً بإسنادٍ ضعيف، فهل يُشرع لنا قوله أو لا؟
نقول:

أولاً: الأحاديث ضعيفة الإسناد التي فيها أدعية غير مرتبطة لا بزمن ولا بسبب، ولم يكن فيها مؤاخذه شرعية، فهذه يجوز للإنسان أن يدعو بها ولا حرج عليه في ذلك.

ثانياً: الأدعية الواردة في أحاديث ضعيفة مرتبطة بوقت أو بسبب، عندما يقولها الإنسان عند وجود ذلك السبب؛ يكون حينئذٍ ربط بين العبادة وهذا الزمان، فيكون من الأمور غير المشروعة.

فإن قيل: هل يستحب عقد النكاح في شوال؟

نقول: شوال كغيره، إن احتجت العقد في شوال فاعقد، وإن احتجت إلى غيره فلا بأس، والنبى ﷺ عندما عقد على بعض نساته لم يختَر هذا الشهر لخاصية فيه، وإنما وقع بالاتفاق ومن غير اختيار، وبالتالي لا يُقال بأن عقد النكاح في هذا الشهر مستحب.

ولو جاءنا إنسان وقال: فعله رسول الله، فأنا أقتدي به.

نقول: أخطأت، لأن رسول الله ﷺ وقع فعله في هذا الزمان بدون أن يختار الزمان، فعندما تختار الزمان تكون قد خالفت هديه، لأن كونك وافقته في الصورة

الظاهرة بالنسبة للزمان إلا أنك تخالفه في المقصد، فهو لم يقصد الشهر لذاته، وأنت تقصده.

فإن قيل: هل يوجد تشاؤم وتطير محمود؟

التشاؤم والتطير كله غير محمود، ولكن ربط الآثار غير المرغوب فيها بأسباب دلَّ الشرع أو الحس على ارتباطها به أمر جائز، وليس من الطيرة في شيء وليس من التشاؤم.

فإن قيل: ما حكم قول "بتنا بشر ليلة"؟

يقول: وقعت علينا أحداث غير مرغوب فيها في ذلك اليوم، ونسبها إلى اليوم، فهو لا يتشاءم بالليلة، وإنما يُخبر أنه قد وقع عليهم بعض الوقائع التي لا يرغبون فيها، في ذلك الزمان، ومن ذلك قوله: «وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ» [هود: ١٧٧]، وقوله: «فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ» [القمر: ١١٩].

وهنا مصطلح جديد وهو: "القوة النفسية".

والقوة النفسية من الأمور الشركية، متى كانوا يعتقدون أن النفس مؤثرة بنفسها بدون أن يسندوها إلى رب العزة والجلال، وقد يسمونها "الغول" وقد يسمونها بغير ذلك، وقد يقول قائلهم: عليك بالثقة بنفسك!

وهذا فيه مؤاخذه شرعية، فإن العبد لا يثق في نفسه، وإنما يثق في ربه -جلّ وعلا-.

أما من قال: أنا لا أعلم ابني العلم خشية من أن يحسده الناس.

فنقول: هذا نقص في التوكل، وعليه أن يبذل الأسباب المؤدية إلى حفظه من العين.

[٢٩] بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: «خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا. فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ، وَأَضَاعَ نَصِيئَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ»^(١). أهد. وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ الْقَمَرِ^(٢)، وَلَمْ يُرَخِّصْ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ^(٣)، ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا، وَرَخِّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ. وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحْمِ، وَمُصَدِّقُ بِالسَّحْرِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ^(٤).

فيه مسائل:

الأولى: الحكمة في خلق النجوم.

الثانية: الرد على من زعم غير ذلك.

الثالثة: ذكر الخلاف في تعلم المنازل.

الرابعة: الوعيد فيمن صدق بشيء من السحر، ولو عرف أنه باطل.

(١) صحيح البخاري بعد الحديث (٣١٩٨)، وقد أخرجه ابن جرير في التفسير ٥٠٨/٢٢، وابن أبي

حاتم (١٦٥٣٦)، وأبو الشيخ في العظمة ١٢٢٦/٤، وابن حجر في تغليق التعليق ٤٨٩/٣.

(٢) المشيخة البغدادية لأبي طاهر السلفي ص ٤٧.

(٣) تفسير ابن رجب ١/٦١٢، وفتح الباري له ٣/٦٩، ومجموع رسائله ٣/١٢.

(٤) أخرجه أحمد (١٩٥٦٩)، وابن حبان (٥٣٤٦)، وأبو يعلى (٧٢٤٨)، والحاكم ٤/٤٦٦

(٧٢٣٤)، وبحشل في تاريخ واسط ص ١٦١، وأبو الطاهر في المخلصيات (٧٤٠)، وقوام السنة

في الترغيب (١٢٣٧).

قال المؤلف رحمته الله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ).

التنجيم: نسبة إلى النجوم، ويحتمل أن يُراد به ما يتعلق بمعرفة النجوم، ومعرفة منازلها، ويحتمل أن يُراد به ربط بعض الوقائع بالتنجيم، ويحتمل أن يُراد به نسبة بعض الوقائع الأرضية إلى النجوم.

ولوقوع هذا الاختلاف في التنجيم وتنوع التنجيم إلى أنواع؛ قال المؤلف: (بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ)، ولم يجزم فيه بحكم، لاختلاف الحكم باختلاف تفسير التنجيم وأنواعه.

وفي قول المؤلف: (بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ)، إشارة إلى أن المعول عليه في الأحكام هو النصوص الشرعية، وأنه لا ينبغي الالتفات إلى ما يدعى من وقائع رُبطت بالنجوم أو غيرها، فإن بعض الناس قد يستدل على صحة بعض الأشياء بزعم أن لها ثاراً حقيقية موجودة بين الناس، وأراد المؤلف أن يبين أن الأحكام الشرعية تُناط بالأدلة الشرعية، وأنه لا يصح أن نربط الحكم بما يقع في حياة الناس من وقائع يظنون أنها ناتجة عن التنجيم، ولو قُدِّرَ أن بعض أوقات النجوم قد وقع فيها بعض الأقدار الحسنة لا يعني ذلك وجود ارتباط بين تلك النجوم وبين تلك الأقدار.

وقد أورد المؤلف في أول هذا الباب أثراً عن قتادة علقه الإمام البخاري ووصله غيره، يتكلم عن العلوم الجائزة المتعلقة بالنجوم، ثم أورد المؤلف حديث أبي موسى، وفيه الكلام عن مصدقٍ بالسحر.

وعلى كل؛ نذكر هذه الأنواع من التنجيم:

النوع الأول: مما يسمى بالتنجيم (علم الكوائن) وهو: أن يُعتقد أن النجوم تتصرف في شيءٍ من الموجودات لكونها خالقةً له، كما يظن ذلك بعض اليونان،

وهذا شكرٌ أكبر وهو شرك في الربوبية، لأن فيه ادعاء أن النجوم تخلق شيئاً من المخلوقات.

النوع الثاني: من أنواع ما يُسمى بالتنجيم (علم التأثير) وهو: اعتقاد أن النجوم مؤثرة في الحوادث، لكنها غير خالقة لها، كما أننا نقول: إن السكين مؤثرة في ذبح الشاة، وإن كان الخالق للذبح هو رب العزة والجلال.

ومن أمثلة هذا النوع: ما يوضع في جداول الأبراج، يُقال: من ولد في البرج الفلاني فإن البرج هذا الأسبوع سينتج عنه الحادث الفلاني.

ومن أمثله أيضاً: اعتقاد أهل الجاهلية أن وقوع بعض الحوادث في بعض النجوم يرتبط به بعض النتائج التي تُعلم مسبقاً، يقول قائلهم: من تزوج في برج كذا لن يُوفق، ومن تزوج في برج كذا كان أسعد الناس، يقولون هذا من الله، والنجم إنما هو مؤثر وليس هو الخالق.

وهذا النوع حرامٌ بإجماع أهل العلم، وليس فيه شيء من الصّحة والصدق، وهو عظيمة من العظائم، وجمهور أهل العلم على أن هذا النوع كفرٌ، ويستدلون عليه بحديث زيد بن خالد لما قال النبي ﷺ: «قال الله تعالى: أصبح من عبادي من هو مؤمن بي وكافر»^(١)، وسيأتي شرح هذا الحديث في الباب الآتي.

النوع الثالث: من أنواع التنجيم: ربطُ الأمطار والرياح بالنجوم، ومنازل القمر، على حسب الاعتقاد بحيث يُقال: النجم الفلاني نجم للمطر، والنجم الفلاني نجم للرياح، وهذا النوع قد اختلف أهل العلم فيه:

- فمنعه منه قتادة وابن عيينة.

- وأجازه أحمد وجماعة.

(١) أخرجه البخاري (١٠٣٨)، ومسلم (٧١).

النوع الرابع: من أنواع التنجيم (علم المغيبات) وهو: الاستدلال بالنجوم على الوقائع الآتية، إن لم يعتقد أنها مؤثرة ولا خالقة؛ بل يدعي أنه يستدل بحركة النجوم والتقاءها وافتراقها وطلوعها وغروبها على ما سيحصل في الأرض مستقبلاً. فهذا أيضاً من أنواع المحرمات، وهو نوع من الكهانة، وذلك لعدم الارتباط بين تلك النجوم وتلك الوقائع من جهة، ولعدم وجود الدليل الشرعي الدال على أن هذه النجوم تدل على تلك الوقائع.

وقد اختلف أهل العلم في هذا النوع على أقوال مشهورة:

القول الأول: أنه كفر، لأنه من ادعاء علم الغيب.

القول الثاني: محرّمٌ وكبيرة، ولكنه ليس كفرًا.

وبعض أهل النجوم قال في هذه المسألة قولاً ثالثاً بالجواز، وهذا لم يقله أحد من

أهل العلم، وإنما قاله بعض أهل الفلك.

واستدلوا على قولهم هذا بعدد من النصوص، منها: قوله -عزَّ وجلَّ-:

﴿وَعَلَّمَتْنِي وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦]، قالوا: أن من أنواع الاهتداء معرفة ما

سيأتي من الوقائع.

وهذا الاستدلال خاطئ، لأن المراد بالاهتداء هنا معرفة الطرق والجهات بدلالة

النجوم، يدل عليه وأن هذه الآية ذكر فيها الأنهار والسُّبُل والرَّوْاسِي، وأنه يُستدل

بها، فهكذا النجوم تماثلها، لأنه يُهْتَدَى، أي: يُستدل بها.

ويدل عليه أيضاً: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ

الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٩٧].

واستدلوا ثانياً بقول الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿فَنظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ﴾ فقال إني سقيمٌ

[الصفات: ٨٨-٨٩]، فاستدل بالنجوم على أنه سيمرض، وربط بينهما بحرف الفاء.

وأجيب عن هذا: أن إبراهيم عليه السلام لم يربط بين النظر في النجوم، وبين كونه سقيماً، فإنه أخبر بأنه سقيم في الحال، وليس هذا وصفاً له في المستقبل. ويدل على بطلان الاستدلال بهذه الآية: ما ورد في حديث الشفاعة أن إبراهيم يذكر كذباتِ قالهنَّ، وقد فُسِّرَ ذلك في الحديث الصحيح بأمر، منها قوله: «إِنِّي سَقِيمٌ».

والصواب: المنع من هذا القسم، وأنه من المكفرات، وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: «من تعلم النجوم فقد اقتبس شعبةً من السحر»^(١)، ويدل عليه النصوص التي تبين اختصاص الله تعالى بعلم الغيب، «قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ» [النمل: ٦٥]، «وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ» [الأنعام: ٥٩].

النوع الخامس: مما قد يسمى بالتنجيم (علم التسيير) وهو: الاستدلال بالنجوم على الجهات والأوقات دون اعتقاد التأثير، فهذا جائز ولا حرج فيه، ويدل عليه الآيات السابقة.

النوع السادس: الاستدلال بالحروف على الوقائع، ويسميه بعضهم (أباجاد) وقد تقدم الكلام عليه وبيان أنه من المحرمات. ثم أورد المؤلف رحمته الله أثر قتاة، قال: (خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ)، يدل على ذلك قول الله - عزَّ وجلَّ - : «إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِرِيْنَةِ الْكُوكَبِ» [الصافات: ٦].

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦)، وأحمد (٢٨٤٠).

قال: (وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ)، لأن الشياطين عندما تريد استراق السمع فإنه تُرسل لها النجوم، وقد قال الله -عزَّ وجلَّ: ﴿وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا﴾ [فصلت: ١١٢]، وقال: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥].

قال: (وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَىٰ بِهَا)، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٩٧].

قال قتادة: (فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ)، أي من استعمل النجوم في غير هذه الأمور الثلاثة فقد أخطأ؛ لأنه ينكر النوع الثالث.

قال: (وَأَضَاعَ نَصِييَهُ)، إما نصيبه من الخير أو من الحسنات، أو من الإيمان. قال: (وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ)، لأنه جعل النجوم تدل على أشياء هي في الحقيقة لا تدل عليها.

ثم ذكر المؤلف ما يتعلق بالاختلاف في تعلم منازل القمر، فإن ابن عيينة وقتادة كرها ذلك، خشيةً من أن يُبنى على منازل القمر من الاستدلال ما لا تدل عليه. وخالفهم في ذلك أحمد وإسحاق، ولعل القول الثاني أرجح لقول الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَّرْتَهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾ [يس: ٣٩]، وقوله تعالى: ﴿وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّينِ وَالْحِسَابِ﴾ [يونس: ٥].

ثم أورد المؤلف حديث أبي موسى أن رسول الله ﷺ: «ثلاثة»، أي: ثلاثة أصناف.

قوله: «لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»، قيل المراد: لا يدخلون الجنة ابتداءً، لأنَّ قاطع الرحم ومدمن الخمر ليسوا بكفار، وبالتالي فإنهم يعاقبون ما يعاقبون، ثم مآلهم إلى الجنة.

وقال البعض: إن المراد بالحديث: لا يدخلون الجنة أبداً، وحملوا مدمن الخمر وقاطع الرحم على المستحل لذلك.

وفي الحديث: التحذير من هذه الأعمال الثلاثة، وبيان أنها من الكبائر. قوله «وَمُصَدِّقٌ بِالسُّحْرِ»، أي الذي يصدق السحرة في كلامهم، وهذا يدل على تحريم الذهاب للسحرة، وتحريم تصديقهم، وتحريم طلب العلاج من عندهم.

سبب إيراد المؤلف هذا الخبر في هذا الباب هذه الجملة: «وَمُصَدِّقٌ بِالسُّحْرِ»، فقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد»، فأدخل المؤلف التصديق بالتنجيم في التصديق بالسحر.

ثم ذكر المؤلف مسائل الباب فقال: فيه مسائل: الأولى: (الحكمة في خلق النجوم)، وأنها خلقت لهذه الأمور الثلاثة: زينة، وحفظاً، وعلامات يُهتدى بها.

قال: الثانية: (الرد على من زعم غير ذلك)، أي: على من زعم بأن النجوم يُمكن أن يستفاد بها معرفة غير هذه الأمور.

قال: الثالثة: (ذكر الخلاف في تعلم المنازل)، وتقدم معنا هذا الخلاف وبيان أدلة كلٍّ من هذه الأقوال في هذه المسألة.

قال: **الرابعة:** (الوعيد فيمن صدق بشيء من السحر، ولو عرف أنه باطل)، كما في الحديث أنه لا يدخل الجنة.

أما حكم تحديد شهر رمضان للأعوام القادمة بواسطة الحساب. فإن هذا ليس من النجوم، وإنما هذا من معرفة منازل القمر. ولكن ليعلم بأن أهل الفلك يضطربون في هذا الباب، أي في كيفية تحديد بداية الشهور على أقوال متفاوتة، وهم أكثر الناس اختلافاً في هذا الباب: بعضهم يقول: نثبت دخول الشهر فلكياً بولادة الهلال. وبعضهم يقول: لا نثبته إلا بعد مرور خمسة عشر ساعة وأربعين دقيقة من ولادة الهلال.

وهكذا يختلفون في المشتراط من درجة ارتفاع القمر عند غياب الشمس: بعضهم يقول: يشترط أن يكون ارتفاع القمر عند غياب الشمس عشر درجات.

وبعضهم لا يشترط ذلك.

وهكذا يختلفون في الوقت الذي يُرى فيه الهلال بعد غروب الشمس: بعضهم يشترط أن يكون نصف ساعة.

وبعضهم يقول بأقل، وبعضهم يقول بأكثر.

وكل هذه الشروط لا دليل عليها، ولا يصح أن يُعوَّلَ عليها، وأنا أضرب لذلك بمثل: فإنه في بعض الشهور يتعد سير القمر عن سير الشمس، فتأتي سحابة تحجب رؤية الشمس في أوقات الغروب، فيتمكن الناس من رؤية الهلال، ولو لم تكن الشمس قد غابت بعد.

وفي بعض الأوقات يكون الهلال قد طلع، ولكن السحاب مغطً للهلال، ومن ثمَّ يكون الحكم الشرعي عدم إدخال الشهر، لقول النبي ﷺ: «فإن غمَّ عليكم فأكملوا عدة شعبان».

وهكذا مما يُقال: بأن المطر لا ينزل إلَّا في النجوم التالية، أو الرياح لا تهبُّ إلَّا في الأنجم التالية.

فإن هذا ليس من النجوم، فهم لا يقولون إنهم يعرفونه من خلال النجم، وإنما يقولون: نعرفه بالنَّظر فيما حدث من السنوات السابقة أو بالنظر في السَّحاب القادم وفي الرياح القادمة، فإذا هبَّت الرياح الباردة من الشمال اليوم، ظنوا أنها تصل إلى المناطق الجنوبية بعدَ غدٍ؛ فهذا ليس من الاستدلال بالنُّجوم، بل هذا توقُّع مجرد وليس بأمر جازم، أمَّا مَنْ ادَّعى أنه سيقع حتمًا؛ فإننا نقول له: أخطأت بهذا بالجزم.

* * * * *

[٣٠] بَابُ مَا جَاءَ فِي الاستِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أُرْبِعَ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ»، وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تُتْبَقْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرْبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١). وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ. فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»^(٢). وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ وَفِيهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - : ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥ إلى ٨٢]^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٩٣٤)، وابن ماجه (١٥٨١)، وأحمد (٢٢٩٠٣)، وورد نحوه من حديث ابن عباس، أخرجه البخاري (٣٨٥٠)، ومن حديث أبي هريرة، أخرجه الترمذي (١٠٠١)، وأحمد (٧٥٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

(٣) أخرجه مسلم (٧٣)، قال ابن عباس: «مطر الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أصبح من الناس شاكراً ومنهم كافر»، قالوا: هذه رحمة الله، وقال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا قال: فنزلت الآية».

فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية الواقعة.

الثانية : ذكر الأربع التي من أمر الجاهلية.

الثالثة : ذكر الكفر في بعضها.

الرابعة : أن من الكفر ما لا يخرج من الملة.

الخامسة : قوله : «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر» بسبب نزول النعمة.

السادسة : التفطن للإيمان في هذا الموضوع.

السابعة : التفطن للكفر في هذا الموضوع.

الثامنة : التفطن لقوله : «لقد صدق نوء كذا وكذا».

التاسعة : إخراج العالم للمتعلم المسألة بالاستفهام عنها ، لقوله : «أتدرون ماذا

قال ربكم؟».

العاشرة : وعيد النائحة.

قول المؤلف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : (بابُ مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ).

الاستسقاء هو : طلب نزول المطر والسُّقْيَا.

والمراد بالأنواء : النُّجُوم ، حيث إن العرب تُقَسِّمُ السَّنَةَ إِلَى نَجُومٍ ، يغلب على

كل واحد من هذه النجوم نوعٌ من أنواع الظواهر الكونية من البرد أو الحرِّ والمطر ،

ونحو ذلك.

والاستسقاء بالأنواء على أنواع :

النوع الأول : أن يعتقد العبد أن النجوم والأنواء هي التي تُنزل المطر ، وهذا

شركٌ في الربوبية ، لأنه اعتقد أن نزول الأمطار من هذه الأنواء ، وقد أخبر الله - عزَّ

وَجَلَّ - بأن أهل الجاهلية في عهد النبوة لم يكونوا يعتقدون هذا الاعتقاد ، قال

تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لِيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦٣]، فنسبة إنزال الأمطار لغير الله شرك في الربوبية، وهو أعظم من شرك الذين كانوا في عهد النبوة.

فإن الذي ينزل الأمطار هو الله وحده، كما قال سبحانه: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٦٦﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١-٢٢].

ومن صور هذا الشرك: نسبة الأمطار إلى الطبيعة أو إلى الرياح، بأنها هي التي تنزل المطر بنفسها، أو إلى السحاب باعتقاد أن السحاب هو الذي يُنزل المطر بنفسه، ونحو ذلك من الصور التي قد يستمع لها الإنسان في بعض الوسائل في عصرنا الحاضر؛ فهذا شرك أكبر يُنافي اعتقاد انفراد الله -عزَّ وجلَّ- بالخلق، وهو شركٌ في الربوبية.

النوع الثاني: الطلب من النجوم والأنواء أن تُنزل الأمطار؛ فهذا شركٌ في الألوهية، وهو شركٌ أكبر مُخرج من دين الإسلام، لأنه يصرف شيئاً من العبادة لغير الله، إذ الدعاء حق خالص لله، قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

النوع الثالث: أن يعتقد العبد أن النجم والنوء سبب من أسباب نزول الأمطار، فهذا اعتقادٌ فاسدٌ، إذ لم يَقم عليه دليل لا من الشرع ولا من الحس، ومن هنا فهو من أنواع الشرك الأصغر، لأنه لا يصح لنا أن نجعل شيئاً من الأشياء سبباً إلا بدليل، وفيه أيضاً استنقاص لقدرة الله -عزَّ وجلَّ- لأن القادر على إنزال الأمطار في بعض النجوم قادر على إنزالها في النجوم الأخرى، وعند المشاهدة نجد أن الأمطار في بعض السنين تنزل في هذه النجوم التي يزعمون أن الأمطار لا تنزل

فيها، ونجد أن النجوم التي يزعمون أن المطر ينزل فيها لا ينزل المطر فيها في بعض السَّنوات.

فإن الشرك الأكبر: نسبة شيء من خصائص الله إلى غيره، فإن كان من أفعال الله فهو شرك في الربوبية، وإن كان من أفعال المخلوق فهو شرك في الألوهية. وأما ما يتعلق بنسبة الوقائع إلى الأسباب وإغفال المسبب، خصوصاً إذا كان على جهة الحصر؛ فهذا من الشرك الأصغر.

النوع الرابع: اعتقاد أن الفضل الحاصل بالمطر يُنسب إلى النجوم، وهذا أيضاً من اعتقاد أهل الجاهليَّة، فالفضل لله -عزَّ وجلَّ- وحده.

النوع الخامس: اعتقاد أن الأمطار إذا نزلت في بعض النجوم تؤثر بنفسها في بعض الكائنات، بخلاف ما إذا نزلت في غيرها؛ فهذا أيضاً اعتقاد خاطئ، وينبغي نسبة هذا التأثير لله -عزَّ وجلَّ- لا للأمطار ولا للنجوم.

ثم أورد المؤلف قول الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾.

قيل في تفسير هذه الآية أقوال:

القول الأول: أن هذه الآية نزلت في الكلام عن القرآن، قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ

لَقَرَّءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ [الواقعة: ٧٧-٧٨].

فيكون المراد بالرزق: نعمة الوحي والعلم، فكأنه قال: رزقكم الله نعمة عظيمة، هي نزول القرآن فقابلتموها بالتكذيب وعدم التصديق بالقرآن.

القول الثاني: قوله: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾، أي: شكر رزقكم الذي ترزقونه في

الدنيا من الأمطار ونحوها.

وقوله: ﴿أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾، أي: لا تنسبون هذه النعم إلى الله، وتنسبونها إلى

الأسباب، وتنسبون المطر إلى السحاب، أو تنسبونها إلى غير الأسباب، كنسبة المطر إلى النجوم.

وهناك قول ثالث بحصر هذه الآية في الأمطار.
والظاهر هو عموم هذه الآية، فقوله: «رَزَقَكُمْ» لفظ عام، فإن كلمة "رزق" اسم جنس، وقد أضيف إلى معرفة، فيفيد العموم.
ثم أورد المؤلف حديث أبي مالك الأشعري، وقد ورد عدد من الصحابة بهذا الاسم^(١)، كلهم يروى عنهم الحديث.
قوله ﷺ: «أَرْبَعَةٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ».

المراد بالجاهلية: زمان الجهل الذي توقع الأفعال فيها بمخالفة الشريعة، كما قال حذيفة: «يا رسول الله إن كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير»^(٢)، وقد عاب الله -عزَّ وجلَّ- وعاب نبيه ﷺ بعض الأفعال بتسميتها من الجاهلية، ولذا قال -عزَّ وجلَّ-: «وَلَا تَبْرَحْنَ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى» [الأحزاب: ٣٣]، وقال ﷺ: «من كره لأبي ذر لما عير رجلاً بأمه: «إنك امرؤ فيك جاهلية»^(٣)، وقال ﷺ: «من كره من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية»^(٤).

ولذا نعلم أن مخالفة الشريعة جهل، وأن العلم يكون بالعمل بالوحي.
قوله: «أَرْبَعَةٌ فِي أُمَّتِي»، يعني أنها ستبقى في هذه الأمة، وهذه الأمور الأربعة التي ذكرها النبي ﷺ لا زالت في الأمة؛ فهذا من علامات النبوة ومن دلائل نبوته ﷺ.

(١) انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢٩٥/٧، التراجم (١٠٤٨٧، ١٠٤٨٨، ١٠٤٨٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧).

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩).

قوله: «في أمّتي»، الظاهر أن المراد به أمة الإجابة الذين أجابوه، أما أمة الدعوة فعندهم أمور جاهليّة كثيرة.

قوله: «لا يتركوهُنَّ»، أي: لا بدّ أن توجد في الأمة، وليس المراد أن جميع الأُمّة لا يتركون هذه الأفعال، لقوله: «في أمّتي»، يعني أن بعض الأُمّة يفعلها. أول هذه الخصال: «الفخرُ بالأحساب».

والمراد بالأحساب: ما يعتبره المرء سبباً من أسباب ارتفاع منزلته على غيره من الناس.

والأصل أن يُطلق على الاعتداد بأفعال الآباء والأجداد، وقد يُطلق على ما يكون للإنسان من صفات، من شجاعة أو مال أو منصب؛ لأن هذا مما يحسبه الإنسان ويعتد به ويفخر به.

والفخر: هو الارتفاع على الآخرين، ورؤية أن النفس أعلى منزلة من الآخرين.

وقد ورد في النصوص النهي عن التفاخر، فقال ﷺ: «إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد، ولا يبغي أحد على أحد»^(١).

والفخر بالأحساب على نوعين:

النوع الأول: أن يفخر الإنسان بفعل غيره، كفعل الآباء والأجداد، ويكون متّصفاً بخلاف صفتهم؛ فهذا ينبغي أن يكون قادحاً فيه، إذ لم يصل إلى صفات من سبقه.

(١) أخرجه مسلم (٢٨٦٥)، وأبوداود (٤٨٩٥)، وابن ماجه (٤١٧٩).

النوع الثاني: أن يفخر الإنسان بفعله هو، وهذا أيضاً ليس من شأن أهل الأخلاق الفاضلة ولا العقائد الصحيحة، أما أهل العقائد فإنهم يعلمون أن هذه الصفات من الله، وإن الذي أعطاها يُمكن أن يسلبها، فكيف يُفخر بها! وأما من جهة الأخلاق؛ فإن صاحب الخلق الفاضل يتواضع مع الخلق.

الصفة الثانية: «الطعن في الأنساب»:

والمراد بالأنساب: الآباء والأجداد، وقد يُطلق على ما يكون من القرابة، فيشمل الأبناء والحواشي.

وقيل له "نَسَب" لأنَّ الناس يُضافون إليه ويُنسَبون.

والمراد بالطعن: الاستنقاص لمكانة الإنسان بسبب قرابته، ذلك لأن النصوص قد وردت بأنه لا تزر وازرة وزر أخرى، فعندما يُستنقص من الإنسان بسبب قرابته يكون هذا من مخالفة مقتضى العدل، ثم إن الشريعة قد وردت بالنهي عن السبب، كما قال ﷺ: «سباب المسلم فسوق»^(١)، والطعن في الأنساب من السبب، وشأن المؤمن أن يذكر الأفعال الطيبة الحسنة ليقتدي بها.

هل يتعارض النهي عن الطعن في الأنساب مع قول: «هذا خالي؛ فليُرني أحدكم خاله»^(٢)؟

هذا ليس من الطعن في الأنساب في شيء، لأنه لا يقدر في أنساب الآخرين، وأما الفخر بالأنساب فتعرفون أن سعد بن أبي وقاص من فضلاء الصحابة ومن

(١) أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤).

(٢) ضعيف، أخرجه الترمذي (٣٧٥٢)، وأحمد في فضائل الصحابة (١٣١٢)، والحاكم

(٦١١٣)، وابن أبي عاصم في الأحاد (٢١١)، وأبو يعلى (٢٠٤٩)، والطبراني (٣٢٣)، وابن

شاهين في شرح مذاهب أهل السنة (١٦٤)، وأبونعيم في فضائل الخلفاء (١١٦).

العشرة المبشرين بالجنة، وكان له أثر في نشر هذه الدعوة، ولذا ما ذكر من صفاته الحسنة هذا من أجل أن يُقتدى به في الخير، فلم يُثنِ عليه بما ليس من فعله، وهذا الفعل مما يزيد رفعة في آخرته، فليس من هذا الباب المنهي عنه.

والصفة الثالثة: «والاستسقاء بالنجوم»:

والمراد بها هنا: جعل النجوم سبباً من أسباب نزول المطر، لأن هذا شرك أصغر لا يُخرج من الملة، لكنه من أمور الجاهلية، وليس المراد بالحديث اعتقاد أن المطر يُنزله النجوم والأنواء، لأن هذا شرك أكبر في الربوبية، وفي الحديث قال: «أربع في أمي»، فدل هذا على أن هذه اللفظة -الاستسقاء بالنجوم- لا يُراد بها ما هو شرك في الربوبية أو في الألوهية.

الصفة الرابعة: «النياحة»:

والمراد بها: رفع الصوت بالتَّحَسُّر على وفاة الميت.

وسبب النهي عنها: أن في هذا الفعل اعتراضاً على تقدير الله -عزَّ وجلَّ- وخلقها، فإن الميت إنما مات بأمر الله -عزَّ وجلَّ- والنياحة فيها اعتراض على ما قدره رب العزة والجلال.

وفيها معنى آخر: وهو أن المؤمن يُرجى له بوفاته النعيم الأبدي في الجنة، فحينئذٍ ليس من العقل أن يُتَحَسَّر على وفاة من كان كذلك، لأنه سينتقل إلى ما هو أفضل من حاله في الدنيا، وأما أصحاب الخسارة فإن مفارقتهم مكسبٌ ومغنمٌ، ومن ثم لا يصح أن يُنَاحَ عليهم، أو يُتَحَسَّرَ على وفاتهم.

والمعنى الثالث: أن النياحة لا تؤثر في الواقع شيئاً، فهي لا تُعيد الحياة إلى الميت، لكنَّها تُعيقُ النَّاحِجَ عن أداء أعماله ومهامه.

والنياحة قد تكون ببيان مدى التَّحَسُّرُ بفقد الميت ، أو تكون بتعداد محاسنه.
والأول : كما لو قال النائح : من لنا بعده ، ومن الذي سيتولى شأننا بعد وفاته.
والثاني : كما لو قال برفع صوت على جهة التَّحَسُّرُ : ما أشدَّ قيامه مع
المساكين ، ونحو ذلك.

ثم أورد المؤلف حديث : «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تُتَّبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا
سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ».

النَّائِحَةُ : المرأة التي ترفع الصَّوْتُ بنعي الميت بتعداد محاسنه ، أو ببيان أثر فقده.
وخصَّ النَّائِحَةَ هنا لأن أكثر من ينوح هم من النساء ، لأن النَّائِحَةَ قد يُتَأَثَّرُ
بصوتها ، فهي تُهَيِّجُ الحزن أكثر ، ولأن المرأة تضعف عند الأحزان ، فيكون النوح
منها أكثر من الرجال ، ولأن النَّائِحَةَ قد تفتن الرجال الأجانب ، وهي مأمورة
بالسُّتْر ، فالنوح يُنافي ذلك المعنى الشرعي.

لكن إن قيل : هل هذا العقاب خاص بالنساء أو يشمل الرجال ؟
فنقول : الظاهر أنه إنما عبّر بالنَّائِحَةَ لأنه الأغلب ، وليس المراد به حصر الحكم
الآتي في النساء ، بل يشمل الرجال أيضاً ، وهذا إلحاق بنفي الفارق المؤثر.
وقوله : «إِذَا لَمْ تُتَّبْ» ، فيه دعوة إلى التوبة ، وأن التائب من الذنب كمن لا
ذنب له ، وأن الله -عزَّ وجلَّ- قد يعفو عن العبد متى تاب ، وفيه الرد على
الوعيدية ممن يقول بأن العقوبات الواردة في الأحاديث تُضافُ إلى فاعليها ، ويُجزم
بوقوع العقاب على الفاعل المعين ، فإن الحديث نفى بمفهومه وجود العقوبة عند
وجود التوبة ؛ وحينئذٍ كل معيَّن يُمكن أن تقع منه التوبة ، ومن ثمَّ لم يصح أن
نجزم بوقوع العقوبة عليه.

قوله هنا: «قَبْلَ مَوْتِهَا»، فيه تقييد التوبة بأن تكون قبل الموت، أما التوبة التي عند الغرغرة فإنها غير مقبولة، كما ورد في الصحيح أن النبي ﷺ قَيَّدَ التوبة بالغرغرة، فقال: «تقبل توبة أحدكم ما لم يُغرغر»^(١).

وقد وردت أدلة أخرى تدل على أن العقوبة قد تنتفي بأسباب أخرى، منها: دعاء المؤمنين واستغفارهم، ومنها الحسنات الماحية، فإن الحسنات تذهب السيئات.

قوله: «تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قيل: في مجمع الناس ليفضح الله تلك المرأة لما عصت الله في مجامع الناس، فعوقبت على رؤوس الأشهاد. وبعض أهل العلم حمل الحديث على أن المراد به أنها تُقام من قبرها، والأول أظهر.

قوله: «وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ»، القطران: هو النفط. السربال: هو الثياب. قوله: «وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»، الدرع: نوع من أنواع الثياب. والجرب: مرض يؤثر على جلد المريض، ويؤلم الإنسان، وينفر الناس من منظره، وهو مرض معدٍ، يؤلم كثيراً ويبعد النوم.

وقوله هنا: «وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ»، أي: ثياب على جميع بدنها بمثابة النفط الحار، مما يفيد شدة ألم النائحة في ذلك اليوم. وقوله: «وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»، يفيد اجتماع القطران من الخارج والجرب من داخل البدن، فيكون ذلك أعظم الألم.

ثم ذكر المؤلف حديث زيد بن خالد رضي الله عنه قال: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، أي: كان رسول الله ﷺ إماماً.

(١) حسن، أخرجه الترمذي (٣٥٣٧)، وابن ماجه (٤٢٥٣)، وأحمد (٦٤٠٨).

قوله: «صَلَاةُ الصُّبْحِ»، أي صلاة الفجر، وفيه دلالة على أن الفجر من النهار لا من الليل.

قوله: «بِالْحُدَيْيَةِ»، وهي مكان على حدود حرم مكة، والحديبية خارج حدود الحرم، والظاهر أن هذا في سنة صلح الحديبية في السنة السادسة. قال: «عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ»، المراد بالسماء: المطر. وإثر السماء: أي نزل عليهم مطر في تلك الليلة.

قوله: «فَلَمَّا انصَرَفَ»، أي لما أنهى صلاته، وليس المراد به التحوُّل عن مكانه بدلالة ما بعده حينما قال (أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ).

فَقَالَ ﷺ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»، فيه لفتُ أَسْمَاعِ السَّامِعِينَ بالسُّؤَالِ، وَإِلَّا فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مَاذَا قَالَ اللَّهُ.

وفيه إثبات صفة الكلام لله -عزَّ وجلَّ- لأنه قال: «مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»، وفيه أن الصفات الحادثة قد تُنسب إلى الله -جلَّ وعلا- وفيه أن السنَّة وحى، لأنه أخبر عن قول الله -عزَّ وجلَّ-.

وقوله «مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»، ولم يقل "ماذا قال الله؟"، لأن الربوبية تفيد نسبة النعم إلى الله -عزَّ وجلَّ- كأنه أراد أن ينبه إلى أن نعمة المطر هي من الله -عزَّ وجلَّ-.

قوله «قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»، هذه اللفظة تُقال فيما علمه رسول الله ﷺ وأما ما لم يعلمه رسول الله ﷺ فإنها لا تُقال.

مثال ذلك: إذا سألك سائل متى وقوع الساعة؟

فلا يجوز أن تقول "الله ورسوله أعلم" لأن رسول الله ﷺ لا يعلم متى وقوع الساعة، وإنما يُقال "الله أعلم"، ولذا قال الله تعالى: «قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا

ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ^٤ وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوْءَ^٥ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾ [الأعراف: ١٨٨].

قَالَ ﷺ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»، كلمة "مِنْ عِبَادِي" من العبودية، وهذا اللفظ قد يُراد به العبودية العامة التي تشمل المؤمن والكافر، فكلهم عباد الله، وقد يُراد بها العبودية الخاصة التي قام أصحابها فيها بمقتضى العبودية أو ببعضها، والظاهر أن المعنى الثاني هو المراد. قال: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»، أي: انقسم العباد إلى هذين القسمين.

قال: «فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ»، أي نسب المطر إلى فضل الله. قال: «فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ»؛ لأنه نسب المطر إلى فضل الله، ونفى تأثر المطر بالكوكب.

قال: «وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَابِ»، والمراد بالكوكب: النجوم والأنواء.

من قال: "مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا" هذه الكلمة مذمومة، ولم يقولوا: "أنزل المطر نوء كذا" ومن ثم لم يكن منهم شرك في الربوبية، لأنهم لم يجعلوا النوء هو الذي أنزل المطر، وإنما قالوا "مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا"، والباء هنا باء السببية. لماذا جعلهم كفاراً؟

لما عندهم من شرك أصغر، لأنهم نسبوا نزول المطر إلى ما ليس بسبب، وهو النوء والنجوم، فالباء هنا باء السببية.

ومن المعاني في هذا الباب أيضاً: أن المنزل للنعم هو الله -عزَّ وجلَّ- ومن ثم ينبغي ربط القلوب برب العزة والجلال في تحري الخير والنعمة والفضل، وأما العباد

وإن كانوا أسباباً فهم مجرد أسباب، والمسبب هو رب العزة والجلال، فمن أعطاك مالاً فهذا هو ليس المنعم الأول، وإنما هو سبب، والمتفضل هو رب العزة والجلال، فالمعنى حيثئذٍ من جهتين:

الجهة الأولى: أنه جعل ما ليس بسبب سبباً.

الجهة الثانية: أنه نسب الفضل في النعم إلى غير الله -عزَّ وجلَّ- وينبغي أن يُعرف مقدار فضل الله -عزَّ وجلَّ- في نعمه علينا.

ولم يقل في الحديث "مطرنا في النجم الفلاني"، فجعلوا النجم ظرفاً، ولم يجعلوا له أي تأثير أو ارتباط بنزول المطر، فهذا لا يدخل في الحديث.

قال: (وَكَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ)، وهو في صحيح مسلم.

قال: (وَفِيهِ قَالَ بَعْضُهُمْ: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا»)، فجعل النوء هو الذي صدق عندما نزل المطر فيه، فكأنه نسب المطر إلى ذلك النوء، ولم ينسب الفضل إلى رب العزة والجلال.

قوله: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾»، أي أن الله -عزَّ وجلَّ- يُقسم بمواقع النجوم.

ومواقع النجوم: منازلها التي تنزل فيها، فإن النجم ينتقل ما بين منزلةٍ وأخرى من طلوعه إلى غروبه، والله -عزَّ وجلَّ- له أن يُقسم بما شاء، والعبد لا يُقسم إلا برب العزة والجلال.

ثم قال تعالى: «وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ» [الواقعة: ١٧٦]، فيه إثبات أن اللفظة

السابقة: «فَلَا أُقْسِمُ» من أنواع القَسَمِ، والله -عزَّ وجلَّ- لا يقسم بشيءٍ إلا لعظمه.

وفي ذلك إشارة إلى قدرة رب العزة والجلال، فإن الذي جعل هذه المواقع هو الله، وتقدّم معنا أن النجوم يُستفاد منها في معرفة الجهات، والاهتداء بها، وأنها زينة للسماء الدنيا، ورجوم للشياطين الذين يُحاولون الاستماع.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ١٧٧]، أي: هذا الذي تستمعون إليه قرآنٌ كريم، ووصفه بأنه كريمٌ:

قيل: لكثرة المعاني العظيمة والعقائد الصحيحة التي يشتمل عليها.

وقيل: لأنه مبارك، يُنزل الله الخيرات بسبب التمسك به.

ثم قال: ﴿فِي كِتَابٍ مُّكْتُونٍ﴾ [الواقعة: ١٧٨]، أي: محفوظ، فالقرآن محفوظ عند الله -عزَّ وجلَّ.

قوله: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ١٧٩]، للعلماء في تفسير هذا اللفظ

أقوال:

القول الأول: أن المراد أصل القرآن لا يتمكّن من مسّه إلا الملائكة، وهم مطهّرون.

القول الثاني: أن المراد لا يمسه إلا المطهرون من بني آدم، فهو خبرٌ بمعنى النهي.

القول الثالث: أن المراد أنه لا يفهمه إلا من كان طاهراً من المكاسب الخبيثة والاستماع إلى الكذب واللغو.

قوله: ﴿تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الواقعة: ١٨٠]، أي صفة هذا القرآن أنه نازل من

عند الله -عزَّ وجلَّ- وفيه إثبات صفة العلو لله -عزَّ وجلَّ.

وقوله: ﴿مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾، أي المسدي بالنعم للعباد، وهي جمع عالم، وكل

ما سوى الله فهو عالم من العوالم.

ثم قال: «أَفِيهِذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ» [الواقعة: ٨١]، المراد بالحديث: القرآن.

وقيل: المراد دين الإسلام.

قولوه: «أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ»، أي: تُجاملون فيه وتُحابون الآخرين في القرآن، فلا

تسعون إلى نشره وتعليم عباد الله له.

قوله: «وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ» [الواقعة: ٨٢]، أي تجعلون شكر نعم الله

عليكم أن تقابلوا هذه النعم بالتكذيب، وعدم استعمالها في طاعة الله -عزَّ وجلَّ-.

وكثيرٌ من أهل العلم فسَّرَ قوله: «رِزْقَكُمْ» بأنها الأمطار، لأن النبي ﷺ في

الحديث السابق قرأ هذه الآية عندما ذكر المطر.

والذي يظهر أن النبي ﷺ استدل بالآية على بعض أفرادها، والاستدلال

بالآية على بعض الأفراد لا يعني اقتصار دلالتها على ذلك المحل.

وتقدم معنا أن التكذيب يكون بعدم نسبتها إلى الله، أو باستعمالها في غير

مراضى الله.

قول المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (تفسير آية الواقعة)، هو تفسير قوله تعالى: «وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ

تُكذِّبُونَ».

وفيه أنه ينبغي بالعبد أن يحرص على أن ينسب النعم إلى الله -عزَّ وجلَّ- ولا

ينسبها إلى الأسباب، فضلاً عن نسبتها إلى ما ليس بسبب، ولا يعني هذا أن العبد

لا يكافئ من كان سبباً في وصول الخير له أو يدعوله، فقد قال ﷺ: «من أتى

إليكم معروفاً فكافئوه»^(١)، فينبغي أن يعرف الإنسان أن منشأ المعروف هو من الله، وأن المخلوق سبب.

قوله: الثانية: (ذكر الأربع التي من أمر الجاهلية)، وهي:

- الفخر بالأحساب.
- والطعن في الأنساب.
- والاستسقاء بالأنواء.
- والنياحة على الميت.

قوله: الثالثة: (ذكر الكفر في بعضها)، المراد بالكفر هنا: الكفر الأصغر الذي لا يُخرج من دين الإسلام، لكنه يُنقص من كمال التوحيد الواجب، وتقدم معنا الكلام فيه.

قوله: الخامسة: (قوله: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر»)، بسبب نزول النعمة)، أي أن الناس انقسموا بسبب نزول النعمة إلى من ينسب النعمة إلى الله فيكون مؤمناً، وإلى من ينسب النعمة إلى غير الله فيكون عنده نقص في التوحيد، فنسبتها إلى ما ليس بسبب هذا من المحرمات وكبائر الذنوب، وبالتالي لا يغتر الإنسان بتوفر النعم عنده وكثرة الخيرات لديه، فقد يكون سبباً في غضب الله عندما يتعامل معها بغير شرع الله.

قال المؤلف: السادسة: (التفطن للإيمان في هذا الموضع)، وهو نسبة النعم إلى موجدتها، وعدم نسبتها إلى ما ليس سبباً فيها، وأما نسبة النعم إلى الأسباب فينبغي أن يُنبه عند هذه النسبة إلى منشأ هذه النعمة ابتداءً.

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (١٦٧٢)، والنسائي (٢٥٦٧)، وأحمد (٥٣٦٥).

قال المؤلف: السابعة: (التفطن للكفر في هذا الموضع)، أي موضع النسبة إلى النجوم، فقد وصفه النبي ﷺ بأنه كفرٌ.

قال: الثامنة: (التفطن لقوله: «لقد صدق نوء كذا وكذا»)، هذا من أنواع ما ورد النهي عنه، لأنه نسب المطر إلى النوء، والنوء ليس سبباً لنزول المطر وإن كان ظرفاً له، وفي ذلك الثناء على هذا المخلوق -وهو النوء- بما لم يفعله وهو نزول المطر أو غيره، وفي هذا التفريق بين ظروف النعم وأسبابها وخالقها سبحانه.

فمثلاً كون بعض المزارعين يزرع في بعض الأنجم لأنهم علموا أن الزراعة تنجح في ذلك النجم لمناسبة الجو لنوع ذلك النبات؛ هذا لا يدخل في الاستسقاء بالنجوم، لأنه لم يجعل النجم سبباً من أسباب نجاح تلك الزراعة، ولم يعتقد أن نجاح الزراعة بأمرٍ عائدٍ إلى النجم، وإنما يعتقد أن وقت النجم وقت مناسب للزراعة، فيجعله ظرفاً ولا يجعله سبباً، فلا يدخل فيما نحن فيه.

قال: التاسعة: (إخراج العالم للمتعلم المسألة بالاستفهام عنها، لقوله: «أندرون ماذا قال ربكم؟»)، فإن المعلم أو الفقيه قد يُلقى السؤال لتحضير الأذهان، وفي هذا استحباب تنويع المعلم لطرائق التعليم واختيار الأنسب منها للمتعلمين.

قال: العاشرة: (وعيد النائحة)، فإن النوح على الميت برفع الصوت بذكر محاسنه من كبائر الذنوب، لما تقدم من الأخبار في هذا الباب.

[٣١] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].
 وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ
 اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرْتَضُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [التوبة: ٢٤]، الآية.

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ
 إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» أَخْرَجَاهُ^(١)، وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صلوات الله عليه: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حِلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ
 إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ
 بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ»^(٢)، وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ
 حِلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّىٰ..» إِلَىٰ آخِرِهِ^(٣). وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِي
 اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ، وَوَالَىٰ فِي اللَّهِ، وَعَادَىٰ فِي اللَّهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وِلَايَةَ اللَّهِ
 بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ حَتَّىٰ يَكُونَ كَذَلِكَ.
 وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةٌ مُؤَاخَاةَ النَّاسِ عَلَىٰ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَىٰ أَهْلِهِ شَيْئًا»
 رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ^(٤)، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ»
 [البقرة: ١٦٦] قَالَ: «الْمَوَدَّةُ»^(٥).

(١) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢١)، ومسلم (٤٣) واللفظ له.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٤١).

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ١/١٢٠ (٣٥٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٧٧٠)، وابن أبي الدنيا في الإخوان (٢٢)، وابن أبي عمير في الإيمان ص ١٢٨، والمروزي في تعظيم الصلاة (٣٩٦)، واللالكائي (١٦٩١)، وورد بنحوه عن ابن عمر، أخرجه الطبراني (١٣٥٣٧)، وأبونعيم في الحلية ١/٣١٢.

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٤٢٣)، وابن أبي حاتم (١٤٩٢)، والحاكم (٣٠٧٦).

فيه مسائل:

الأولي: تفسير آية البقرة.

الثانية: تفسير آية براءة.

الثالثة: وجوب محبته ﷺ على النفس والأهل والمال.

الرابعة: نفي الإيمان لا يدل على الخروج من الإسلام.

الخامسة: أن للإيمان حلاوة قد يجدها الإنسان وقد لا يجدها.

السادسة: أعمال القلب الأربع التي لا تنال ولاية الله إلا بها، ولا يجد أحد

طعم الإيمان إلا بها.

السابعة: فهم الصحابي للواقع: أن عامة المؤاخاة على أمر الدنيا.

الثامنة: تفسير: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾.

التاسعة: أن من المشركين من يحب الله حبا شديدا.

العاشرة: الوعيد على من كان الثمانية أحب إليه من دينه.

الحادية عشرة: أن من اتخذ ندا تساوي محبته محبة الله فهو الشرك الأكبر.

لما كان هذا الكتاب - كتاب التوحيد - يُعنى فيه بأتصال العبد بربه - جلَّ وعلا - وعبوديته له وحده وعدم صرف شيء من العبادة لغير الله - عزَّ وجلَّ - تكلم المؤلف عن نوع من أنواع العبادة القلبية، ألا وهو المحبة.

والمحبة هي أصل الدين، وينطلق منها علم الإنسان، فإن الإنسان في الغالب لا يُقدم إلا على ما يُحبه ولو كان ضاراً به.

والناظر في المحبة يجد أنها على أنواع:

النوع الأول: محبة عبودية: ومنها المحبة التي يتقرب بها الإنسان لربه، ويخضع

بها له - جلَّ وعلا - وهذه على أنواع:

❖ النوع الأول: محبة الله - جلَّ وعلا- وهي التي ذكرها الله رب العالمين بقوله: «وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ» [البقرة: ١٦٤]، وفيها الحديث الذي سيأتي معنا «ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا». وقول الله - عزَّ وجلَّ: «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ» [آل عمران: ٣١]، فيه إثبات صفة المحبة من الله للعبد، وصفة المحبة من العبد لله - عزَّ وجلَّ- ولذا قال - جلَّ وعلا: «يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ» [المائدة: ٥٤].

❖ النوع الثاني: المحبة في الله، وهي أن يُحب المرء من يتقرب إلى الله بمحبتهم من الملائكة والأنبياء والعلماء والصالحين، وفيها قول النبي ﷺ: «سبعة يظلمهم الله في ظله»، وذكر منهم «رجلين تحاببا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه»^(١)، وقد ورد في الموطأ وفي صحيح ابن حبان أن النبي ﷺ قال: «قال الله - عزَّ وجلَّ: وجبت محبتي للمتحابين في»^(٢)، وهذا النوع من أنواع العبودية التي يتقرب بها الإنسان إلى ربه، وليست هذه المحبة على سبيل المجازاة والمقابلة، فقد تحب في الله من لم يُحسن إليك قط ولم تجد خيراً منه، وقد تحب في الله من لحقك بعض أذاه، وتصرف بما يعود بالضرر عليك؛ لأنه يظن أن في ذلك قرينة لله سبحانه وتعالى.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١).

(٢) صحيح، أخرجه مالك (١٦)، وأحمد (٢٢٠٣٠)، وابن حبان (٥٧٥)، والحاكم ٢/٢٦٩ (٧٣١٤)، وعبد بن حميد (١٢٥)، والطبراني ٢٠/١٥٣، وابن وهب في الجامع (٢٣٤)، والشاشي (١٣٨١)، وأبونعيم في الحلية ٥/١٢٧، والبعوي في شرح السنة (٣٤٦٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٥٧٩).

ومن هذا المحبة لله -عزَّ وَجَلَّ- بمحبة الأعمال الصالحة التي ترضي رب العزة والجلال، قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٧]، فهذا من محبة الأعمال الصالحة، سواء كانت من الاعتقادات أو الأقوال، أو أعمال القلوب، أو أعمال الأبدان.

❖ النوع الثالث: أن يحب مع الله، أي: أن يحب محبوباً محبةً أعظم من محبته لله -عزَّ وَجَلَّ- كما يفعله المشركون في محبتهم لأندادهم، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾، فهذه محبةً شركيةً لما تتضمنه من التذلل والتعظيم لغير الله -عزَّ وَجَلَّ-.

أما إذا كانت المحبة تقتضي تقديم أمر غير الله على أمر الله مع عدم وجود التعظيم لها؛ فهذه محبة من أنواع المعاصي ومن الكبائر، ويخشى على الإنسان أن تصيبه عقوبات دنيوية بسببها، وهي المذكورة في قوله -جلَّ وعلا-: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرْتَبِصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤].

إذن هذا هو النوع الأول: وهو المحبة التي فيها عبودية.

النوع الثاني: المحبة الطبيعية: وتكون للدنيا أو لغيرها، وهذه المحبة على

نوعين:

❖ النوع الأول: محبة مباحة، وهي التي لا تقتضي تقديم شيء على أمر الله

-عزَّ وَجَلَّ- ومن ذلك محبة الإنسان للطعام، أو محبته لولده، قال تعالى: ﴿وَأُخْرَى

تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ» [الصف: ١٣]، وفي الحديث: «أن رسول الله كان يحب الحلوى والعسل»^(١).

والمحبة الطبيعية المباحة تنقسم إلى أقسام بحسب أسبابها:

القسم الأول: محبة شفقة، كمحبة المسكين واليتيم، ومحبة الولد.
القسم الثاني: محبة حاجة وانتفاع، كمحبة الفقير للغني الذي يُتصدق عليه لا على جهة التقرب لله، ومحبة الناس لمن يُحسن إليهم.
القسم الثالث: محبة أنس، كمحبة الرجل لأصدقائه ونحو ذلك.
وهذا النوع يتمكن الإنسان من قلبه وتحويله ليكون عبادة لله، وذلك يجعل هذه المحبة وسيلة لطاعة الله.

مثال ذلك: محبة الإنسان للطعام، قد يتمكن العبد من جعل مقصوده محبة الطعام الذي يقويه على طاعة الله، فيكون عبادة وقربة، وهكذا في بقية الأمثلة السابقة.

وقد يكون هذا النوع من المحبة الطبيعية ليس للأشخاص، فقد يكون لبعض المخلوقات، أو لبعض الأفعال، ومن هذا النوع محبة الناس للشجاع والشجاعة، ومحبتهم للسَّخاء والكرم.

❖ النوع الثاني: ما يقتضي تقديم المحبوب على محبوب الله -عزَّ وجلَّ- وهذه من أنواع المعاصي والذنوب، ومن ذلك إثارة ما تحبه النفس من الشهوات على أمر الله، ولذا قد يُقدِّم بعضهم طاعة نفسه على طاعة الله، أو يقدم طاعة زوجته أو طاعة والده على طاعة الله -عزَّ وجلَّ- من محبته له، فهذا من أنواع المعاصي

(١) أخرجه البخاري (٥٢٦٨)، ومسلم (١٤٧٤).

والذنوب، قال تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ ﴿٢٠﴾ وَتَذَرُونَ الْآخِرَةَ﴾ [القيامة: ٢٠-٢١]، ولو كانت محبة العاجلة مجردة لم تكن مذمومة، لكن لما اقتضت ترك الآخرة كانت مذمومة، ولذا قال تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وقال: ﴿وَأَتَى الْآمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وقال: ﴿وَيُطْعَمُونَ الْطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨]، فوصف من أثنى عليهم بمحبة هذه الأنواع من المال.

ما حكم محبة غير المسلمين؟

هذه من المسائل التي حُكي الخلاف فيها، والصواب أن يُقال فيها، بأنها لا تخلو من أحوال:

- إن كانت تلك المحبة مقترنة بالتذلل والتعظيم فهذه محبة شركية، حتى ولو كانت مع المؤمنين، فمن أحب صالحاً محبة تذلل وخضوع فهذا محرم؛ لأنه شرك.
- إن كانت تقضي تقديم مصالحهم أو طاعتهم على محبوب الله؛ فهذه معصية.
- أما المحبة الطبيعية، التي ليس فيها تذلل ولا خضوع، ولا يترتب عليها تقديم شيء على أمر الله؛ فالصواب أنها مباحة.

من أمثلة ذلك: محبة المسلم لزوجته الذمية محبة طبيعية، أو لوالده الكافر، ففرق بين المحبة والمودة.

ويدل على جواز هذا النوع نصوص عديدة، منها: قول الله -عزَّ وجلَّ: ﴿هَتَأْتُمْ أَولَاءَ حُبُّوْبِهِمْ وَلَا تُحِبُّونَهُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا ءَأَمْنَا﴾ [آل عمران: ١١٩]، فلم يُنكر على المؤمنين محبتهم لأولئك محبة طبيعية، وإنما أنكر طاعتهم واتخاذهم بطانة، ويدل على هذا انه وصف المؤمنين في هذه الآية بأنهم يؤمنون بالكتاب كله، وليس في هذا ما يذمون به.

ومثل هذا في تفسير قوله -عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]،
فقد قيل في تفسيرها قولين:

الأول: أن المراد من أحببت هدايته.

الثاني: من أحببته.

والقول الثاني أظهر من جهة اللغة، فإن العادة أن الضمير يعود إلى مذكور،
فالمفعول به محذوف فهو ضمير مستتر، فيكون راجعاً على أقرب مذكور، وهو
الاسم الموصول "من".

فهذا تأصيل ما يتعلق بهذا الباب، ولعلنا نأتي إلى تفسير ما ورد في الباب.

قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾، "من" تبعيضية.

قوله: ﴿مَنْ يَتَّخِذْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾.

المراد بالأنداد: الأمثال والأشباه والنظائر، وورد تفسيره فيما بعده في قوله:
﴿مُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾، أي جعلوا هذه الأنداد محبوبة كمحبة الله، أي أنهم ساووا بين
محبة الله ومحبة أندادهم في قلوبهم، وليس المراد كمحبة المؤمنين لله بدلالة ما بعده
فإنه قال: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾، فدل هذا على أن المراد بقوله ﴿كَحُبِّ اللَّهِ﴾،
أي كمحبة أولئك الناس لله، فهم يساوون بين محبة الله ومحبة الأنداد، فجعلوا محبة
الله مماثلة في النوع -الذي هو محبة العبودية- لمحبة الأنداد، وهذا شرك أكبر.

ثم أورد المؤلف قول الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ
وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾، أي: قبيلتكم.

قوله: ﴿وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا﴾، أي تعبتم في تحصيلها.

قال: ﴿وَتَحِزَّةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا﴾، أي تخشون عدم انتشارها في الناس.

قال: «وَمَسْكِنٌ تَرَضَوْنَهَا»، أي تحبون سكنها، وترتاحون للبقاء فيها.
قال: «أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ»، هذه محبةٌ للدنيا،
وكما تقدم إن كان يترتب على محبة الدنيا تقديم الدنيا على الآخرة أصبحت
مذمومة ومن أنواع المعاصي.

قال: «فَتَرَضُّوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرِهِ»، أي: بالأمر الذي يتضمَّن العقوبة، لأن
المعاصي والذنوب من أسباب نزول العقوبات.

ثم أورد المؤلف حديث أنسٍ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ
حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»، فيه أن محبة العبودية
أعظم من المحبة الطبيعية، وأنها مقدَّمة عليها.

قوله: «لَا يُؤْمِنُ»، المراد به كمال الإيمان - على ما تقدم.

قوله: «حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ»، يعني النبي ﷺ وهذا إذا كان في النبي ﷺ

ففي محبة الله من باب أولى.

وجاء في الحديث عن عمر وجوب تقديم محبة النبي ﷺ على محبة النفس،
قال: «يا رسول الله إنك لأحب إليَّ من كل شيء إلا من نفسي»، فقال ﷺ:
«لا، والذي نفسي بيده، حتى أكون أحب إليك من نفسك»، فقال عمر: «الآن،
والله لأنت أحب إلي من نفسي»، فقال ﷺ: «الآن يا عمر»^(١).

ومحبة النبي ﷺ يجب تقديمها على محبة كل شيء من المخلوقات، لأنه رسول
رب العالمين، ولأن الله أمرنا بمحبته، ولأن محبته يترتب عليها الثواب الجزيل،
ولأنه ﷺ هو الذي هدانا الله به، ولأنه ﷺ أكمل الناس في دينه وخلقه، وقد

(١) أخرجه البخاري (٦٦٣٢)، وأحمد (١٨٠٤٧).

صبر في تبليغ الشريعة ، ولذلك نُقَدِّمُ محبته على محبتنا لأنفسنا ، ومن مقتضى ذلك أن نفدي رسول الله ﷺ بما نستطيع ، وأن ننصره وننصر دينه وسنته ، وأن نذبَّ عن عرضه ، وأن نرد على من تكلم عليه أو حاول أن يستهزئ به .

ثم أورد المؤلف حديث أنس الثاني ، أن النبي ﷺ قال : «ثلاثٌ» ، أي ثلاث صفات أو ثلاثة أمور .

قال : «مَنْ كُنَّ فِيهِ» ، أي : وُجِدْنَ فِيهِ ، وظاهر هذا أنه لا بدَّ من وجودهنَّ جميعاً .

قال : «وَجَدَ يَهْنُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ» ، للإيمان آثار عظيمة على النفس ، لأن الإيمان ينتج عنه سكينه النفس والطمأنينة ، وينتج عنه الإنشراح ، وينتج عنه معرفة قيمة العبادة ، ولذلك قد نجد بعض الناس لا يشعر بقيمة صلاة الليل ، أو بقيمة المحافظة على الصلوات جماعة ، وقد لا يستشعر الأثر العظيم في مناجاة رب العزة والجلال ، ومنشأ هذا من ضعف المحبة لديه ، وضعف محبة هذه الخصال المذكورة في الحديث عنده .

وأول هذه الخصال : «أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» ، حتى فيما يتعلق بالمحبة الطبيعية ، ولذا من قدَّمَ المعاصي على ما يُحبه الله نقص عنده من حلاوة الإيمان بقدر ذلك ، ومن ذهب إلى اكتساب المال الحرام فهو قد قدم محبوب نفسه على محبوب الله ، ولذلك تضعف عنده حلاوة الإيمان ، وقد تنعدم ، وهكذا من قدَّمَ شهوة نفسه على أمر الله تضعف عنده حلاوة الإيمان وقد تُفقد ، ولا يلزم من فقد حلاوة الإيمان فقد الإيمان .

الصفة الثانية : «وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ» ، فإذا أردتَّ تحصيل حلاوة الإيمان فلتكن محبتك للناس محبةً إيمانيةً لله ، ليس من أجل قرابة ، ولا من أجل

انتفاع، ولا من أجل أنس، ولا لشفقةٍ مجردة، وإنما تُحب هذه الأمور طاعةً لله، ويُحب الإنسان من أحسن إليه لأن الله أمر بمقابلة الإحسان بالإحسان، ومن ذلك المحبة، وتُحب أصحابك لله، لأن الله أمرك بمحبتهم، وتحب جيرانك، وقد ورد في الحديث: «خير الأصحاب خيرهم لصاحبه، وخير الجيران خيرهم لجاره»^(١)، وتُحب من تشفق عليه طاعة لله - عزَّ وجلَّ -.

الصفة الثالثة: «وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ»، فهو يكره الكفر مهما ترتب عليه من آثار دنيوية، ولو قيل له: نجعلك رئيساً لإحدى الدول العظمى على أن تكفر؛ فإن ذلك لا يكون من أسباب كفره، لأنه يكره الكفر، ويكره ما يدعوه إلى الكفر مهما كانت نتائجه وآثاره.

وقد ورد في الحديث أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الساعة، فقال ﷺ: «ما أعددت لها؟» قال: أما إنني لم أعد لها كثير صلاةٍ ولا صومٍ ولا صدقةٍ - يعني من التطوع - ولكنني أحب الله ورسوله، فقال ﷺ: «المرء مع من أحب»^(٢).

ثم أورد المؤلف رواية عند البخاري: «لَا يَجِدُ أَحَدًا حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»، فهذه اللفظة قد يُفهم منها أن حلاوة الإيمان لا توجد إلَّا عند استكمال هذه الخصال، وقد يراد بها أن تمام حلاوة الإيمان عند وجود هذه الخصال الثلاث.

ثم أورد المؤلف أثراً عن ابن عباس رضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ»، هكذا ذكر المؤلف بصيغة الخبر، وعند غيره بصيغة الأمر، يعني أحب ما أمره الله بمحبته.

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (١٩٤٤)، والدارمي (٢٤٨١)، وأحمد (٦٥٦٦)، وسعيد بن

منصور (٢٣٨٨)، وابن خزيمة (٢٥٣٩)، وابن حبان (٥١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٧١)، ومسلم (٢٩٣٩) (١٦٤).

قال: «وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ»، أي أبغض ما أمر الله بكرهته وبغضه.

قال: «وَوَالَى فِي اللَّهِ»، أي ناصر.

قال: «وَعَادَى فِي اللَّهِ»، أي: من كانت مقابلته ومضادته ووقوفه في وجه غيره

لله -عزَّ وجلَّ- لا انتصاراً لنفسه، وإنما طاعة لله -عزَّ وجلَّ-.

قال: «فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةَ اللَّهِ بِذَلِكَ»، المراد بولاية الله: النسبة لله -عزَّ وجلَّ-

بالقرب والتولي والنصرة، وولاية الله على نوعين:

- ولاية عامة: تكون لجميع المؤمنين، كما في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ

ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ١٢٥٧].

- وولاية خاصة: وهي التي تكون للمؤمنين المتقين، وهي المذكورة في قوله:

﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا

يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس ٦٢ - ٦٤]، الآيات.

وفي الحديث القدسي: «من عادى لي ولياً؛ فقد أذنته بالحرب»^(١)، ما قال

أبغض".

قال ابن عباس: «وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ حَتَّى

يَكُونَ كَذَلِكَ»، أي يكون ممن يحب في الله ويُبغض في الله، ويوالي في الله، ويُعادي

في الله؛ فحينئذٍ يجد الإنسان طعم الإيمان.

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢)، وتمة الخبر: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي

وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ

عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ، فَإِذَا أَحَبَبْتَهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَيَبْصُرَهُ الَّذِي

يَبْصُرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعِطِنَهُ، وَلِئِنْ اسْتَعَاذَنِي

لَأَعِيزَنَّهُ»، كما أخرج ابن حبان (٤٣٧)، والبيهقي (٦٣٩٥)، والبغوي في شرح السنة (١٢٤٧).

ثم ذكر ابن عباس واقع الناس فقال: «وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةٌ مُؤَاخَاةَ النَّاسِ عَلَيَّ أَمْرَ الدُّنْيَا»، يعني أكثر وأغلب إخوان الناس بعضهم لبعض على أمر الدنيا، وهذا ليس مذموماً إلا من جهة أن الإنسان فوّت على نفسه الأجر والثواب، ولذا قال: "وَدَلِكَ لَا يُجِدِي عَلَيَّ أَهْلِيهِ شَيْئًا"، أي لا يعود عليهم بالنفع.

نضرب لهذا أمثلة:

المثال الأول: في اتخاذ الصحبة، تجد بعض الناس يحرص على مصاحبة من لديه مال، كمصاحبة التاجر، والتاجر وصاحب المال يفكر كيف يأخذ مالك مهما كان عنده من المال، فهذا هو هم التاجر؛ كيف يكسب أموال الآخرين، لكن إذا كانت مؤاخاة الإنسان لمن يستفيد منه في آخرته؛ فهذا أولى من صحبته لمن كان ليس كذلك.

المثال الثاني: فيما يتعلق بالتزويج، فإذا تقدم الخطاب إلى أولياء المرأة اختاروا أكثرهم مالاً، مع أن المال يذهب ويأتي ويزول؛ بينما العقل هو اختيار صاحب الخلق الفاضل والدين، كما ورد في الخبر. وهكذا أيضاً في التعامل التجاري، وغيره من أمور الدنيا.

ثم أورد المؤلف تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾، هذه الآية في سورة البقرة لما ذكر الله -عزَّ وجلَّ- الآية السابقة لها: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يُرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿١٦٦﴾ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة ١٦٥، ١٦٦]، إذا الآية المذكورة قبلها تتعلق بالمحبة، ومما يدخل في هذه الآية ابتداء المحبة، فقد نقل عن ابن عباس أنه قال: "المودة".

إذن المراد من قوله: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾، أي: تلك المحبة، وتلك العبودية، وذلك الاتباع؛ فكل ذلك من الأسباب، والمودة فيها جزء من المحبة. ثم قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (تفسير آية البقرة)، يعني قوله -عز وجل-: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وهذه الآية في محبة العبودية. قال: الثانية: (تفسير آية براءة)، وهي قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٤]، وهذه الآية في المحبة الطبيعية إذا ترتب عليها تقديم المحبوب على محبوب الله.

قال: الثالثة: (وجوب محبته ﷺ على النفس والأهل والمال). المحبة الطبيعية قد تُقدَّم على محبة النبي ﷺ فتكون حينئذٍ معصية، والمحبة التي للعبودية إن كانت لله فلا يُمكن أن تتقدمها محبة النبي ﷺ وإن كانت لغير الله كانت شركاً -على ما تقدَّم.

قال: الرابعة: (نفي الإيمان لا يدل على الخروج من الإسلام)، أُريد به تفسير حديث أنس: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وُلْدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»، والأصل في مثل هذا اللفظ أن يكون نفيًا للحقيقة الشرعية، لكن هنا قام دليل على أن المراد هو نفي الكمال، وهو أن النبي ﷺ صحَّحَ إيمان مَنْ قَدَّمَ محبة غيره عليه، ولم يُطالبه بتجديد إيمانه.

قال: الخامسة: أن للإيمان حلاوة قد يجدها الإنسان وقد لا يجدها، الحلاوة: هو الطعم الذي ترغبه النفوس ويكون محبوباً لديها، فقد يجدها الإنسان وقد لا يجدها، لأن لها أسباباً، ولا يعني فقدتها فقد الإيمان.

قال: السادسة: (أعمال القلب الأربع التي لا تنال ولاية الله إلا بها، ولا يجد أحد طعم الإيمان إلا بها)، وهي: المحبة، والبغض، والولاء، والعداوة.
قال: السابعة: (فهم الصحابي للواقع: أن عامة المؤاخاة على أمر الدنيا)، وهذا في زمن الصحابة.

قال: الثامنة: تفسير: «وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ»، وفسرها ابن عباس بالموَدَّة، وهذا من التفسير بالمثل، وهذا أحد الأمثلة على الأسباب، ومعناها أعمُّ من ذلك، فيدخل فيها المحبة، ويدخل فيها العبودية، ويدخل فيها الاتباع.

قال: التاسعة: (أن من المشركين من يحب الله حبا شديدا)، ولكن هذا لا يغنيه، لأنه أحب غير الله محبة عبودية، ولو جاءنا إنسان يصلي لله ولكنه يُشرك؛ فحينئذٍ لا يجعله ذلك مسلما، وكما قال تعالى: «وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ» [يوسف: ١٠٦]، وقد ورد في الحديث: «من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»^(١).

قال: العاشرة: (الوعيد على من كان الثمانية أحبَّ إليه من دينه)، الثمانية المذكورة في آية التوبة: الآباء، والأبناء، والأزواج، والإخوان، والعشيرة، والأموال، والتجارة، والمسكن، وذكر الوعيد في قوله: «فَتَرْتَبُصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ».

قال: الحادية عشرة: (أن من اتخذ ندا تساوي محبته محبة الله فهو الشرك الأكبر)، كما في آية البقرة التي أوردها المؤلف في أول الباب.

(١) أخرجه مسلم (٢٩٨٥)، وأحمد (٨٠٠٠)، وابن ماجه (٤٢٠٢).

من أحب السَّخِي ولو كان كافراً؛ فهذا له سبب، أما إذا أحبه على ما لا يناسب أن يكون سبباً للمحبة، أو أحبه لسبب معصية؛ فحينئذٍ يكون هذا من المعاصي، كمن أحب فاسقاً يُظهر فسقه عند الناس لفسقه، فهذا من المعاصي ومن الذنوب، وكمن أحب لآعب كرة، فلعب الكرة عبث يُضيع على الناس أوقاتهم، فالسبب المفضي للمحبة غير مشروع.

عندنا معادة، وعندنا براءة من حالهم ومن شركهم ومنهم؛ ولكن هل يوجد تنافي بين المحبة والبراءة؟

نقول: لا يوجد منافاة بينهما، ولذلك ظواهر النصوص كما أوردنا من الآيات، وقد نجد آيات كثيرة وأحاديث عديدة، قالت أسماء: «إن أُمِّي قدمت إلي وهي راغبة»، ومع ذلك أمرها النبي ﷺ ببرها وصلتها^(١)، ولما أهدى النبي ﷺ إلى عمر ثوباً من حرير، فأهداها عمر إلى أخ له مشرك في مكة^(٢)؛ فهذا محبة طبيعية وليست محبة عبودية.

(١) أخرجه البخاري (٢٦٢٠)، ومسلم (١٠٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٨٨٦)، ومسلم (٢٠٦٨) (٦).

[٢٢] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ»

فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ آل عمران: ١٧٥

وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ»، الآية [التوبة: ١٨]، وَقَوْلُهُ: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ» الآية [العنكبوت: ١٠].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ يَسْخَطَ اللَّهُ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ، وَأَنْ تَلْمِزَهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ، إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حَرِصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةٌ كَارِهِ»^(١). وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «مَنْ التَّمَسَّ رِضَى اللَّهِ يَسْخَطِ النَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَى النَّاسِ يَسْخَطِ اللَّهُ سَخَطَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ^(٢).

فيه مسائل:

الأولي: تفسير آية آل عمران.

الثانية: تفسير آية براءة.

(١) ضعيف جداً، قال الشيخ سليمان بن عبد الله: (إسناده ضعيف ومعناه صحيح)، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١٠٦/٥ و ٤١/١٠، والبيهقي في شعب الإيمان ٣٨٢/١ (٢٠٥)، والمعاني بن زكريا الجريفي في المجلس الصالح ٤٥/١، وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٥١/٨، وابن رجب في مجموع رسائله ١٤٢/٣.

(٢) أخرجه ابن حبان (٢٧٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (٤٩٨)، وأخرجه الترمذي (٢٤١٤) بلفظ: «من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس»، وابن المبارك في الزهد (١٩٩)، وإسحاق (١١٧٥)، وعبد بن حميد (١٥٢٤)، واللالكائي (٢٧٨٨)، والبعوي في شرح السنة (٤٢١٣).

الثالثة: تفسير آية العنكبوت.

الرابعة: أن اليقين يضعف ويقوى.

الخامسة: علامة ضعفه. ومن ذلك هذه الثلاث.

السادسة: أن إخلاص الخوف لله من الفرائض.

السابعة: ذكر ثواب من فعله.

الثامنة: ذكر عقاب من تركه.

كنا فيما مضى تكلمنا عن جانب المحبة وجانب الرجاء، ونواصل الحديث في الكلام عن جانب آخر وركن آخر من أركان العبادة، ألا وهو الخوف، فإن العبادة لا تكون عبادة إلا بأربعة أركان:

أولها: الرجاء.

ثانيها: الخوف.

ثالثها: المحبة.

رابعها: الخضوع.

وهذه الأركان في العبادة الشرعية التي تكون لله، وهي كذلك تكون في العبادة الشركية التي تكون لغير الله -عزَّ وجلَّ.

وذكر المؤلف رحمته الله في هذا الباب فما يتعلق بالخوف، وكما تقدّم أن الخوف ركنٌ من أركان العبادة، لا يكون فعل الإنسان عبادة إلا إذا وُجد معه خوف.

والخوف على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الخوف من الله تعالى؛ وهو قرينة من القربات التي يتقرب الإنسان

بها لله -سبحانه وتعالى- ويشترط في هذا الخوف ليكون عبادة عددً من الشروط:

الشرط الأول: أن يقترن معه الرجاء، فإذا كان الخوف وحده ليس معه رجاء فإنه لا يكون عبادة مقبولة عند الله -عزَّ وجلَّ- ولذا وصف الله تعالى الأنبياء بقوله: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]، وفي الآية الأخرى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦]، ولا يصح أن يكون هناك خوف وحده، وإذا كان الخوف وحده فحينئذ لا يكون مقبولاً.

الشرط الثاني: ألا يؤدي بالإنسان إلى اليأس من رحمة الله، فإن اليأس من رحمة الله والقنوط من الأمور المخالفة للشرع، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

الشرط الثالث: ألا يكون الخوف مبنياً على ظن الظلم من الله، فإن الله -عزَّ وجلَّ- لا يظلم أحداً، كما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠].

الشرط الرابع: أن يخاف الإنسان من الله بسبب فعله هو، لأن العبد مقصر، فقد يكون عنده ذنوب، فحينئذ هو يخاف من الله أن يعاقبه بسبب فعله. والخوف من الله يشمل الخوف من الله في العقوبات الدنيوية وفي العقوبات الأخروية.

النوع الثاني: الخوف الذي فيه تذلل وخضوع ويقترن بمحبة ورجاء ويكون لغير الله، فهذا شرك.

النوع الثالث: الخوف الطبيعي، بأن يخاف الإنسان من شيء من الأسباب.

والناس في الخوف الطبيعي على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: من خاف من الله أن يسلط عليه الأسباب، فهذا بمثابة من قلب

عاداته إلى عبادات، ولذلك فإنه يؤجر على هذا الخوف.

مثال ذلك: من خاف من الله أن يسلب عليه الذئب، أو خاف من الله أن يوقع عليه حادث السير، أو خاف من الله أن يرسل الله عليه بعض السُّرَّاق بسبب ذنوبه، فهذا قلب العادة إلى عبادة، وقلب الخوف الطبيعي ليكون من النوع الأول.

النوع الثاني: من خاف من الأسباب أعظم من مخافة الله؛ فهذا نقصٌ في الإيمان، ومعصيةٌ من المعاصي.

من أمثلته: من أقدم على التعامل بالربا خوفاً من الفقر؛ فهذه معصية ونقص في الإيمان، ومثله من خاف من العدو فترك الجهاد الواجب، أو خاف من الموت فترك الجهاد المتعين، فهذا نقصٌ في الإيمان.

النوع الثالث: إذا خاف من السبب ولم يفعل المعصية بناءً على ذلك، كمن خاف الذئب، أو خاف السلطان الجائر وابتعد عن الذنب؛ فهذا مباح لقول الله -عزَّ وجلَّ: ﴿خَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ٢١]، وقوله: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ [القصص: ٣٣].

وهناك نوع رابع: في جعل بعض الأشياء أسباباً مخوفة وهي ليست كذلك، فهذا فسادٌ في التصور، وخلل في المعتقد، ونقص في الإيمان.

مثال: من خاف من أن تتغير حياته بسبب النجوم، فجعل النجوم سبباً لما يُخاف منه بدون دليل شرعي ولا حسي، أو خاف من العمود أن يضربه، أو خاف من البحر أن يسحبه وهو بعيد عن الساحل خمسمائة كيلو، وأعظم من ذلك أن يعتقد أنها مؤثرة بنفسها.

أورد المؤلف في هذا الباب عدداً من الآيات، أولها: آية آل عمران: ﴿إِنَّمَا ذَلِكَمُ الشَّيْطَانُ يَخْوَفُ أَوْلِيَآءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، هذه الآية نزلت في قصة غزوة حمراء الأسد، وذلك أن المشركين بعد غزوة أحد اجتمعوا في حمراء الأسد

وقالوا: ماذا فعلتم في أحد؟ لم تقتلوا محمداً، ولم تقضوا على الإسلام، ولم تفعلوا شيئاً، ما يفتنون إلا ويعودون إليه؛ عودوا إلى المدينة عودة رجلٍ واحدٍ، فاقتلوا محمداً واقضوا على دينه!

فإنهم عرفوا أنهم في غزوة أحد لم يحققوا الهدف الذي جاؤوا من أجله، فاجتمعوا في حمراء الأسد، وهو مكان قرب المدينة، فجاء بعض المنافقين للنبي ﷺ ولأصحابه يُريدون أن يُشيروا فيهم الرعب، وأن يخوفوهم من قريش، وبالتالي يتمكن أهل مكة من أخذهم^(١)، فأنزل الله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَبَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ آل عمران: ١٧٣، أي يكفينا الله. قال: ﴿فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسَّ لَهُمْ سُوءٌ وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ آل عمران: ١٧٤.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ﴾ آل عمران: ١٧٥، "إنما" أداة حصر، يعني هذا الكلام الذي سمعتموه وتخويفكم من أهل مكة، فهذا المخوف لكم في الحقيقة هو الشيطان وأتباعه.

قال: ﴿مُخَوِّفُ أَوْلِيَاءِهِ﴾، لها تفسيران:

الأول: أنه يُلقى الخوف في قلوب من ابتعد عن موالاته الله، فيجعلهم يخافون من الناس ولا يخافون من الله.

الثاني: أنه يُخوف المؤمنين من أوليائه من الكفار.

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١١٠١٧)، والطبراني (١١٦٣٢)، والضياء في المختارة (٢١٠)، وابن جرير في التفسير ٢٤٦/٦، وابن أبي حاتم (٤٥١٠)، والبيهقي في دلائل النبوة ٣/٣١٣.

وحيثئذ يكون المراد بـ "أولياءه" على التفسير الأول: المنافقون. وعلى التفسير الثاني: المشركون.

والمعنى على التفسير الأول: أي يُلقى الشيطان الخوف في قلوب من يتولاه من المنافقين.

وعلى التفسير الثاني يكون المعنى: أي يجعل أولياءه يخافهم الناس، فحاول الشيطان أن يجعل لأهل مكة في قلوب الناس هيبة، فيخافونهم بسببها. قال: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾، يعني فلا تخافوا من الشيطان وأوليائه، و"لا" هنا للنهي، والأصل في النهي أن يكون للتحريم، وقد نهاهنا عن أن نخافهم لأن هذا يتنافى مع التوحيد، لأن من عقيدة التوحيد أن العبادة لله وحده، ومن تلك العبادات عبادة الخوف، فلا نجعلها إلا لله وحده، ومن ثم لا نخاف من الدول الكبرى، ولا نخاف من الأسلحة الفتاكة، ولا نخاف من التآمر، وإنما نخاف من رب العزة والجلال. قال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، أي أن شأن المؤمن أن يخاف من الله وحده، ولا يخاف من أعداء الله.

وبذلك اتضح المراد من الآية، وهو أن عبادة الخوف حق خالص لله لا يجوز صرفها لأحدٍ سواه، وأن الشيطان يُحاول أن يجعل الناس يخافون منه، ويخافون أوليائه.

ثم أورد الآية الثانية في قوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ... الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

قوله: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾، الخشية: هي الخوف المقترن بالعلم.

والمؤمنون لا يخشون ولا يخافون إلا الله، ولذلك وصف الله الذين يُبلغون رسالاته بأنهم يخشون الله، ولا يخشون أحداً سواه.

وقد أثنى الله على أولئك الذين يخشونه سبحانه، فقال: ﴿وَذِكْرًا لِلْمُتَّقِينَ﴾ [٤٨-٤٩]،
 الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَهُمْ مِنْ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ ﴿[الأنبياء: ٤٨-٤٩]،
 وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [الملك: ١٢]، وأثنى على
 العلماء بخشيتهم لله، فقال: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ
 اللَّهُ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الأحزاب: ٣٩]، وقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾
 [فاطر: ١٢٨]. وفي المقابل ذم الله قوماً بقوله: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ خَشِيَ النَّاسَ كَخَشِيَةِ اللَّهِ أَوْ
 أَشَدَّ خَشِيَةً﴾ [النساء: ٧٧].

قوله هنا: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ﴾، "إنما" من أدوات الحصر.

قوله: ﴿يَعْمُرُ﴾، قيل المراد بذلك: العمارة المعنوية بالحضور في المساجد وأداء

الصوات فيها، وطلب العلم فيها.

وقيل المراد به: العمارة الحسيّة بالبناء.

وكلاهما قد يكون مراداً، والأصل عند إطلاق لفظ "العمارة" أن يُراد به العمارة

الحسيّة.

قوله: ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾، أي الذي آمن بالله رباً، وآمن بالله معبوداً، وآمن بالله

بأسمائه وصفاته.

قوله: ﴿وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، فآمن أن هناك يوماً يُجازى فيه العباد على أعمالهم.

قال: ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾، أي أتى بها على وجهها الذي تقوم بها، ففعل الصلاة

بشروطها وأركانها، وواجباتها، وترك محظوراتها.

قال: ﴿وَأَتَى الزَّكَاةَ﴾، الزكاة: المال المخصوص الذي أوجبه الله في أموال

الناس ليخرجوه ويعطوه لأصنافٍ مخصوصة.

قال: «وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ»، فيه أنه يجب على المؤمنين أن يخافوا من الله وأن يخشوه، وفيه أن المؤمن العاقل لا يخشى إلا من الله، حتى الأسباب الطبيعية لا يخشاها المؤمن، إنما يخشى من رب العزة والجلال.

قال: «فَعَسَىٰ ٢ أَوْلَاتِكَ أَن يَكُونُوا مِنِ الْمُهْتَدِينَ»، يعني من فعل هذه الأمور الأربعة:

الأول: إيمانه بالله واليوم الآخر.

الثاني: إقام الصلاة.

الثالث: إيتاء الزكاة.

الرابع: خشية الله وحده دون من سواه.

فهؤلاء عسى أن يكونوا من المهتدين، و"عسى" من الله واجبة كما قال ابن عباس^(١).

وحينئذٍ ينبغي بنا أن نقوم بهذه الأمور، وألا نخشى من أحد.

فإن قال قائل: عطف إقامة الصلاة على الإيمان؛ هل يعني أن إقامة الصلاة

ليست من الإيمان؟

قلنا: الصواب أن هذا من عطف الخاص بعد العام.

وفي قوله: «فَعَسَىٰ ٢ أَوْلَاتِكَ أَن يَكُونُوا مِنِ الْمُهْتَدِينَ»، فيه تخصيص المهتدين

بمن فعل هذه الأمور.

والشاهد من هذه الآية قوله: «وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ»، فخصصوا الخشية بالله وحده.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥٠٤٤).

قال تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ [البقرة: ١٥٠]، وقال: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾ [المائدة: ٣]، وقال: ﴿أَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٣].

ثم أورد المؤلف الآية الثالثة في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠].

قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾، أي يوجد بعض الناس.

قوله: ﴿مَنْ يَقُولُ﴾، أي صفته وهيئته أن يقول: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ﴾، فينتسب للإيمان والإسلام، ويظهر أنه من أهل الإسلام.

قال: ﴿فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾، أي إذا أُوذِيَ في الله أصبح يخاف من الناس كمخافته من الله، ولذا جعل فتنة الناس سبباً من أسباب التفتُّل من أنواع الطاعات، فتنة الناس قد تكون بالقدح في الشخص، وقد تكون بالتشهير به، وقد تكون بضربه، وقد تكون بإيذائه في بدنه، قد تكون بسجنه؛ كل هذا من فتنة الناس.

والمراد بالفتنة: هو تبدل طريقة الإنسان في رؤيته للأشياء، فيصبح يرى الحق باطلاً والباطل حقاً، فهذا لما أُوذِيَ في الله وجاءه من جاءه من أجل أن يجعله يتبنى الباطل ويترك الحق بشيءٍ من الدنيا إما بعقوبة أو بترغيب استجاب لذلك.

قوله: ﴿جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ﴾، أي تشديد الناس إليه: ﴿كَعَذَابِ اللَّهِ﴾، وحينئذٍ نظر إلى الدنيا ولم ينظر إلى الآخرة.

كيف نعالج مثل هذا؟

هذا قد يكون في الترغيب وقد يكون في التهيب، فإن بعض الناس يكون على خير وعلى هدى، فيأتي إليه من يأتيه ويستحوذ عليه بشيءٍ من الدنيا؛ فهنا جعل

فتنة الناس كعذاب الله ؛ فلم يُيالِ بعذاب الله ، وفي المقابل هناك أناس يُشدد عليهم ويُعذَّبون بسبب تمسكهم بدينهم.

ومن هنا ينبغي بالعبد المؤمن أن يعرف أن ما أصابه من الناس هو بقدر من الله ، وأمر منه سبحانه ، فإذا أيقن أن هؤلاء الناس لم يفعلوا هذه الأمور ابتداءً من عند أنفسهم وإنما هو بقدر سابق ؛ فهذا الذي يتعرض له الداعية بقدر من الله -جلّ وعلا- سابق ؛ وحينئذ لا يستجيب لهم ، لأنه يعلم أنه من الله.

وما يُقدِّره الله على العبد من المصائب إنما هو على جهة الابتلاء والاختبار ، لينظر هل يصبر على طريق الحق أولاً ، فبعض الناس لا يتمكن من النجاح في هذا الابتلاء والاختبار ، ومن ثمَّ قد يلين.

والعبد المؤمن مستمر على طريقته مهما جاءه من المصائب ، فإن المصائب إنما هي من الله ، والله -جلّ وعلا- يُريد أن يختبرك ، ثم إن ما يُقدِّره الله عليك من القضاء فاعلم أنه لمصلحتك ، لأن الله -عزَّ وجلَّ- أرحم بالخلق من أنفسهم.

فالمقصود أن هذا البعض المشار إليه في الآية خاف من الناس أعظم من مخافته من الله -جلّ وعلا- وهذا من أنواع الخوف الطبيعي الذي فيه تقديم لمخافة الناس على مخافة الله -عزَّ وجلَّ-.

ثم أورد المؤلف حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً : «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ» ، وهذا فيه دليل على أن اليقين يزيد وينقص ، وأنه ليس على رتبة واحدة.

قال : «أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ» ، هنا خاف من الناس ولم يخف من الله -جلّ وعلا- فكان هذا من أنواع المخافة الطبيعية التي قدمت فيها مخافة المخلوق على مخافة الخالق.

قال: «وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ»، يعني أن تظنَّ أن هذا الرزق من عند المخلوق الذي هو سبب؛ وإنما لا بدَّ أن توقن بان هذه الأرزاق من رب العزة والجلال.

قال: «وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ»، المراد بذلك أن يكون هناك شخص يكون سبباً من أسباب عدم وصول شيء من الأرزاق لك فتذمه، وهو في الحقيقة إنما سار على قضاء الله وقدره.

ثم قال: «إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حَرْصُ حَرِيصٍ»، لأنه مُقَدَّرٌ، والله -عزَّ وجلَّ- قد تكفل بأرزاق الخلق، كما قال: «وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا» [هود: ٦]، ومن هنا فإن حرص الحريص وكراهية الكاره لا تردُّ قضاء الله -عزَّ وجلَّ-.

ثم أورد المؤلف حديث عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ التَّمَسَّ رِضَى اللَّهِ يَسْخَطِ النَّاسَ»، أي فعل ما يرضي الله ولو كان مسخطاً للآخرين؛ فحينئذٍ سيرضى الله عنه، لأنه فعل ما يُطِيعه به، وسيُرضي الناس عنه، لأن قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء، وهم قد يسخطون أول الأمر، لكن في آخر الأمر يرضون.

وإذا علمنا بأن قلوب العباد بين أصابع الرحمن سهل على الإنسان فهم هذا الأمر.

ولا يعني أن الإنسان يفعل ما يسخط الناس ابتداءً، بل يحسن بالإنسان أن يحسن التعامل مع الخلق، يتقرب بذلك لله -عزَّ وجلَّ- فإذا تعارض رضا الله وسخط الناس ولم تتمكن من التوفيق بينهما قدّمنا مراعاة رضا الله على مراعاة غيره.

قال: «وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَى النَّاسِ يَسْخَطَ اللَّهُ سَخَطَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ»، بحيث يُلقى في قلوب الناس الكراهية والبغضاء له. وقد تكون في أول الأمر كراهية من الناس لمن لم يسر على رغباتهم وأهوائهم، لكن في آخر الأمر تنقلب قلوبهم، وهذا مشاهد من أحوال الناس. وفي هذا الخبر أن الأقدار بيد الله، وأنه هو النافع الضار -جلَّ وعلا-، ففيه إثبات النفع والضرر لرب العزة والجلال. وفيه أن الله يسخط ويغضب كما ورد بذلك العديد من النصوص الدالة على هذا الباب.

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولي: (تفسير آية آل عمران)، وهي قوله: «إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» [آل عمران: ١٧٥]، حيث ربط الإيمان بمخافة الله.

قال: الثانية: (تفسير آية براءة)، وهي قوله: «إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ...» التوبة:

.١١٨

قال: الثالثة: (تفسير آية العنكبوت).

الرابعة: (أن اليقين يضعف ويقوى)، لأنه قال في الحديث: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ»، وأهل السنة يرون أن اليقين يضعف ويقوى، وأنه ليس على رتبة واحدة، وأما جمهور المتكلمين ومنهم الأشاعرة والمعتزلة فيرون أن اليقين رتبة واحدة؛ وقد تواترت النصوص ببيان أن اليقين رتب، قال النبي ﷺ: «ليس الخبر كالمعاينة»،

وإن الله لما أخبر موسى أن قومه عبدوا العجل لم يُلق الألواح، فلما رآهم ألقاها^(١)؛ فدل هذا على أن اليقين على مراتب.

قال: الخامسة: (علامة ضعفه ومن ذلك هذه الثلاث)، وهي:

- أن ترضي الناس بسخط الله.

- وأن تحمدهم على رزق الله، ولا تنسبه إلى الله.

- وأن تدمهم على منع ما لم يؤتكَ الله.

قال: السادسة: (أن إخلاص الخوف لله من الفرائض)، الإخلاص أن تعبد الله

وحده خالصاً لوجه الله.

قال: السابعة: (ذكر ثواب من فعله)، يعني ثواب من خاف من الله لهذه

الأمور، وهو أن يرضى الله عنك، ويُرضي عنك الآخرين.

قال: الثامنة: (ذكر عقاب من تركه)، وذلك بأن يسخط الله -جلَّ وعلا-

عليه.

والمقصود: أن العبد المؤمن عليه أن يخاف من الله -عزَّ وجلَّ- وينبغي به أن

تكون مخافته من الله مبنية على علم بأسمائه وصفاته وسننه في الكون.

(١) صحيح، أخرجه أحمد (٢٤٤٧)، وابن حبان (٦٢١٣)، والحاكم ٣٢١/٢، والبخاري (٢٠٠)،

والطبراني (١٢٤٥١)، وأبو الشيخ في الأمثال (٥)، والضياء (٧٦).

[٣٣] **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾** [المائدة: ٢٣]،
 وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]،
 وَقَوْلُهُ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]، وَقَوْلُهُ:
 ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ - قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ رضي الله عنه حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ رضي الله عنه حِينَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]»^(١)، رَوَاهُ
 الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ.

فيه مسائل:

الأولى: أن التوكل من الفرائض.

الثانية: أنه من شروط الإيمان

الثالثة: تفسير آية الأنفال.

الرابعة: تفسير الآية في آخرها.

الخامسة: تفسير آية الطلاق.

السادسة: عظم شأن هذه الكلمة أنها قول إبراهيم ومحمد رضي الله عنهما في الشدائد.

قول المؤلف رحمته الله: (بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ
 مُؤْمِنِينَ﴾).

التَّوَكَّلُ عبادة من العبادات، ولذلك يجب إفراد الله بها، ولا يجوز صرفها لأحدٍ
 سوى الله، ولذلك أورد المؤلف هذا الباب في كتاب التوحيد.

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٠٣).

قوله: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

المراد بالتوكل: اعتماد القلب على الله، وتفويض الأمر إليه، بحيث يعتقد العبد أن الأسباب لا تؤثر إلا بجعل الله لها مؤثرة، فالأسباب مؤثرة، ولكن ليس لذاتها، وإنما لجعل الله -عزَّ وجلَّ- لها كذلك، ولذا يعتمد القلب على الله في إنجاح هذه الأسباب.

نفرق بين التوكل والتوكيل:

التوكيل: إنبابة الإنسان لغيره في أداء عمل من الأعمال يقوم به، وهنا في التوكيل أصل العمل يتمكن الإنسان من القيام به، أما التوكل فإنه لا يستطيعه الإنسان، لأن إنجاح السبب ليس من العبد، وإنما من الخالق. فهذا فرق بين التوكل والتوكيل.

أما بالنسبة للاعتماد: فقد يراد به التوكل، وقد يراد به المعونة والإعانة. مثال ذلك: جاء في الخبر أن النبي ﷺ لما أسن اتخذ عموداً يعتمد عليه^(١)، فهذا اعتماد، ولكنه ليس توكلاً، لأن التوكل اعتماد القلب على الله وتفويض الأمر إليه، فهو اعتماد بالقلب مع تفويض الأمور إلى الله -عزَّ وجلَّ- فالتوكل أحد أفراد الاعتماد.

والتوكل يجب إفراد الله به، بحيث يُعتقد أن تأثير الأسباب إنما بخلق الله -جلَّ وعلا- لا بذاتها، وبذلك لا تعتمد القلوب على غير الله -عزَّ وجلَّ-، قال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۚ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١]، وقال: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (٩٤٨)، وعند أحمد (٢٤٠٦١)، «خرج معتمداً على العباس».

والتوكل على غير الله على نوعين :

النوع الأول : التوكل على مخلوق ليس سبباً ، فهذا من صرف العبادة لغير الله. مثال هذا : اعتماد القلوب على المقبورين ، فاعتماد القلب على الأولياء أو الأنبياء بحيث يُظن أن هؤلاء يُنجحون الأسباب فهذا من الشرك الأكبر. ومن أمثله أيضاً : أن يعتمد الإنسان بقلبه على شيءٍ من المخلوقات التي ليس لها تأثير ، فهذا شركٌ أكبر.

النوع الثاني : من التوكل على غير الله : ما يكون معصية ، وذلك بالالتفات إلى السبب ، وظن أنه يؤثر بنفسه بدون فعل الله -عزَّ وجلَّ- وهذا شركٌ أصغر وشركٌ خفي ، ولذا أمر الله -عزَّ وجلَّ- المؤمنين بإفراد التوكل ، فقال : ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾ ؛ لأن تقديم المعمول يفيد الحصر ، فلما قال : ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾ ، كأنه قال : لا تتوكلوا إلا على الله.

ثم شرط الإيمان بذلك فقال : ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة : ٢٣]. ثم أورد المؤلف آية سورة الأنفال في أولها : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ "إنما" للحصر ، وقيل : من لم يكن من أهل هذه الصفات ليس من أهل الإيمان ، ولعل المراد : الإيمان التام.

قال : ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ﴾ ، قد يُراد بذلك التَّخْوِيفُ من الله -عزَّ وجلَّ- ومن عقوبته.

قال : ﴿وَجِلَّتْ لُؤْلُؤُهُمْ﴾ ، أي : خافوا من الله -عزَّ وجلَّ-.

فوصف الله هؤلاء المؤمنين بعددٍ من الصفات :

الصفة الأولى : وجل القلوب ، والمراد به : اضطراب القلوب إذا ذكر الله ، لأنها تخاف من الله -عزَّ وجلَّ- .

الصفة الثانية: في قوله: «وَإِذَا تَلَّيْتْ عَلَيْهِمْ ءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا»، وآيات الله قد تكون آيات كونية مثل الشمس والقمر، وقد تكون آيات شرعية مثل آيات القرآن. والمراد هنا: الآيات الشرعية.

والآيات: هي العلامات الواضحات، والبراهين البينات. قال: «زَادَتْهُمْ إِيمَانًا»، كما تقدم معنا أن الإيمان يزيد، ومن أسباب زيادته سماع الآيات القرآنية.

ثم ذكر الصفة الثالثة في قوله: «وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، كأنه قال: لا يتوكلون على أحد سوى الله، وتقدم معنا أن المراد بالتوكل هو تفويض الأمور إلى الله، واعتقد أن الأسباب لا تؤثر إلا بأمر من الله -عزَّ وجلَّ-. ثم ذكر من صفاتهم: إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة.

ثم أورد المؤلف الآية الأخرى في سورة الأنفال [٦٤]، هي قوله سبحانه: «يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»، الخطاب موجه للنبي ﷺ. وقوله: «حَسْبُكَ اللَّهُ»، أي يكفيك الله.

وقوله: «وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»، أي كذلك الله -عزَّ وجلَّ- يكفي من اتَّبَعَكَ من المؤمنين، وكفاية الله تكون بقيامه بأمر العبد ووقايته من شر أعدائه، وتكون بالقيام بجوائجه، وتكون بإبلاغ دعوته وبنصره.

وقوله: «وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»، أي من كان تابِعًا للنبي ﷺ فإن الله سيكون كافيًا له في أموره، كما قال تعالى: «أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ» [الزمر: ٣٦]، ويدل على هذا قوله تعالى في سورة الطلاق: «وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ» [الطلاق: ٣]، أي: يكفيه كل شيء، فأمر الله -عزَّ وجلَّ- النبي بأن يكون مكتفيًا بالله -عزَّ وجلَّ-، متوكلاً عليه.

هل هذه الآية أمر أو خبر؟
هذه الآية وعدٌ على جهة الخبر، فخير الله لا يتخلف، ولكنه مشروطٌ بالتزام النبي ﷺ جانب النبوة، وبالتزام أتباعه بالسير على طريقته فيكونون من المتبعين له.

والصواب أن الاسم الموصول "ومن اتبعك" معطوف على الكاف في قوله ﴿حَسْبُكَ﴾، وقالوا: إن المراد: يا أيها النبي حسبك الله وكذلك هو حسب من اتبعك من المؤمنين، وهذا هو التفسير الصحيح للآية. وبعضهم قال: إن العطف على لفظ الجلالة، أي: حسبك الله وحسبك من اتبعك من المؤمنين.

وهذا التفسير خاطئ، لأن المؤمنين لن يغنوا عنه ﷺ شيئاً، ومن ثم فإن الصواب أن ﴿مَنْ أَتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ معطوف على الضمير الكاف في ﴿حَسْبُكَ﴾.

وفيه دليل على أنه بقدر اتباع الإنسان للنبي ﷺ وعمله بالسنة تكون كفاية الله له، فلا يؤتى الناس بالعقوبات الدنيوية في الدنيا إلا من قبل أنفسهم عندما يتعدون عن هدي النبي ﷺ ولذلك لا يتسلط الأعداء على أهل الإسلام إلا عندما يتعدون عن سنة النبي ﷺ.

ثم أورد المؤلف حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ». «حَسْبُنَا اللَّهُ» أي كافينا.

«وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»، يعني من توكلنا عليه فإنه سيقوم بجميع شؤوننا. قال: «قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ»، فحول الله النار فكانت برداً وسلاماً على إبراهيم.

قال: «وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا لَهُ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَعَلُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»»، هذا كان في غزوة حمراء الأسد - كما تقدم - بعد غزوة أحد، لما قال عبد الله بن أبي للنبي ﷺ وأصحابه: إن قريشاً قد جمعوا لكم ليعودوا إليكم، فاهربوا منهم؛ فكان ذلك من أسباب ثبات النبي ﷺ وذلك أنهم اعتمدوا على الله، ومن اعتمد على الله كفاه الله كل شيء، ولهذا في يوم حنين لما أعجب بعضهم بكثرة عدد المسلمين كان ذلك من أسباب هزيمتهم في أول الأمر، لكن الله - عزَّ وجلَّ - ثبتَ النبي ﷺ ومن معه من المؤمنين المتوكلين على الله، وحيثُ نصر الله - عزَّ وجلَّ - أهل الإسلام.

والتوكل جالب لخيري الدنيا والآخرة، ففي الحديث: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب، هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»^(١)، وقال ﷺ: «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً»^(٢).

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (أن التوكل من الفرائض)، فإن الله - عزَّ وجلَّ - أمر به، فقال: «وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا»، وعلق الإيمان به مما يدل على وجوبه.

قال: الثانية: (أنه من شروط الإيمان)، لأن الله - عزَّ وجلَّ - قد شرط التوكل في الإيمان في قوله: «وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ».

(١) أخرجه البخاري (٦٧٤٢) وبنحوه مسلم (٢١٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٥)، وابن حبان (٧٣٠)، والحاكم ٣١٨/٤، والترمذي (٢٣٤٤).

قال: الثالثة: (تفسير آية الأنفال)، وهي قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٦٣﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [الأنفال: ٢، ٣].

قال: الرابعة: (تفسير الآية في آخرها)، وهي قوله: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤].

قال: الخامسة: (تفسير آية الطلاق)، وهي قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرَهُ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٣]، وفيها دلالة على أن نصر الله قد يتأخر قليلاً لحكم يعلمها سبحانه تعود على العباد ليستمر جهادهم، ويتقربوا إلى الله بعبادات عظيمة، مثل الرضا بقضاء الله، والصبر على أقدار الله المؤلمة، ونحو ذلك.

قال: السادسة: (عظم شأن هذه الكلمة)، وهي كلمة: «حسبي الله ونعم الوكيل»، قال: (أنها قول إبراهيم ومحمد ﷺ في الشدائد).
هذه الكلمة: «حسبنا الله ونعم الوكيل» عظيمة الشأن، ولذلك كان النبي ﷺ يقولها.

وفي هذا الباب:

- أن الإنسان قد يُخلص التوحيد ويلتفت إلى المسبب حال الشدائد أكثر من التفاته لذلك حال الرخاء،

- بيان أن أهل الإيمان إذا ذكروا بالله -عزَّ وجلَّ- تحركت قلوبهم، وأن أهل النفاق لا تتأثر قلوبهم بالتذكير بالله -عزَّ وجلَّ- ولذلك إذا أراد الإنسان أن يعرف

منزلة الإيمان في قلبه فليُنظر هل عند استماعه للمواعظ يتحرك قلبه ويتأثر، أو أنه لا يتغير ولا يتأثر بسماع هذه المواعظ.

- أن الإيمان يزيد خصوصاً عند تلاوة آيات من القرآن.

- كفاية الله - عزَّ وَجَلَّ - للعبد متى كان متوكلاً عليه، ومن معنى التوكل أن

تفعل الأسباب، ولكن لا يعتمد قلبك عليها، وإنما تعتمد على الله - عزَّ وَجَلَّ -.

- أن اتباع النبي ﷺ والسير على سنته وهديه من أكبر أسباب كفاية الله

للعبد.

[٣٤] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ ۗ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَقْتَطِ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ، فَقَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»^(١). وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الأعراف.

الثانية: تفسير آية الحجر.

الثالثة: شدة الوعيد فيمن أمن مكر الله.

الرابعة: شدة الوعيد في القنوط.

هذا الباب فيه أمران مذمومان متقابلان:

أحدهما: يتعلق بالأمن من مكر الله، ويقابله الخوف من الله.

والثاني: يتعلق بالقنوط من رحمة الله تعالى، ويقابله الرجاء والطمع في فضل

الله. ولذا قال تعالى: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧].

وقد قدر الله -عزَّ وجلَّ- على النبي صلى الله عليه وسلم من الحوادث ما يجعل من اتبعه يتجنب هذين الأمرين العظيمين، ففي أول الإسلام كان على أهل الإسلام شدة

(١) أخرجه الطبراني (١٣٠٢٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٧).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٩٧٠١)، والطبراني (٨٧٨٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠١٩)، وقد ورد نحوه من كلام عمار بن ياسر، أخرجه الطبراني في مكارم الأخلاق (١٢٥)، ومن كلام سفيان، أخرجه أبونعيم في حلية الأولياء ٢٩٨/٧.

من أعدائهم، وقد كاد الكفار المسلمين بأنواع الكيد، ومع ذلك كان النبي ﷺ متعلق القلب بالله -عزَّ وجلَّ- موقن النصر من عنده سبحانه، وفي أواخر حياة النبي ﷺ أقبل الناس إليه، ووفد الناس عليه من كل جانب، فكان النبي ﷺ غير آمنٍ من مكر الله -عزَّ وجلَّ-. وقد وقع في السيرة حوادث تدلُّ على هذين الأمرين العظيمين، ونضرب لذلك أمثلة:

في غزوة بدر كان المسلمون قلة، وكان أعداؤهم كثرة، وكانت العِدَّة والعُدَّة مع المشركين، فاعتصم النبي ﷺ بربه فنصرهم الله على عدوهم، قال تعالى: «وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ» [آل عمران: ١٢٣]، وفي غزوة حنين لما أعجب بعض الصحابة بكثرتهم كادت أن تنقلب الأمور عليهم، حتى ثبتَّ الله النبي ﷺ والصحابة الأوائل، فكان ذلك من أسباب انتصار أهل الإسلام، قال تعالى: «لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا» [التوبة: ٢٥]. ومن شاهد وقائع التاريخ يجد هذا جلياً.

قوله تعالى: «أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ»، الاستفهام هنا استفهام إنكاري، مرادُّ به حثُّ أهل الإسلام على عدم الأمن من مكر الله.

وهذه الآية جاءت بعد قوله تعالى: «أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ» [الأنعام: ٦٥] أو «أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ» [الأنعام: ٦٦] أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون» [الأعراف: ٩٧-٩٩].

والمراد بالمكر: التدبير الخفي، والتدبير الخفي ليس مذمومًا دائماً؛ بل إذا كان في ردِّ عدوانٍ أو شرٍّ، أو في مقابلة مكرٍ آخرٍ؛ فإنه حينئذٍ يكون من المكر المحمود.

فإن قال قائل: هل يوصف الله -عزَّ وجلَّ- بالمكر؟

نقول: ما يُنسب إلى الله على أنواع:

- أسماء، ولا يُسمَى الله بأنه ماكر، لأنَّ هذا الاسم لم يرد.
- صفات.

- أفعال، والله -عزَّ وجلَّ- من فعله المكر، كما قال تعالى: ﴿وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ

اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَكُرُوا مَكْرًا وَمَكْرَنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾

[النمل: ٥٠].

ثم قال سبحانه: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾، فيه نهي عن الأمن من مكر الله، وأن الإنسان مهما كان عنده من الخير والنعم فإنه لا يأمن أن تُزال هذه الخيرات في لحظات، ولا يختص هذا بالأمر الدنيوية، حتى بالأمر الأخروية، فقد يكون عند الإنسان علم شرعي، وقد يكون عنده طاعة وعبادة، فتُسلبُ منه أو تكون وبالأعلى عليه إذا أعجب بنفسه أو أعجب بعلمه أو أعجب بطاعته؛ قد تنقلب عليه، لأن العبد يعلم أن هذه النعم التي لديه هي من عند الله -جلَّ وعلا-، ومن ثمَّ فإنه ينسب هذه الأمور إلى ربه -جلَّ وعلا-، ولا يثق من نفسه، وإنما ثقته بربه.

ولذلك لما ذكر الله -عزَّ وجلَّ- عن شعيب أنه لا يريد إلا الإصلاح؛ قال بعد

ذلك: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

كيف نأمن من مكر الله -عزَّ وجلَّ-؟

الجواب عن هذا: أن الأمن من مكر الله -عزَّ وجلَّ- لا يكون إلا بالاعتصام به

سبحانه، ثم باستعمال نعم الله في مرضي الله، ومع ذلك يبقى القلب وجلًا يخشى

مما لديه من الذنوب، ومن ثمَّ فهو يُبادر إلى التوبة، وإلى الاستغفار مما يحصل منه

من تقصيرٍ أو ذنوبٍ.

نعيد هذه الأسباب مرة أخرى لأنها مهمة:

أولاً: الاعتصام، قال تعالى: «وَمَنْ يَعْتَصِمِ بِاللَّهِ فَقَدِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» آل

عمران: ١٠١. ومن هذا النوع قول النبي ﷺ: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على

دينك»^(١)، وقوله ﷺ: «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»^(٢).

ثانياً: استعمال نعم الله في مرضي الله.

ثالثاً: التوبة والاستغفار.

رابعاً: بقاء القلب وجلاً خائفاً.

إذا شهد الإنسان ما يتغير من النعم على العباد زاده ذلك خوفاً من مكر الله - عز وجل -، فكم من أصحاب أموال عظيمة انقلبت أحوالهم إلى خسارة، وكم من أصحاب سلطان عظيم انقلبت أمورهم إلى أن يكونوا مرؤوسين يعذبهم من تحتهم، وكم من أصحاب عز ومكانة انقلبوا إلى أن يكونوا من أهل الدُّل، وكم من صاحب طاعة أصبح من أهل المعاصي، وكم من صاحب علم كان علمه وبالاً عليه.

ولذلك لا يغتر الإنسان بالنعم التي عنده، نجد أن اثنين كانا صديقين حميمين وفي لحظات تنقلب صداقتهم ومحبتهم إلى عداوةٍ وبعضاء، فقلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

ومن هنا نقرر أنه لا يجوز الأمن من مكر الله.

أما القنوط من رحمة الله، فقد ذكر فيه المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْنُطْ

مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ» [الحجر: ٥٦].

المراد بالقنوط: اليأس.

والضَّالُّون هم الذين أخطؤوا طريق الهداية.

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (٢١٤٠)، وابن ماجه (٣٨٣٤)، وأحمد (١٢١٠٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٥٤)، وأحمد (٦٥٦٩).

وفي هذه الآية نهيٌ عن القنوط من رحمة الله، وقد تدلهمُ الأمور بالعبدِ فيأتيه الشيطان ويُحاول أن يقنُطه من رحمة ربه، وقد يكون ما فيه من الحال لمصلحته، فإذا استجاب لعدوه كان ذلك من أسباب شقائه في الدنيا والآخرة، فقد يتكالب على الإنسان أعداؤه ويصيرونه ببعض الإصابات، ويكون ذلك من صالحه، فلا يظن أن ربه قد قدر عليه أمراً يُسيءُ إليه، لأن الله -عزَّ وجلَّ- أرحم بعبده من نفسه، ربك أرحم بك منك.

ومن هنا فليتعلق قلبك بالله -عزَّ وجلَّ- وليعلم العبد أن ما قدره الله خيرٌ له، إنما الإشكال والضرر فيما تختاره من مخالفة طريق الله -عزَّ وجلَّ- ولذا قال النبي ﷺ: «عجباً لأمر المؤمن، إن أمره كله له خير، وليس ذلك إلا للمؤمن، إن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له، وإن أصابته سرء شكر فكان خيراً له»^(١).

وأضرب لكم مثلاً: قد يقول قائل؛ الدولة الفلانية يتعرض أهل الإسلام فيها إلى سفك دماءٍ وإلى سجون، وإلى...، وإلى...!

فيقال: إنك لو نظرتَ في حقيقة الأمر لوجدت أن هذا أحسن لهم وأفضل لهم مما كانوا عليه، فعندما كان يؤمر الإنسان بالشرك فيُشرك، وعندما تُشترى ذمم بعض الناس فيتركون دينَ الله باسم الانتماء إلى أحزاب بعثية أو غير ذلك، فيكون ما تعرضوا له من سفك الدم خيرٌ لهم مما كانوا فيه من حال سابقة، لأن الدين أعلى من الدم، فإذا مات الإنسان وسُفك دمه ورُجيت له الشهادة أو رُجيت له جنة الخلد خير له من دنيا منغصة مع سوء الحال في الآخرة.

ومن هنا فلا يقنط الإنسان من رحمة الله، فإذا تأمل الإنسان في واقعه وجد أن ذلك خيرٌ له، وانظر لما حُصر النبي ﷺ في الشعب، وكان المشركون قد فرضوا

(١) أخرجه مسلم (٢٩٩٩)، وأحمد (١٨٩٣٤).

عليه حصاراً، حتى أنهم أكلوا من ورق الشجر، هل هذا خيرٌ لهم أو لو كانوا في مكة يُنعمون مع بقائهم على الضلالة؟!

ذلك الحصار خيرٌ لهم وأحسنٌ لهم، وأحب إلى الله -عزَّ وجلَّ- من حالٍ يكون فيها المرء على طريقٍ مخالفةٍ لطريق النبي ﷺ.

إذن؛ كيف نُبعد القنوط من رحمة الله؟

لذلك طُرق:

الطريق الأول: معرفة قدرة رب العزة والجلال بإيجاد الأقدار العظيمة من الأسباب السهلة اليسيرة، فقد تأتي أسباب الفرج من حيث لا يُدرك الإنسان، وانظر مثلاً في قصة مريم عليها السلام قال تعالى: «وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا»، قيل: فأكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء. «قَالَ يَمْرِيءُ أَنَّى لِكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ» آل عمران: ١٣٧، وزكريا كبير السن وزوجته عقيم؛ وفي المقاييس البشرية لا يأتي الولد من مثل هذا، فلما رأى زكريا أن مريم عليها السلام تُرزق من عند الله -عزَّ وجلَّ- بفاكهة في غير وقتها دعا ربه أن يُرزق الولد مع أنه ليس في وقته، قال تعالى: «هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٨﴾ فَادَّاتُهُ الْمَلَكُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ ﴿٣٩﴾» آل عمران: ٣٨-٣٩، يعني يبشرك بالولد.

الطريق الثاني: النظر في السنن الكونية والوقائع التاريخية، فكم من إنسان أغلقت عليه أبواب النصر ثم فتحت، وإذا تأمل الإنسان في وقائع أنبياء الله عليهم السلام الذين ذكرهم الله في كتابه، ووقائع الصالحين من هذه الأمة وكيف نصرهم الله وأيدهم بنصره ورزقهم؛ جعله ذلك لا يقنط من رحمة الله، قال تعالى: «أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ

تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلاَّ إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴿البقرة: ٢١٤﴾.

الطريق الثالث: مشاهدته لإجابة الله للدعاء الداعين، فإننا لا زلنا نشاهد عندنا وعند غيرنا، عندما يدعو الإنسان ربه بدعوة صدق يستجاب له في كثير من الوقائع.

الطريق الرابع: أن يعرف الإنسان أنه مهما وقع عليه من الحوادث في الدنيا فإن العاقبة الحميدة له في الآخرة، والنصر الحقيقي في الدار الباقية لا في الدار الفانية.

الطريق الخامس: تصديق وعد الله، وإذا تأمل الإنسان في النصوص القرآنية التي تعد المؤمنين بالخير والنصر جعله ذلك لا يقنط من رحمة الله، فهذا سبب آخر وهو التصديق بوعد الله، لأن الله -عزَّ وجلَّ- قد وعد بوعد الصدق أنه يؤيد عباده المؤمنين، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل:

١٢٨]، وقال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِيرَ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿٦٦﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٢]، ونجد في أعصارنا أن دولاً

كبرى دخلت لتضل أهل الإسلام في عدد من الدول، وعملوا فيها سنين طويلة، ومع ذلك لازال الناس على الخير والإيمان والتقوى، ولم يجد فيهم ذلك كثيراً، وفشلت كثير من مخططاتهم، وهذا يجعلك تعلم أن أزمة الأمور بيد الله -عزَّ وجلَّ-

وأنه هو الذي يقلبها كيف يشاء، وأنه مهما كاد الناس أهل الإسلام فإنَّ الله -عزَّ وجلَّ- سيؤمنهم من شرورهم، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ [الحج: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ ﴿٤٠﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا

الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عِقَابُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤٠-٤١].

قد يقول قائل: إن هناك حوادث عظيمة ووقائع مدلهمة تجعلنا نتبعد عن الوثوق بوعد الله، وتجعلنا نقنط من رحمة الله!

نقول: مرَّ على الإسلام وأهل الإسلام وقائع أعظم مما عليه حال الناس اليوم، ومع ذلك كانت لهم العاقبة الحميدة، وانظر إلى عهد النبي ﷺ في مكة ما كانت أموره وما كانت أحواله؟ ومع ذلك ما ارتضوا بتبديل الدنيا بآخرتهم.

وإذا تأمل الإنسان في وقائع كثيرة من التاريخ الإسلامي وجد العجب العجاب، فعند وفاة النبي ﷺ حصلت مصيبة عظيمة، أولها انقطاع الوحي، وثانيها موت النبي ﷺ وثالثها ارتداد العرب، ورابعها تفرق الصحابة بالمدينة، وخامسها طمع الروم وغيرهم بأهل الإسلام؛ هذه الوقائع إذا قستها بأي واقعة تقع على المسلمين بعد ذلك وجدت تلك الوقائع لا تستحق نسبة تذكر عند هذه الواقعة العظيمة، جمعهم الله بالصحابي الجليل أبي بكر الصديق، فتوحَّدت كلمتهم، وقاتل أهل الردَّة، ثم بعد ذلك بسنة واحدة يُرسل جيوشاً على فارس والروم، فلوقيس هذا بالمقاييس البشرية لا يُمكن أن يتصور حصوله، ولو وُضعت له أعظم الاستراتيجيات ما توصلت لمثل هذه النتائج.

إذن؛ لا يقنط الإنسان من رحمة الله.

وأنبه إلى شيء، وهو أنه مع اختلاف أحوال الإنسان لا ينبغي أن يختلف رجاؤه في الله وخوفه منه.

مثال ذلك: عندما تستقر الأحوال ويعيش الناس في رغدٍ وأمنٍ لا ينبغي بهم أن يأمنوا مكرَ الله، وحالهم مماثل لحال ما لو كان أعداؤهم يكيّدون بهم، وقد جمعوا السلاح بجوار بلدانهم، والذي يمشي مطمئناً على الأرض ينبغي أن تكون حالهم مثل حال ذلك الذي يركب في سفينةٍ وقد تحرَّكت الرياح وأمالت تلك السفينة؛ كلاهما سواء، فينبغي أن يكون حال كل منهما متساوياً في عدم الأمن من مكر الله

وعدم القنوط من رحمة الله، لأن قدرة الله -عزَّ وجلَّ- عليك في الحالين واحدة، هل تأمن وأنت جالس أن يجعل الله أحد عروقك يتقطَّع في دماغك فيكون ذلك من أسباب جلطات الدماغ أو النزيف الدماغي؟! لا يوجد أحد يأمن. وكذلك حال الإنسان فيما يُظنُّ أنه آمنٌ فيه ينبغي أن يكون مماثلاً لحاله في الوقائع المخوفة.

ذكر المؤلف بعد هذه حديث ابن عباس وهو عند البزار: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ).

الكبائر: هي الذنوب العظيمة التي فيها وعيدٌ بنارٍ، أو لعنة، أو غضب، أو فيها حد، أو نفي إيمان، والذنوب تنقسم إلى كبائر وصغائر، قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١].

فَقَالَ ﷺ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ»، يدخل في هذا صرف العبادات لغير الله وهو الشرك الأكبر، ويدخل في هذا نسبة شيء من الوقائع إلى غير الله على سبيل الاستقلال.

قال: «وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ»، وهو القنوط، وهو عدم تعلق القلب بالله رجاء رحمته وإسحانه.

قال: «وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»، بأن لا يخشى الإنسان من عاقبة تقصيره وذنوبه. ثم أورد حديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه وهو موقوف على ابن مسعود، قال: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ»، يعني أعظمها.

قال: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ»، قد قال الله -عزَّ وجلَّ-: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: ١١٦].

قال: «وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»، أي: عدم التَّحَرُّزِ من آثار التَّقْصِيرِ والذُّنُوبِ.

قال: «وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ»، أي: عدم تعلق القلب بالله بأن يُنزل رحمته، وأن يستبعد أن يحصل على خيرٍ من عند الله -عزَّ وجلَّ.

قال: «وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ»، قد يظن ظان أن القنوط من رحمة الله هو اليأس من روح الله.

وبعض أهل العلم قال: القنوط هو استبعاد نزول الخير. واليأس: استبعاد زوال الشر.

قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل:

الأولى: (تفسير آية الأعراف)، وهي قوله: «أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ»، وفيها أن الأيمن من مكر الله من عظام الذنوب، وأنها من أسباب الخسارة في الدنيا والآخرة.

الثانية: (تفسير آية الحجر)، وهي قوله: «وَمَنْ يَقْتَطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ»، فيها أن القنوط من أسباب الضلال وترك طريق الهداية، وفيها شدة الوعيد لمن أمن مكر الله، وشدة الوعيد في القنوط، لأنها خسارة وضلال ومن كبائر الذنوب كما تقدّم في هذه الأحاديث.

وفي هذا الباب:

- ارتباط القلب بالله -عزَّ وجلَّ- ومعرفة أنه المقدر لما في الكون.
- اليقين بوعد الله، وأنه حاصل لا محالة.
- عدم الاغترار بما لدى الناس من قوّة دنيويّة، فإن الله -عزَّ وجلَّ- إذا أراد أن يبطلها أبطلها مهما بلغت من القوة والعتاد.

[٣٥] بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ» [التغابن: ١١].

قَالَ عَلْقَمَةُ: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ»^(١). وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اِئْتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطُّغْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»^(٢). وَلَهُمَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»^(٣). وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ يَدَيْهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤)، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ» حَسَنَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٥).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية التغابن.

الثانية: أن هذا من الإيمان بالله.

(١) أخرجه عبدالرزاق في التفسير (٣٢٢٧)، وابن جرير في التفسير ٤٢١/٢٣، والبيهقي ١١٠/٤

(٢) (٧١٣٣)، وفي شعب الإيمان (٩٥٠٣)، وابن أبي الدنيا في الرضا عن الله (٧).

(٣) أخرجه مسلم (٧)، والترمذي (١٠٠١)، وأحمد (٨٩٠٥).

(٤) أخرجه البخاري (١٢٩٨)، ومسلم (١٠٣).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٣٩٦)، وأبويعلى (٤٢٥٤)، والطحاوي (٢٠٥٠)، والحاكم ٦٥١/٤

(٨٧٩٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣١٦)، والبغوي في شرح السنة (١٤٣٥)، وفي

إسناده سعد بن سنان.

(٥) أخرجه الترمذي (٢٣٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣١)، وأبويعلى (٤٢٥٣)، والقضاعي في مسند

الشهاب (١١٢١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٣٢٦)، وفي الآداب (٧٢١)، والبغوي في

شرح السنة (١٤٣٥).

الثالثة : الطعن في النسب.

الرابعة : شدة الوعيد فيمن ضرب الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية.

الخامسة : علامة إرادة الله بعبده الخير.

السادسة : إرادة الله به الشر.

السابعة : علامة حب الله للعبد.

الثامنة : تحريم السخط.

التاسعة : ثواب الرضى بالبلاء).

قول المؤلف : (بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ).

المراد بالصبر: حبس النفس بعدم الجزع.

والصبر على ثلاثة أنواع :

النوع الأول : صبر في الأمور الشرعية بالإقدام على طاعة الله وإن خالف هوى

النفس ، والإحجام عن معصية الله وإن خالف رغبة النفس ؛ وهذا النوع من أنواع

الصبر من الواجبات باتفاق أهل العلم ، قال تعالى : ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ

يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الكهف : ٢٨] ، وقال : ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا

صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النحل : ١٢٧].

النوع الثاني : الصبر على أقدار الله المؤلمة .

وقد اختلف أهل العلم في وجوب هذا النوع :

فقال طائفة بأنه واجب لورود الأمر به ، كما في قوله ﷺ : «مرها فلتصبر

ولتحتسب»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٧) ، ومسلم (٩٢٣).

النوع الثالث: الصبر على أذى الخلق.

لماذا أدخل المؤلف هذا الباب في كتاب التوحيد؟

الجواب: أن هناك عدداً من الأسباب جعلت المؤلف يُدخل هذا الباب في كتاب

التوحيد، منها:

أولاً: أن الصبر ينطلق من الإيمان بقضاء الله وقدره كما قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ

مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]، وقوله تعالى: ﴿مَا

أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلٍ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد:

٢٢].

ثانياً: أن الصبر عبادة يُتقرب بها إلى الله -عزَّ وجلَّ- وهو من العبادات القلبية

التي يُفرد الله بها، فناسَب أن يدخلها المؤلف في هذا الكتاب.

ثالثاً: أن عدم الصبر يؤدي بصاحبه إلى أفعالٍ تخالف كمال التوحيد، مثل شق

الجيوب، ورفع الأصوات، ونحو ذلك.

رابعاً: أن عدم الصبر ينطلق من سوء الظن بالله -عزَّ وجلَّ- والعبد مأمور

بإحسان الظن بربه.

وإذا تقرر هذا؛ فإنَّ الصبر له أسباب مؤدِّية إليه منها:

أولاً: الإيمان بعموم قضاء الله وقدره، وأن ما قضاه الله لا يُمكن أن يتخلف،

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

ثانياً: الجزم بأن جميع ما يقع لا يُمكن التخلص منه، لأنه مسجل في كتاب

القدر.

ثالثاً: أن يعلم العبد أنه إذا لم يصبر فحينئذٍ ستكون المصيبة عليه مصيبتين:

مصيبة قدرية، والجزع والتسخط -وهي مصيبة أخرى-.

رابعاً: أن يعلم العبد أن الله -عزَّ وَجَلَّ- لا يقدر له شيئاً إلا لمصلحته، فالله -جلَّ وَعَلَا- أرحم بالعبد من نفسه، قال تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ٥١].

فإن قال قائل: كيف يكون رحيماً به وقد أنزل به المصيبة؟

الجواب: أن العبد قد يحصل مع المصيبة أموراً عظيمة يسعد بها لا تكون المصيبة مقابلة لجزء مما حصل بسبب المصيبة، ولذلك يقولون: كم من محنة انقلبت منحة. وكذلك فإن المصائب التي تنزل بالعبد تفتح له أبواباً من الخير، ومن ذلك أن المصيبة تعرف العبد بمقدار نفسه، وأنه عاجز عن دفع المصائب، وهذا يزيل منه الكبر والتَّرفُّع على العباد والإعجاب بالنفس، ونحو ذلك من أمراض النفوس. وكذلك المصيبة تجعل الإنسان يفكر في أعماله ويتأمل فيما لديه من الذنوب والمعاصي، فتجعله يتوب إلى الله ويرجع عما هو فيه، وكذلك فإن المصيبة تفتح باب الدعاء عند العبد، فإنك متى علمت أن الله هو المقدر وأنه هو الذي يقدر على رفع هذه المصائب؛ وعدت إليه وتضرَّعت بين يديه، قال تعالى: ﴿وَلَنذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [السجدة: ٢١].

وكذلك فإن هذه المصائب كفارات لما يحصل عند العبد من تقصيرٍ ونقصٍ أو ذنوبٍ ومعاصٍ، وكما يقول ﷺ: «ما يصيب المؤمن من هم ولا نصبٍ ولا وصبٍ حتى الشوكة يُشاكها إلا كان كفارةً لذنوبه»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤١، ٥٦٤٢)، ومسلم (٢٥٧٣) من حديث أبي سعيد وأبي هريرة، كما ورد من حديث عائشة، أخرجه البخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢)، ومن حديث ابن مسعود أخرجه البخاري (٥٦٤٧)، ومسلم (٢٥٧١).

وإذا تقرر هذا؛ فإن العباد عند ورود هذه المصائب على أقسام:
القسم الأول: من يجزع ويتسخط؛ وبالتالي يؤدي به ذلك إلى عددٍ من الذنوب
والمعاصي.

القسم الثاني: من ينسب المصائب إلى الطاعات؛ فهذا عنده خلل في المعتقد،
ولذلك كان المشركون في عهد النبوة وفي عهد الأنبياء السابقين إذا أصابهم خير
نسبوه إلى أنفسهم أو إلى الله -عزَّ وجلَّ-، وإذا أصابهم ما لا يرضون من القضاء
تطيروا بالأنبياء، وجعلوا السبب هم أهل الخير والصلاح.
القسم الثالث: من يصبر ويتحمل أقدار الله، والصبر من أعظم الأعمال
الصالحة أجراً وثواباً.

القسم الرابع: من يرضى، بحيث يعلم أن هذه المصائب لمصلحته، فيرضى عن
الله -عزَّ وجلَّ-، والرضا مشتمل على الصبر وزيادة، وبعض الناس يظنُّ أن
الرضا متجرد عن الصبر؛ فهذا ظنُّ خاطئ، ولذلك قال النبي ﷺ: «عجباً لأمر
المؤمن، إن أمره كله له خير، وليس ذلك إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان
خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»، فجعل شأن المؤمن عند نزول
الضراء هو الصبر.

القسم الخامس: من يشكر، بأن يعلم العبد أن ما قدره الله إنما هو لمصلحته،
وبالتالي يشكر الله على ما نزل به من هذه المصائب، ويعرف الثمرات الحاصلة
وراء هذا.

ومن هنا نعرف خطأ بعض الناس عندما يسأل عن المصائب؛ هل هي ابتلاء أو
هي عقوبة؟

فَيُقَالُ: هَذِهِ الْمَصَائِبُ تَشْتَمِلُ عَلَى عِدَدٍ مِنَ الْأُمُورِ:

أولها: أنها جزاء، لأن الله عادل، لا يُنزل بأحد شيئاً من المصائب إلا إذا كان عنده شيءٌ من التقصير، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، وقال: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩].

ثانياً: أنها ابتلاء واختبار يُختبر العبد به، كما قال ﷺ: «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل»، وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبَلُّوكم بِالْأَنْفُسِ وَالْخَيْرِ فَتَنَةٌ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، أي: اختبار.

ثالثاً: أنها فتح أبواب من العبادات على العبد، من الصبر والرضا، والتضرع بين يدي الله، ومعرفة الإنسان لمقدار نفسه، وتعلق قلبه بربه - جلَّ وعلا - .
ثم ذكر المؤلف قول الله - عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾، فإن الإيمان بالله يتضمن:

- الإيمان بالله رباً، وأنه المتصرف في الكون كيف يشاء، فإذا آمنت بالله رباً اهتدى قلبك، وصبرت على ما أصابك، ولم تتجزع من شيءٍ من أقدار الله المؤلمة.
- كما يتضمن الإيمان بالله معبوداً، فتعبد الله بأنواع العبادات، ومن عبد الله بأنواع العبادات هدى قلبه.

وفي هذا دلالة على أن الهداية تحصل بأسباب من العبد، وإن كان الله هو الهادي، ولكن هناك أسباب من العباد تحصل الهداية بناء عليها.

وفي الآية فوائد منها:

- أن الحسنات يجز بعضها بعضاً، فهذا الإيمان أنتج هداية القلب.

- أن هداية القلب مطلب عظيم، لأن الله -عزَّ وجلَّ- قد لفت الأنظار إليه، وجعله ثمرة من ثمرات الإيمان.

وقوله: ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾، هذه الهداية تتضمن عدداً من الأمور:

الأمر الأول: العلم، فإن من أعظم أنواع الهداية العلم الصحيح، خصوصاً في أمور المعتقد.

الأمر الثاني: العمل على وفق العلم.

الأمر الثالث: الثبات على الحق والاستمرار عليه.

وفي هذه الآية إشارة إلى عظم منزلة القلب، وشدة الحاجة للعناية به.

ثم أورد المؤلف عن علقمة، وهو من تلاميذ ابن مسعود وهو من كبار التابعين ومن علماء الأمة، قال في تفسير هذه الآية: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ»، فلماً علم أنها من عند أرحم الراحمين وعلم أنها من عند من يعرف حقائق الأمور رضي، لأن الله قد أخبر أنه لن يقدر على المؤمن قضاءً إلا إذا كان في مصلحته؛ فسلم.

ثم أورد المؤلف حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الإمام مسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اِئْتَانِ»، أي: خلصتان ونوعان من أنواع الأفعال.

قال: «فِي النَّاسِ»، أي لا تزال مستمرة وموجودة في الناس يعملونها إلى قيام الساعة، ولن يتوقف الناس عنها.

قال: «هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ»، يعني أن هاتين الخصلتين من أعمال المعاصي الكبيرة. قوله «كفر»، ليس معناه أن من وجد فيه إحدى هاتين الخصلتين يكون كافراً خارجاً عن دين الإسلام، لأنه أتى بالصيغة هنا على جهة التأكيد، ولم يقل "الكفر في خصلتين" وإنما قال: «اِئْتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ».

الخصلة الأولى: «الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ»، المراد بالنَّسَبِ: ما ينتسب إليه الإنسان ويُضيف نفسه إليه، وهو في الأصل يُطلق على نسبة الإنسان إلى آبائه وأجداده وقبيلته.

والمراد بالطعن في النسب أحد معنيين:

المعنى الأول: أن ينفي انتساب الآخرين إلى ما ينتسبون إليه من الآباء والقبائل، فيقول: فلان ليس من القبيلة الفلانية، أو آل فلان ليسوا من القبيلة التي ينتسبون إليها.

المعنى الثاني: نسبة العيب والنقص إلى الآخرين فيما ينتسبون إليه، ويدخل في هذا عيبُ أهل المدن والقرى والبلدان.

مثل ذلك: يقول: أهل البلد الفلاني فيهم صفة البخل، وأهل البلد الفلاني عندهم الكسل؛ فهذا من الطعن في النسب، وهو من المحرمات. إذا عرفتَ هذا علمتَ أن هذه الصفة منتشرة، وأنها لازالت توجد عند الناس، وقد لا يتورعون عنها، وقد يوجد من يسهلها للناس، فهذا مصداق قول النبي ﷺ: **«هُمَا بِهِمْ»**، ويصدق هذا على جميع ما ينتسب إليه الإنسان، سواء في وظيفته أو في قبيلته، أو في أي جامع مشترك بين الناس.

النصوص الواردة في تحريم الطعن في الأنساب ظاهرها العموم، فتشمل المؤمن والكافر، فليس من شأن المؤمن أنه طعَّان لقوله ﷺ: **«ليس المؤمن بالطَّعَّان»**^(١). ووجه وصف الطعن فيها بالكفر، أن الكفر هو الجحد، فعندما ينفي نسب قوم لآبائهم وأجدادهم وقبائلهم يكون قد جحدَ أمراً مقررّاً في الشرع، لأن الولد للفراش، والأنساب المعلومة لا يجوز نفيها، فيكون نفيها حينئذٍ من أنواع الكفر الذي هو جحد لأمر مستقرٍّ ومعلوم.

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (١٩٧٧)، وأحمد (٣٩٤٨).

هل يُمنع من مدح القبائل؟

نقول: لا يُمنع منه إذا كان على جهة الصدق، ولم يكن على جهة الانتقاص لغيرهم، وثبت أن النبي ﷺ أثنى على بعض القبائل وأثنى على بعض البلدان^(١).

الخصلة الثانية: «وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»، أصل النياحة: مأخوذ من رفع

الصوت، كما في نوح الحمام، فإن الحمام يُصدر صوتًا بنغمةٍ ورثةٍ.

والنياحة: أداء أعمال تدل على عدم الصبر، وتدل على الجزع، إما برفع الصوت

بتعداد محاسن الميت، وإما بشق الثياب، أو نحو ذلك من الأعمال، وكل عمل أو قول

أو تصرف يدل على عدم الرضا عن تقدير الله لموت الميت فإنه من النياحة، وبذلك

يُعلم أن النياحة على الميت من كبائر الذنوب، وأنه لا بد فيها من التوبة.

قال المؤلف: (وَلَهُمَا)، يعني للبخاري ومسلم. قال: (عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ

مَرْفُوعًا)، يعني منسوبًا إلى النبي ﷺ.

قال: «لَيْسَ مِنَّا»، هذه اللفظة لا تدل على كفر صاحبها، وإنما تدل على أن

صاحبها من أصحاب الكبائر، كأنه قال: "ليس من شأننا عمل من ضرب الخدود".

قوله: «مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ»، المراد بالضرب: إيلام البدن بالصاق شيءٍ بالبدن

على جهة الإيلام.

وذكر الخدود هنا ليس مقصودًا لذاته، وإنما خص الخدود لانتشار ضربها عند

المصائب، وإلا فإن من ضرب رأسه على جهة التَّجْزُّع أو ضرب صدره أو ضرب

ظهره أو ضرب أفضاه؛ فإنه يدخل في الحديث، لأنه في معناه، وهذا يسمى عند

(١) أخرجه البخاري (٢١٠٢)، ومسلم (١٥٧٧).

الأصوليين "دلالة التنبيه، أو فحوى الخطاب، أو مفهوم الموافقة"، فضرب الحدود هذا عمل متعلق بالبدن.

قال: «وَشَقُّ الْجُيُوبِ»، لأن شق الجيوب عند المصائب من الكبائر.

والمراد بالجيب: ما يكون في الثياب من شقوقٍ من أجل إدخال الرأس أو من أجل تغطية وإخفاء بعض الأشياء وحفظها؛ فهذا الذي يوضع فيه الأزرار يسمى جيباً، والشق الذي يوضع فيه النقود والأقلام هذا أيضاً جيب، وقوله: «وَشَقُّ الْجُيُوبِ»، أي أنهم كانوا يشقونها إظهاراً للمصيبة والجزع.

وذكر الجيوب هنا ليس مقصوداً لذاته، وإنما المراد منه أي عمل في الثياب يدل على التسخط وعدم الرضا، فمن أخذ الثياب وجعل يضربها في الأرض دخل في الحديث، ومثل هذا من لبس الثياب بطريقة تدل على عدم رضاه بالقضاء فإنه يدخل في الحديث. قال: «وَدَعَا يَدْعُو الْجَاهِلِيَّةَ»، المراد بالدعاء هنا: النداء، ورفع الصوت بالشيء.

واختلف في المراد بدعوى الجاهلية على أقوال:

القول الأول: المراد بدعوى الجاهلية كل ما كان من شأن الجاهلية مما يخالف

أحوال أهل الإسلام.

ومن أمثلة ذلك: الدعاء إلى نبد الكتاب والسنة، وادعاء أن بعض أجناس البشر أعلى من بعضهم الآخر لذات خلقتهم أو لأبائهم؛ فهذا من دعوى الجاهلية، ومن ذلك أخذ الحقوق بالعصبيات لا بالشرع.

القول الثاني: المراد بدعوى الجاهلية هو ما كان يفعله أهل الجاهلية عند حلول

المصائب بهم، لأن الحديث إنما ورد فيما يفعله الناس عند حلول المصائب، فنخص لفظ "دعوى الجاهلية" بذلك.

ولعل القول الأول أظهر، لأن الأصل هو إبقاء اللفظ العام على عمومه. ويدخل في الحديث: النهي عن إفساد أي شيءٍ من الأموال عند حلول المصائب، فإن بعض الناس عندما تقع به مصيبة يقوم بإفساد شيءٍ من أمواله، كتشقيق أوراقه، وتكسير الأواني، ونحو ذلك؛ فهذا مما يدخل في الحديث، وهو من كبائر الذنوب، لأنه ليس إتلافًا للمال وإفسادًا له فقط؛ بل فيه أيضًا تسخُّط من قضاء الله وقدره.

ثم أورد المؤلف حديث أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

هذا الخبر رواه الترمذي، وقد تكلم في إسناده. وفي الحديث: إثبات الإرداة الكونية، وقد جاء بإثباتها عدد من النصوص، فمن صفات الله الإرادة.

قوله: «عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا»، فيه أن ما يُصيب العبد من المصائب يُكفر الله به ذنوبه وسيئاته كما ورد في عدد من النصوص.

والمراد بالعقوبة في الدنيا: العقوبة بالأمر الدنيوية، وليس المراد بهم أن يُعاقبوا بأن يُقدَّر عليهم فعل المعاصي والذنوب، والله -جلَّ وعلا- كريم وقد يعفو عن العباد ولو لم ينزل عليهم شيئاً من العقوبات.

قوله: «وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ»، هل يريد الله الشر للعباد؟ نقول: قد يريده كوناً لبعضهم كما قال -جلَّ وعلا-: «وَنَبَلُوكُمْ بِالْأَشْرِّ وَالْأَخْسَرِ فِتْنَةً» [الأنبياء: ٢٣٥]، وقال سبحانه: «وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيُحْسِرْ قَنُوطًا» [فصلت: ٤٩]، وقال سبحانه: «فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ

أَلَدُنِّيَا» [التوبة: ٥٥]، وكما قال -جلَّ وعلا-: «يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ» [المائدة: ٤٩].

ما حكم إطلاق لفظ "خيث" في أقدار الله، كما لو قال: "أصبت بمرضٍ خيث"؟

نقول: هذا التعبير جائز، وذلك لأن النبي ﷺ وصف أجره الحجاج بأنها خبيثة^(١) مع أنه قد أعطى الحجاج أجرته.

كيف يُجمع بين إرادة الشر بالعباد وبين حديث: «والشر ليس إليك؟»^(٢).

نقول: الشر المحض الذي يكون من جميع جوانبه شراً هذا لا يُنسب إلى الله، ولكن الشر الجزئي المتعلق بمحل بخصوصه هو الذي قد يترتب عليه أمور من الخير أعظم، فهذا يُنسب إلى الله، ولذلك خلق الله -عزَّ وجلَّ- لإبليس شر بالنسبة لإبليس وشر بالنسبة لمن يطيعه ويسير على طريقته، ولكنه خير بالنسبة للمؤمنين الذين يعصونه، والذين يتوبون إلى الله عندما يستجيبون له، فليس شراً محضاً.

وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ شبه المؤمن بخامة الزرع: «تفيثها الريح، فإذا سكنت الريح اعتدل الزرع»^(٣)، وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء، وشبه الكافر بالشجرة العظيمة صماء معتدلة: «لا تؤثر فيها الريح، ولكن يقصمها الله إذا شاء، فإنها إذا انجعت سقطت مرة واحدة».

ثم أورد المؤلف حديث: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ»، وفيه دلالة على أن ما يصيب العباد من المصائب فإنه يعود عليهم بالخير، وقد تكون المصيبة منتجة لخيرٍ أعظم مما كان فيه الإنسان قبل المصيبة.

(١) أخرجه مسلم (١٥٦٨)، وأبوداود (٣٤٢١)، والترمذي (١٢٧٥)، وأحمد (١٥٨١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٧٧١)، وأبوداود (٧٦٠)، والترمذي (٣٤٢٢)، والنسائي (٨٩٧).

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٦٦)، ومسلم (٢٨٠٩)، والترمذي (٢٨٦٦)، وأحمد (٧١٩٢).

قال: «وإنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى»، أي من رضي بهذه المصائب فإن الله -عزَّ وجلَّ- سيعقبه بما يرضيه في الدنيا والآخرة.

قال: «وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ»، يعني مَنْ سَخِطَ بِأَقْدَارِ اللهِ الْمُؤَلَّةِ فَحِينَئِذٍ سَتَكُونُ عَاقِبَتُهُ إِلَى السَّخَطِ.

وفي الحديث: إثبات صفات المحبة والرضا والسخط لله -عزَّ وجلَّ-.

فإن قيل: هل من المشروع للعبد أن يدعو الله -عزَّ وجلَّ- بإنزال المصائب عليه من أجل أن تكفر ذنوبه؟

نقول: لا يشرع ذلك، لأن النبي ﷺ قد نهى أصحابه عن هذا^(١)، ومن المعلوم أن عفو الله أوسع -كما ورد- وقد أخبر الله -عزَّ وجلَّ- أنه لو يؤاخذ العباد بذنوبهم ما ترك على ظهرها من دابة^(٢)، ولذلك فإن المشروع للعبد أن يطلب العفو، لا أن يطلب العقوبة.

هل يشرع للعبد أن يسأل الله الابتلاء ليعبده سبحانه بعبادة الصبر؟

نقول: هذا ليس مشروعاً لمعنيين:

المعنى الأول: أنك قد تُبتلى بالبلاء ولكنك لا تتمكّن من الصبر، فيعود عليك بالضرر وتكون من أهل المعصية.

المعنى الثاني: ما ورد عن النبي ﷺ من النهي عن الدعاء بالبلاء، والنبي ﷺ عندما دعا قال: «أَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ»^(٣)، لأن الناس قبل القضاء

(١) أخرجه مسلم (٢٦٨٨)، والترمذي (٣٤٨٧)، وأحمد (١٢٠٤٩).

(٢) سورة النحل، الآية [٦٢]، والكهف، الآية [٥٨]، وفاطر، الآية [٤٥].

(٣) أخرجه أحمد (٢١٦٦٦)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٢٦)، والحاكم (١٩٠٠) وأخرجه

النسائي (١٢٢٩)، وابن حبان (١٩٧١)، وابن خزيمة في التوحيد ص ١٢، وأبو يعلى (١٦٢٤)

من حديث عمار بن ياسر.

يتوهمون أنهم يرضون ويصبرون، وعندما ينزل القضاء بهم تختلف أحوالهم، وكثير من الناس لا يرضى بعد أن كان يظن من نفسه الرضا.

ما حكم سؤال الله الصبر؟

نقول: هذا جائز، أن يقول "اللهم إني أسألك الصبر على مُرِّ القضاء"، وهو من الأعمال الصالحة، لكن سؤال البلاء ليتمكن من الصبر غير مشروع.

قوله: «وَمَا أَصْبَبَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ» [الشورى: ١٣٠]، فيها بيان أن المصائب بأسباب العباد، والله -عزَّ وجلَّ- عادل لا ينزل بأحد عقوبة إلا إذا كان بسبب منه، وحديث: «أشد الناس بلاء الأنبياء»، فيه أن عباد الله الصالحين تكون عقوباتهم في الدنيا، لأنه مهما يكون فإن الإنسان عنده جانب من التقصير، وأعماله الصالحة لا توازي نعم الله عليه، ومن ثمَّ ينزل الله -عزَّ وجلَّ- بالأنبياء في الدنيا.

الحزن والبكاء من الأمور التي ترد على النفوس، ولا يُقال بأن الحزن مطلوب أو ممنوع منه، وهو على نوعين:

النوع الأول: حزن من أجل فوات الأمر الدنيوي على النفس، فهذا ليس محموداً، وليس من شأن أهل الصلاح.

ومن أمثلة ذلك: الحزن على فوات المال.

قد يقول قائل: لما كان عنده المال كان يتصدق، فإذا ذهب المال ألا يحزن على

فوات الصدقة؟

الجواب: أجر الصدقة يبقى، لأنه كان ينوي أن لو استمر المال معه لاستمر في

الخير والصدقة.

النوع الثاني: أن يحزن من أجل مصلحة المحزون عليه.

مثال ذلك: حزن لموت فلان، لأنه كان يرغب أن يتوب إلى الله وتزاده حسناته، فحزن عليه أن فاته الخير؛ فهذا جائز ولا حرج على الإنسان فيه، بل قد يكون مأجوراً عليه، لأنه من باب تمنى الخير للغير، وبهذا يفسر قول النبي ﷺ: «وإنا لفراقك يا إبراهيم لمحزونون».

فسر المؤلف في هذا الباب: آية التغابن: «وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ»، وبين أن هذه الآية بعد ذكر المصائب، في قوله: «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ» [التغابن: ١١]، مما يدل على أن الصبر على المصائب من الإيمان.

قال المؤلف: الثالثة: (الطعن في النسب)، يعني تحريم الطعن في الأنساب.
قال: الرابعة: (شدة الوعيد فيمن ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية)، لأنه قال في الحديث «ليس منا»، فهذا دليل على أن هذه الأعمال من الكبائر.

قال: الخامسة: (علامة إرادة الله بعبده الخير)، والعلامة هي الصبر على المصائب، فجميع العباد ستنزل بهم مصائب، كما قال تعالى: «إِنْ تَكُونُوا تَأْمُونًا فَإِنَّهُمْ يَأْمُونُونَ كَمَا تَأْمُونُونَ^ط وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ» [النساء: ١٠٤]، ولكن العبد المؤمن يصبر، وقال: «وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ^ط وَبَشِيرِ الصَّابِرِينَ» [البقرة: ١٥٥].

قال: السابعة: (علامة حب الله للعبد)، إشارة إلى ما سبق من ذكر الابتلاء.

قال: الثامنة: (تحريم السخط)، والمراد به التجزُّع وعدم الرضا بقضاء الله وقدره.

قال: التاسعة: (ثواب الرضى بالبلاء).

الإرادة على نوعين:

الإرادة الكونية: وهي المشيئة.

الإرادة الشرعية: وهي الأمر.

* * * * *

[٣٦] بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وقوله تعالى: «قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ

يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا» [الكهف: ١١٠].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ

تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ

وَشِرْكُهُ» رواه مسلم^(١). وعن أبي سعيد مرفوعاً: قال: قال رسول الله ﷺ:

«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟» قَالَ: قَالُوا:

بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «الشُّرْكَ الْخَفِيُّ، يَقُومَ الرَّجُلُ فَيَصَلِّي، فَيَزِينُ صَلَاتَهُ،

لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ»، رواه أحمد^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الكهف.

الثانية: الأمر العظيم في رد العمل الصالح إذا دخله شيء لغير الله.

الثالثة: ذكر السبب الموجب لذلك، وهو كمال الغنى.

الرابعة: أن من الأسباب أنه تعالى خير الشركاء.

الخامسة: خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرياء.

السادسة: أنه فسر ذلك بأن يصلي المرء لله، لكنه يزينها لما يرى من نظر رجل

إليه.

(١) أخرجه مسلم (٢٩٨٥)، وابن ماجه (٤٢٠٢)، وأحمد (٨٠٠٠).

(٢) حسن، أخرجه أحمد (١١٢٥٢)، وابن ماجه (٤٢٠٤)، والحاكم ٣٢٩/٤ (٧٩٣٦).

قول الإمام رحمته الله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ).

أي: ذكر بعض النصوص المشتملة على الوعيد لأهل الرياء، والرياء مأخوذ من الرؤية، والمراد به هنا: أداء العمل الصالح من أجل أن يراه الناس، وأصله أن يطلب العامل بعمله أن يكون له منزلة في قلوب الناس.

ولما كان المؤلف يريد بالكتاب تحقيق التوحيد وإبعاد ما يضاده أو يضاد كماله عقد هذا الباب؛ لأن من مقتضى التوحيد أن يريد الإنسان بعبادته رضى الله والدار الآخرة لا رضى الناس ولا ثناءهم.

ومن صور الرياء: أن يؤدي العمل الصالح ليشاهده الآخرون ليشنوا عليه أو يحظى بمكانة عندهم أو ليعدوه من الصالحين، ومن صور الرياء إظهار ما قد ينتج عن العبادة مثل الصفرة والنحول أو بذاءة الهيئة أو تفرق الشعر أو إظهار النعاس أمام الناس ليظن الآخرون أنه يقوم الليل أو لبس خشن الثياب أو إبقاء أثر السجود على الوجه أو الجلوس في حلقات العلم ليراه الناس أو إطالة الصلاة حين إطلاع الآخرين عليه، ومن الرياء إظهار زيارة أهل الفضل والعلم إيهاماً بأن له مكانة، ومنها أن يذكر أنه لقي شيوخاً كثيرين افتخاراً بذلك^(١). ومنه تحسين الصوت بالقرآن من أجل أن يثنى عليه، ومنها إلقاء المحاضرات الدينية من أجل أن يكون له منزلة عند الناس، ومن صور الرياء: تصوير الإنسان لنفسه وقت طاعته من صلاة، أو إخراج زكاة أو أداء نسك أو وقت فطره، وبث ذلك في الناس، ومن صور الرياء: الجراءة على الفتوى وتعجل التدريس وإظهار الصلاح في مواقع التواصل الاجتماعي وإظهار شواذ الأقوال ليشتهر بين الناس، ومن صورهِ: البحث عن كثرة الأتباع والمعجبين والسعي للشهرة.

(١) الزواجر عن الكبائر ١/٧٠.

والرياء حرام ونوع من أنواع الشرك الأصغر ويحبط به العمل متى كان الرياء سبباً لأداء عبادة من العبادات، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ٢٦٤]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ [النساء: ٣٨]، وقال سبحانه: ﴿قَوْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ۖ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۗ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ۗ﴾ [وَيَمْتَنِعُونَ ۗ] [الماعون: ٤-٧]، وقال: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

وروى الشيخان عن جنذب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من سمع سمع الله به، ومن يرائي يرائي الله به»^(١)، فالتسميع في الأقوال والرياء في الأعمال. وفي صحيح مسلم قال النبي ﷺ: «إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه: رجل استشهد فأتى به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال: جريء، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن، فأتى به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت العلم ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال: هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله، فأتى به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا

(١) أخرجه البخاري (٦٤٩٩)، ومسلم (٢٩٨٧).

أنفقت فيها لك، قال: كذبت، ولكنك فعلت ذلك ليقال: هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه، ثم ألقى في النار»^(١).

أورد المؤلف آخر آية في سورة الكهف فقال: (وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾) أي أن الله - عز وجل - يأمر نبيه الكريم ﷺ أن يخاطب الناس فيقول لهم عن نفسه: بأنه واحد من البشر يماثلهم في صفاتهم إلا أنه يمتاز عليهم بأن الله تعالى يُنزل عليه الوحي، وبالتالي لا يطلب منكم عبادته بل يطلب منكم طاعته ﷺ وتصديقه فيما يبلغكم من الوحي واتباعه، أما العبادة فإنها لا يصح أن توجه إلا لواحدٍ هو الله سبحانه الذي خلق الخلق، ولا زالت نعمه تترى عليهم، وبالتالي فإن الرب هو المستحق للعبادة فإنه الذي سيعود العباد إليه فيحاسبهم على أعمالهم، فمن كان يخاف من ذلك اليوم، ويرغب أن يتفضل الله عليه في يوم القيامة بأن يمكنه من رؤية الله تعالى التي هي أعظم النعيم فعليه أن يؤدي العمل الصالح وهو الخالص من الرياء، والمقيد بالسنة ولا يعمل شيئاً من العبادات لغير الله؛ بحيث لا يعبد بها غير الله مما هو شرك أكبر، ولا يقصد بها غير الله بدون عبادة له مما هو شرك أصغر؛ ولما جعل تعالى العبادة للرب سبحانه في قوله: ﴿بِعِبَادَةِ رَبِّكُمْ﴾، ثم نهى عن الشرك فيها دل هذا على أن الرياء ممنوع منه وأنه من الشرك.

ففي هذه الآية أن الرياء من الشرك، وفي الآية النهي عن الشرك كله قليله وكثيره.

وفيها أن الأنبياء بشر لا يمتازون عن غيرهم إلا بالوحي بنزوله عليهم ودعوتهم إليه وعملهم بما نزل منه.

(١) رواه مسلم (١٩٠٥).

وفي الآية عدم صرف شيء من العبادة لأي أحد كان غير الله ولو كان من الملائكة أو الأنبياء أو الصالحين والأولياء ؛ لأن قوله : «وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا» نكرة في سياق النهي فتفيد العموم.

قال سفيان : «وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا» قال : (لا يراني)^(١).

وقال طاووس : (جاء رجل فقال : يا نبي الله إني أحب الجهاد في سبيل الله ، وأحب أن يرى موطني ويرى مكاني فأنزل الله - عز وجل - : «فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا»)^(٢).

ثم ذكر المؤلف رحمته الله حديث : (أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً). هذا حديث قدسي نقله النبي صلوات الله عليه عن ربه عز وجل بلفظه ومعناه ، وفي هذا دلالة على أن الله تعالى يتكلم.

قوله : «أَنَا أُغْنِي الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ» لا شك أن الله تعالى هو الغني لا يحتاج إلى أحد من خلقه في جميع أموره ، قال تعالى : «لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ» [لقمان : ٢٦] ، وقال سبحانه : «يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ» [فاطر : ١٥] ، والمقصود بالحديث : أن الله تعالى يستغني عن العمل الذي فيه شرك ، وبالتالي لا يحبه ولا يقبله ، ولا يلزم من هذا اللفظ أن يكون عند الشركاء غنى ، والشركة إنما هي في نية العامل وليست شركة حقيقية.

(١) أخرجه ابن جرير ١٨/١٣٦ ، وانظر : سنن الترمذي (١٥٣٥).

(٢) صحيح ، أخرجه الحاكم (٢٥٢٧) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٤٣٨) ، كما أخرجه مراسلاً الحاكم (٧٩٣٩) ، وابن جرير ١٨/١٣٦ ، وعبدالرزاق في التفسير (١٧٢٨) ، وابن أبي حاتم (١٣٠١٤) ، وابن المبارك في الزهد (١٢).

وقوله: «عَمَلًا» تشمل جميع الأعمال كالصلاة والزكاة والحج والجهاد لعموم لفظها.

وقوله: «أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي» أي قصد بعمله الذي يتقرب به لله قصداً آخر غير عبادة الله - عز وجل - ونوى بذلك العمل أحداً سوى الله تعالى.
وقوله: «تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ» أي لم أقبل ذلك العمل منه ولا أثيب عليه.
ففي الحديث غنى الله تعالى وعظم حقه، وعدم جواز إشراك أحد من الخلق في قصد أداء العبادات، واستدل بالحديث على تحريم الرياء وبطلان أجر وثواب العمل الذي دخله الرياء، وفي الحديث أن الرياء من الشرك.

فإن كان الرياء في أصل العمل حبط ذلك العمل، ولم يكن لصاحبه أجر ولا ثواب، كمن صلى ليراه غيره، وإن كان أصل العمل لله ثم طرأت عليه نية الرياء كمن أطال ركوعه ليرى غيره، فإن دفعها فإنها لا تضره، وإن استرسل فيها، فالزيادة باطلة ووقع الاختلاف في أصل العمل، فقال أحمد وجماعة: لا تبطل نية الرياء الطارئة أجر أصل العمل ولا يبطل عمله بذلك، وإن كانت الأعمال متعددة كالقراءة ونشر العلم، فإن نية الرياء الطارئة تقطع الأجر والثواب فيما يستقبل.

قال المؤلف: (وعن أبي سعيدٍ مرفوعاً) أي إلى النبي ﷺ من قوله.

قوله: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟» لأن النبي ﷺ خرج عليهم وهم يتذاكرون المسيح فقال ذلك، وفيه استعمال الحوار وطريقة السؤال في التعليم لجذب الانتباه.

وقوله: «أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ»، أي أن خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرياء أعظم من خوفه عليهم من المسيح الدجال، وذلك لخفاء الرياء ولشدة الدواعي النفسية له ولصعوبة التخلص منه، ولأن الشيطان يزينه في النفوس، ولأن المسيح

الدجال إنما يخاف منه على أهل زمانه، وأما الرياء فيخاف منه على جميع الناس في جميع الأعصار.

قوله: «قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ» فيه حرص الصحابة على التعلم، وفيه قبول التوجيه والنصيحة.

قوله: «الشُّرْكُ الْخَفِيُّ» وفسره بصورة من صور الرياء، وذلك لأن المرائي يظهر عمله على أنه لله، بينما قصده أن يشاهده الآخرون؛ والأمور القلبية تخفى على الآخرين، وورد تسميته شرك السرائر^(١).

قوله: «يُقَوْمَ الرَّجُلُ فَيَصَلِّي، فَيَزِينُ صَلَاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ» يزينا بإظهار الخشوع فيها أو بإطالتها أو بتكثير عددها أو بالتزام سننها لمشاهدة الآخرين له، وذكر الرجل على سبيل التمثيل والمرأة تماثله.

ففي الحديث التحذير الشديد من الرياء، وأن الرياء أخوف على الصالحين ومنهم الصحابة من المسيح الدجال، وإذا خاف النبي ﷺ على صحابته من الرياء فغيرهم أولى بذلك، وفي الحديث شفقة النبي ﷺ على أمته وشدة نصحه لهم، وذكر الصلاة على جهة التمثيل لا الحصر، فقد يراءى بالذكر والصدقة والحج والجهاد وغيرها، وظاهر الحديث أن الرياء كله من الشرك الخفي، وقال شداد بن أوس: (كنا نعد الرياء على عهد رسول الله ﷺ الشرك الأصغر)^(٢). وهذا ظاهر قول الجمهور.

(١) حسن، أخرجه أحمد (٢٣٦٣٠)، وابن خزيمة (٩٣٧)، وابن أبي شيبة (٨٤٠٣)، والبيهقي ٤١٣/٢ (٣٥٨٥).

(٢) صحيح، أخرجه الحاكم ٣٩٥/٤ (٧٩٣٧)، والبخاري (٣٤٨١)، والطبراني (٧١٦٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٤٢٤).

ورأى آخرون أن من الرياء ما يعظم حتى يكون شركاً أكبر كرياء المنافقين، قالوا: لا يلزم من كون الشرك خفياً أن يكون هو الأصغر.

ومنشأ الرياء تقديم ملاحظة مشاهدة الخلق على مشاهدة الخالق للعبد، والاهتمام بالمنزلة في الدنيا والغفلة على تهيئة المنزلة في الآخرة.

ومن أنواع الرياء أن يترك الإنسان ما اعتاده من العبادات والأعمال الصالحة خوفاً من الرياء؛ لأنه إنما فعل ذلك مراعاة لمن يشاهده.

قوله: (فيه مسائل) أي في هذا الباب مسائل وفوائد منها:

الأولى: (تفسير آية الكهف)، وهي آخر آية من سورة الكهف في قوله: «قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا» حيث بين أن العمل لا يقبل إلا إذا كان خالصاً لله تعالى ليس فيه شرك، ومن الشرك الرياء، فالرياء ينافي الإخلاص، والعبد مأمور بالإخلاص، قال تعالى: «فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ» [الزمر: ١٢].

قوله: الثانية: (الأمر العظيم) يعني الفائدة الكبيرة في رد العمل الصالح إذا دخله شيء لغير الله، وذلك لفقده شرط الإخلاص.

قوله: الثالثة: (ذكر السبب الموجب لذلك)، أي السبب الموجب لرد العمل والعبادة متى خلت من الإخلاص (وهو كمال الغنى) فلما كان الله غنياً غنى تاماً لم يحتج لعمل أو عبادة دخلها الشرك أو الرياء.

قوله: الرابعة: (أن من الأسباب) أي لرد العبادة التي خالطها الرياء؛ لأنه تعالى خير الشركاء، لأنه سترك تلك العبادة لمن أشركوه مع الله تعالى فيها.

قوله : الخامسة : (خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرياء)، بل جعله أعظم من المسيح الدجال ، فإذا خشي على الصحابة الذين أثنى الله عليهم من الرياء ، فغيرهم أولى بأن يخاف عليهم من الرياء.

قوله : السادسة : (أنه فسر ذلك - أي الرياء الذي يحبط العمل وخافه النبي ﷺ على أصحابه - بأن يصلي المرء لله ، لكن يزينها - أي يحسن صلاته لما يرى من نظر رجل إليه -) ، وهذا لا يختص بالصلاة بل يشمل جميع العبادات ، وظاهر هذا أن المؤلف يرى أن العمل متى خالطه الرياء حبط أجره ولو لم يكن في أصل العمل ، وهذا هو ظاهر النصوص السابقة.

* * * * *

[٣٧] بَابُ مِنَ الشَّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

وقولُ الله تعالى: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحِطَّ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَنَظِيلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥٥-١١٦].

في الصحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهَمِ، تَعَسَّ عَبْدُ الخَمِيصَةِ، تَعَسَّ عَبْدُ الخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ. طُوِيَ لِعَبْدٍ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَتْ رَأْسُهُ، مُعْبَرَةٌ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَعْ»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: إرادة الإنسان الدنيا بعمل الآخرة.

الثانية: تفسير آية هود.

الثالثة: تسمية الإنسان المسلم عبد الدينار والدرهم والخميص.

الرابعة: تفسير ذلك بأنه إن أعطى رضي، وإن لم يعط سخط.

الخامسة: قوله: «تَعَسَّ وَانْتَكَسَ».

السادسة: قوله: «وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ».

السابعة: الثناء على المجاهد الموصوف بتلك الصفات.

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٧)، وابن ماجه (٤١٣٦)، وابن حبان (٣٢١٨)، والبزار (٨٩٨٣)،

والطبراني في الأوسط (٢٥٩٥).

قول المؤلف: (باب من الشرك: إرادة الإنسان بعمله الدنيا).
المراد بالعمل هنا: العبادة، فمن قصد بعبادته شيئاً من الدنيا كان عنده شيء من
الشرك، وعمل الإنسان وعبادته التي يقصد بها الدنيا تتفاوت باختلاف درجة النية
لديه.

قوله هنا: (من الشرك).

المراد بالشرك: صرف شيء من العبادات لغير الله، ويدخل فيه الشرك الأكبر
بتقديم عبادة لغير الله، ويدخل فيه الشرك الأصغر الذي يتضمن قصد شيء من
أمر الدنيا بالعبادة ولو لم يعظم ما قصد من تلك الأمور الدنيوية. وذكرنا من
أنواعه: الرباء.

والإرادة هنا: هي القصد والنية، واستعمل المؤلف الإرادة سيراً على ما ورد في
النصوص الشرعية، فإنها استعملت لفظ الإرادة، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ
الدُّنْيَا﴾ [هود: ١٥]، وقال: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ﴾ [الإسراء: ١٨].

وقوله: (الإنسان)، المراد به المكلف من البالغين العاقلين.
وتقدم معنا أن المراد بقوله (بعمله)، أي بعبادته.

و(الدنيا)، هي هذه الدار التي نعيش فيها، التي هي دار للعمل، وتقابل الآخرة
التي هي دار الجزاء، سُميت دنيا من دنوها، لأننا نعيش فيها، فهي القريبة لدينا،
وبعضهم قال سُميت دنيا من دناءتها، ولعل القول الأول أوجه، لأن الدنيا مزرعة
الآخرة.

ومن أمثلة أمور الدنيا: أن يقصد الإنسان مدح الآخرين بعبادته، أو أن يطلب
العلم ليصرف وجوه الناس إليه، ويكون عالي الدرجة في الدنيا، أو يكون وجيهاً
فيها، أو أن يقصد بعبادته الكسب المالي ونحو ذلك.

وبهذا نعرف أن الأعمال على نوعين: عبادات، وغير عبادات.
النوع الأول: عبادات، وهي ما يتمحض أن يكون عبادة، ولا يفعل إلا على
 جهة القربة والطاعة والتذلل والخضوع.
 وهذا النوع الناس فيه على ثلاثة أقسام:
القسم الأول: من قصد بعبادته وجه الله والدار الآخرة، فهذا مؤمن موحد
 مطيع.

إذن؛ **القسم الأول:** فعل العبادة لله من أجل أن ينيله الآخرة، فهذا موحد
 مؤمن، وتأتيه الدنيا تبعاً، كما وردت النصوص بذلك، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ
 ذَلِكَ أبتغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]، وقال: ﴿وَمَا أُمِرُوا
 إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾
 [البينة: ٥]، وقال: ﴿لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [المتحنة: ٦]، وقال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ
 تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩].

القسم الثاني: من نوى بعبادته وجه الله لينيله الدنيا، كمن كان يصلي صلاة
 الليل من أجل أن يعطيه الله أمراً دنيوياً كالنجاح في الاختبارات، فهذا النوع ليس
 له أجر أخروي، لأنه لم يقصد الآخرة، والنبى ﷺ قال: «**إنما الأعمال
 بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى**»^(١)، وهذا لم ينو الآخرة.

فالقسم الثاني: قصد بعبادته وجه الله لينيله الدنيا، فهذا ليس له إلا الدنيا،
 وإذا كانت كل أعماله على هذا المنوال فليس له في الآخرة من نصيب، لأنه لم
 يقصد أجر الآخرة بشيء من أعماله، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿الإسراء: ١٨﴾، لأنه لم يقصد الآخرة بشيءٍ من أعماله.

نضرب لهذا أمثلة: عبادة الدعاء: هناك من يعبد الله بالدعاء حتى ولو سأل أموراً دنيوية، تجده يسأل الرزق فيقول "اللهم ارزقني" ويقصد بذلك الحصول على الأجر الأخروي، لأن الله أمره بالدعاء، ويدعو بكل شيءٍ من مطالبه، ومن ثمَّ إذا فاته تحقيق مطلوبه وحصول دعائه فيقول أنا لم أقصد هذا المطلوب -المدعو به- وإنما قصدتُ الآخرة، فإن حصل لي ما دعوت به وإلا فقد حصل ما قصده من الآخرة فلن أسأل عمَّا عداه.

وهناك من يدعو بأمور دنيوية من أجل أن يحصل عليها، فهذا ليس له إلا تلك التي دعا الله بها، فإنه لم يقصد الآخرة، وإنما قصد الدنيا، وهذا معنى لطيف لا بدَّ أن تنتبهوا له.

القسم الثالث: من فعل هذه العبادات للدنيا، ما قصد أن تكون لوجه الله لينيله الدنيا؛ فهذا قصد الدنيا بعبادته، كمن قصد المال أو قصد الوظيفة، أو قصد الثناء، أو قصد الوجاهة عند الناس، فهذا لم يقصد إلا الدنيا، فهو مشرك، ولذلك عليكم أن تتأملوا هذه المسألة، وتحققوا فيها إرادة الآخرة.

فإن قال قائل: إن الله -عزَّ وجلَّ- قد رتب بعض الثمرات الدنيوية على شيءٍ من العبادات، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢٠﴾ وَيَرْزُقْهُ مِن حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]، وقوله: ﴿مَن عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أَنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً ۗ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]، وكما قال تعالى: ﴿قُلْ مَن حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ ۖ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ۗ قُلْ هِيَ لِلذَّيْنِ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

فالجواب عن هذا: أن هذا خبر من الله بما يحصل من فوائد الطاعة، وليس فيه مشروعية أن يقصد الإنسان بعمله وعبادته هذه الأمور، فأنت تقصد بعبادتك ودعائك وصلاتك أمر الآخرة؛ فإن حصل لك شيء من الدنيا فهو زيادة على ما كنت تقصده.

ولعلنا نضرب لذلك مثلاً في صلاة الاستسقاء: فإن بعض الناس يصلي صلاة الاستسقاء لله لينيله الآخرة، فإن نزل مطر كان زيادةً على ما قصده، وبعض الناس يصلي صلاة الاستسقاء لله من أجل أن ينزل المطر في الدنيا، فهذا ليس له إلا ما قصد، وقد يتحقق له ما يطلبه وقد لا يتحقق له.

ومن هنا يتبين لك عظم هذا الباب، وعظم الفائدة الموجودة التي يتضمنها هذا الباب، ومن ثم تجعل الدار الآخرة بين عينيك في كل تصرفٍ من تصرفاتك؛ فقبل أن تقدم على عمل فانظر: هل ينفعك في الآخرة أو لا ينفعك فيها؟.

وبهذا تعلم أيضاً خطأ كثير ممن يجعلون الدين وسيلة للمكاسب الدنيوية، سواء قصدوا أنه وسيلة مباشرة، أو أنه وسيلة لينيلهم الله الدنيا، فالجميع مخطؤون، وإنما الأحكام الشرعية وديننا الحنيف تقصد بالعمل بها وجه الله والدار الآخرة، ولذلك نجد في كثير من النصوص تعليق الأعمال على الإيمان بالله والدار الآخرة، قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

ومن هنا تعلم أحد الأسباب العظيمة التي جعلت المتقدمين ينالون الأجر والثواب الدنيوي والأخروي، فالأوائل كان قصدهم أمر الآخرة فجاءتهم الدنيا تبعاً.

النوع الثاني من الأعمال: ما لا يتمحض أن يكون عبادة، وقد يُفعل على غير جهة العبادة.

من أمثلة ذلك: سداد الديون، وأداء النفقات، وأنواع المهن؛ فالناس فيها على صنفين:

- من قصد بها الآخرة فهو مأجورٌ مثاب.

- ومن قصد بها الدنيا فليس له أجر في الآخرة، حتى ولو عبد الله بها من أجل أن ينيله في الدنيا، حيث لم يقصد الآخرة، فليس له في الآخرة من خلاق. وقد يكون لبعض العبادات فوائد دنيوية، ولكن لا يعني هذا أن قصد الفوائد الدنيوية، فمثلاً: الصوم فيه صحّة، ولكن الصائم يقصد بصومه الحصول على الأجر الأخروي، وما جاءه من أمور الدنيا فهو تابع لم يكن مقصوداً له، ومثل هذا ما يحصل في الصلاة من رياضة، أو في الوضوء من نظافة، أو نحو ذلك.

هل إرادة الدنيا محرمة؟

نقول: ليست محرمة، ولكنها مفوّتة للأجر، فإن كان في المعاملات وما لا يتمحض أن يكون عبادة فهو واضح، وإن كان فيما يتعلق بالعبادات؛ فإن قصد بها وجه الله للدنيا فوتت عليه الأجر، ولكن ليس عليه شيء من الوزر، وإن قصد الدنيا أصالةً ولم يرد به وجه الله فحينئذٍ يكون قد أشرك، لأنه أراد بعبادته الدنيا، وهذا على نوعين من فعل العبادات للدنيا على جهة العبودية لغير الله كان شركاً أكبر، وإلا كان شركاً أصغر ومن ذلك فعل العبادات من أجل ثناء الخلق.

فإن قال قائل: هل محبة الدنيا مذمومة؟

الجواب: أن المذموم في محبة الدنيا هو تقديمها على الآخرة، فالناس على

أصناف:

الأول: من يحب الدنيا محبة يقدمها على الآخرة، فهذا مذموم، قال تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ ﴿٢٠﴾ وَتَذَرُونَ الْآخِرَةَ ﴿٢١﴾﴾ [القيامة: ٢٠-٢١]، وقال تعالى: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿١٧﴾﴾ [الأعلى: ١٦-١٧].

الثاني: من أحب الدنيا لأنها وسيلة لرفعة الدرجة في الآخرة، أراد المال وأحب المال من أجل أن يتمكن من الصدقة به، أو أحب المنصب من أجل أن ينفع عباد الله ليتقرب به لله، لا للثناء ولا لغيره؛ فهذا الصنف مأجور مثاب بمحبته لهذا الجزء من الدنيا من جهة أنه لم يحبه إلا ليقربه من الله ويزيد أجره في الآخرة، قال تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وقال: ﴿وَأَتَى آمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

ومثل ذلك: من أحب أن يكون عنده مال ليتصدق به، وليغني نفسه، ولينفق على من تحت يده، وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قَسَمَ النَّاسَ إِلَى أَرْبَعَةِ أَصْنَافٍ: «رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَنْفِقُ مَالَهُ فِيمَا يَرْضَى اللَّهُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يُوْتِهِ مَالًا، فَهُوَ يَتَمَنَّى أَنْ لَوْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ لَفَعَلَ بِهِ كَمَا فَعَلَ الْأَوَّلُ، فَهُمَا فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ»^(١).

والثالث: من أحب المال لذاته، فهذا ليس بمأجور ولا آثم، ولكن ليس له أجر في الآخرة، فإن كانت أعماله كلها من هذا الصنف قدم يوم القيامة وهو خالي الوفاض، ليس في يديه شيء من الحسنات، ولهذا قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ [هود: ١٥]، فقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ﴾ أي الشخص الذي يريد، وقوله: ﴿يُرِيدُ﴾ أي يستمر على إرادة الحياة الدنيا، بحيث تكون كل أعماله لا يُراد بها إلا الدنيا.

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٨)، وأحمد (١٨٠٢٤).

قوله: ﴿وَزِينَتَهَا﴾، الزينة: ما يستحسنُ مما يُشاهد أو يُعلم.

قال: ﴿نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ﴾، أي: نعطيهم أجر أعمالهم كاملة في الدنيا.

قوله: ﴿فِيهَا﴾، أي: في الدنيا.

قوله: ﴿وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْتَخَسُونَ﴾، أي: لا يلحقهم شيء من النقص، بل يعطون

أجر أعمالهم في الدنيا، أما في الآخرة فليس لهم شيء لأنهم لم يقصدوا شيئاً من أمور الآخرة.

﴿أُولَئِكَ﴾، أي: الذين يريدون الحياة الدنيا وزينتها ﴿لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا

النَّارُ﴾، أي ليس لهم في الآخرة ثواب ولا جزاء إلا النار، لأنهم لم يقصدوا أجر الآخرة.

قال: ﴿وَحَبِطَ﴾، أي: بطل وزال.

﴿مَا صَنَعُوا فِيهَا﴾، يعني يوم القيامة تذهب أعمالهم التي عملوها في الدنيا هباءً

منثوراً، لأنهم لم يقصدوا الآخرة، فإذا أتى منهم آتٍ وقال: تصدقتُ في الدنيا؛ فقيل له: إنما قصدت بعملك الدنيا، فقد حزت أجرك فيها.

وانظر للحديث الذي في صحيح مسلم: «أول من تسعر بهم النار ثلاثة»، وهم

جواد وقارئ وشجاع؛ لأنهم لم يريدوا بأعمالهم إلا الثواب في الدنيا^(١)، وقد

نالوا ذلك الثواب في الدنيا، وقد ذكر الله -عزَّ وجلَّ- أن الذين كفروا يُقال لهم

يوم القيامة: ﴿أَذْهَبَتْ طَبِيبَتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَأَسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا﴾ [الأحقاف: ٢٠].

ثم ذكر جزاءهم في ذلك اليوم فقال: ﴿وَيَبْطَلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، أي الأعمال

التي كانوا يعملونها لا قيمة لها ولا وزن لها في الآخرة، ومثل هذه الآية قوله

(١) أخرجه مسلم (١٩٠٥)، والترمذي (٢٣٨٢)، والنسائي (٣١٣٧).

سبحان: «مَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ^ط وَمَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ» [الشورى: ١٢٠].

ثم ذكر المؤلف حديث أبي هريرة رضي الله عنه في صحيح البخاري قال: قال رسول الله ﷺ: «تعس»، أي شقي، والتعاسة هي الشقاء، وقد تطلق على الهلاك والخيبة.

قال: «عبد الدينار»، الدينار هو العملة الذهبية التي كانوا يتعاملون بها، والدينار عندهم سابقاً عملة مسكوكة تكون بوزن أربعة جرام ونصف تقريباً. والمراد بعبد الدينار: من كان لا يقصد بأعماله إلا الدينار، ولا يقصد الدار الآخرة.

قال: «تعس عبد الدرهم»، الدرهم عملة من الفضة تؤخذ وتُسبَك، وهي أقل من ثلاثة جرام بقليل.

لماذا جعلهم عبيداً للدينار والدرهم؟

لأنهم يعملون من أجلهما، ويتحركون لهما، لا يقصدون بأعمالهم وجه الله والدار الآخرة، ولذلك فهم يتذللون لغيرهم ويخضعون لهم من أجل أن يحصلوا منهم شيئاً من المال، وهذا معنى جعلهم عبداً للدرهم والدينار.

ثم قال: «تعس عبد الخميصة»، الخميصة نوع من أنواع الثياب يُغطي جميع البدن، وعندهم له قيمة ومنزلة، وفيه رسوم ونقوش.

قال: «تعس عبد الخميصة»، الخميصة: الفراش الذي يُجلس عليه ويكون لينا.

لماذا جعلهم عبداً للخميصة والخميصة؟

لأنهم لا يقصدون بأعمالهم إلا تحصيل هذه الأمور، ولا يقصدون الدار الآخرة، ومن ثم فإن جهودهم مصروفة في هذا الأمر، وإذا تأملت هذا الوصف

وجدت أنه قد أنصفَ به كثير ممن ينتسب إلى دين الإسلام، ولذلك تجدهم لا يوالون ولا يحبون إلا على الدنيا، ومن أخذ حقه منهم خصموه وعادوه، لأن مقاصدهم الدنيا.

قال: «إن أعطي رضي»، هذه الصفة الأولى من عبَاد هذه الأمور المأليّة، إذا أعطوا من الدنيا رضوا، لأن همّهم الدنيا.

قال: «وإن لم يعط سخط»؛ فالرضى والسخط عنده مبني على أمور الدنيا، ولذلك دعا عليهم النبي ﷺ بالخبيّة، وهذه نخشى من انتشارها بين الناس، من أعطاهم رضوا عنه ولو كان محارباً لله ولرسوله، لا يلتفتون لذلك، ومن منعهم شيئاً مما يطلبونه خصموه وعادوه ولو كان من أولياء الله، فهذه علامة نفاق.

قال: «إن أعطي رضي»، سواء في رزق الله فإنه إذا أعطاه الله رضي، وإن لم يعطه الله شيئاً سخط، أو كان لأصحاب الولاية، ولذلك تجد بعض الناس يجعلون منزع الولاية على الدنيا، فهذا خطأ، بحيث إن أعطوا من الدنيا رضوا واستقرت أنفسهم، وإذا لم يُعطوا من الدنيا سخطوا وتنازعوا، وخالفوا أئمتهم ولم يسمعوا ويطيعوا لهم، وليس هذا منهجاً شرعياً، فالمنهج الشرعي أن يكون الرضى والسخط على وفق موافقة الشرع ومخالفته، حتى ولو لم يعطك من الدنيا شيئاً، وإذا كانت أمورنا على هذا جلبَ الله الدنيا لنا، يعني إذا صلحت أحوال الناس في عباداتهم يسر الله لهم أمور الدنيا، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣].

إذن؛ الصفة الأولى من صفاتهم: أنهم إذا أعطوا رضوا، ويسكتون ويستقرون وتطمئن نفوسهم، وأما إذا لم يُعط الواحد منهم من الدنيا شيئاً فإنه يسخط

ويجزع، وكما تقدّم أن هذا قد يكون فيما يتعلق بالله، وقد يكون فيما يتعلق بصاحب الولاية، وقد يكون هذا فيمن يتعامل مع الإنسان. نضرب لذلك أمثلة: بعض الأبناء إن أعطاهم آباؤهم شيئاً رضوا عنهم، وقدّروا آباءهم واحترموهم وقاموا بخدمتهم، وإذا لم يعطوهم شيئاً نفروا منهم وخاصموهم. إذن؛ مقاصد هؤلاء على الدنيا وليست للآخرة، وهو يدخل فيما ورد في هذا الخبر.

وهكذا أيضاً بين الزوجين؛ تجد الزوجة إن أكرمها الزوج وقدرها بادّلت ذلك وأحسنّت القيام بحق زوجها، لأنه يعطيها بالمقابل، فهذه ليس لها من أجر في الآخرة، لأنها ما قصدت الآخرة.

أما من قصد الأجر الأخروي فإنه يرجو العطاء من رب العزة والجلال، فتقوم الزوجة بتقدير زوجها والقيام بشؤونه لله، ولو كان يضربها أو يعتدي عليها، أو يتكلم عليها، أو...، أو...، لأنها تريد وجه الله والدار الآخرة، لم تفعل ما فعلته من أجل ما تحصل عليه من قبل الزوج.

قال: «تعس»، تعس: أي خابَ وهلك، وهذه الجملة دعاء من النبي ﷺ على من كان همه الدنيا بأن يكون خائباً.

وقوله: «انتكس»، أي وُضع أسفله في أعلاه، ووضع أعلاه في أسفله، يعني أنه دعاء عليه بأن تنقلب عليه أموره بدل الصحة إلى خلافها، وبدل أن تكون صعبة، وبدل أن تكون أعماله سبب سعادته تكون مسهلة إلى أن تكون صعبة، وبدل أن تكون أعماله سبب سعادته، تكون من أسباب شقائه.

قال: «وإذا شيك»، أي: إذا أصابته شوكة.

قال: «فلا انتقش»، المنقاش آلة يتم بها إخراج الشوك من البدن، فكأنه دعا عليه أنه إذا دخلته شوكة ألا تخرج، لأنه لم يقصد بأعماله إلا الدنيا، ولم يقصد الآخرة.

ثم ذكر النبي ﷺ رجلاً لا تهمة الدنيا، فهو لا يريد المغانم، ولا يريد السمعة في الدنيا، ولا يريد ثناء الآخرين عليه، فقال: «طوبى»، قيل إن طوبى مأخوذة من الطيب، وقيل بأنها شجرة في الجنة.

قال: «طوبى لعبد»، هذا العبد لم يهتم بالدنيا، وإنما اهتم بالآخرة، ومن ثم فالأمور الدنيوية لا تمثل عنده شيئاً.
قال: «أخذ»، أي ممسك.

قال: «بعنان فرسه»، أي الحبل الذي يُربط به رأسه.

قال: «في سبيل الله»، أي: قاتل من أجل إعلاء كلمة الله، ولم يُقاتل من أجل المال، ولا من أجل الحرية، ولا من أجل الديمقراطية، ولا من أجل أن يحكم الشعب، وإنما فعل ذلك في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا، ليس من أجل تحقيق رغبات الناس وأهوائهم وتطلعاتهم، وإنما قصد بذلك الأجر الأخروي.

قال: «أشعث رأسه»، يعني لم يهتم بتمشيط شعر رأسه ولا إزالة الغبار عنه، لأنه قد راعى نفع نفسه في آخرته.

قال: «مغبرة قدماء»، أي كان يسير بقدميه على الأرض فوصل إليها الغبار، لأنه لم يهتم بتحسين منظره ولا تجميل شكله، وإنما اهتم بكيفية الحصول على الأجر الأخروي.

قال: «إن كان في الحراسة»، أي: إن وُضع في قسم الحراسة وهي في أواخر الجيش سمع وأطاع، لأنه لا يريد السمعة، بخلاف حال بعض الناس ممن يقول أنا

إما أن أقاتل في المقدمة أو لن أخرج معكم؛ فهو أراد السمعة وأن يُثني عليه الآخرون.

قال: «وإن كان في الساقية كان في الساقية»، أي إن كان في مؤخرة الجيش سمع وأطاع ولم يعترض على مثل ذلك، لا يبالي في المكان الذي يوضع فيه، ومن ثمَّ فهو يؤدي العمل الموكل إليه على أكمل الوجوه.

قال: «إن استأذن»، أي إن طلب الإذن له بالخروج أو العودة.

قال: «لم يؤذن له»، لأنه ليس مكانة في الدنيا، وليس له جاه ولا شرف، حتى أنه إذا طلب الإذن من أصحاب الولاية لن يأذنوا له، فإذا طلب الإذن في عمل من الأعمال أو في ترك الجهاد لم يؤذن له.

قال: «وإن شفع»، أي: طلب من غيره قضاء حوائج الآخرين لم يُلتفت إليه ولم يُشفع، لأنه ليس عنده مال ولا منصب وليس عنده ما يرجوه أصحاب الولاية.

ومن ثم فهذا الحديث قسَّم الناس إلى قسمين:

الأول: من كان همُّه الدنيا من الناس، فهذا ليس له في الآخرة شيء.

والثاني: من كان يهتم بالآخرة.

وبهذا تعلم أن نقصان النعم على العبد في الدنيا لا يعني نقصان ماله من الدرجة

في الآخرة، ولذا قال النبي ﷺ: «أشد الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل

فالأمثل»^(١)، وقال -جلَّ وعلا: «وَلَنَبَلِّغُنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ

الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَنَشِيرِ الصَّيْرِينَ» [البقرة: ١٥٥].

(١) أخرجه أحمد (٢٧٠٧٩) من حديث فاطمة، وأخرجه الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه

(٤٠٢٣)، وأحمد (١٤٨١) من حديث سعد بن أبي وقاص.

هنا ذكر مَنْ كان يريد الآخرة بصفتين: إن استأذن، وإن شفع؛ وهذا فيه دلالة على أنه لا يسأل الناس من أمور دنياهم.

ثم قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (إرادة الإنسان الدنيا بعمل الآخرة)، يعني أن بعض الناس يؤدّي أعمال الآخرة ولكنه لا يقصد الآخرة، وإنما يقصد الدنيا.

قال: الثالثة: (تسمية الإنسان المسلم عبد الدينار والدرهم والخميصه)، قد يكون المرء مسلماً ويكون خاضعاً لهذه الأمور تحركه الدنيا، ولهذا فإن المؤمن يجعل الأموال وسيلة لعلو الدرجة في الآخرة، وليست مقصودة لذاتها، قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٣٦﴾ إِلَّا مَنْ أتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨]، يعني صاحب القلب السليم ينتفع بماله الذي أنفقه في الدنيا؛ لأنه قصد به الآخرة.

قال: الرابعة: (تفسير ذلك بأنه إن أعطى رضي، وإن لم يعط سخط)، يعني تفسير عبادة الدينار والدرهم بأنه إذا أعطي رضي ولم يتكلم ولم يتسخط، وإن لم يُعطَ سخط، لأن رضاه وسخطه تابع للدنيا، وليس تابعاً لأموال الآخرة.

قال: الخامسة: (قوله: «تعس وانتكس»)، يعني أن من فوائد هذا الباب بيان أن النبي ﷺ دعا على من كان يريد الدنيا.

قوله: السادسة: (قوله: «وإذا شيك فلا انتفش»)، كأنه دعا عليه بذلك، ألا تُخرج منه الشوكة إذا وقعت في جسده.

قال: السابعة: (الثناء على المجاهد الموصوف بتلك الصفات)، لأن النبي ﷺ قال: «طوبى لعبدٍ أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، إن استأذن لم يؤذن له وإن شفع لم يشفع».

وبذلك تعلم أهمية هذا الباب، وأن أكثر الناس عنه غافلون، وأنهم لا يريدون بأعمالهم إلا الدنيا؛ بل بعض الناس يقدم أمر المباهاة التي لا يستفيد منها شيئاً على أمر الآخرة.

ما الحكم إذا نوى الإنسان بعمله نيتين، نوى وجه الله بعمله، ونوى شيئاً من الدنيا؟

هذا لا يخلو من ثلاثة أشياء:

الأول: ألا يمكن الاجتماع بين نية الآخرة ونية الدنيا؛ وحينئذٍ ليس له من الأجر شيء، لأنه لم يقصد الآخرة قصداً حقيقياً، لأن مزاحمة الدنيا ألغت نية الآخرة.

الثاني: مما يمكن أن تجتمع فيه نيتان؛ فحينئذٍ ينقصه من الأجر بقدر ما نقصه من نية الآخرة.

الثالث: من قصد الدنيا فقط ولم يقصد الآخرة؛ فهذا ليس له في الآخرة من خلاق.

❖ الأسباب التي تجعل العاقل يتلفت إلى الآخرة ولا تجعل الدنيا تغره:

قال الله -عزَّ وجلَّ: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى]:

[١٦]، فيها أوجه:

الوجه الأول: نعيم الآخرة لا كدر فيه، فهو نعيم خالص، وما في الدنيا مكد، وبالتالي ينظر الإنسان إلى النعيم الصافي ولا ينظر إلى السلعة المغشوشة.

الوجه الثاني: في قوله: ﴿وَأَبْقَى﴾، كم بقي من حياتك؟ يمكن ثانية ويُمكن

ثلاثين أو أربعين سنة، خمسين سنة، مائة سنة؛ بينما الآخرة أبد الآباد، لا

تنقطع، فكيف يفسد الإنسان أبد الآباد من أجل ثلاثين سنة؟!

الوجه الثالث: أن نعيم الدنيا الحقيقي لا يحصل إلا لمن قصد الآخرة، إذ قد يكون عنده مال، لكنه يُعَدَّبُ بماله، وجاء في النصوص النهي والتحذير عن الاغترار بالحياة الدنيا، قال تعالى: ﴿فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ [لقمان: ٣٣]، الغرور هو الشيطان.

الوجه الرابع: الالتفات إلى تقلبات الدنيا، أين الرؤساء، أين الملوك؟ وضعوا تحت التراب، ثم في الدنيا جاءتهم تقلبات، أين أصحاب الأموال الأوائل؟ ذهبت أموالهم!

فكيف يُرْكَنُ إلى هذه الدنيا المتقلبة، وتترك الآخرة المستقرة؟!

الوجه الخامس: أن نعلم أن إرادة الدنيا مفسدة للآخرة بخلاف إرادة الآخرة فهي جالبة للدنيا، «من كانت الآخرة أكبر هممه جمع الله أمره وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا أكبر همه شتت الله شمله، ولم يأت من الدنيا إلا ما كُتِبَ له»^(١)، ومن هنا كان من دعاء النبي ﷺ: «اللهم لا تجعل الدنيا أكبر همنا ولا مبلغ علمنا»^(٢).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٠٢٥)، وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (٣٥٥)، وأبونعيم في الحلية ٢٢٧/١، وأخرج نحوه الحاكم (٦٨٨٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٠٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٠١)، وابن المبارك في الزهد (٤٣١)، والبزار (٥٩٨٩)، والدينوري في المجالسة (٧٢٥)، والطبراني في الدعاء (١٩١١)، والصغير (٨٦٦)، وابن السني (٤٤٦)، والحاكم (١٩٣٤)، والبيهقي في الدعوات (٢٤٤).

[٣٨] بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ

مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَقَدْ أَخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟!»^(١). وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصَحَّتْهُ، يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ: الشَّرْكَ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْفِ فَيَهْلِكُ»^(٢). عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ» الْآيَةَ [التوبة: ٣١]، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ قَالَ: «الْأَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرِّمُونَهُ وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ

(١) أخرجه أحمد (٢٢٧٧، ٣١٢١)، والضياء المقدسي في المختارة ٣٣١/١٠، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٣٨١)، والذهبي في سير أعلام النبلاء ٤٧١/١١ عن ابن عباس قال: «تمتع النبي ﷺ فقال عروة بن الزبير: نهى أبوبكر وعمر عن المتعة، فقال ابن عباس: ما يقول عروة؟ قال: يقول نهى أبوبكر وعمر عن المتعة، فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون، أقول: قال رسول الله ﷺ ويقول: نهى أبوبكر وعمر»، كما أخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٣٩١) بلفظ: «والله ما أراكم منتهين حتى يعذبكم الله»، وأخرجه البزار (٥٠٥٢) بلفظ: «ما أرى العذاب إلا سينزل عليك»، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢١) بلفظ: «أهما - ويحك، آثر عندك أم ما في كتاب الله عز وجل وما سن رسول الله ﷺ في أصحابه وفي أمته»، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٣٧٧/١ بلفظ: «هذا الذي أهلككم، والله ما أرى إلا سيعذبكم»، وأخرجه الطحاوي بلفظ: «بهذا ضللتكم، أحدثكم عن رسول الله ﷺ، وتحدثوني عن أبي بكر وعمر»، كما أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ص ١٢٨، وانظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ٥٠/٢٦.

(٢) الصارم المسلول ص ٥٧، الفروع ١٠٧/١١، التحيير ٤١١/٨.

اللَّهُ، فَتَجَلُّونَهُ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ^(١).

فيه مسائل:

الأولي: تفسير آية النور.

الثانية: تفسير آية براءة.

الثالثة: التنبيه على معنى العبادة التي أنكرها عدي.

الرابعة: تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر وتمثيل أحمد بسفيان.

الخامسة: تغير الأحوال إلى هذه الغاية حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال، وتسمى الولاية، وعبادة الأحبار هي العلم والفقهاء، ثم تغيرت الحال إلى أن عبد من دون الله من ليس من الصالحين، وعبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين.

المراد بالطاعة: امتثال الأمر وترك المنهي، والاستجابة لكلام الغير. والمراد بالعلماء: من يعرف الأحكام الشرعية، لأن كلمة "العلماء" كلمة شرعية، فإذا وردت في النصوص أو في كلام أهل العلم حملناها على ما يدل عليه الاصطلاح عندهم، وأهل الشريعة لا يسمون باسم العلماء إلا للعلماء بشريعة الله، وأما من اختص في فن وعلم آخر فإنه لا يُجعل من العلماء على حسب الإطلاق الشرعي.

(١) حسن، أخرجه الترمذي (٣٠٩٥)، والبخاري في التاريخ الكبير ١٠٦/٧، والسهمي في تاريخ جرجان (١١٦٢)، والبيهقي في السنن (٢٠٣٥٠)، وفي المدخل (٢٦١)، والطبراني ١٧/ (٢١٨) وابن جرير في التفسير ١٤/ ٢٠٩ (١٦٦٣١)، وابن أبي حاتم (١٠٠٥٧)، ويعقوب بن سفيان في المشيخة (١٣٢)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٣/ ١١٣.

المراد بالأمرء: أصحاب الولايات، ومن يكون لهم الأمر والنهي.
 قوله: (فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ)، أي في جعل المباحات محرمات، أي أطاع
 هؤلاء في قلب حكم المباحات ليجعلها محرمات، أو العكس بتحليل ما حرم الله.
 والمراد بالحرام: ما طلب الشارع تركه على سبيل الإلزام.
 والمباح: ما أذن الشرع في فعله وتركه.
 وقد يُطلق عليه أسماء متعددة، منها: المباح، والحلال، والجائز، إلى غير ذلك
 من أسمائه.

قوله: «فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ»، أي جعلهم آلهة يتصرفون في الأمر
 الشرعي، ويُعبدون من دون الله بطاعتهم في تحليل الحرام أو تحريم الحلال.
 وذكر المؤلف العلماء والأمرء لأن لهم أمراً على المكلفين، الأمرء باعتبار
 الولاية، والعلماء باعتبار الفتاوى الشرعية.

إذن؛ نص المؤلف على العلماء والأمرء لأنهم هم المطاعون، فإذا ذكر العلماء
 والأمرء فمن باب أولى أن يكون حكم بقية الناس ممثلاً لحكم العلماء والأمرء،
 لأن الشريعة قد جاءت بأمر الناس بطاعة العلماء والأمرء.
 وفي هذا الباب إشارة إلى أثر صلاح العلماء والأمرء على الأمة، لأنهم متى
 صلحوا صلح أمر الأمة بإذن الله.

وفي هذا مشروعية الرجوع إلى الأمرء والعلماء فيما لا يخالفون به الشرع، لأنه
 إذا حذر من موافقتهم وطاعتهم فيما يخالف الشرع دل هذا على الترغيب في
 طاعتهم فيما لا يخالف الشرع.

ولذا ظهر أن المعنى العام من هذا الباب: أن من المؤثرات على معتقد الإنسان
 طاعة أصحاب الولايات العلمية أو أصحاب الولاية التنفيذية، فإذا أمروا بشيء لا
 يخالف النصوص فإن الأصل طاعتهم في ذلك.

وإذا تأمل الإنسان النصوص الشرعية وجد أنها تأمر المؤمنين بإفراد الله بالطاعة، بحيث لا يُطاع غيره إلا تبعاً لطاعته، ولذا قال الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، ويدخل في أولي الأمر أصحاب الولاية، ويدخل فيه علماء الشريعة، فأمر الله بطاعتهم، ولكنه لم يكرر فعل أطيعوا معهم، وإنما قال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، لأن طاعة الله وطاعة رسوله غير مقيدة بشيء، وطاعة أصحاب الولاية مقيدة بعدم معصية الله، وقد قال ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الله»^(١)، وقال: «إنما الطاعة في المعروف»^(٢).

إذا تقرر هذا فإن الطاعة المطلقة لا تكون إلا لله -عزَّ وجلَّ- كما قال سبحانه: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ﴾ [الزمر: ١٣]، أي: الطاعة التي لا يشوبها شيء من المخالفة؛ بحيث تجب طاعته بلا قيد ولا شرط، وتجب طاعة من أمر الله بطاعته على وفق ما أمر الله تعالى.

وقد قال الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]، ومن التقديم بين يدي الله ورسوله أن نقدم كلام غيرهما على كلامهما فيما يتعلق بالطاعة.

وطاعة أصحاب الولايات والعلماء تقعد على ستة أنواع:

النوع الأول: طاعتهم فيما يعلم أن الشرع أمر به فهذا واجب؛ لأنه من طاعة الله المأمور بها شرعاً.

(١) أخرجه أحمد (١٠٩٥) عن علي، وبرقم (٣٨٨٩) عن ابن مسعود، وبرقم (٢٠٦٥٦) عن عمران.

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠).

النوع الثاني: طاعتهم ثقة بهم فيما ينسبونه إلى شرع الله، فهذا أيضاً واجب لما فيه من طاعة الله.

النوع الثالث: طاعتهم فيما يأمر به مما لم يأمر به الشرع، وليس معصية الله فتجب لعموم نصوص الأمر بطاعة ولاية الأمور.

النوع الرابع: طاعتهم في الامتناع عما أباحه الله بحث تحقق المصلحة بذلك الامتناع فطاعتهم واجبة.

النوع الخامس: طاعتهم في الإقدام على فعل معصية أو ترك واجب، فهذا نوع من المعاصي.

النوع السادس: طاعتهم في تحليل ما حرم الله، أي الحكم عليه بأنه حلال أو في الحكم على المحرمات بنسبة إباحتها للشرع.

إذا قال الوالي: افتح محلاً لبيع المحرمات. فما الحكم؟

الجواب: هذا أمر بمعصية، ولو فعل لكان عاصياً وآثماً، وهذا ليس تحليلاً للحرام؛ لأنه لا ينسب فتح هذا المحل إلى الشرع ولا إلى دين الله -جلّ وعلا- فلا يدخل فيما نحن فيه على الصحيح، ولكنهم آثمون.

ثم ذكر المؤلف حديث ابن عباس: «يوشكُ»، أي: يقرب زمان.

قال: «أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ»، وذلك لوجود ذنب عندهم

ومعصية، وفي هذا جواز وعظ المخالف بتخويله من عقوبات الله في الدنيا.

قال: «أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟!»، هذا

في مسألة حج التمتع، فالتمتع يأتي بحج وعمره في نفس السنة، ولما جاء وقت أبي بكر وعمر رأوا أن هذا قد يؤدي إلى أنه قد يوجد أوقات لا يكون في مكة

أحد؛ فأوا أن تفرد العمرة بسفرة، وأن يُفرد الحج بسفرة أخرى، من أجل ألا يخلو البيت.

فقال ابن عباس: إن النبي ﷺ قد قال: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدى ولجعلتها عمرة»^(١)، فتمنى التمتع، مما يدل على جوازه وعدم مخالفته للشرع.

فقال الناس لابن عباس: إن أبا بكر وعمر قد منعنا الناس من التمتع، فكيف تخالف قول أبي بكر وقول عمر؟! من أنت في منزلة أبي بكر وعمر؟! فقال ابن عباس: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء»، لأنهم قدموا كلام الناس على مقتضى النصوص الشرعية.

يقول ابن عباس: «أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!»، يريد أن ينكر عليهم، كيف تؤخرون كلام النبي ﷺ وتعملون بقول أبي بكر وعمر؟!.

فدلَّ هذا على أن تقديم قول أحد من الناس على النصوص من المحرمات، وقد يؤثر على معتقد الإنسان، وإذا كان هذا في قول أبي بكر وعمر وهما سيدا كهول أهل الجنة^(٢)، وهم الذين يقول النبي ﷺ فيهما: «اقتدوا بالذين من بعدي،

(١) أخرجه البخاري (٧٢٢٩)، ومسلم (١٢١١) [١٣٠].

(٢) ورد من حديث علي، أخرجه أحمد (٦٠٢)، والترمذي (٣٦٦٦)، وابن ماجه (٩٥)، والخطيب ١٠/١٩٢، والدولابي (١٦٨٣)، ومن حديث أنس أخرجه الترمذي (٣٦٦٤)، وابن أبي عاصم في السنة (١٤٢٠)، والبخاري (٧٢٢٤)، والطحاوي في شرح المشكل (١٩٦٣)، ومن حديث أبي جحيفة، أخرجه ابن ماجه (١٠٠)، وابن حبان (٦٩٠٤)، والدولابي (٦٦١).

أبي بكر وعمر»^(١)، وقال: «إِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرشُدُوا»^(٢)، وغير ذلك من النصوص التي جاءت في فضل أبي بكر وعمر، ومع ذلك حذر ابن عباس من نزول حجارة من السماء متى تم تقديم قول أبي بكر وعمر على السنة، فإذا كان هذا في أبي بكر فغيره من باب أولى.

ومن نماذج ذلك: أن يأخذ الإنسان بقول فقيه، ثم يرى أن آية أو حديثاً يخالف قول ذلك الفقيه، فيسكن ولا يتحرك ولا يسأل الفقيه ولا يسأل غيره؛ فمثل هذا يخشى عليه أن تنزل عليه مثل هذه العقوبة.

قال المؤلف: (وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: عَجِبْتُ)، المراد هنا عجب الإنكار وليس عجب الاستحسان.

قال: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصَحَّتْهُ»، يعني يعرفون صحة الإسناد، ويعرفون درجة الرواة.

قال: «يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ»، أي: يتركون الحديث ويعملون برأي سفیان، وهذا من تقديم كلام الناس على النصوص الشرعية.

قال: «وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾»، هذا تهديد من الله تعالى، والمعنى: أنهم لا يمثلون أوامر الله - عزَّ وجلَّ.

وقوله: «أَمْرِهِ» اسم جنس مضاف لمعرفة فيفيد العموم ويصدق على القليل والكثير.

قال: «فَلْيَحْذَرِ»، أي ليتحرزوا.

قال: «الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ»، يعني عن أمر النبي ﷺ.

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (٣٦٦٢)، وابن ماجه (٩٧)، وأحمد (٢٣٢٤٥).

(٢) أخرجه مسلم (٦٨١)، وأحمد (٢٢٥٤٧).

قال: ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾، تنزل بهم الفتنة لمخالفتهم أمر النبي ﷺ.
 والمراد بالفتنة: معنى قلبي يجعل الإنسان يرى الحق باطلاً والباطل حقاً.
 قال: ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، يعني إذا خالفوا أمر الله وأمر رسوله ﷺ.
 قال الإمام أحمد: «أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ: الشُّرْكُ»، تقدم معنا أن الفتنة أن يرى الإنسان الحق باطلاً، ومن ذلك أن يرى الشرك توحيداً وطاعة لله، ورد كلام الله وكلام رسوله لا يأتي في جملة واحدة مرة واحدة، وإنما يأتي في القليل ثم يكبر ثم يكبر، ثم يختم النفاق على القلب، فإن تقديم شيء من كلام الناس على النصوص فيه خدش في عقيدة الإنسان.

قال: «لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكُ»، لأن المعتقد الفاسد بمثابة البذرة، إذا وجدت في القلب أنبت نباتاً فاسداً.
 ثم أورد المؤلف حديث عدي بن حاتم: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ»، فيه مشروعية الإكثار من قراءة القرآن، وفيه مشروعية رفع الصوت بالقرآن عند القراءة، وإلا لما سمع عدي بن حاتم هذه الآية.

وسياق الآية في النصراني، قال: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ» [التوبة: ٣٠]، ثم قال: «اتَّخَذُوا»، وهذا يشمل الطائفتين -اليهود والنصارى- ولكن أهل العلم يرجحون أن المراد النصراني.

قال: «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ»، الحبر: هو واسع العلم.

قال: «وَرَهْبَنَهُمْ»، الرهبان: العباد.

قال: «أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ»، أي: جعلوا هؤلاء الأحرار والرهبان أرباباً، بمعنى

أنهم يتصرفون في الأمر الشرعي في اعتقادهم.

قوله: «وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ»، أي: جعلوه إلهًا يُعبد من دون الله.
قال: «وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا»، فَرَقَ النصارى متعددة ولهم عقائد مختلفة، فمنهم من يُثَلَّث، ومنهم من يقول المسيح ابن الله، ومنهم من يقول إنه عبدٌ لله ورسول له.

قال: «سُبِّحَنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ»، أي: نزهه الله عن هذا الشرك.
فقال عدي بن حاتم للنبي ﷺ: «إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ»، كأنه اعترض على ما في هذه الآية، يعني كيف تقول: «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِمَّنْ دُونِ اللَّهِ» [التوبة: ٣١]، ونحن لم نعبدهم من دون الله؟!
من أين نشأ سوء الفهم عند عدي بن حاتم؟

من عدم تفسيره للعبادة بتفسير صحيح.
قال ﷺ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فَتُحِلُّونَهُ؟»، يعني أن الأحرار والرهبان إذا حكموا على شيء أنه حرام سلم لهم بقية الناس وأذعنوا وأقروا بتحريمه.

قال عدي: «فَقُلْتُ: بَلَى». قال ﷺ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»، لأن الأصل أن الطاعة لله وحده، وبالتالي إذا صرف هذه الطاعة لغير الله على جهة مخالفة أمر الله كانت شركًا.

ثم ذكر المؤلف عددًا من تفاصيل هذا الباب، فقال:
الأولى: (تفسير آية النور)، قوله: «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ» [النور: ٦٣].
قال: الثانية: (تفسير آية براءة)، وهي قوله: «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِمَّنْ دُونِ اللَّهِ».

قال: **الثالثة:** (التنبية على معنى العبادة التي أنكرها عدي)، فإن عدياً أنكر أن تكون طاعتهم في تحليل الحرام عبادة. والجواب عن هذا: أن هذه الأفعال عبادات، لأنهم يتقربون بها ويخضعون ويذلون فيها.

وشيخ الإسلام يرى أن معنى العبادة: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال والاعتقادات، فعديّ ظنَّ أن مفهوم العبادة منحصر فيما تعارف الناس عليه أنه عبادة، فبيّن له النبي ﷺ اتساع مفهوم العبادة.

قال: **الرابعة:** (تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر وتمثيل أحمد بسفيان)، وهذا في قضية تقديم كلام الناس على النصوص. ومثل الإمام أحمد بسفيان بن عيينة، وهو إمام ومن المحدثين الكبار، وله مكانته ومنزلته، وهو شيخ للإمام أحمد.

لماذا تم التمثيل بهؤلاء؟

لأن أبا بكر وعمر أفضل الأمة، وهم من أصحاب العلم والولاية، وسفيان صاحب علم وإن لم يكن صاحب ولاية.

قال: **الخامسة:** (تغير الأحوال إلى هذه الغاية)، يعني قلب طاعة العلماء إلى شرك بتقديم أقوالهم على الكتاب والسنة.

[٣٩] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

«أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِمْ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا» [النساء: ٦٠]

وَقَوْلُهُ: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ» [البقرة: ١١١]، وَقَوْلُهُ: «وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا» [الأعراف: ٥٦] الْآيَةَ، وَقَوْلُهُ: «أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ» [المائدة: ٥٠] الْآيَةَ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»^(١)، قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِيَ نَاهُ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٢). وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - لِأَنَّهُ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ - وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ - لِجَلْبِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ - فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ» الْآيَةَ»^(٣). وَقِيلَ: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَفَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ. فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ».

(١) حسن، أخرجه الهروي في ذم الكلام (٣١٣)، وابن أبي عاصم في السنة (١٥)، وابن بطة في الإبانة (٢٧٩)، والبيهقي في المدخل (٢٠٩)، والبعثي في شرح السنة (١٠٤)، والنسوي في الأربعين (٨)، وأبو الفتح المقدسي في الحجة (١٠٣)، وأبو طاهر في الأربعين البلدانية (٤٠)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣٦٩/٤.

(٢) الأربعون النووية، الحديث رقم (٤١).

(٣) مرسل، أخرجه ابن جرير ٥٠٨/٨ (٩٨٩١)، وابن المنذر في التفسير (١٩٤٢).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النساء، وما فيها من الإعانة على معرفة فهم الطاغوت.

الثانية: تفسير آية البقرة: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية.

الثالثة: تفسير آية الأعراف: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾.

الرابعة: تفسير: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِيَّةِ يَبْتَغُونَ﴾.

الخامسة: ما قال الشعبي في سبب نزول الآية الأولى.

السادسة: تفسير الإيمان الصادق والكاذب.

السابعة: قصة عمر مع المنافق.

الثامنة: كون الإيمان لا يحصل لأحد حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به الرسول

ﷺ.

هذا الباب متعلق بتحكيم الكتاب والسنة في موارد الاختلاف والتنازع، قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

فإن المؤلف لما ذكر حكم طاعة العلماء والأمراء في تحليل الحرام؛ ذكر تحكيم غير الكتاب والسنة فيما يتعلق بمواطن النزاع. وتحكيم غير الكتاب والسنة على أنواع:

النوع الأول: تحكيمهما في تطبيق ما ورد في الكتاب والسنة، فهذا جائز، لأن تحكيم غير الكتاب والسنة جعل تابِعاً لهما، ومن ذلك نصب القضاة الذين يحكمون بالشريعة، قال تعالى: ﴿مَحْكُمٌ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هُدًى بَلِّغِ الْكُفَّةَ﴾ [المائدة: ٩٥]، فهذا من التوحيد والإيمان بلا إشكال، ومنه قول النبي ﷺ: «إذا اجتهد

الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر»^(١). ولما خلط الخوارج بين تطبيق الأحكام وإنشاء الأحكام وظنوا أن المراد بقوله تعالى: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» [يوسف: ٤٠]، الجميع كان ذلك سبب ضلالهم؛ فالآية يراد بها المعنى الثاني ولا يراد بها تطبيق الأحكام.

النوع الثاني: تحكيم غير الكتاب والسنة في قضية جزئية لطمع ونحوه، فهذا من كبائر الذنوب، ومنه قوله تعالى: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [البقرة: ١٨٨]، فالحكام هنا: القضاة.

والمراد بالآية: القضاة الذين يأخذون الرشوة فيحكمون بغير الكتاب والسنة. وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ: «لعن الراشي والمرثي»^(٢)، مما يدل على أن هذا الفعل من كبائر الذنوب.

النوع الثالث: تحكيم غير الكتاب والسنة لاعتقاد أن غيرهما أولى بالحكم منهما، أو أن الكتاب والسنة لا يصح تحكيمهما، أو أن تحكيمهما يجلب السوء والشر ويخالف العدل، أو اعتقاد أنه يجوز ترك تحكيمهما؛ فهذا كفر أكبر بالاتفاق، وهو الذي نزلت فيه الآيات التي ذكرها المؤلف هنا.

النوع الرابع: نبذ الكتاب والسنة في التحكيم مع اعتقاد أنهما أولى بالتحكيم من غيرهما، ووضع الدساتير العامة المخالفة للكتاب والسنة؛ فهذا أمرٌ مخالف للشرع، ومن عظام الذنوب بالاتفاق، وقد وقع الاختلاف فيه هل يكفر صاحبه

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

(٢) صحيح، أخرجه أبو داود (٣٥٨٠)، والترمذي (١٣٣٧)، وابن ماجه (٢٣١٣)، وأحمد (٦٧٧٩).

أو لا، وجمهور أهل العلم على تكفير أصحاب هذا النوع، لدخولهم في عموم النصوص الواردة في هذا الباب، ولكن التكفير هنا لم يقع عليه الإجماع، وليست دلالة النصوص فيه قاطعة.

❖ الشيخ محمد بن إبراهيم ألف رسالته وقسمها إلى سبعة أصناف، وذكر ان من اعتقد أن حكم الله أقل أو مساوٍ لحكم الناس فإنه يكفر بذلك، وذكر من أنواع التكفير إيجاد الدساتير العامة المبنية على مخالفة الكتاب والسنة، وهذه المسألة الأخيرة من مواطن الخلاف من القديم، فهم متفقون على تحريمها وتعظيم إثمها، ولكنهم مختلفون في التكفير بها، ومن ثم فالخلاف سابق في هذه المسألة، طائفة ترى إثمه دون تكفيره، وطائفة ترى إثمه وتكفيره.

ونبه هنا إلى أنه من كان كذلك من الولاة، فإنه لا يُخرَج عليه، لأن النبي ﷺ قال: «إلا أن تروا كُفْرًا بواحا عندكم فيه من الله برهان»^(١)، وهذا ليس من الأمور الجلية التي وقع الاتفاق عليها، ولذلك وقع الاختلاف بين علماء السنة في هذا العصر في هذه المسألة، هل يحكم فيها بالتكفير؟.

ذكر المؤلف أربع آيات، الآية الأولى في سورة النساء، قال تعالى: «أَلَمْ تَرَ»، هذا استفهام إنكاري تعجبي، والمراد بالرؤية هنا: التفكير في أحوالهم، وهي الرؤية القلبية، لأن الرؤية البصرية تتعدى بنفسها، بخلاف الرؤية القلبية فإنها لا تتعدى إلا بالحرف.

قيل الخطاب هنا للنبي ﷺ وقيل الخطاب لعموم الأمة ممن يقرأ هذا الكتاب، ولعل القول الثاني أظهر، لأن الأصل في الخطاب القرآني شموله لجميع أفراد الأمة أصالةً.

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩).

قال: ﴿إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾، الزعم: الادعاء الكاذب، مما يدل على أن هؤلاء ليسوا بمؤمنين، وإنما يدعون ادعاءً كاذباً أنهم من أهل الإيمان.

قال: ﴿أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ﴾، المراد بما أنزل إلى النبي ﷺ الكتاب والسنة، فالكتاب أنزل بلفظه، والسنة أنزلت بمعناها.
قال: ﴿وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾، أي من الكتب السابقة.
قال: ﴿يُرِيدُونَ﴾، الإرادة تُطلق على ثلاثة معانٍ:

المعنى الأول: الرغبة والقصد، ومنه قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥]، وقوله: ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧].

المعنى الثاني: البدء في الفعل، ومنه قوله تعالى: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنْقَضَ﴾ [الكهف: ١٧٧].

المعنى الثالث: حصول الفعل، ومنه قول النبي ﷺ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَدْخُلَ الْخِلَاءَ؛ فَلْيَقُلْ...»^(١)، الحديث، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَارَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَسْفَلِينَ﴾ [الصفات: ٩٨].

ولا يمتنع أن يُفسر لفظ الإرادة في الآية بجميع هذه المعاني، لعدم وجود قرينة تمنع من تفسير الآية بأحدها.

وقوله: ﴿أَن يَتَحَاكَمُوا﴾، أي: أن يترافعوا في الفصل بين النزاعات.
قوله: ﴿إِلَى الطَّنُغُوتِ﴾، الأصل في لفظ الطاغوت أن يُراد به: ما تجاوز حدّه، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ﴾ [الحاقة: ١١]، والمراد به هنا المعنى اللغوي.

(١) أخرجه البخاري (١٤٢).

وأما المعنى الاصطلاحي: فإن الطاغوت هو ما تجاوز حدّه من معبود أو مطاع أو متبوع، وفيه دليل على تسمية الدساتير المخالفة للشريعة باسم الطاغوت، وهكذا كل من حكّم غير الكتاب والسنة على الإطلاق فهو طاغوت.

قوله: «وَقَدْ أَمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ»، الواو هنا حالية، والمعنى: الحال أن هؤلاء قد توجه الأمر من الله إليهم أن يكفروا بالطاغوت، وأن يكفروا بكل ما يُحكّم مما يُخالف الكتاب والسنة، وهذا الأمر من عند الله -عزّ وجلّ- ومن عند أنبيائه وأوليائه.

قوله: «وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ»، الإرادة هنا القصد والرغبة، والأصل في لفظ "الشیطان" أن يُراد به المبعّد عن الخير والرحمة، و"ال" هنا للجنس فتشمل شياطين الإنس والجن.

قوله: «أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا»، أي أن يُدخلهم في طريق الضلال، وأن يبعدهم عن طريق الهدى والحق.

قوله: «بَعِيدًا»، أي يبعدهم بعداً شديداً عن الحق. ولا يستلزم هذا أن يكون البعد الشديد مرة واحدة؛ بل قد يكون بالأمر اليسير، ثم الأكثر فالأكثر.

ثم قال تعالى: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ»، أي: إذا قيل لهؤلاء. قال: «تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ»، أي ارجعوا إلى الكتاب والسنة في الحكم والقضاء.

قوله: «وَأِلَى الرَّسُولِ»، أي إليه حال حياته، وإلى سنته حال وفاته. قال: «رَأَيْتَ»؛ هذا جواب الشرط، فإنهم إذا دُعوا إلى الكتاب والسنة، كان منهم هذا الفعل.

قوله: «الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا»، يصدُّون: أي يُعرضون، وقد يُراد به صدَّ الآخرين عن تحكيم الكتاب والسنة.

وقوله: «صُدُودًا» [النساء: ٦١]، أي: صدوداً شديداً.

وفي هذا دلالة على أن ترك تحكيم الكتاب والسنة نفاق، وفي أول الآية دلالة على أن هذا النفاق نفاق أكبر.

قال: «فَكَيْفَ إِذَا أَصَبْتَهُمْ مُصِيبَةٌ»، يستفهم الله -عزَّ وجلَّ- عن هؤلاء المنافقين إذا نزلت بهم العقوبات، لأن من ترك تحكيم الكتاب والسنة ستنزل به عقوبات دنيوية، مع ما ينتظرهم من العقوبة الأخروية، وهذه المصائب الدنيوية إنما نزلت بسبب فعلهم، ولذا قال: «بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ».

قال: «ثُمَّ جَاءَكَ»، أي بعد أن نزلت بهم المصيبة جاؤوا إلى النبي ﷺ وإلى أتباعه «مُخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّ أَرْدَنَّا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا» [النساء: ٦٢]، أي لم نُحكِّم غير الكتاب والسنة إلا لرغبتنا للإحسان والتوفيق، وهذا فيه سوء ظنُّ بالشريعة، يظنون أن الخير والصلاح واستقامة الأحوال تكون بنبد تحكيم الكتاب والسنة؛ فيبين الله -جلَّ وعلا- لهم في الدنيا قبل الآخرة أن تحكيم غير الكتاب والسنة من أسباب المصائب، ومن أسباب الفقر والتفرق وسوء الأحوال في الدنيا.

قوله: «وَتَوْفِيقًا»، أي لم نترك تحكيم الكتاب والسنة إلا من أجل أن تجتمع كلمة الناس، وأن يتوافقوا فيما بينهم؛ فيأتيهم خلاف ما ظنُّوا، لأن اجتماع الناس لا يكون إلا بتحكيم الكتاب والسنة.

وفيه دلالة على أن من النفاق طاعة الكفار في ترك تحكيم الكتاب والسنة، فهؤلاء المنافقون قالوا: إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً! فمن قال: نحن نريد ألا

يتسلط علينا الأعداء، ولن نعلن تحكيم الكتاب والسنة لثلاثي يجتمع أعداؤنا علينا؛ فهذا نفاق أكبر مخرج من الملة، ولذا قال الله -عزَّ وجلَّ- بعد هذه الآية متوعداً لأولئك: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾، فهم خافوا من الناس ولم يخافوا من الله، ولم يكن لديهم إلا الخداع.

وفي هذا: بيان عموم اطلاع الله -عزَّ وجلَّ- على أحوال الناس حتى أمورهم الخفية، ولذا فعلى العبد أن يستشعر مراقبة الله له في جميع أحواله. ثم جاءت الآية ببيان المنهج الشرعي في التعامل مع هؤلاء، وذلك من خلال عدد من الأمور:

أولاً: الإعراض، فيعرض عن هؤلاء المنافقين الذين يدعون إلى ترك تحكيم الكتاب والسنة من باب الإهانة لهم والاحتقار لهم، مما يدل على أن الأصل في التعامل مع المخالف للكتاب والسنة الإعراض عنه، وعدم وضع قيمة له.

ثانياً: الوعظ، بتخويفهم من العقوبة الإلهية في الدنيا والآخرة.

ثالثاً: قوله: ﴿وَقُلْ هُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾، قيل في معنى: ﴿بَلِيغًا﴾ أي مؤثراً، وقيل واضحاً، فيقيم الحجة عليهم، ولا يمتنع أن يكون الجميع مراداً. والمراد بقوله: ﴿أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا﴾، [النساء: ٦٣]، أي: على جهة السر.

ثم ذكر المؤلف رحمته الله آية سورة البقرة في وصف المنافقين، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾، أي: إذا وجه أحد الخطاب إلى هؤلاء المنافقين الذين يظهرون الإيمان ويُبطنون الكفر والنفاق، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَوْمَ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ٨]، أي يظهرون الإيمان، فكذبهم الله في ذلك فقال: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾، وذكر أنهم من أهل النفاق والخداع، ولكن هذا الخداع يعود عليهم، فهم إنما يخدعون أنفسهم.

ثم ذكر في صفتهم أنهم إذا قيل لهم: «لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ»، المراد بالإفساد في الأرض: ترك تحكيم الكتاب والسنة، سُمِّيَ إفساداً لأنه يؤدي إلى أخذ حقوق الآخرين بغير وجه حق، وهذا يؤدي إلى إغضاب رب العزة والجلال، ويؤدي إلى نزول العقوبات الدنيوية على العباد في الدنيا.

قوله: «قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ»، قال بعض العلماء: المراد بالإفساد هنا: إتلاف أموال الآخرين، أو الأموال العامة، ولكن هذا المعنى داخل في المعنى الأول، ويدل عليه قوله -عزَّ وجلَّ-: «وَمَا أَصَبَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ» [الشورى: ٤٣٠]، وقوله: «ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ» [الروم: ٤١].

وقولهم في الجواب: «إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ»، وقيل إنهم كاذبون في هذه الدعوى، فهم يعلمون أنهم مفسدون، لكنهم يُظهرون خلاف ما يُبتنون، وقيل بأنهم واهمون، فالشيطان قد زين لهم سوء أعمالهم، فظنوا أن ما يفعلونه من الإفساد إصلاحاً، فكذبهم الله في قوله: «أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ»، وأوتي بهذه الضمائر من أجل تأكيد الكلام، ومن أجل حصر الإفساد فيهم.

ثم قال: «وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ» [البقرة: ١١٢]، أي: لا يُحسون أدنى إحساس بالآثار السيئة المترتبة على أفعالهم، وهكذا في كل زمان؛ من يريد ترك تحكيم الكتاب والسنة يزعم أنه مصلح، وأنه صاحب الإصلاح من باب التمويه على الخلق، ومن أجل أن تروج دعايته على الناس.

ثم ذكر المؤلف الآية الثالثة في سورة الأعراف، قال تعالى: «وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا»، المراد بالإصلاح هنا: أي بعد جهود المصلحين الذين هيئهم

الله لإرجاع الناس إلى التوحيد، وتحكيم الكتاب والسنة، فمن عرف الخير والصلاح كيف يتركه ويذهب إلى ما يقابله من الإفساد. ومن أعظم الإفساد: الدعوة إلى الشرك، والدعوة إل تحكيم غير الكتاب والسنة.

ثم ذكر المؤلف الآية الرابعة، وهي قوله: ﴿أَفْحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، فذكر الحكم فقال: ﴿أَفْحُكْمَ﴾، مما يدل على أن الحكم حق لله -عزَّ وجلَّ- لا يجوز لأحدٍ أن يتجاوزه إلا أن يكون مطبَّقاً لحكم الله، و"حكم" هنا مصدر أضيفت إلى الفاعل "الجاهلية"، أي: ما كان يتحاكم به أهل الجاهلية.

والجاهل يُقابل العلم، وهو وصف يُراد به ترك أحكام الشريعة، ولذا قال النبي ﷺ لأبي ذر: «إنك امرؤ فيك جاهلية»^(١). وليس المراد به الأحكام التي كانت قبل النبوة فقط، فكل ما كان مخالفاً للشرع فهو جاهلية، لأنه جهالة.

وقوله: ﴿يَبْغُونَ﴾، أي: يريدون ويقصدون، وقُدِّمَت الآية بالاستفهام الذي يُراد به التوبيخ، لأن الآيات التي قبلها في تحكيم الشريعة، وتوبيخ من لم يحكِّم الشريعة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] وقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ط فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٨]، وقال: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩].

(١) أخرجه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١).

ثم ذكر هذه الآية: «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا»، "مَنْ" هنا استفهام إنكاري، أي لا يوجد أحد أحسن من الله حكمًا.

وقوله: «حُكْمًا» المراد به: الحكم الشرعي من الكتاب والسنة، بدلالة قوله في الآية قبلها: «وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ».

قوله: «لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ»، اليقين: هو الجزم بالمعتقد الصحيح.

ثم ذكر المؤلف حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ»، نفي الإيمان يُراد به مرة نفي الكمال، ومرة يُراد به النفي بالكلية، وقد يُفسر به هذا اللفظ في هذه الآية، أي: لا يؤمن إيمان كاملاً من رغب في غير حكم الله، وقد يُراد به: لا يؤمن مطلقاً من كان مبغضاً للشريعة غير راغب فيها. وقوله: «حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ»، أي: رغبته ومراده.

قال: «تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»، أي أن يوافق مراده ورغبته في الكتاب والسنة، ويدل على هذا المعنى قوله -عز وجل-: «فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» [النساء: ٦٥].

ثم نقل المؤلف كلام النووي رحمه الله فقال: (حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِيَاهُ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ)، وكتاب الحجَّة لابن نصر، وهكذا رأى النووي، وقد رأى جماعات من أهل العلم تضعيف هذا الخبر.

وقد يكون الإنسان يهوى شيئاً فيتركه مع رغبته فيه طاعةً لله، فيعظم أجره في ذلك لكونه قدَّم حكم الله على مراده نفسه ورغبته.

ثم نقل المؤلف أثراً عن الشَّعْبِيِّ في تفسير هذه الآية، والشعبي هو عامر بن شراحبيل، من علماء التابعين، وما رواه من الحوادث عن زمن النبوة مرسل،

لعدم ذكر الصحابي فيه، قال: «كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ»، أي ممن يظهرون الإسلام، لكنه يعتقد خلاف ذلك.

قال: «وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ»، أي نزاع.

قال: «فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ، لِأَنَّهُ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ»،

والرشوة: المال الذي يُدفع للقضاة من أجل أن يحكموا بخلاف الحق

قال: «وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ، لِإِعْلَامِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ، فَاتَّفَقَا

أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ»، يعني يتركا التحاكم إلى النبي والتحاكم

إلى اليهود، ويتحاكما إلى كاهن، والكاهن: من يزعم أنه يعرف علم الغيب.

قال: «فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾».

قال: (وَقِيلَ: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَفَعُ إِلَى النَّبِيِّ

ﷺ وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَفَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا

الْقِصَّةَ...»).

وهذا الخبر ذكره المؤلف هنا بصيغة التمرريض والتضعيف، فقال: (وَقِيلَ).

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النساء، وما فيها من الإعانة على معرفة فهم الطاغوت.

الثانية: تفسير آية البقرة: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ» الآية.

الثالثة: تفسير آية الأعراف: «وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا».

الرابعة: تفسير: «أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ».

الخامسة: ما قال الشعبي في سبب نزول الآية الأولى.

السادسة: تفسير الإيمان الصادق والكاذب.

الإيمان الصادق: هو الذي يجعل صاحبه يُصدِّق كل ما جاء عن الله وعن رسوله ﷺ فيُحكِّم الكتاب والسُّنة في جميع أمورهِ، كما قال تعالى: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ» [الأحزاب: ٣٦]، وقال: «ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ» آل عمران: ١٢٣.

والمقصود: أن هذا الباب معقود في وجوب تحكيم الكتاب والسُّنة، وأن ترك تحكيم الكتاب والسُّنة يتنافى مع التوحيد أو كماله الواجب.

[٤٠] بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ» الآية [الرعد: ٣٠].

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ قَالَ عَلِيُّ: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتْرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟»^(١). وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ طَاوُوسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا أَتَفَضَّ - لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ، اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ - فَقَالَ: مَا فَرْقُ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ»^(٢) انْتَهَى. «وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ: (الرَّحْمَنَ) أَتَنَكَّرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ»»^(٣).

فيه مسائل:

الأولى: عدم الإيمان بجحد شيء من الأسماء والصفات.

الثانية: تفسير آية الرعد.

الثالثة: ترك التحديث بما لا يفهم السامع.

الرابعة: ذكر العلة: أنه يفضي إلى تكذيب الله ورسوله، ولو لم يتعمد المنكر.

الخامسة: كلام ابن عباس لمن استنكر شيئاً من ذلك، وأنه أهلكه.

تقدّم معنا أن التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام، ونحدث في هذا الباب - بإذن الله عز وجل - عن ما يتعلق بالقسم الثالث وهو توحيد الأسماء والصفات.

(١) أخرجه البخاري (١٢٧)، والبيهقي في المدخل (٦١٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٩١١).

(٢) صحيح، أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٩٥)، وهو في جامع معمر، وابن أبي شيبة (٣٧٩٠٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٨٥).

(٣) مرسل، أخرجه ابن جرير (٢٠٣٩٨)، وابن أبي حاتم (١٦٣٠٣).

التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

النوع الأول: توحيد الربوبية، وهو أفراد الله بما يتعلق بأعماله هو سبحانه، فهو الرزاق، وهو الخالق، وهو المتصرف في الكون.

النوع الثاني: توحيد الألوهية - توحيد العبادة - وهو أفراد الله بما يتعلق بأعمال العباد، كالصلاة والخوف والرجاء.

النوع الثالث: توحيد الأسماء والصفات، والمراد بذلك: أسماء الله - جلَّ وعلا - وصفاته.

وبعض أهل العلم يجعل توحيد الأسماء والصفات مندرجاً في توحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات وتوحيد الربوبية يؤتى به لتعليق القلوب بالله - عزَّ وجلَّ.

فالمراد به: ترسيخ توحيد العبادة في القلوب.

وإيمان الإنسان بتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات لا يُفيده إذا كان يُخالف في توحيد الألوهية.

فإن مشركي العرب كانوا يقرون بتوحيد الربوبية، فلم ينجهم من العذاب، كما قال تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ

فَأَنى يُؤْفَكُونَ ﴿٦٦﴾ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ

﴿٦٧﴾ وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ

قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿العنكبوت: ٦١-٦٣﴾، وقال: ﴿وَلَا يَمْلِكُ

الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾ وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ

خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنى يُؤْفَكُونَ ﴿٦٩﴾ وَقِيلَ لَهُ يَرْبِّ إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿الزخرف:

فإن قال قائل: ما الدليل على انقسام التوحيد إلى هذه الأنواع الثلاثة؟
فنقول: استقراء آيات القرآن العظيم، فإننا عند استقراء الآيات القرآنية نجد أن
الآيات المتعلقة بالتوحيد تنقسم إلى هذه الأقسام الثلاثة.

ويدل على ذلك أيضاً: أن الله -عزَّ وجلَّ- يبيِّن أن يُستدل بتوحيد الربوبية
وتوحيد الأسماء والصفات على توحيد العبادة، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ
مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [لقمان: ٢٥]،
فأخذ من إقرارهم بتوحيد الربوبية تقرير توحيد الألوهية، مما يدل على
وجود الفرق بين هذين النوعين.

ويدل على ذلك أيضاً آيات قرآنية أشارت إلى هذه الأنواع الثلاثة من أنواع
التوحيد، كما في سورة الفاتحة:

فإن قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فيه توحيد الربوبية.

وقوله: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ] فيه توحيد الأسماء والصفات.

وقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ] [الفاتحة: ٢]،

٣-٤، ٥-٦]، فيه توحيد الألوهية والعبادة.

ومثله في قوله تعالى في سورة مريم: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ

وَأَصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥].

فقوله: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ في توحيد الربوبية.

ثم انطلق من توحيد الربوبية للاستدلال به على توحيد الألوهية فقال: ﴿فَاعْبُدْهُ

وَأَصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾.

وفي قوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾، دليل آخر على توحيد الألوهية أخذه من

توحيد الأسماء والصفات.

والقاعدة في باب الأسماء والصفات أن ثبت لله -عزَّ وجلَّ- ما أثبتته لنفسه، أو ما أثبتته له رسوله ﷺ وأن ننفي عن الله ما نفاه عن نفسه، أو نفاه عنه رسوله ﷺ وأن نسكت عن ما سكت عنه الكتاب والسنة.

وقد يسأل سائل ويقول: هل من المستحسن أن نذكر نصوص الأسماء والصفات عند عوام الناس، أو نترك البحث فيها والكلام عند طلبة العلم فقط؟
نقول: الأسماء والصفات وردت في الكتاب والسنة، والناس يقرؤون كتاب الله، والأصل في عوام الناس أنهم يؤمنون بما ورد في هذا الكتاب، ولذلك فإن الأصل أن تذكر هذه النصوص، وأن يُعرَّف الناس بها لتكون من أسباب خوف الناس من الله -عزَّ وجلَّ- ورجائهم له -سبحانه وتعالى.
والدليل على إثبات هذه الأسماء: النصوص الشرعية التي وردت فيها هذه الأسماء.

فإن قال قائل: يحتمل أن يُراد بها غير ظاهرها.

قيل: هذا أمرٌ غير محتمل، ولا وجه لاحتتماله لعدد من الأمور:

أولها: أن القرآن نزل بلغة العرب، وقد أمرنا الله -عزَّ وجلَّ- بأن نفهمه على وفق طريقة العرب، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، فجعله قرآنًا عربيًّا، أي بمقتضى لغة العرب، وجعل الفهم تابعًا لمعانيها في لغة العرب، مما يدل على وجوب أن نفهم النصوص الواردة في الصفات بحسب مقتضى لغة العرب، وألا نصرف معانيها عن هذه الدلالات.

ويدل على ذلك أن كتاب الله قد بلغ من البلاغة الغاية، وحينئذٍ فلا يمكن أن يستعمل لفظ وأن يُراد به معنى مغاير لما يعنيه ذلك اللفظ.

ويدل على ذلك: أن الله -عزَّ وجلَّ- أعلم بنفسه من غيره، فإذا وصف نفسه بصفة؛ فحيثُ هو أعلم بذلك.

ويدل على ذلك: أن الله صادق، وأن النبي ﷺ صادق، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]، ومن مقتضى صدق الله أن يكون ما جاء في الكتاب والسنة من نصوص الأسماء والصفات حقيقةً وصدقاً يجب الإيمان به.

وما يُنسب إلى الله -جلُّ وعلا- على أنواع:

النوع الأول: أسماء الله تعالى: قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، والأسماء في لغة العرب هي الألفاظ الدالة على ذوات غير مرتبة بزمن، وهذه الأسماء لا نثبتها إلا بمقتضى دليل يثبت كونها أسماء لله، ونأخذ من الأسماء صفات وأفعالاً وأخباراً؛ فليست أسماء الله جامدة لا تدل على معنى؛ بل تدل على معنى.

النوع الثاني: الصفات: والصفات على نوعين:

❖ منها ما يكون عارضاً، يأتي ويزول.

❖ ومنها ما يكون لازماً.

النوع الثالث: الأفعال: فهناك أفعال جاءت النصوص بإثباتها لله -عزَّ وجلَّ- فنثبتها، ومن ذلك مثلاً قوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، لا يؤخذ من هذا الفعل اسم ولا صفة؛ وإنما يُبت كونه فعلاً، ونثبت منه الفعل، ونثبت منه الخبر.

النوع الرابع: الأخبار: فقد يُخبر عن الله -عزَّ وجلَّ- بأشياء، لكن لا يصح أن تكون اسماً ولا صفة ولا فعلاً.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ [الأنعام: ١٩]، فأخبر عن الله

-عزَّ وَجَلَّ- بأنه شيء.

هل تعلم الأسماء والصفات فريضة؟

نقول: هذا من فروض الكفايات: الواجب أن يؤمن العبد أن الله أسماء وصفات وردت في الكتاب والسنة فيُقر بها، أما تفاصيلها إن علم بها وجب أن يفصل فيها على الحق، وإن جهلها لم يأثم بسبب ذلك الجهل.

قال المؤلف: (بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ).

الأصل في الجحد: التَّكْذِيبُ وعدم الإقرار، ويُراد به أيضاً الإنكار.

والإنكار قد يكون إنكاراً لما يجهله الإنسان، فهذا لا يأثم به العبد، كما لو خفيت صفة من الصفات التي لله -عزَّ وَجَلَّ- على أحد الفقهاء فلم يقلق بها، لأنها لم تصل إليه بطريق صحيح، وحينئذٍ لا نقول بأنه آثم، وهذه المسألة مما يُعذر بالجهل فيها، وذلك لأنها ليست مناقضة لأصل دين الإسلام.

النوع الثاني: من جحد هذه الصفة تكديماً لله -عزَّ وَجَلَّ- وتكديماً لرسول

ﷺ فهذا من أنواع الكفر، لأن تكذيب خبر الله ورسوله كفر مخرج عن الملة بإجماع أهل العلم.

أما من تأوَّل نصوص الأسماء والصفات فلا يخلو:

- إن كان ذلك للدليل يعتقد المؤوِّل صحته؛ فحينئذٍ نرجوا ألا يكون آثماً

بذلك.

- وأما إذا كان لهوى، أو لعدم تمحيص المسألة والبحث فيها؛ فحينئذٍ يأثم.

إذن ما حكم جحد وإنكار الصفات؟

- إن كانت الصفة غير مقطوع بها ؛ فحينئذٍ لا يُحكم بالكفر.
 - وإن كانت الصفة قد وردت فيها أدلة قاطعة ؛ فإننا في هذه الحال ننظر ؛ إن كان الجحد تكذيباً لله ولرسوله فهذا كفر ، وإن كان هذا الجحد لعدم قيام الحجّة والدليل فهذا لا يعتبر كفراً ، وهكذا إذا قامت في ذهن الإنسان شبهة جعلته يترك ظاهر اللفظ.

مثلاً في الحديث : «والله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً لا يعذبه أحدًا من العالمين ، فأمر أبناءه أن يحرقوه وأن يذروه رمادًا في البر والبحر ، فلما جاء يوم القيامة سأله الله -عزَّ وجلَّ- عن فعله ، فقال : من مخافتك يا ربي ، فغفر الله -عزَّ وجلَّ- له» ، هذا أمر قطعي أنكر فيه هذا الرجل قدرة رب العزة والجلال ، ولكن لما كان ذلك لشبهة عُفي عنه.

والمسألة فيمن لم يعلم ، أما من قامت عليه الحجّة فإننا ننظر ، إن كانت واضحة للعيان قطعية فحينئذٍ يُكفر بها ، لأنه يُعدّ مكذباً لله ولرسوله ، ولكن من أنكر لشبهة ولم تنكشف له هذه الشبهة فالأصل بقاؤه على إسلامه وإيمانه.

أورد المؤلف قول الله -جلَّ وعلا- : «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابٌ» [الرعد : ٣٠].

هذه الآيات فيها إثبات اسم الرحمن لله -جلَّ وعلا- وإثبات الربوبية له سبحانه ، وإثبات الألوهية ، وبيان أن التوكل والتوبة إنما تكون إلى الله -جلَّ وعلا- .

وهذه الآية نزلت في ذكر بعض الكفار الذين كانوا على عهد النبي ﷺ للإشارة بـ «وَهُمْ» إلى أولئك الذين كانوا يخاطبون النبي ﷺ (١).

قوله: «يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ»، لم تستخدم اللفظ بـ "ال" -الكفر- ولذا اختلف أهل العلم فيها، هل المراد إنكار وجوده بالكلية يكفرون بسببه، أو أن المراد استعمال المعنى اللغوي، أي أن حالهم عدم مقابلة رحمة الله بالشكر، ومن رحمة الله بعثة محمد ﷺ، فقابلوا هذه النعمة بالجحود وعدم القبول.

قوله: «بِالرَّحْمَنِ»، أي باسم "الرحمن" فهم لا يكفرون بالله، وإنما يكفرون بهذا الاسم فقط، ولذلك رد الله -جلَّ وعلا- عليهم بقوله: «قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ» [الإسراء: ١١٠].

ثم قال تعالى: «قُلْ هُوَ رَبِّي»، فيه إثبات الربوبية لله -جلَّ وعلا- فهو المنعم على العباد بصنوف النعم، وهذا فيه توحيد الربوبية.

قال: «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»، المراد بها: لا معبود بحق سوى الله -جلَّ وعلا- فهو الذي ألوهيته حق، وغيره ألوهيته باطلة.

(١) روى ابن جرير (٢٠٣٩٧) عن قتادة ومجاهد أن النبي ﷺ في صلح الحديبية قال للكاتب: «اكتب بسم الله الرحمن الرحيم»، فقالت قريش: أما الرحمن فلا نعرفه، ولكن اكتب: «باسمك اللهم». وانظر: الدر المنثور ٤/٦٥٠، زاد المسير ٢/٤٩٥، حيث ذكر ثلاثة أقوال في سبب نزول الآية:

أولها: أن النبي ﷺ قال لكفار قريش: «اسجدوا للرحمن»..

والثاني: كتاب صلح الحديبية.

والثالث: أن النبي ﷺ قال في الحجر: «يا رحمن»، فقال أبو جهل: أن محمداً يدعو إلهين.

وضعف ابن جرير الثاني في التسهيل ١/٤٠٥.

ثم قال تعالى: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾، التوكل هو تفويض الأمور، بحيث يعلم العبد أن ما يفعله لا ينتجه بنفسه، إنما ينتج بأمر الله -عزَّ وَجَلَّ- وقدره، ولذا قال: ﴿عَلَيْهِ﴾ مقدما على قوله: ﴿تَوَكَّلْتُ﴾ لبيان أن التوكل لا يكون إلا على الله -جلَّ وعلا- ولا يجوز للإنسان أن يتوكل على أحد غيره كائناً من كان.

قال: ﴿وَالَيْهِ مَتَابٌ﴾، أي: إلى الله وحده توبتي ورجوعي وإنابتي عن الذنوب والمعاصي.

وفي هذا وجوب أن تكون التوبة خالصة لوجه الله -عزَّ وَجَلَّ-، أما من تاب من أجل أمر دنيوي من صحةٍ أو مالٍ أو غيره؛ فهذا لا يدخل في هذه الآية.

ثم قال المؤلف: (وفي صحيح البخاري قال عليٌّ: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ»)، الإمام البخاري روى هذا الأثر عن عليٍّ رضي الله عنه مرة معلقاً ومرة متصلاً موقوفاً من كلام علي.

قوله: «حَدَّثُوا النَّاسَ»، أي: انصحوا الناس وتكلموا معهم وعظوهم.

قال: «بِمَا يَعْرِفُونَ»، أي: بالأدلة التي يعرفونها، وبالاستدلالات التي تكون أحوالها مناسبة لأحوال هؤلاء الناس.

وليس المراد هنا بقوله: «بِمَا يَعْرِفُونَ» أي حدثوا الناس بما كان لهم به معرفة سابقة؛ وإنما حدثوا الناس بما تبلغه عقولهم، وبما يكون من جنس ما يعرفونه من أنواع الأحاديث.

ثم قال: «أَتْرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!»، أي: إنكم إذا حدثتم الناس بما لا يفهمون يؤدي هذا إلى تكذيب الله ورسوله، وهذا هو الشاهد من هذا الخبر، أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حذر من هذه الوسيلة المؤدية إلى جحد شيءٍ من أسماء الله وصفاته،

كما يدل على أن العبد مطالب بأن يسعى ويبذل الوسائل المؤدية إلى عدم تكذيب الله ورسوله.

إن قال قائل: هل معنى هذا أننا نترك الحديث في الأسماء والصفات؟
نقول: هذا فهم خاطئ، لأن الأسماء والصفات واردة في الكتاب والسنة،
وبالتالي من قرأهما فإنه يعرف أسماء الله وصفاته، ولكن إذا كان الحديث قد لا
تبلغه عقول الناس درج بهم، بحيث ينتقلون من مرحلة إلى مرحلة، ويكون ذلك
من لديه القدرة على فهم هذه النصوص وإنزالها مواطنها.

وقد يكون المراد بقوله: «بِمَا يَعْرِفُونَ» أي: لتكن استدلالاً لتكم بالأدلة التي
يفهمها الناس ويعرفون صحة دلالتها، وأما الأدلة التي لا يعرف الناس صحتها فلا
تحدثوهم بها لئلا يؤدي هذا إلى تكذيب الله ورسوله.

إذن الشاهد من هذا قوله: «أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟»، ففيه النهي
عن تكذيب الله ورسوله، لأنه نهى عن الوسيلة المؤدية إليه؛ فحينئذ يكون نهياً عن
الغاية، والباب في النهي عن إنكار صفات الله - عز وجل - وأسمائه.

ثم قال المؤلف: (وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ)، وهو ابن همام الصنعاني (عَنْ مَعْمَرِ)
ابن راشد. (عَنْ ابْنِ طَاوُوسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا أَتْتَفَضَّ»)،
أي اضطرب واهتز جسمه.

قال: «لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ، اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ»، يعني
استنكاراً لهذه الصفة، لأن الإنسان لو انتفض من أجل الخوف من الله لما سمع
صفةً لكان ذلك محموداً، ولكن لما كانت هذه الانتفاضة استنكاراً لشيء من
الصفات؛ كان ذلك الانتفاض غير محمود.

وكما تقدّم معنا أن أهل الإيمان يسلمون لما ورد في النصوص ويقرون به، ولا ينازعون الله ولا رسوله، ولا يتقدّمون بين يده.
 قوله: «لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصُّفَاتِ»، يعني في صفات الله -عزَّ وجلَّ-.

قوله: «اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ»، لأنه لم يعهد مثل هذا.
 وفيه أن ابن عباس خاطب القوم بالصفات، وأن الكلام في الصفات وذكرها عند عامّة الناس من الأمور المحمودة، لأنه سيرٌ على مقتضى ما دلّ عليه الكتاب.
 فقال ابن عباس: «مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟»، أي: ما الذي جعل هؤلاء يخافون من إثبات الصفات؟

وفي بعض الروايات "ما فرّق هؤلاء"، فيكون المراد بذلك: ما الذي جعل هؤلاء يفرّقون ويُخالفون بين ما سيأتي، فمرة يقرون ويشبتون، ومرة ينفون ويحدون، ولذا قال: «يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ»، أي أنهم إذا أتى إليهم بشيء من المحكمات من ذكر الجنة والنار، فإنهم حينئذٍ تلين قلوبهم ويقبلون عليهم ويقبلون منه.

والمراد بالمتشابه: أن يفهم من اللفظ خلاف ما يريد المتكلم به، بأن يفهم من اللفظ معنيان، أحدهما مراد يقوم عليه دليل، والآخر غير مراد، وبالتالي لا بد أن نرجع هذا اللفظ الذي تشابهت معانيه إلى بقية الأدلة، ولذا قال الله -جلَّ وعلا: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾، أي ميل من الحق إلى الباطل، قال: ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ الفتنة: زيغ القلب بحيث يرى الباطل حقًا والحق باطلاً.

قال: «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ»، أي لا يعلم حقيقته إلا الله.

قال: «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ» أي: يردون المشابه إلى المحكم ويقولون: «كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا لَا تُلْغِ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ﴿٨﴾ آل عمران: ٧-٨، يعني لا تجعلنا ننحرف من المعاني الظاهرة الواضحة إلى تلك المعاني التي لم تُرد باللفظ.

قال: «يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ»، لأنهم يفسرون المشابه بمعنى لم يرده المتكلم به، فيقعون في الهلاك بسبب ذلك، فيقعون في مخالفة الشريعة.

إذا تقرر هذا؛ فإننا نعمل بالمحكم بمجرد وروده، وأما المشابه فإننا نتوقف فيه حتى يأتينا دليل يوضح المراد منه.

مثال المشابه: قوله -عزَّ وجلَّ-: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ» [الحجر: ٩]، ف"نحن" علامة من علامات الجمع، فإذا جاءنا النصراني وقال: هذا دليل على أن الله ثالث ثلاثة لقوله: «إِنَّا نَحْنُ»، فاستعمل ضمير الجمع.

نقول: نرد هذا اللفظ المشابه إلى المحكم، فإن كلمة "نحن" قد يُراد بها مرة التعظيم، ويُراد بها مرة التعدد، فإذا رجعنا إلى بقية النصوص المحكمة عرفنا أن المراد هو التعظيم، وأن التعدد غير مراد، مثل قوله: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ» [المائدة: ٧٣]، وقوله: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» [الإخلاص: ١]، ما قال اثنين أو ثلاثة!

فرددنا هذه الآية التي قد يحصل في فهمها تشابه إلى المحكم في بقية النصوص الأخرى، وبالتالي فسرنا المشابه بالمحكم.

ولذلك كانت النصوص المتشابهة من أسباب ضلال بعض الناس ، لأنهم نظروا إلى بعض النصوص وتركوا النظر في بقيتها.

فإن قال قائل: لماذا كان في النصوص الشرعية متشابه ، ولماذا لم تجعل جميع النصوص من المحكم؟

نقول: إن الله -عزَّ وجلَّ- أراد أن تُرَبِّطَ النصوص ببعضها، فيفسر بعضها ببعضها الآخر، وأراد الله -عزَّ وجلَّ- أن يوجد العلم بسبب هذه المسائل، فيتناقش الناس ويستمرون في طلب العلم، وكذلك أيضاً من فوائد وجود المتشابه كثرة الأجر والثواب المترتب على معرفة المراد بهذه النصوص المتشابهة.

قال المؤلف: (وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ «الرَّحْمَنَ»)، كان هذا في صلح الحديبية، فأمر النبي ﷺ علياً أن يكتب: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فقالوا: (أما الرحمن فلا نعرفه)، فهنا انكروا اسم "الرحمن".

قال المؤلف: (فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾).

وقد استجاب النبي ﷺ لطلبهم لما طلبوا منه ألا يكتب "الرحمن الرحيم"، وذلك لأنه يُمكن استبدالها بأسماء أخرى، وليس إنكاراً لهذه الصفة. قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (عدم الإيمان بمجرد شيء من الأسماء والصفات)، أي أنه يجب الإيمان بجميع أسماء الله وصفاته، وإثبات معانيها، بحسب المدلول اللغوي، مع بيان حكم جاحدها، وقد تقدم التفصيل في هذا الباب، وأنه يُفرَّق بين العالم وبين الجاهل.

قال: الثانية: (تفسير آية الرعد)، وهو قوله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: ٣٠].

قال: الثالثة: (ترك التحديث بما لا يفهم السامع)، لئلا يؤدي إلى تكذيب الله ورسوله، وكما تقدّم أنه إذا لم يكن تحديثه بمثل هذه الأمور يؤدي إلى ذلك فلا بأس من تحديثه، ثم يُرَقَى هذا العامي بحيث يفهم مثل هذه النصوص.

قال: **الرابعة:** (ذكر العلة)، أي العلة التي من أجلها نهى عن التحديث بما لا يفهم السامع، قال: (أنه يفضي إلى تكذيب الله ورسوله)، بأن يقول: هذا مستحيل الوقوع ولم نسمع به.

قال: (ولو لم يتعمد المنكر)، أي لو لم يتعمد المنكر تكذيب الله ورسوله، وفيه أن تكذيب الله ورسوله من أنواع الكفر، ومن ذلك لو كذَّبَ بنصوص الصفات. وأشار هنا إلى مسألة، وهي أن بعض أهل العلم يقول: مسائل الصفات من مسائل المتشابه.

وهذا كلام يحتاج إلى تفصيل:

- فإن كان المتكلم يريد كيفية الصفة، فهذا أصلاً ليس عندنا فيه شيء، لا بإثبات ولا بنفي، فنحن نثبت الصفة ونسكت عن تكييفها، فلا يوجد هنا تأويل، وإنما هنا سكوتٌ عن بعض معاني اللفظ، فهذا يسمى تفويضاً للكيفية، لأننا إذا تكلمنا في الكيفية نكون قد تكلمنا بما لا علم عندنا فيه، وقد قلنا على الله بلا علم.

إذن؛ لا يصح أن يُقال إن نصوص الصفات متشابهة، لأننا إن أردنا الكيفية فإن الكيفية لا نعلمها، ولا يوجد عندنا فهم خاطئ بحيث نرده إلى المحكم، لأن الواجب في المتشابه أن يُرد إلى المحكم.

- أما إن كان يريد معاني الصفات فهذا كلام خاطئ، بل الواجب أن نفهم الصفات ونثبتها بحسب مقتضى لغة العرب؛ فهذا الاسم أو الصفة نفسرها بمقتضى اللغة، فإذا فسرناها بمقتضى اللغة فلا نحتاج إلى تأويل أو صرف اللفظ عن ظاهره، ومن ثمَّ لا يُقال بأن نصوص الصفات من المتشابه.

[٤١] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النحل : ٨٣]

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ : «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ : هَذَا مَالِي ، وَرِثْتُهُ عَنْ أَبِيَّ»^(١) .
 وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : «يَقُولُونَ : لَوْلَا فَلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا»^(٢) . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ :
 «يَقُولُونَ : هَذَا يَشْفَاعَةُ إِلَهَتِنَا»^(٣) . وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ^(٤) - بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ
 الَّذِي فِيهِ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ..» الْحَدِيثُ
 - وَقَدْ تَقَدَّمَ - وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ ، يَدُّمُ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضَيِّفُ إِعْنَامَهُ إِلَى
 غَيْرِهِ ، وَيُشْرِكُ بِهِ . قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : «هُوَ كَقَوْلِهِمْ : كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً ، وَالْمَلْحُ
 حَاذِقًا ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ» .

فيه مسائل :

الأولى : تفسير معرفة النعمة وإنكارها .

الثانية : معرفة أن هذا جار على السنة كثير .

الثالثة : تسمية هذا الكلام إنكارا للنعمة .

الرابعة : اجتماع الضدين في القلب .

(١) تفسير مجاهد ص ٤٢٤ ، تفسير ابن جرير ٢٧٣/١٧ ، تفسير ابن أبي حاتم (١٢٦٢١) بلفظ :

«قال مجاهد: في قوله: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾: هي المساكن والأنعام، وما يرزقون

منها والسراويل من الحديد والثياب، يقول: يعرف هذا كفار قريش ثم ينكرونه ويقولون: كان

لأبائنا فورثناها منهم» .

(٢) تفسير ابن جرير ٢٧٣/١٧ ، وابن أبي حاتم (١٢٦٢٢) .

(٣) زاد المسير ٥٧٧/٢ .

(٤) مجموع الفتاوى ٣٣/٨ .

أنعم الله -جلَّ وعلا- على العباد بنعم كثيرة في نواح عديدة من نواحي حياتهم، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ۗ إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٨]، وقال: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ۗ إِنَّ الْإِنْسَانَ لظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ١٣٤]. وأعظم تلك النعم نعمة تمسك الإنسان بهذا الدين الذي يترتب عليها دخول الجنة ورؤية رب العزة والجلال، قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، وقال: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ١٧].

وقال تعالى مبيِّناً أن نعمه قد شملت العباد: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرَةَ وَبَاطِنَةً﴾ [القمان: ٢٠]، وقد جاءت النصوص ببيان أن هذه النعم من عند الله -عزَّ وجلَّ- كما قال تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِّنْ نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣].

إذا تقرر هذا؛ فإن الناس في معرفة هذا الباب واليقين به والتلفظ به والعمل على أنواع مختلفة، لأن شكر النعم يكون بثلاثة أشياء:

أولاً: بالقلب، وذلك بالاعتراف أن هذه النعم من عند الله.

ثانياً: باللسان، وذلك بالتحدُّث بها، كما قال تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١].

وأما قوله: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾، بعض أهل العلم قال: المقصود بالنعمة هنا هي نعمة الدين، وبعضهم عمم؛ وهو الأظهر.

والتحدُّث قد يكون حديثاً بالقلب بالاعتراف أنها من عند الله، أو تحدُّثاً باللسان بنسبتها إلى الله -جلَّ وعلا-.

ثالثاً: بالعمل، بأن تصرف هذه النعم في مرضي الله، كما قال تعالى: ﴿أَعْمَلُوا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ﴾ [سبأ: ١٣].

ومن هنا كان الناس في هذا الباب على أنواع:

النوع الأول: من اعترف بأن النعم من عند الله بقلبه، ولم ينسب هذه النعم إلى غير الله بلسانه، فهذا هو المؤمن الموحد في هذا الباب.

النوع الثاني: من أنكر نسبة هذه النعم إلى الله بقلبه وبلسانه، فهذا شرك أكبر، وهو الذي عاقب الله به قارون؛ فإن قارون لما ذُكر بنعم الله عليه قال: «إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي» [القصص: ١٧٨].

النوع الثالث: الاعتراف القلبي بالنعم بأنها من عند الله وعدم نسبتها باللسان إلى الله، بحيث تنسب إلى شيء من الأسباب، فهذا شرك أصغر ينافي كمال التوحيد الواجب.

ومن أمثله: أن ينسب النعمة إلى غنيٍّ أو صاحب ولاية ولا ينسبها إلى الله - عزَّ وجلَّ - مع اعترافه بقلبه أنها من عند الله.

من أمثلة ذلك: قول بعضهم: "لولا رجال الأمن لكانت البلد فوضى"، فهذا شرك أصغر.

النوع الرابع: من يُنكر أن هذه النعم من عند الله بقلبه، ويتلفظ بلسانه أنها من عند الله، فهذا منافق يُظهر ما لا يُبطن. هذا بالنسبة للقلب واللسان.

ومراد المؤلف هنا ما يتعلق بالقسم الثالث، الذي يُقرُّ قلبه بالنعمة أنها من عند الله ولكنه يتلفظ بخلاف ذلك، وهذا يستعمله كثير من الناس في صنوف من أصناف الأعمال، ولذلك تجدهم يتفضَّل الواحد منهم على الفقراء بأنه أنفق عليهم، وإنما الذي أنفق عليهم هو رب العزة والجلال، أما أنت فسبب، وكذلك

قد يمتنّ على أبنائه أو بعض قرابته بما عمله معهم! نقول: أخطأت في هذا، لأن هذا من عند الله.

وقد ذكر المؤلف عدداً من النصوص فيما يتعلق بهذا النوع الذي هو شرك في اللفظ بنسبة النعم لغير الله، وإن كان القلب قد انعقد على غير ذلك، فأورد قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾، أي أن قلوبهم تُقر بأن هذه النعم من عند الله، ثم بعد ذلك ينسبونها بألسنتهم إلى غير الله.

فقوله: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ﴾، قيل أنهم يعرفون هذه النعم، وقيل: أنهم يعرفون أن هذه النعم من عند الله؛ ولعل القول الثاني أظهر، إذ لو كانت على المعنى الأول لقال "يعرفون النعمة"، ولكن لما قال: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ فكأنهم يعرفون نسبة هذه النعم إلى الله -جلّ وعلا.

وقوله: ﴿نِعْمَتَ اللَّهِ﴾، "نعمة" اسم جنس أضيف إلى معرفة فأفاد العموم، وليس "نعمة الله" من الألفاظ المفردة كما يتوهمه بعضهم.

قوله: ﴿ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾، أي: لا ينسبونها إلى الله؛ بل ينسبونها إلى الأسباب، ولذا قال بعد هذا: ﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾، أي أن أكثر هؤلاء يحددون النعم بألسنتهم ولا يثبتون نسبتها إلى الله -جلّ وعلا -.

ولذا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [البقرة: ٢١١]، وقال سبحانه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ آبْوَابٍ﴾ [إبراهيم: ٢٨]، وذلك أن شكر النعم يزيد، وكفرها يزيلها. قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢].

ثم أورد المؤلف قول مُجَاهِد بن جبر، وهو من علماء التابعين الذين اشتهروا بالتفسير، وقد توفي سنة مائة وخمسين، واشتهر برواية التفسير عن ابن عباس، قال في تفسير هذه الآية: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي»، الأصل في المال أنه من عند الله -عزَّ وَجَلَّ- كما قال تعالى: «وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ» [النور: ١٣٣].

قال: «وَرِثَتُهُ عَنِ آبَائِي»، انتبه هذا القائل إلى السبب وهو الإرث، ولم ينتبه إلى المسبب -جلَّ وعلا -.

وقوله: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ» أو المرأة.

وإذا نظر الإنسان في حقائق الأمور وجد أنَّ الأسباب لا تؤثر بنفسها، وإنما تؤثر بجعل الله -عزَّ وَجَلَّ- وكم من سبب وُجدَ ولم يُؤثر، فقد يأخذ الدواء ولا يتأثر من الدواء ولا يحصل الشفاء، وقد يزاول المهنة في العمل ولا يكسب التجارة، ثم أيضاً قد يعرض لهذا السبب عوارض تجعله لا يُنتج ثمرته المقصودة منه؛ بل قد ينقلب السبب لأن يكون سبباً لعكس النعمة أو النتيجة التي يريدها الإنسان، فقد يدخل في سوق الأسهم يريد الكسب فيخسر خسارة عظيمة، وحينئذٍ لا يصح أن تنسب هذه النعم إلى الأسباب، إنما تُنسب إلى المسبب -جلَّ وعلا -.

وقولهم: «وَرِثَتُهُ عَنِ آبَائِي»، ينبغي للورثة أن يستشعروا أن نعمة الله في ذلك أعظم مما لو اكتسبوه بأنفسهم من جهتين:

الجهة الأولى: أنَّ النعمة بالمال التي هي من الله ليست على هذا المتكلم وحده؛ بل على آبائه، والإنعام على الإنسان وعلى آبائه أعظم من الإنعام عليه وحده، فينبغي به أن يكون هذا سبباً لشكر الله على هذه النعمة والاعتراف بها أنها من عند الله.

الجهة الثانية: إن هذا العبد لم يرث هذا المال إلا بتقدير الله -جلّ وعلا- وقدره، وكونه من مال الآباء لا يستلزم أن يرثه أبناؤه، وكم من إنسان عنده مال لم يرثه أبناؤه، إما لكونه تصرف فيه، أو لكونه قد استولي على ماله، ومن هنا ينبغي أن يكون اعتراف الإنسان بأن هذا المال موروث عن آبائه سبباً من أسباب شكر الله -جلّ وعلا- والاعتراف بأن هذا المال من عند الله -عزّ وجلّ-.

ثم نقل المؤلف قول عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا»، فالتفتوا إلى السبب، ونسبوا الفعل إلى سببه، ولم يلتفتوا إلى المسبب -جلّ وعلا-.

وهذا فيما إذا كان سبباً حقيقياً فينبغي أن يُقال: «لولا الله ثم فلان»، وأعلى من هذا أن يُقال: «لولا الله وحده» لأن السبب ما وُجد إلا بأمر الله، ولم يؤثر إلا بأمر الله -عزّ وجلّ-.

وأما إذا نسب الشيء إلى غير سببه؛ فهذا شرك يؤثر على معتقد الإنسان، فإن اعتقده سبباً كان أصغر، وإن اعتقده مؤثراً بنفسه كان شركاً أكبر. ورد في قوله -عزّ وجلّ-: «وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا» [الزخرف: ٢٣٣]، فهذا من باب التعليل، أي ذكر العلة والسبب، لأن المتكلم بهذا هو رب العزة والجلال المنعم، وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لولا أنا لكان في ضحاح من نار»، فيُقال: هذا الحديث جاء في جواب سؤال يُنكر السبب ولم يُنكر المسبب، لما قيل له: ماذا نفعت عمك؟

تلاحظون أن الناس في هذا الباب على أنواع:

النوع الأول: من ينسب النعمة لله وحده، فهذا بأعلى المقامات، لأن ما عدا الله سبب، ولم يكن سبباً إلا بجعل الله، ولم يُثمر إلا بتوفيق الله، قال تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِّنْ نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ١٥٣].

النوع الثاني: من يأتي بالسبب بلفظ السببية، كما لو قال: "بفضل الله تمكن فلان من كذا، وبحمد الله نعمته حصلنا على كذا بعد أن هياً لنا فلاناً".

النوع الثالث: أن يؤتى بلفظة "ثم" كأن يقول "لولا الله ثم فلان".

فهذه الأنواع الثلاثة كلها جائزة، ولكنها تتفاوت في الرتبة.

أما الألفاظ الممنوعة فهي:

- لفظ العطف كأن يقول "لولا الله وفلان"

- ونسبة هذه النعم للمخلوق مباشرة، كأن يقول "لولا فلان".

قال المؤلف: (وقال ابن قتيبة)، وهو من علماء اللغة المشهورين.

قال: «يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا»، أي أنه فسر هذه الآية: «يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ

ثُمَّ يُكْفِرُونَهَا»، بانهم قالوا إنما هي من عند الله ولكنها بسبب شفاعة الآلهة، وهذا

فيه إشارة إلى المعنى السابق الذي ذكرناه قبل قليل وهو جعل ما ليس بسبب سبباً؛

فإن شفاعة الآلهة ليس لها أي تأثير، ولا تؤثر في إنزال مطر ولا غيره، ومن ثمَّ

فهذا أمر باطل، وليس سبباً، ولا يصح أن يُنسب هذا الأثر إليه.

ثم نقل المؤلف نقلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: (وقال أبو العباس - بعدَ

حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ)، يعني بعد تفسير حديث زيد بن خالد.

قال: (الَّذِي فِيهِ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»)،

وهذا الحديث قد تقدم.

قال شيخ الإسلام: «وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»، أي هذا الأسلوب.

قال: «يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضَيِّفُ إِعْنَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَيُشْرِكُ بِهِ»، فمن نسب هذه النعم لغير الله كان مذموماً.

قال المؤلف: (قال بعضُ السلف: «هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً»)، يعني وصلوا بالسفينة إلى البر؛ لأن الريح طيبة، فنسبوا الفعل إلى السبب وتركوا المسبب -جلّ وعلا- قال تعالى: «هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِيَمْ بَرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا» [يونس: ٢٢]، وقال تعالى: «أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ لِيُرِيَكُمْ مِنْ آيَاتِنَا» [لقمان: ٣١].

ومثل هذا لو قال: «وَالْمَلَأُ كَانَ حَازِقًا»، فنسب النعمة إلى الملاح وهو السبب؛ فنقول: هذا شركٌ أصغر.

إذن؛ عندنا:

- من ينسب النعم إلى الله -جلّ وعلا- فهذا موحد.
- من ينسب النعم للأسباب، فهذا شركٌ أصغر.
- من ينسب النعم إلى ما ليس بسبب، فهذا نوع من أنواع الشرك.

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (تفسير معرفة النعمة وإنكارها)، في قوله تعالى: «يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا»، أي يعرفونها بقلوبهم ثم ينكرونها بألسنتهم بنسبتها إلى الأسباب.

قال: **الثانية:** (معرفة أن هذا جار على السنة كثير)، كما قال ابن تيمية -رحمه الله- وهذا نجده كثيراً عند الناس اليوم، يقول "اكتسبت من تجارتي بحذقي ومهارتي، تمكنت من أخذ شهادة الدكتوراه بمواصلتي الجد ليلاً ونهاراً، تمكنت من أداء العمل الفلاني بدأبي وجهدي"؛ فهذا من أنواع الشرك الأصغر.

قال : **الثالثة** : (تسمية هذا الكلام إنكاراً للنعمة) ، ليس إنكاراً لوجودها ، وإنما كان إنكاراً لنسبتها لله -عزَّ وجلَّ- بنسبة هذه النعم لغير الله -عزَّ وجلَّ- .

قال : **الرابعة** : (اجتماع الضدين في القلب) ، فهنا جمع بين المعرفة والإنكار ، والضدان إن كانا من جنسٍ واحدٍ في محلٍّ واحدٍ لم يجتمعا ، ويُقال لهما "نقيضان" ، أما ما عداه فيمكن اجتماعهما .

وهذا الباب يدلُّ على أهمية الاحتراز في الألفاظ والحذر من أن يكون في كلام الإنسان شرك من حيث لا يشعر ، وكما تقدَّم أن هذا جارٍ على السنة كثيرٍ من الناس .

* * * * *

[٤٢] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

«فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [البقرة: ٢٢٢]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: «الْأُنْدَادُ: هُوَ الشَّرْكَ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى صِفَاةِ سَوْدَاءَ فِي ظِلْمَةِ اللَّيْلِ؛ وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ وَحَيَاتِي، وَتَقُولُ: لَوْلَا كَلِيْبَةُ هَذَا لِأَتَانَا اللَّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لِأَتَانَا اللَّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانُ. لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ^(١). وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ^(٢). وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «لَأَنْ أَحْلِفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا»^(٣). وَعَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانُ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ^(٤). وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: يَا لِلَّهِ ثُمَّ بِكَ، قَالَ: وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانُ، وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانُ»^(٥).

(١) حسن، أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢٢٩).

(٢) صحيح، أخرجه الترمذي (١٥٣٥)، وأبوداود (٣٢٥١)، وأحمد (٤٩٠٤)، وابن حبان (٤٣٥٨)، والحاكم (٤٥) من حديث ابن عمر.

(٣) أخرجه عبدالرزاق (١٥٩٢٩)، وابن أبي شيبة (١٢٢٨١)، والطبراني (٨٩٠٢).

(٤) صحيح، أخرجه أبوداود الطيالسي (٤٣١)، وأبوداود (٤٩٨٠)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٥٥)، وابن ماجه (٢١١٨)، وأحمد (٢٣٢٦٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٣٦)،

والبيهقي ٢١٦/٣.

(٥) أخرجه عبدالرزاق (١٩٨١١)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٤٤).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية البقرة في الأنداد.

الثانية: أن الصحابة رضي الله عنهم يفسرون الآية النازلة في الشرك الأكبر أنها تعم الأصغر.

الثالثة: أن الحلف بغير الله شرك.

الرابعة: أنه إذا حلف بغير الله صادقاً فهو أكبر من اليمين الغموس.

الخامسة: الفرق بين الواو وثم في اللفظ.

قال المؤلف رحمته الله: (بابُ قولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾).

هذه الآية وردت بعد قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢٢١]، فأول الآية أمر بإفراد الله -جلّ وعلا- بالعبادة، ثم ذكر الأدلة على ذلك من انفراد الله بخلق بني آدم، وخلق الأرض والسموات، وإنزال المياه وإخراج النبات.

ثم قال: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، "لا" هنا للنهي، والنهي يفيد التحريم والمنع.

الند: هو الشبيه والمثيل في الحكم، والأصل أن نحمل اللفظ أصالةً على ما نزل من أجله، فالآية نزلت في العبادة بدلالة أولها، فهذا نهى عن اتخاذ الأنداد في عبادة الله -عزّ وجلّ- أصالةً، وإن كنا نفسر اللفظ بعمومه لا بخصوص سياقه، فنقول: الآية أصالةً تدل على النهي عن اتخاذ الأنداد لله في كل شيء، فلا تجعلوا لله أنداداً في العبادة. وهكذا أيضاً تشمل جعل أنداد لله في الأسماء أو في الصفات أو في الأفعال.

ثم قال: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، هذه جملة حاليّة المراد بها الإنكار عليهم، كأنه يقول: كيف تعرفون هذه الأدلة الدالّة على وجوب إفراد الله، ومع ذلك تجعلون لله أنداداً؟!!

ثم أورد المؤلف كلام ابن عباس في تفسير هذه الآية، فقال: (قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: «الْأُنْدَادُ: هُوَ الشُّرْكُ»)، يعني اتخاذ الأنداد لله هو الشرك، لأن الأنداد ذوات والشرك فعل، فحتاج إلى تقدير ليتوافق التفسير مع المفسر، فنقول: المراد بقوله "الأنداد"، أي: اتخاذ الأنداد لله هو الشرك، يعني أن اتخاذ الأنداد لله يعتبر شركاً.

والشرك: هو صرف شيء من العبادة لغير الله -عزَّ وجلَّ.

قال ابن عباس: «أَخْفَى مِنْ دَيْبِ الثَّمَلِ عَلَى صَفَاةِ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ»؛ يريد أن يحذر الناس من الأمر العظيم وهو الشرك، لأنه قد يرد الشرك على الخلق وهم غافلون عنه، ولذلك قد يكفر بعض الناس وقد يُشركون شركاً أصغر أو أكبر وهم لا يعلمون ذلك، أو قد خفي عنهم ونسوه.

فإن قال قائل: إن الآية فيها: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، وأثر ابن عباس قال:

«أَخْفَى».

فالجواب عن هذا: قد يعلم الإنسان الحكم، ثم بعد ذلك لا ينتبه له فيكون أخفى، وقد يُقال في هذا أنّ معنى الآية: أنكم علمتم الأدلة الدالة على وجوب إفراد الله بالعبادة، فينبغي بكم أن تفكروا في أفراد العبادة فلا تصرفوها لغير الله.

فكأن معنى الآية: وأنتم تعلمون الأدلة، الدالة على تأصيل الحكم بتحريم

الشرك.

ومعنى أثر ابن عباس : أنه قد يخفى عليكم كون بعض الممارسات من اتخاذ أنداٍ لله -عزَّ وجلَّ- .

قوله : «**مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ**» ، أي مسير النمل ، أي أن أثر مسير النمل يخفى .

قال : «**عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ**» أي صخرة لونها أسود .

قال : «**فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ**» ، فهذه الصفات أعلى ما يكون عليه وصف الخفاء .

أولاً : ديب النمل ، ومعلوم أن النملة صغيرة جداً لا يُلفت لها .

ثانياً : ديب النمل ومشيتها على الأرض لا يُتنبه له .

ثالثاً : هي على صخرة ملساء لا يبين من سار عليها .

رابعاً : الصخرة سواد ، والأثر إنما يكون أسود ، والأسود لا يتبين أثره على

السواد .

خامساً : في الليل ، وليس في الليل المجرد ، وإنما في ظلمته .

وهذا يدل على أن الشرك قد يخفى على كثير من الناس ، وخصوصاً الشرك

الأصغر ، ولذا كان الأنبياء يخافون من الشرك الأصغر على أنفسهم وذويهم

وذرياتهم ، ولذا قال النبي ﷺ : «**إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَافَ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ**»^(١) .

ثم فسر ابن عباس هذا الشرك بثلاثة أمور ، وكل هذه الأمور الثلاثة أمور

لفظية :

الأمر الأول : العطف في القسم بين الله وبين غيره .

تقدم معنا أنَّ القَسَمَ بغير الله شرك ، وسيأتي في حديث ابن عمر الآتي .

(١) أخرجه أحمد (٢٣٦٣٠) ، وابن خزيمة (٩٣٧) ، وابن أبي شيبة ٤٨١/٢ ، والبغوي في شرح

السنة (٤١٣٥) ، والطبراني (٤٣٠١) ، والبيهقي ٢/٢٩٠ .

والشرك الأصغر هنا في العطف بين الله وبين غيره في القسم، والقسم لا يجوز أن يجعل لغير الله -عزَّ وجلَّ- كائناً من كان، كما وردَ في الحديث: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليسكت»^(١)، ومن ثمَّ لا يجوز القسم بغير الله ولا يجوز العطف بين الله وبين غيره في القسم، إنما القسم حق لله -عزَّ وجلَّ-.

الأمر الثاني: نسبة الآثار للأسباب والغفلة عن المسبب -جلَّ وعلا-.
ومن أمثلة ذلك أن يقول: «لَوْلَا كُليْبَةُ هَذَا لَأَتَانَا اللَّصُوصُ»، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا اللَّصُوصُ» فحينئذٍ نسب الأثر وهو عدم إتيان اللصوص إلى السبب وهو الكليبة، مع إغفال المسبب وهو الله -جلَّ وعلا-، لأن الكلب والبط يظهران الصوت عند دخول اللصوص فيهربون.

وإذا نظر الإنسان إلى السبب ولم يتلفت إلى المسبب فإن هذا نوع من أنواع الشرك، وتقدم معنا أن العبد لا ينبغي به أن يعتمد على الأسباب، وإنما يتوكل ويعتمد على المسبب -جلَّ وعلا-.

الأمر الثالث: العطف في المشيئة بين الله وبين العبد، فيقول بعض الناس: "ما شاء الله وشاء فلان".

نقول: مشيئة فلان مشيئة صحيحة، ولكنها مرتبطة بمشيئة الله، ومن ثمَّ لا يصح العطف بالواو بينهما، لأن هذا يوهم التساوي بينهما.
ومثل هذا لو قال: «لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ» قال ابن عباس: «لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا»، أي لا تذكر فيها اسم أحد، وأخلص في ذلك لله، فقل: "لولا الله".
وقد يصدق هذا على ما قبله، بحيث يقول "ما شاء الله وحده"، وهذا أولى الأقسام.

(١) أخرجه البخاري (٢٦٧٩)، ومسلم (١٦٤٦).

قال ابن عباس: «هَذَا كُلُّهُ يَهْ شِرْكَ»، أي هذه الأقسام الثلاثة السابقة من أنواع الشرك بالله.

وإذا اعتقد الإنسان ظاهر لفظه يكون شركاً أكبر، لأنه عظم شيئاً من المخلوقات كتعظيم الله، وأما إذا لم يعتقد هذا وإنما تلفظ به فهذا نوع من أنواع الشرك الأصغر الذي لا يخرج به الإنسان من دين الإسلام.

فتلاحظون هنا أن ابن عباس فسّر الآية التي فيها ذكر الشرك بأنّ مما يدخل فيها الشرك الأصغر، وهو الشرك في اللفظ، ومما ينهى عنه ويدخل في الشرك قول: أنا متوكل على الله وعليك، وأنا في كفاية الله وكفايتك، وما لي إلا الله وأنت، وهذا من الله ومنك، وهذا من بركات الله وبركاتك، ولي الله في السماء وأنت في الأرض، ونذراً لله ولفلان، وأنا تائب لله ولك، وأرجو الله وفلاناً ونحو ذلك. ثم أورد المؤلف حديث ابن عمر أنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ يَغْيِرَ اللَّهُ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ».

المراد بالحلف: تأكيد الكلام بذكر معظم، وله صيغ، ومنه حروف القسم الأربعة (الباء، والتاء، والواو، والهمزة)، مثل: الله.

قال: «مَنْ حَلَفَ يَغْيِرَ اللَّهُ»، أي: من أكد كلامه بربطه بغير الله -عزَّ وجلَّ- . قوله: «فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»، الأصل في الكفر أن يُراد به جحدُ شيءٍ مما يتعلق بالله -عزَّ وجلَّ- وأما الشرك فيُراد به صرفُ شيءٍ من العبادة لغير الله -عزَّ وجلَّ- .

وتقدم معنا أن الحلف بغير الله ثلاثة أنواع:

النوع الأول: إذا قام بقلب الحالف تعظيم المحلوف؛ فحينئذٍ يكون هذا من الشرك الأكبر، ولذلك بعض القبورية إذا حلف بغير الله لا يُمكن أن يكذب، وإذا

حلف بالله يُمكن أن يكذب، وما ذاك إلا لأن تعظيمهم للمخلوق أكثر من تعظيمهم للخالق -جلَّ وعَلا.

النوع الثاني: ألا يقوم بقلب الحالف تعظيم للمحلول به، فهذا شرك أصغر، وهو شرك الألفاظ.

النوع الثالث: إذا تكلم الإنسان بالقسم بغير الله من غير اختيارٍ ولا شعور، فمثل هذا معفوٌّ عنه، ولكن يُطالب هذا الحالف بأن يقول "لا إله إلا الله" كما قال النبي ﷺ: **«من قال: واللوات والعزى. فيقل: لا إله إلا الله».**

فإن قال قائل: إن الله -عزَّ وجلَّ- قد أقسمَ في كتابه بشيءٍ من مخلوقاته. فالجواب: أن الله -عزَّ وجلَّ- له أن يُقسم بما شاء، ففرق بين الخالق والمخلوق، فلا يصح أن نقيس المخلوق على الخالق.

وبعض الناس استدللَّ بما وردَ من الحلف في حديث: **«أفلح وأبيه إن صدق»**^(١)، وأكثر أهل العلم يقولون إن الرواية الصحيحة في هذا: **«أفلح إن صدق»**، فقالوا: إن كلمة «وأبيه» فيها تصحيف، لأنها فيها سنون، فظنَّ أنها «وأبيه» وهي «والله»، وفي الزمان الأول لم يكن هناك نقط توضع على الكلمة.

(١) أخرجه مسلم (١١/٩٣)، والدارمي (١٦١٩)، وأبوداود (٣٩٢)، وابن خزيمة (٣٠٦)، والطحاوي (٨٢١) من رواية إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل بن مالك، وقد خالفه الإمام مالك وهو أعرف بالرواية عن عمه أبي سهيل، كما أخرجه مالك في الموطأ (٩٤)، ومن طريقه الشافعي في الرسالة (٣٤٤)، والبخاري (٤٦)، ومسلم (١١)، وأحمد (١٣٩٠)، وأبوداود (٣٩١)، والنسائي (٤٥٨). على أن الحديث قد ورد من طريق إسماعيل بن جعفر بدون لفظة: **«وأبيه»**، أخرجه البخاري (١٨٩١، ٦٩٥٦)، والنسائي (٢٠٩٠).

وبعض أهل العلم قالوا: إن هذه اللفظة وقعت قبل النهي عنها، ولذلك تكون بمثابة المنسوخة^(١).

تبقى هنا مسألة «فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»، هل الواو هنا للتنويع أو للشك والتردد؟ وهل هي من كلام النبي ﷺ؟

الظاهر أنها من كلام النبي ﷺ والظاهر أنها للتنويع، لأن من حلف بغير الله على أنواع، منهم من يعظم المحلوف به، ومنهم من لا يعظمه - كما تقدم. لماذا نهى الشرع عن الحلف بغير الله؟

لما في ذلك من تعظيم المخلوق بأعلى درجات التعظيم، والواجب أن يكون هذا التعظيم خاصاً لله - عزَّ وجلَّ - كما قال النبي ﷺ: «الكبرياء ردائي والعظمة إزاري، فمن نازعني واحداً منهما قصمته».

إذن؛ سبب النهي عن الحلف بغير الله هو: لما يقوم بقلب الحالف من تعظيم المحلوف به.

وهكذا أيضاً في بقية الألفاظ السابقة مثل «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ» وقوله "لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ"، فنهي عنه.

ثم أورد المؤلف أثر ابن مسعود: «لَأَنَّ أَحْلِفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بغيرِهِ صَادِقًا».

المعنى في هذا: أن الحلف بغير الله شرك أصغر أو أكبر، والحلف بالله كاذباً معصية، والشرك أعظم من المعصية، ولو كان كل منهما منهيًا عنه.

(١) انظر هذه الأجوبة في: أحكام القرآن، لابن العربي المالكي ٣٩٧/٤، والمجموع والتمهيد، لابن عبد البر ٣٦٧/١٤، والذخيرة، للقرافي ٧/٤، وطرح الشريب، للعراقي الشافعي ١٤٤/٧، وفتح الباري، للحافظ ابن حجر ٥٣٣/١١، وسبل السلام، للصنعاني ٥٤٦/٢.

ثم أورد المؤلف حديث حُذِيفَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ»، وهذا فيه النهي عن هذا القول، والمشية يُراد بها: الإرادة والاختيار، ونُهي عن هذه اللفظة لأن مشية فلان غير مستقلة؛ بل هي تابعة لمشية الله، وإذا كانت تابعة لها لم يصح العطف بينهما بالواو التي تقتضي المشاركة.

ثم رد المتكلم إلى اللفظ الجائز في هذا الباب، فقال: «وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»، وذلك لأن مشية فلان تابعة لمشية الله، والدليل: قوله تعالى: «وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ» [الإنسان: ١٣٠].

ثم أورد أثر إبراهيم بن يزيد النخعي، وهو من فقهاء التابعين، ومن العلماء الأئمة، ومن المحدثين الكبار، أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: "أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ"، المراد بلفظة الكراهة هنا التحريم، لأنهم يستعملون لفظة الكراهة في التحريم، كما في قوله تعالى: «كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا» [الإسراء: ١٣٨]، وذلك بعد أن ذكر القتل والزنا والتطيف في المكابيل.

وكراهية هذا اللفظ "أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ" لأن فيه صرف عبادة الالتجاء لغير الله مع المساواة بين الله وبين المخلوق في ذلك.

قال: «وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ»، يعني أعوذ ثم ألتجئ بالله، ثم أعوذ بك - أي أحتمي بك.

المعنى من كراهة لفظ "أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ" أن حماية المخلوق تابعة لحماية الخالق، ومن ثم لم يصح التشريك بينهما بالواو.

قال: «وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ»، لولا الله في الحماية مما يُحذر منه، ثم فلان.

و"لولا" هنا ليست على جهة التَّحَسُّرِ والتَّأْسُفِ الواردة في حديث أبي هريرة: «لا تقولوا لو أني فعلت كذا لكان كذا»، وإنما هو على جهة ربط الأشياء بفاعلها أو بصاحبها.

والمعنى في النهي عن التشريك بين الله والفاعل بحرف الواو: أن حرف الواو يقتضي المشاركة، وأثر فلان تابع لأمر الله -عزَّ وجلَّ- وليس مستقلاً بنفسه. أما مشيئة الله وإرادته فهي مستقلة، ولذلك لا يصح أن نقول: "لولا الله وفلان". وبقى إشكال: وهو أن إبراهيم النخعي قال "أعوذ بالله وبك"، ويَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ"، مما قد يفهم منه أن الاستعاذة قد تكون بال مخلوق.

والجواب: أن الاستعاذة على نوعين:

النوع الأول: استعاذة فيما لا يقدر عليه إلا الله، فهذه لا تكون إلا إلى الله.

النوع الثاني: استعاذة فيما يقدر عليه المخلوق؛ فحينئذٍ يجوز الاستعاذة بالمخلوق.

ثم قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (تفسير آية البقرة في الأنداد)، قوله: «فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [البقرة: ٢٢]، وذكرنا أنها نزلت أصالةً في صرف العبادة لغير الله، لأن الآيات نزلت في العبادة، كما في قوله: «يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ» [البقرة: ٢١]، ولكن لفظها عام فتحمل على العموم.

قال: الثانية: (أن الصحابة رضي الله عنهم يفسرون الآية النازلة في الشرك الأكبر أنها تعم الأصغر)، فابن عباس فسَّر قوله: «فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا»، بدخول الشرك

الأصغر، فهذه الآية نزلت في الشرك الأكبر، ومع ذلك فسرها ابن عباس بالشرك الأصغر، لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قال: الثالثة: (أن الحلف بغير الله شرك)، لأن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به، والتعظيم من العبادات.

قال: الرابعة: (أنه إذا حلف بغير الله صادقاً فهو أكبر من اليمين الغموس)، اليمين الغموس: هو الحلف الكاذب على أمرٍ ماضٍ، وبعضهم يشترط فيه أن يكون ظلماً في المال.

لماذا كان الحلف بغير الله أكبر من اليمين الغموس؟

لأن الشرك أكبر من المعاصي.

قال: الخامسة: (الفرق بين الواو وثم في اللفظ)، لأن الواو تقتضي المشاركة، وظاهرها أن فيها مساواة، بخلاف "ثم" ولذلك نُهي عن استعمال لفظة الواو.

[٤٣] بَابُ مَا جَاءَ فِيهِمْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا يَا بَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ. وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ»، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ^(١).

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن الحلف بالآباء.

الثانية: الأمر للمحلف له بالله أن يرضى.

الثالثة: وعيد من لم يرض.

قال المؤلف: (بَابُ مَا جَاءَ فِيهِمْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ)، أي ما حكمه شرعاً؛

وهل عليه إثم؟

وقوله: (لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ)، أي أنه إذا حلف عنده بالله لم يقنع بهذا ولم يرضَ

به.

والمعنى الذي جعل المؤلف يُورد هذا الباب هنا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَمَنْ لَمْ

يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ»، أي من لم يرضَ بالحلف بالله.

والمعنى الذي جعل المؤلف يُورد هذا الباب بعد البابين السابقين: أنهما قد

اشتملا على أحكام الحلف بغير الله، ووجوب أن يكون الحلف بالله، فناسب أن

يذكر ما يُقابل به الحلف بالله -عزَّ وجلَّ-.

(١) حسن، أخرجه ابن ماجه (٢١٠١)، والبيهقي ٣٠٥/١٠ (٢٠٧٢٣)، وقوام السنة في الترغيب

والترهيب (١١٥١).

وأورد المؤلف حديث ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ»، هذا نهى عن الحلف بالآباء، ويشمل هذا الأجداد، فإذا نهى عن الحلف بالآباء فمن باب أولى أن يُنهَى عن الحلف بغيرهم.

قال: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصِدُقْ»، أي يجب حفظ الأيمان عن الكذب، ويحرم تحريماً مؤكداً الكذب في اليمين، لأن الكذب حرام، فإذا تأيد باليمين أصبح إثمه أعظم.

قال: «فَلْيَصِدُقْ»، أي: ليكن كلامه مطابقاً لما في الخارج والواقع.

قال: «وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ»، يعني يجب على من حلف له بالله أن يرضى ويُسَلِّم ولا يبقى في نفسه شيء، يعني لو جاءك إنسان وحلف أمامك بالله -عزَّ وجلَّ- في مسألة بينك وبينه خلاف فيها؛ فلتقبل ولا تنازع الحالف شيئاً مما ورد في يمينه.

قال: «وَمَنْ لَمْ يَرْضَ»، يعني مَنْ لم يرضَ بالحلف بالله أمامه.

قال: «فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ»، هذا التبرُّء من هذا الدُّنْب يدل على أنه من كبائر الذنوب.

يبقى عندنا البحث في قوله: «وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ»، هل هذا عام؟

اختلف أهل العلم في تفسير هذه اللفظة:

القول الأول: إن المراد به عدم الاعتراض؛ فحينئذٍ يشمل الصادق والكاذب، والمعنى من هذا ألا تعود الناس على الاعتراض على يمين بالله -عزَّ وجلَّ- ليؤكد تعظيمها في النفوس.

القول الثاني: أن المراد بالرّضا هنا التسليم والإذعان، وأصحاب هذا القول اختلفوا في تفسير الحديث؛ هل هو على إطلاقه وعمومه ويشمل جميع الأفراد كما قال طائفة، أو يُخص منه، والذين قالوا بالتخصيص اختلفوا على أقوال:

القول الأول: أن المراد هو اليمين المؤيّدة بقضاء القاضي، فإذا قضى قاضٍ في قضية بناء على يمين المدّعي؛ فحينئذٍ يجب التسليم لذلك والإذعان له.

القول الثاني: المراد ما لم يغلب على ظن السامع كذب الحالف، فإذا غلب على ظنه أنه كاذب فلا بأس من عدم تصديقه.

القول الثالث: أن المراد به الحلف في المستقبل دون الحلف في الماضي. والأظهر هو عموم خبر الباب، ولكن لا يلزم من الرضا إسقاط شيءٍ من الحقوق، أو إثبات شيءٍ من الواجبات.

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (النهي عن الحلف بالآباء)، لقوله ﷺ: «**لَا تَحْلِفُوا يَا بَائِكُمْ**»، فإذا نهى عن الحلف بالآباء فمن باب أولى أن يُنهى عن الحلف بغيرهم.

قال: **الثانية:** (الأمر للمحلف له بالله أن يرضى)، وذلك تعظيماً للفظ الجلالة، وتقدم معنا الاختلاف في هذا الحكم.

قال: **الثالثة:** (وعيد من لم يرض)، فإن من لم يرض فإنه يلحقه شيءٌ من الوعيد الوارد في هذه الأخبار.

وإن قيل: ما حكم قول "ورب المصحف"؟

فنقول: وقع الاختلاف في ذلك على قولين:

القول الأول: جواز الحلف بمثل هذا اللفظ اعتباراً بما في المصحف من آيات الله الشرعية، والآيات الشرعية صفة من صفات الله، فجاز الحلف بها، كما لو قلت "والقرآن".

القول الثاني: أنه لا يجوز الحلف بالمصحف، لأن اسم المصحف يشمل الأوراق والمداد والحبر والغلاف، وهذه لا يجوز الحلف بها.

ولعل القول الثاني أظهر القولين.

وإن قيل: ما حكم الحلف بالطلاق؟

فالجواب: أن الحلف بالطلاق حرام، يأثم الحالف به ولا يجوز له، وليست كلمة الطلاق مجالاً لتهديد الزوجات أو إلزام الآخرين.

ما هي اليمين اللغو؟

هي اليمين التي لا يقصدها صاحبها، ويتكلم بها بغير نية، قال تعالى: ﴿لَا

يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥].

فلو قال "والله لتأكلن"، نقول: إن قصد لفظ اليمين فحينئذٍ يلزمك هذا اليمين، أما إذا لم يقصد اليمين، بل جرى لفظ اليمين على لسانه من غير قصد فهذه لغو اليمين التي لا يؤاخذ الله بها.

ما حكم كلمة "عليّ الحرام"؟

هذه اللفظة قد يقولها الإنسان على شيءٍ من المباحات غير الزوجة، فهذه اللفظة حرام ويأثم صاحبها، لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧]، وتعتبر حينئذٍ يميناً تجب فيه الكفارة، كما تكلم النبي ﷺ في تحريم العسل في أول سورة التحريم، فقال الله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ

تَحَلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحريم: ٢].

أما إن أوقع التحريم على الزوجة؛ فهذه للعلماء فيها أربعة أقوال:

- المذهب على أنها ظاهر.

- وطائفة يقولون هو طلاق.

- وطائفة يقولون بحسب نية المتكلم.

ولعل الأظهر من أقوال أهل العلم أنها يمين وفيها كفارة يمين، لأن الله قال:

﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحریم: ٢١]، ثم قال بعدها: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةَ أَيْمَانِكُمْ﴾.

ما حكم الحلف بصفات الله؟

الحلف بصفات الله جائز ولا حرج فيه، وقد ثبت أن النبي ﷺ استعاذ بشيءٍ

منها، قال: «والذي نفس محمد بيده».

والمراد الصفة التي تثبت لله -عزَّ وجلَّ-، وأما الأخبار فلا يجوز اليمين بها،

وكذلك الأفعال لا يجوز اليمين بها، والأسماء يجوز اليمين بها، وبالنسبة للصفات

فهي مما استقلَّ الله وعُرفَ تميُّزُ الله به من الصفات؛ وحينئذٍ يجوز الحلف به.

[٤٤] بَابُ قَوْلٍ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ

عَنْ قُتَيْبَةَ أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ» رواه النسائي وصححه^(١). وله أيضاً عن ابن عباسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدَاءً؟ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(٢). ولابن ماجه عن طفيل -أخي عائشة لأُمِّهَا -، رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لِأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لِأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ عَلَى بَنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لِأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ، قَالُوا: لِأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا أَصْبَحَتْ أَخْبَرَتْ بِهَا مَنْ أَخْبَرَتْ، ثُمَّ أَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتَهُ، قَالَ: «أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَتْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قَلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا، وَكَذَا أَنْ أَنْهَأَكُمْ عَنْهَا، فَلَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(٣).

(١) صحيح، أخرجه النسائي (٣٧٧٣)، وأحمد (٢٧٠٩٣)، وفي حديث حذيفة مرفوعاً: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان»، أخرجه أبو داود (٤٩٨٠)، وابن ماجه (٢١١٨)، وأحمد (٢٣٢٦٥)، وفي حديث ابن عباس مرفوعاً: «إذا حلف أحدكم فلا يقل: ما شاء الله وشئت، ولكن ليقول: ما شاء الله ثم شئت»، أخرجه ابن ماجه (٢١١٧)، وأحمد (١٨٣٩).

(٢) حسن، أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١٠٧٥٨)، وعمل اليوم واللييلة (٩٨٨)، وأحمد (١٨٣٩)، وابن ماجه (٢١١٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٨٣) واللفظ له.

(٣) صحيح، أخرجه ابن ماجه (٢٢١٨م)، وأحمد (٢٠٦٩٤)، والدارمي (٢٧٤١)، وابن أبي شيبة في المسند (٦٥٢).

فيه مسائل :

الأولى : معرفة اليهود بالشرك الأصغر.

الثانية : فهم الإنسان إذا كان له هوى.

الثالثة : قول النبي ﷺ : «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدَاءً؟»، فكيف بمن قال :

مالي من ألوذ به سواك

والبيتين بعده.

الرابعة : أن هذا ليس من الشرك الأكبر، لقوله : «يمنعني كذا وكذا».

الخامسة : أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي.

السادسة : أنها قد تكون سبباً لشرع بعض الأحكام.

قول المؤلف رحمته الله : (بَابُ قَوْلٍ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ).

المشيئة هي الاختيار والإرادة، والله تعالى مشيئة تقع لا محالة كما قال تعالى :

﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٤٠]، وقال : ﴿تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٧]، وقال : ﴿وَرَبُّكَ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨]، وللعبد

مشيئة قد يتمكن من تحقيقها قال تعالى : ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ﴾ [المدثر: ٥٥]، وقال :

﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ [الإنسان: ١٩].

وقد جاءت النصوص بإثبات مشيئة لله تعالى وإثبات مشيئة للعبد، وبيان أن

مشيئة العبد واختياره مرتبطة بمشيئة الله قال تعالى : ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾

﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩].

وقد ضل في هذا الباب طائفتان: الجبرية الذين ينفون مشيئة العبد، والقدرية

كالمعتزلة الذين ينفون تعلق مشيئة العبد بمشيئة الرب سبحانه ويقولون: يقع مراد

العبد دون مراد الرب تعالى الله عن قولهم.

ولا يلزم فيما يشاؤه سبحانه أن يكون محبوباً له كما قال: «لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا» [الرعد: ٣١]، وقد جاءت النصوص بمنع عطف مشيئة العبد على مشيئة الخالق بالواو، فلا يجوز أن تقول: ما شاء الله وشاء فلان؛ لعدم تساوي المشيئتين وأعظم منه عطف إرادة العبد على تقدير الخالق بالواو كما لو قال: تقدير الله واختيارك، أو قال: نختار ما يقضيه الله وما توجه به أو تأمر عليه ونحو ذلك. ومن هنا فإن ما ينسب لله من الأفعال في حكم جمعه بما يناسب للعبد يقع على ثلاثة أنواع:

أولها: ما لا يجوز أن ينسب إلا لله وحده مما يختص به سبحانه، مثل العبادة والصلاة والسجود، فلا يعبد ولا يصلى ويسجد لأحد سوى الله، ومثل ذلك النذر والتوكل والقسم والدعاء والتسبيح والتهليل والاستغفار، قال تعالى: «وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ» [التوبة: ٥٩]، وبالتالي لا يقال إنا في حسب الله وحسبك، ولا يقول: أنا في حسب الله ثم حسبك.

ثانيها: ما لا يعطف فيه بالواو بين ما يكون لله ويكون لأحد من خلقه ويجوز أن يعطف بثم، وذلك لأن الواو فيها معنى التساوي، ومن هذا النوع المشيئة كما في هذا الباب، وفي حديث الثلاثة: «لا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك»^(١).

ويدل على هذا القسم ما ذكره الله عن أهل النار من قولهم: «إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» [٧٧-٩٨]. [الشعراء: ٩٧-٩٨].

ثالثها: ما يجوز أن يعطف فيه بين ما للخالق سبحانه ولغيره بحرف (الواو) ومن ذلك قوله سبحانه: «وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ» [النور: ٥٢]، فالطاعة من النوع الثالث والخشية والتقوى من النوع الأول، ومن

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٤)، ومسلم (٢٩٦٤).

النوع الثالث قوله تعالى: «وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ» [المائدة: ٥٦]، وقوله: «وَقُلِ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ» [التوبة: ١٠٥].

قول المؤلف رحمته الله: (عن قتيلة) هي بنت صيفي الجهنية صحابية، قال الذهبي: (من المهاجرات الأول)، سكنت الكوفة وهي جدة أبي فروة الجهني روى عنها عبدالله بن يسار.

قوله: «أَنْ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ» فيه استقبال من جاءه سائلاً مستفسراً مهما كان حاله.

قوله: «فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُمْ» فيه النهي عن هذا اللفظ والحكم عليه بأنه من الشرك؛ لأن النبي ﷺ أقر السائل على تسمية هذا اللفظ شركاً، وفي الحديث: أن اليهودي يعرف الشرك الأصغر، وذلك أن اليهودي لما كان له هوى في انتقاد المسلمين كان ذلك سبباً لفهمه، وفي الحديث قبول الحق ممن جاء به ولو كان عدواً.

قوله: «وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةُ» فيه النهي عن الحلف بالكعبة، وعن الحلف بغير الله، واعتبار ذلك من الشرك، حيث أقره النبي ﷺ على تسمية ذلك شركاً، وفيه أن حقوق الله كالحلف والعبادة لا يجوز صرفها لأحد سواه، فهذه الكعبة بيت الله يقصدها الحجاج والمعتمرون لطاعة الله يطاف بها ويصلى إليها ومع ذلك لم يجز الحلف بها، مما يدل على أن النهي عن الشرك عام، يشمل كل ما سوى الله من الملائكة والرسول والأنبياء والأولياء، وفيه دلالة على أن الكعبة لا تنفع ولا تضر، وإنما النافع الضار هو الله، ولا يعني هذا عدم وجود مكانة للكعبة.

قوله: «فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبُّ الْكَعْبَةِ» فيه أن القسم لا يجوز بغير الله؛ لأن الأمر بالشيء نهي عن ضده، وفي هذا الابتعاد عن الألفاظ المخلة في باب المعتقد، وفيه أن العالم إذا نهى عن شيء بين البديل الذي يغني عنه.

قوله: «وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُ» فيه إثبات مشيئة الله تعالى وإثبات مشيئة العبد، وفيه أن مشيئة العبد مرتبطة بمشيئة الله تعالى، وفي هذا جواز أن يقال: (ما شاء الله ثم شئت)، ورأى الأكثر أن الأفضل أن يقال: (ما شاء الله وحده)^(١) كما في الحديث الآتي.

قوله: «وَلَهُ أَيْضاً» أي للنسائي، وذلك في السنن الكبرى وعمل اليوم واللييلة، ولم يخرج الحديث في السنن الصغرى المجتبى.

قوله: «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ» يعني أن رجلاً كان يتحدث عند النبي ﷺ وكان مما تضمنه كلامه أن قال للنبي ﷺ: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ» فأنكر عليه النبي ﷺ عطف مشيئة المخلوق على مشيئة الخالق بحرف (الواو) الذي يستدعي المساواة والمماثلة؛ وقال الإمام البخاري في الصحيح: (باب لا يقول: ما شاء الله وشئت، وهل يقول: أنا بالله ثم بك؟).

قوله: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟» هكذا هي رواية الإمام البخاري في الأدب المفرد، وعند أحمد والنسائي وابن ماجه: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ عَدْلًا؟»^(٢) أي ماثلاً، وقد قال

(١) السنن الكبرى للنسائي (١٠٧٥٨)، عمل اليوم واللييلة له (٩٨٨)، مسند أحمد (١٨٣٩)، مصنف ابن أبي شيبة ٣٤٦/١٠، سنن ابن ماجه (٢١١٧)، شرح مشكل الحديث (٢٣٥)، سنن البيهقي (٥٨١٢).

(٢) الأدب المفرد للبخاري (٧٨٣)، المعجم الكبير للطبراني (١٣٠٠٥)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٩٩/٤)، الطيوريات (٣٦٨)، تاريخ بغداد ١٠٤/٨.

تعالى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» [الشورى: ١١]، ولذا كان الاستفهام للتعجب والإنكار، وفي هذا دلالة على مشروعية إنكار المنكر، خصوصاً إذا كان المنكر من الأمور الشركية، وفي هذا حسم مادة الشرك حتى في الألفاظ، وسد الذريعة الموصلة للشرك حتى في الألفاظ، وفي الحديث أن اتخاذ الأنداد دون الله شرك. قوله: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» أي أن مشيئة الله وحده هي النافذة وهي الواقعة لا محالة بخلاف مشيئة غيره؛ وهنا أرشده النبي ﷺ إلى الأكمل والأفضل؛ وما ورد في الحديث السابق من قول: (ما شاء الله ثم شاء فلان)، إنما هو لبيان الجائز، فلا تعارض بين الحديثين.

وأهل العلم على تفضيل قول: (ما شاء الله وحده) على قول: (ما شاء الله ثم شئت).

وفي هذا الحديث مشروعية الإنكار على من تكلم بخلاف الشرع خصوصاً في أمر العقائد، وفيه أن النبي ﷺ حَمَى حِمَى التوحيد، وسد طرق الشرك في الأقوال والأعمال. وفيه الإرشاد إلى ما هو جائز عند الحكم بالمنع، فلما منعه من لفظٍ أرشده إلى ما يجوز.

وفي الحديث النهي عن الكلمة الممنوعة شرعاً سواء قصد المتكلم بها المعنى الذي من أجله نهى الشارع عنه أو لم يقصده؛ لعدم تفريق النبي ﷺ.

قوله: «لَابْنِ مَاجِهٍ عَنْ طُفَيْلٍ - أَخِي عَائِشَةَ لَأُمَّهَا -» هو الطفيل بن عبدالله بن سخبرة الأزدي صحابي انتسب لقريش بالحلف وأمه أم رومان والدة عائشة وعبدالرحمن بن أبي بكر، كانت أمه قبل أبي بكر عند عبدالله بن الحارث بن سخبرة فولدت له الطفيل فمات عبدالله فتزوجها أبوبكر ﷺ.

قوله: «قَالَ: رَأَيْتُ» أي شاهدت في المنام بالرؤيا المنامية؛ وهذه رؤيا حق أقرها النبي ﷺ وأخبر أنها حق وعمل بمقتضاها.

قوله: «كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ» النفر: جماعة من الرجال ما بين الثلاثة والعشرة، والمراد أنه رأى ذهابه إلى جماعة من اليهود المنتسبين إلى موسى عليه السلام.
 قوله: «قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ» أي أنه أثنى على هؤلاء النفر اليهود لولا ما هم فيه من نسبة الولد لله تعالى، وفي هذا جواز الثناء على الأعداء وغير المسلمين، بما فيهم لتحقيق المصلحة الشرعية، وأنه لا يلزم مجابتهم بوصف الكفر، أو الحكم بالنار ونحو ذلك.

قوله: «قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ» أي أنهم عابوا على المسلمين ما لديهم من ألفاظ الشرك الأصغر، وفي هذا قبول الحق ممن صدر منه ولو كان معادياً أو مخالفاً في الدين أو صاحب هوى فيما ذكره من الحق، فهم شاهدوا ما يعاب به المسلمون، ولم ينتبهوا لعيب أنفسهم، فلما كان لهم هوى في عيب المسلمين وقد مدحهم، فهموا هذه المسألة، وليس ذلك حرصاً على التوحيد أو رغبة في الحق. وقال للنصارى كما قال لليهود، وفي هذا معرفة أهل الكتاب للشرك، وإن كان أصغر، والنصارى هم المنتسبون لدين النصرانية، ويرون أنهم أتباع المسيح عيسى ابن مريم.

قوله: «فَلَمَّا أَصْبَحَتْ أَخْبَرَتْ بِهَا مَنْ أَخْبَرَتْ» أي أخبر بالرؤيا بعض من لقيه صباحاً، وفي هذا جواز إخبار الإنسان بما رآه في المنام إذا كان من الخير؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه، أما إذا كان ما رآه مما يكره أو من حديث النفس فإنه يشرع أن لا يخبر به أحداً^(١).

(١) أخرجه البخاري (٧٠٤٤)، ومسلم (٢٢٦١).

قوله: «ثُمَّ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ» فيه عدم احتجاب النبي ﷺ عن الناس، وقضاؤه لحوائجهم وإجابتهم لأسئلتهم، وفيه أن الصحابة يقصون رؤاهم على النبي ﷺ، وفيه عناية النبي ﷺ بالرؤيا.

قوله: «قَالَ: «أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟» قُلْتَ: نَعَمْ»، يعني أن النبي ﷺ سأل الطفيل: هل أخبرت بالرؤيا أحداً؟ ولعله أراد بذلك معرفة أفضل الطرق لإنكار هذا اللفظ وفي هذا مشروعية التخطيط في الدعوة إلى الله وإنكار المنكرات.

قوله: «فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ» الحمد ذكر صفات الحسن والجمال والخير، والثناء تكرار المحامد، وفي هذا مشروعية بداءة الخطب بحمد الله تعالى دون بسملة، والبسملة إنما تكون في الكتب والرسائل، وفي الحديث مشروعية إلقاء الخطبة في الأمور المهمة.

قوله: «ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ»، أي مهما يكن من شيء بعدما ذكرت فإنه كذا، وفي هذا مشروعية فصل حمد الله في أول الخطبة عن جملتها بلفظ: (أما بعد)، وليست هذه اللفظة من الواجبات على الصحيح؛ لعدم ما يدل على وجوبها.

قوله: «فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ» وفي هذا رواية النبي ﷺ عن الطفيل، وفيه إسناد الأخبار لمن رواها وفيها فضل الطفيل ﷺ.

قوله: «وَأَنْتُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَتْ يَمْنَعُنِي كَذَا، وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا» وقد ورد عند الطبراني: «كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ»، وفي هذا حسن خلق النبي ﷺ، وفيه فضيلة الحياء، والمراد أنه يستحي منهم أن ينهاهم عن شيء لم يرد له وحي بنهيهم عنه، وليس حياءً من إنكار الباطل، وهذا دليل على أنها من الشرك الأصغر، لا الأكبر، بدلالة أنها لم ينكرها أول ما قالوها.

قوله: «فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ» وفي هذا النهي الصريح عن عطف مشيئة العبد على مشيئة الله (بالواو) لما في ذلك من إيهاام التساوي، ولو كان من الأنبياء أو الملائكة أو غيرهم، والأصل في النهي أن يدل على المنع والتحريم. قوله: «وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» فلما بين لهم خطأ قولهم: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ» أرشدهم إلى البديل الذي يحقق المقصود وليس فيه مانع شرعي. وقد تقدم أنه يجوز أن يقول: «ما شاء الله ثم شاء فلان»، وإنما أرشده للأفضل. قال الشيخ عبدالرحمن بن حسن رحمه الله: (وهذا الحديث والذي قبله أمرهم أن يقولوا: «ما شاء الله وحده»، ولا ريب أن هذا أكمل في الإخلاص وأبعد عن الشرك من أن يقولوا: «ثم شاء فلان»؛ لأن فيه التصريح بالتوحيد المنافي للتبديد في كل وجه، فالبصير يختار لنفسه أعلى درجات الكمال في مقام التوحيد والإخلاص)^(١).

وهذا الحديث دليل على أن الرؤيا في زمن النبوة قد تكون سبباً لشرع بعض الأحكام كما في حديث الأذان، ولكن لا يجوز بناء أحكام على الرؤى المنامية إذا لم يتم إقرارها بالوحي.

قوله: (فيه مسائل) أي في هذا الباب فوائدها:

قوله: الأولى: (معرفة اليهود بالشرك الأصغر) حينما عابوا على المسلمين قولهم: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ»، وقالوا: «إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ»، ولذا ينبغي بالمسلمين أن يكونوا أعرف بذلك، فكيف بمن يدعي الإسلام، وهو لا يعرف الشرك الأكبر، ولا يتعلمه، ولا يقيم للحذر منه وزناً.

(١) فتح المجيد ١/٤٢٢.

قوله: الثانية: (فهم الإنسان إذا كان له هوى) فإن اليهود لما كان لهم هوى ورغبة في القدح في المسلمين، فهموا ما وقعوا فيه من الشرك الأصغر، وهو قولهم: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ»، فقد يعرف المنكر ويعيبه وهو يفعل ما هو أشد منه؛ مما يدل على أن المرء قد يعرف الحق لكن لا يعمل به.

قوله: الثالثة: (قول النبي ﷺ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدَاءً؟») - فيمن قال: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ» - فكيف بمن قال:

مَالِي مِنْ أَلُوذْ بِهِ سِوَاكَ

والبيتين بعده.

فعاب على من أشرك النبي ﷺ مع الله في المشيئة، فكيف بمن يصرف الدعاء له، بل ينفي أن يكون هناك مخلص له سوى النبي ﷺ وترك رب العالمين فلم يجعل شيئاً من ذلك، كما في قول صاحب البردة:

يا أكرم الخلق مالي من ألوذ به سواك عند حلول الحادث العمم
إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي فضلاً وإلا فقل يا زلة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم
قوله: الرابعة: (أن هذا - أي قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ» - ليس من الشرك الأكبر، لقوله: «يَمْنَعُنِي كَذًّا وَكَذًّا» إذ لو كانت من الشرك الأكبر لأنكرها أول مرة قالوها؛ ولما منعه شيء من إنكاره كما أنكر على عباد الأصنام.

قوله: الخامسة: (أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي) فقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»^(١)، فلم

(١) أخرجه البخاري (٦٩٨٣)، ومسلم (٢٢٦٤).

يجعل الحكم لكل رؤيا، وإنما قصره على الصالحة، وقد ورد في الخبر أن منها ما يكون من الله ومنها ما يكون من الشيطان^(١)، ولذا على العبد أن يكون حذراً مما يراه، فقد يكون من الشيطان أو حديث النفس وبالتالي لا يجوز لأفراد الناس أن يرتبوا على الرؤى أحكاماً شرعية؛ وفي الكتاب والسنة ما هو غنية عن المنامات.

قوله: السادسة: (أنها - أي الرؤيا المنامية - قد تكون سبباً لشرع بعض الأحكام) فإذا رأى بعض الصحابة رؤيا فأخبر بها النبي ﷺ فإنه قد يأمر بأشياء وينهي عن أشياء بسببها، فتكون الطاعة لخبر النبي ﷺ لا لذات الرؤيا وذلك مثل حديث الأذان وحديث الذكر بعد الصلوات، ورؤيا إبراهيم ﷺ.

* * * * *

(١) أخرجه البخاري (٦٩٨٣)، ومسلم (٢٢٦١).

[٤٥] بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُلْكَئَنَا إِلَّا الدَّهْرُ»

[الجاثية: ٢٤].

في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»^(١)، وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن سب الدهر.

الثانية: تسميته آذى لله.

الثالثة: التأمل في قوله: "فإن الله هو الدهر".

الرابعة: أنه قد يكون سابا، ولو لم يقصده بقلبه.

قول المؤلف: (بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ).

المراد بالسب: القدح والشتم والكلام الذي يتضمن الدَّم والتَّنْقِصَ.

والأصل في كلمة الدهر أن يُراد بها الزَّمان، فيُطلق على تعاقب السنوات والأيام "الدهر".

وقد يُطلق لفظ الدهر على القحط والجذب.

وسب الدهر من الأمور المذمومة، وينبغي هنا أن نفصل بين ما هو سب للدهر

وبين ما ليس سباً للدهر، فإنَّ وصف الزمان على جهة الإخبار به لا الذم له لا يُعدُّ سباً.

(١) أخرجه البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٤٧)، وأخرجه بنحوه البخاري (٦١٨٢).

ومن أمثلة ذلك: قوله -عزَّ وجلَّ: ﴿فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ﴾ [القمر: ١٩]، وفي الحديث: «في يوم صائف شديد الحر»^(١)، فهذا ليس على جهة القدح والنتقص والذم؛ فلا يكون سباً.

فأما ما كان من وصف الزمان على جهة الذم فهو منهي عنه، وذلك لأربعة وجوه:

الوجه الأول: أن الدهر من تقدير الله وخلقته، فالقدح في المعمول قدح في العامل، فإذا قدحت في الدهر قدحت في خالق الدهر، ولذا جاء في الحديث: «يَدِي الْأَمْرِ أَقْلَبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»^(٢)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]، فقال: "خلق"، وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [الفرقان: ٦٢]، فهي من خلق الله -عزَّ وجلَّ-.

الوجه الثاني: أن من سبَّ الدهر تضمَّن كلامه نسبة الوقائع إلى الدهر، فكأنه نسب شيئاً من خلق الله إلى فعل المخلوق وخلقته.

الوجه الثالث: أن الدهر لا فعل له، وإنما هو محل للأقذار، والمحل لا يصح أن يُسب.

الوجه الرابع: أن من سبَّ الدهر غفل عن حكمة الله -عزَّ وجلَّ- فإن المؤمن يعلم أن ما يقدره الله له فهو خير له، ولو كان مخالفاً لما يهواه ويرغبه.

(١) صحيح، أخرجه ابن خزيمة (١٧٥٥)، والحاكم ٤١٦/١ (١٠٣٨)، وعبد بن حميد (٥٩٠)، والبيهقي (٥٦٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦).

من أمثلة سب الدهر: ما ورد في الحديث: «لا تقولوا: خيبة الدهر»^(١)، وقول: "فجعنا الدهر بمصيبة، لازال الدهر ينزل علينا بقواصمه، الدهر يضاد آمالنا، لعن الله تلك الساعة".

قوله: «فَقَدْ آذَى اللَّهُ»، ليس من معنى الإيذاء لحوق الضرر، فإن الله -عزَّ وجلَّ- لا يتضرر بأفعال المخلوقين ولا بأقوالهم، ولذا قال تعالى: «وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَٰكِن أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ» [آل عمران: ١١٧]، وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [آل عمران: ١٧٧]، وقال: «وَلَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا» [آل عمران: ١٧٦]، وقال سبحانه: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَسَيُحِطُّ بِأَعْمَلِهِمْ» [محمد: ٣٢]، وفي الحديث القدسي: «يا عبادي: إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني»^(٢)؛ وإنما المراد الأذى القولي بالسب ونحوه، وهذا هو الأصل في لفظ الأذى إذا جاءت أن يُراد بها الأقوال غير المرغوب فيها، قال تعالى: «وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَىٰ كَثِيرًا» [آل عمران: ١١٨٦]، يعني أذى قولياً. قال تعالى: «وَمِنَهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ»، ثم فسر تلك الأذية فقال: «وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ» [التوبة: ٦١]، فهذا أذى قولي.

وقد استشكل بعض الناس ما ورد في الحديث من قوله: «يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ». ولا إشكال في هذا، وقد قال الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِمًّا» [الأحزاب: ٥٧]، فحينئذٍ فرق بين لحوق

(١) أخرجه البخاري (٦١٨٢)، ومسلم (٢٢٤٦) (٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

الضرر وبين الأذى، فإنه لا يقدر أحد أن يلحق الضرر بالله -عزَّ وجلَّ- قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوْا اللَّهَ شَيْئًا﴾ [آل عمران: ١٧٦].

وكون سب الدهر يؤذي الله يقتضي تحريم سب الدهر وعدم جوازه. لكن: هل يتنافى هذا مع التوحيد؟ وما المعنى الذي جعل المؤلف يُدخل هذا الباب في الكتاب؟

نقول: يتنافى مع التوحيد، أو مع كماله الواجب؛ لأن مقتضى التوحيد تعظيم الله، والإقرار بالفضل له، ومن مقتضى التوحيد أن تنسب الحوادث إلى الله -عزَّ وجلَّ- لأنه هو الذي خلقها، وألا تُنسب إلى محلها وزمانها، ومن مقتضى التوحيد الرضا بقضاء الله وقدره، وسب الدهر يدل على خلاف ذلك.

ثم أورد المؤلف آية الجاثية، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾.

هذه الآيات نزلت في الكفار الذين يكذبون بالبعث ويتخذون أهواءهم آلهة. قوله: ﴿وَقَالُوا﴾، أي الكفار.

قوله: ﴿مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾، "ما" نافية، أي: ليس لنا حياة إلا الحياة الدنيا، والمراد بالدنيا: حياة الناس على الأرض، لأنهم ينفون الآخرة ولا يؤمنون بها، ومن ثم لا يقدمون عملاً صالحاً للآخرة، فائتدعوا بالدنيا عن الآخرة.

وهذا معنى عظيم ينبغي بكم أن تلتفتوا إليه، فإن بهارج الدنيا تشغل الناس عن الآخرة، ولذا قال تعالى: ﴿فَلَا تَغُرُّكُمْ الحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ [لقمان: ٣٣]، والعامل من يجعل الآخرة بين عينيه قبل أن يؤدي أي عملٍ سيعمله، لأنه متى كان كذلك بارك الله له، وجعله من المباركين، وجمع له بين خيري الدنيا والآخرة.

قوله: ﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾، أي ليس هناك إله يُميتنا ولا يُحيينا، ومن ثمَّ فهم يُنكرون خلق الله -عزَّ وجلَّ- للحياة والموت، قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [المملك: ٤٢].

لماذا قدَّم الموت على الحياة؟

لأن المخاطبين قد وُجدت الحياة لديهم، وهم يُوقنون أن الموت سيأتيهم، وأما صفة الحياة بعد الموت فهذه يُريدون بها الحياة لغيرهم، فكأنهم قالوا: نموت نحن ويحيا غيرنا.

وقد نجد في بعض ألفاظ الناس موافقة لهذا اللفظ، كقول بعضهم "جيل يأتي وجيل يذهب" وقول "أرحام تدفع وأرض تبلع"؛ ولذلك لابدَّ من نسبة هذه الأمور لله -عزَّ وجلَّ-.

قال: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا﴾، المراد بالهلاك هنا: الموت.

قوله: ﴿إِلَّا الدَّهْرُ﴾، يعني كِبَر السنِّ ومرور السنِّين، فهم يظنون أن سبب الوفاة هو مرور السنِّين، وهذا كما أنه مخالف للدليل الشرعي الذي ورد متواتراً فهو أيضاً مخالف للدليل العقلي، فإننا نجد الاثنين يولدان في يوم واحد ويكون بين وفاتهما عشرات السنِّين، ونقبر في قبرين متجاورين شخصين بينهما فارق عمري كبير، فلو كان الذي يُهلك الدهر ومرور السنِّين كما تفاوتوا!

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾، أي ليس لهؤلاء القائلين بهذه الأقوال من نسبة الموت والحياة للدهر من علم، و"علم" هنا نكرة في سياق النفي فتكون عامَّة تشمل القليل والكثير.

قال: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾، المراد بالظن هنا: الوهم والخطأ في الاعتقاد.

وكلمة "الظن" تطلق على ثلاثة معانٍ :

الأول: الإدراك الجازم المبني على الاستدلال، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ

يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦].

الثاني: الإدراك الرَّاجِح، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ

حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ۗ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ

اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

الثالث: يُطلق على الأوهام المجردة كما في هذه الآية: ﴿إِنَّهُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾.

والأدلة على إثبات المعاد واليوم الآخر والجزاء والحساب في ذلك اليوم كثيرة، منها ما هو شرعي كما في الآيات التي ذكرت اليوم الآخر، ومنها ما هو عقلي، فإن الله عادل، وليس من عدل الله أن يترك الناس هملاً لا يُجازون على أعمالهم.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي هريرة، وهو حديث قدسي، بمعنى أن النبي ﷺ يرويه عن الله -عزَّ وجلَّ- قال النبي ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ...»، أي: تنزَّه -جلَّ وعلا- من كل نقص.

هل الحديث القدسي من كلام الله لفظاً ومعنى؟

الأظهر أنه من كلام الله لفظاً ومعنى، ولكنه لا يُتعبَّد بحروفه، فلم يكن قرآناً،

ولذا قال النبي ﷺ: «قال الله: ...».

قال: «يُؤذِنِي ابْنُ آدَمَ»، أي: يلحق بي الأذى بكلامه.

وقوله: «ابْنُ آدَمَ»، إذا جاءت لفظاً ومعنى، ونسبت إلى جدِّ بعيد شملت الذكر

والأنثى، بخلاف إذا جاءت "ابن" ونسبت إلى الأب القريب؛ فإنه لا يُراد بها إلا

الذكر فقط. ونُسبَ إلى آدم -عليه السلام- لأنه أول البشر.

قال: «يَسُبُّ الدَّهْرَ»، يسب: أي يشتم ويقدح ويلوم.
قال: «وَأَنَا الدَّهْرُ»، كما تقدّم معنا أن الدهر هو الزمان، سواء كان من السنوات أو من الأيام، أو من الساعات.

هل هذا يعني أن "الدهر" من أسماء الله؟

الجواب: ليس الدهر من أسماء الله -عزَّ وجلَّ- ولذلك فسره النبي ﷺ بعد ذلك بقوله: «أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»، فكأنه قال: أنا مدبر الدهر، فكلمة: «وَأَنَا الدَّهْرُ»، تدل بمعناها مع ما قارنها من الأدلة والقرائن الدالة على أن المراد أن الله هو مدبر الدهر والمتصرف فيه، ولذلك فسره فقال: «أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»، أي: أجعل الليل ينقلب إلى نهار، وأجعل النهار ينقلب إلى ليل، وذلك لأن الله يتصرف في الكون كما يشاء -جلَّ وعلا -.

قال: (وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ»)، هنا نهى، فأخذ التحريم من اللفظتين:

الأولى: «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ»، وكل ما يؤذي الله فهو محرم.

والثانية: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ»، وهذا اللفظ فيه التصريح بالنهى.

قال: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»، فهذه هي العلة، وتقدّم معنا أن المراد بذلك أن الله

مدبر الدهر.

فإن قال قائل: لِمَ لم تقولوا بأن من أسماء الله الدهر؟

نقول: لأن الله قد عابَ على أولئك الذين يقولون "ما يهلكنا إلا الدهر"، ولو

كان من أسماء الله لَمَّا عابَ عليهم، ولأن الدهر مخلوق، فالليل والنهار مخلوقان،

فلا يصح أن تُجعل هي الخالق.

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (النهي عن سب الدهر)، نهى عن سب الدهر للمعاني الأربعة

السابقة، وهي:

الأول: أن الله خالق الدهر، فسبُّ المخلوق إيذاءً للخالق.

الثاني: قد يُعتقد أن الدهر يتصرف في الكون.

الثالث: أن المؤمن مأمور بالرضا بقضاء الله، وأن يؤمن بأن ما قدره الله له فهو

خير له.

الرابع: أن الدهر لا فعل له، فسبُّه يُشعر بأنه يفعل.

قال: **الثانية:** (تسميته آذى الله)، أي: تسمية سب الدهر آذى الله، ولذا قال في

الحديث: «يؤذيني ابن آدم»، وإيذاء الله من المحرمات ومن كبائر الذنوب.

والمراد بالأذى ليس الضرر، وإنما المراد به القول المشتمل على قذح.

قال: **الثالثة:** (التأمل في قوله: «فإن الله هو الدهر»)، وفي ذلك تعليق القلوب

بالله -عزَّ وجلَّ- بحيث لا تتعلق قلوبنا بالأسباب الدنيوية.

قال: **الرابعة:** (أنه قد يكون سابا، ولو لم يقصده بقلبه)، فقد يتكلم الإنسان

بألفاظ السب، وتجري على لسانه من غير أن يستشعر كونها من سب الله -عزَّ

وجلَّ.

فإن قيل: ما حكم قول "ما ندري ماذا تُخبئ لنا الأيام" أو قول "ما سمحت لنا

الظروف"؟

نقول: هذا غلط، الظروف لا تسمح ولا تمنع، وإنما هذا من الله -جلَّ وعلا-.

وهكذا قول بعضهم "شاءت الأقدار"، فهذا حرام، فالأقدار ليس لها مشيئة.
وقول "خبأت لنا الأيام فوز فلان أو أذية فلان"؛ ليست سباً، ولكن يُخشى أن
تكون من نسبة المخلوقات إلى الزمان، وبالتالي لا يجوز إطلاقها.
ومثله: قول: "كرهت اليوم الذي عرفتك فيه" هذا من سب الدهر ولا يجوز.
ما حكم قول "نهارهم أسود"؟
وضع لون السواد علامة على المصيبة خطأ.
ما حكم قول "لولا القدر لأصيب فلان"؟
تقدم معنا النهي عن قول "لو" سواء كان على جهة التَّحَسُّر أو على جهة نسبة
الخلق لغير الله -عزَّ وجلَّ-.

* * * * *

[٤٦] بَابُ التَّسْمِيِّ بِقَاضِيِ الْقَضَاةِ وَنَحْوِهِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ»^(١)، قَالَ سُفْيَانُ: «مِثْلُ شَاهِنُ شَاهٌ»^(٢)، وَفِي رِوَايَةٍ: «أَغِيظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِئُهُ»^(٣)، قَوْلُهُ: «أَخْنَعُ» يَعْنِي أَوْضَعُ^(٤).

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن التسمي بملك الأملاك.

الثانية: إن ما في معناه مثله، كما قال سفیان.

الثالثة: التفظن للتغليظ في هذا ونحوه، مع القطع بأن القلب لم يقصد معناه.

الرابعة: التفظن أن هذا لأجل الله سبحانه.

قو المؤلف: (بَابُ التَّسْمِيِّ بِقَاضِيِ الْقَضَاةِ وَنَحْوِهِ)، أي: هل يجوز ذلك؟
 فإن الله -عزَّ وجلَّ- وصف نفسه بأنه يقضي بين العباد، فقال: «إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ» [يونس: ٩٣]، ويقضي الأحكام الشرعية، كما قال تعالى: «وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ» [الإسراء: ٢٣]، فهذا قضاء شرعي، وقال تعالى: «وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ» [الإسراء: ٤٤]، فهذا قضاء كوني، فلما كان القضاء من أفعال الله وصفاته فحينئذٍ لا يصح أن

(١) أخرجه البخاري (٦٢٠٥)، ومسلم (٢١٤٣).

(٢) صحيح البخاري (٦٢٠٦)، ومسلم (٢١٤٣) (٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٤٣) (٢١)، وأحمد (٨١٧٦).

(٤) قال مسلم: (وقال أحمد: سألت أبا عمرو عن أخنع؟ فقال: أوضع)، ومسنده أحمد

(٧٣٢٩)، وقال الترمذي (٢٨٣٧): (وأخنع يعني وأقبح).

نجعل حكماً وقاضياً يقضي على جميع القضاة، مما قد يفهم منه أو يُظنُّ دخول رب العزّة والجلال في ذلك.

والقضاء منصب شرعي يُحكم فيه بين الناس عند الخصومات، وحينئذٍ نعلم أن اسم القاضي أصالةً جائز، ولكن أن يُقال لأحد من البشر: "قاضي القضاة" فإن هذا هو الذي يُمنع منه.

ومثل هذا اللفظ ما لو قال "أقضى القضاة" فإنه يُمنع منه، وذلك لأن النبي ﷺ نهى عن التسمي بقاضي القضاة.

إذا تقرر هذا؛ فإن المعنى الذي من أجله منع في الشريعة من التسمي بمثل هذا الاسم هو ما قد يفهم منه من دخول الله -عزَّ وجلَّ- في لفظه، والعبد محكوم بقضاء الله، وليس له تصرف في قضاء رب العزة والجلال.

إذا تقرر هذا فإن الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله تعالى- ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَخْنَعَ»، أي: أوضع، وأقل وأصغر وأحقر.

قال: «اسمٌ عِنْدَ اللَّهِ : رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْثَالِكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ»، في هذا الحديث النهي عن التسمية بهذا اللفظ "ملك الأملاك"، وذلك لأن هذا اللفظ قد يُشعر بأن رب العزّة والجلال يدخل في هذا اللفظ، وذلك لأن الله -عزَّ وجلَّ- مالك كما قال تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، ونحو ذلك من النصوص التي تدل على أثبات الملك لله -عزَّ وجلَّ-، فعندما يسمى أحد من العباد بهذا الاسم "ملك الأملاك" يكون قد شمل اللفظ بعمومه رب العزة والجلال، والله -جلَّ وعلا- هو المتصرف في الكون، وهو المالك له، ومن ثمَّ لا يصح أن يجعل أحد

من الناس بهذه المثابة، لأن الله هو الذي يُعطي الملك من يشاء، ويمنع الملك ممن يشاء.

ثم ذكر المؤلف قول سفيان بن عيينه "مِثْلُ: شَاهِنُ شَاهٍ"، هذا اسم فارسي، فـ "شاه" يعني ملك في اللغة الفارسية، و"شاهن شاه" يعني ملك الملوك؛ فهذا اللفظ مثل ما نهى النبي ﷺ عنه من لفظة ملك الأملاك.

وفي هذا أن الألفاظ التي يُمنع منها في اللغة العربية يُمنع أيضاً مما يُقابلها من اللغات الأخرى ويُماثلها في المعنى.

قال المؤلف: (وَفِي رِوَايَةٍ: «أَغْيِظُ رَجُلًا عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِئُهُ»)، الغيظ: درجة من درجات الغضب، وقد جاءت النصوص بإثبات صفة الغضب لله -عزَّ وجلَّ- على ما يليق به سبحانه، قال تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعُذِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ» [النساء: ٩٣]، وقال: «وَمَنْ حَمَلَنَّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى» [طه: ٨١]، وليس من مقتضى الغضب فوران الدم وضياع الرُّشد وعدم تمييز الأمر؛ فهذه ليست من مقتضيات الغضب.

ثم قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (النهي عن التسمي بملك الأملاك)، فإن النبي ﷺ ذمَّ من تسمَّى بهذا الاسم، والذم يقتضي المنع والتَّحريم، فهنا نهى معنوي.

قال: **الثانية:** (إن ما في معناه مثله)، ومن أمثلته ما ذكره المؤلف في أصل الباب بالتَّسْمِيِّ بِقَاضِيِ الْقَضَاةِ، وما ذكره سفيان "شاهن شاه"، ولذلك فعلى الإنسان أن يتحرز من أن يجعل لنفسه أو لغيره لفظاً يجعل شيئاً من أسماء الله تحت ذلك اللفظ.

كما لو قال عن أحد من الناس "أرحم الراحمين، أو أكرم الأجودين، أو لا يوجد أحد أكرم منه"، ونحو ذلك.

قال: **الثالثة:** (التفطن للتغليظ في هذا ونحوه)، لأنه قد أخبر النبي ﷺ أن هذا اللفظ من أسباب غضب الله تعالى، وأخبر أن صاحبه يكون أقل الناس درجة يوم القيامة.

قال: (مع القطع بأن القلب لم يقصد معناه)، فإن المتكلم بهذا الاسم "ملك الأملاك، وملك الملوك"، إنما يُريد به ملوك الدنيا، ومع ذلك لما كان اللفظ في ذاته ممنوعاً منه لمعنى شرعي؛ فحينئذٍ لم يشفع القصد الحسن في جواز ذلك اللفظ، وسلامة النية ليست أمراً كافياً عن تصحيح الألفاظ.

قال: **الرابعة:** (التفطن أن هذا لأجل الله سبحانه)، أي معرفة أن سبب المنع من قوله "ملك الملوك" أنه لحق الله -عزَّ وجلَّ- فإن النبي ﷺ قال: «لا مالك إلا الله».



[٤٧] بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَتَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي شَرِيحٍ: أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ»، فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَالِدِ؟»، قُلْتُ: شَرِيحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قُلْتُ: شَرِيحٌ، قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ»^(١)، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

فيه مسائل:

الأولى: احترام أسماء الله وصفاته، ولو لم يقصد معناه.

الثانية: تغيير الاسم لأجل ذلك.

الثالثة: اختيار أكبر الأبناء للكنية.

قال المؤلف: (بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَتَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ لِأَجْلِ ذَلِكَ).

احترام أسماء الله: يعني تقديرها وتعظيمها، وأسماء الله هي الأسماء التي سُمي الله -عزَّ وجلَّ- نفسه بها، أو سماه رسوله ﷺ بها، قال تعالى: «وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۚ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [الأعراف: ١٨٠]، وقال: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۚ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ» [طه: ١٨]، وقد تقدم معنا أن ما يُنسب إلى الله قد يكون أخباراً، وقد يكون أفعالاً، وقد يكون صفاتٍ، وقد يكون أسماءً، وكما يجب احترام أسماء الله كذلك يجب أن نحترم صفات الله -عزَّ وجلَّ- وأن نعظم أفعاله والأخبار التي تكون عنه -سبحانه وتعالى-.

(١) حسن، أخرجه أبو داود (٤٩٥٥)، والنسائي (٥٣٨٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٨١١)،

ابن حبان (٥٠٤)، والحاكم (٦٢).

والأصل في باب أسماء الله وصفاته: التوقيف والخبر، بحيث لا نخترع أسماء جديدة من عندنا.

وليُعلم أن أسماء الله تتضمن معاني عظيمة، لأن الأسماء تشتق من الأفعال، ولذلك فإن الأسماء دالة على معانٍ.

وكذلك أسماء الله حُسنَى، وهي أحسن الأسماء، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، فلذلك علينا أن نحترم أسماء الله -عزَّ وجلَّ- ومن احترام أسماء الله ألا نتسمَّى باسم يختص بالله -عزَّ وجلَّ- فالأسماء التي يختص بها رب العالمين لا يجوز لنا أن نتسمَّى بها.

ومن أمثلة ذلك: ما لو تسمَّى أحد باسم "الرحمن" أو باسم "الله"، فنقول: هذا لا يجوز، لأن هذه الأسماء مما يختص بها رب العالمين، قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا إِلَهُكُمْ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠].

وهكذا لو جاءنا أحد وتسمَّى باسم "أكرم الأكرمين، أو أجود الأجودين، أو المتصرف في الكون"، ونحو ذلك؛ فإننا نمنعه من التسمي بذلك؛ فهذه الأسماء لا يجوز لنا أن نتسمَّى بها؛ بل يجب علينا أن نغير أسماءنا التي تكون كذلك لأجل احترام أسماء الله.

قول المؤلف (لأجل ذلك)، أي لأجل احترام أسماء الله، بمعنى تغيير الاسم الذي تسمَّى به بعض الأدميين من أجل احترام أسماء الله.

وكما تقدَّم أن أسماء الله يُدعى بها ويُتوسَّل إلى الله -عزَّ وجلَّ- بها، ولا تنحصر أسماء الله في تسعة وتسعين، أما حديث: ﴿إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِنْ

أحصاها دخل الجنة»^(١)، يعني أن هذه الأسماء التسعة والتسعين يترتب على إحصائها دخول الجنة، وليس معناه أنه لا يوجد لله أسماء غير هذه الأسماء، ويدل على ذلك قول النبي ﷺ: «اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدًا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك»^(٢)، معناه: أن بعض أسماء الله قد استأثرت الله -عزَّ وجلَّ- بها.

ثم أورد المؤلف حديث أبي شريح، وهو: هاني بن يزيد الكندي، وليس والدًا لشريح القاضي، بل هو صحابي، وفد أبو شريح إلى النبي ﷺ مع قومه، فلما وفد مع قومه إلى النبي ﷺ كانوا يلقبونه أبا الحكم، ولما سمع النبي ﷺ ذلك ناداه فأمره بتغيير الاسم، كما ورد في هذا الحديث.

قوله: (أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ)، أي يُناديه الناس بهذه الكنية، والكنية هي ما صُدِّرَ بِأَبٍ أو نحو ذلك، وقد تكون للمدح أو تكون للذم.

قوله: (فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ»)، لماذا منع النبي ﷺ من التكني بهذه الكنية؟

لأن لفظة "الحكم" أي مَنْ كان حكمه نافذًا لا يتخلف، كما قال تعالى: ﴿لَا مَعْقِبَ لِحُكْمِهِ﴾ [الرعد: ٤١]، فمن كان حكمه نافذًا قيل له "الحكم"، ولذلك لم

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٢٦٧٧).

(٢) مجهول، أخرجه أحمد (٣٧١٢)، والحاكم ٥٠٩/١، وابن حبان (٩٧٢)، وأبو يعلى (٥٢٩٧)، وابن أبي شيبة ٢٥٣/١٠، والشاشي (٢٨٢)، والهارث (١٠٥٧)، والدينوري في المجالسة (١٨٠٣)، كما أخرجه البزار (١٩٩٤)، والطبراني في الدعاء (١٠٣٥)، وابن السني (٣٣٩)، والبيهقي في الأسماء (٨).

يكن النبي ﷺ يُخاطب أبا جهل بهذه الكنية مع أن أهل الجاهلية كانوا يقولون له "أبو الحكم"، ولكن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يقولون له "أبو جهل".
فقال له النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكْمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ»، أي أن مرجع الأحكام إلى الله -عزَّ وجلَّ-.

وأحكام الله قد تكون الأحكام الشرعية كما قال تعالى: «وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ» [الشورى: ١٠]، وقد تكون كونية كما قال تعالى: «لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ».

ولما سأل النبي ﷺ هذا الرجل عن سبب التسمية، قال: «إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي»، أي إذا تنازعوا في قضية من القضايا ذهبوا إلى هذا الرجل.
قال: (فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ)، أي فصلت بينهم وقضيت بينهم، وأعطيت كل واحدٍ منهم حقه الذي يكون له.

قال: (فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ)، وهذا كان في أحكام الجاهلية عندما كانوا يُحَكِّمون الرجال وليس بينهم شرعٌ يحتكمون إليه، وأما لما جاء الشرعُ فإن إنشاء الحكم أصبح للشرعية، قال الله -عزَّ وجلَّ-: «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُؤْفِقُونَ» [المائدة: ٥٠]، وقال -عزَّ وجلَّ-: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» [الأنعام: ٥٧].

أما تطبيق أحكام الشريعة على محالها فيكون لأهل الاجتهاد، كما قال تعالى: «يُحَكِّمُ بِهِ ذَوْا عَدَلٍ مِّنْكُمْ» [المائدة: ٩٥]، وقال: «وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَخْتَصِمَانِ فِي الْحَرْثِ» [الأنبياء: ٧٨].

واستدل بعض أهل العلم بهذا الحديث على جواز التحكيم بين الخصوم بأن يتراضى خصمان شخصاً ليحكم بينهما، ولكن حكمه ليس على سبيل الإلزام، ولذا قال هنا: (فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ).

فَقَالَ ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا!»، ليس المراد تحسين التسمية بلفظ "أبي الحكم"، وإنما المراد الصلح بين الناس، فمن كان يُصلح بين الناس فإن عمله من الأعمال الحسنة، وقد جاءت النصوص بالترغيب في الصلح، قال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]، وقال تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]، وجاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس»، ثم قال: «تعدل بين اثنين صدقة»^(١)، أي تفصل بينهما وتصلح بينهما.

قوله هنا: «فَمَالِكَ مِنَ الْوَالِدِ؟»، أي أن النبي ﷺ سأل هذا الرجل وهو هانيء بن يزيد عن ولده، أي: ما أسماء أولادك.

قال: (شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ)، رَبُّهُمْ بحرف الواو، فدلَّ هذا على أنَّ الواو لا تقتضي ترتيباً، وإنما تقتضي مطلق الجمع، وإلا لو كانت الواو تقتضي الترتيب لما سأله النبي ﷺ بقوله: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟»، فلما سأله دلَّ على أن الواو لا تقتضي الترتيب وإنما تقتضي مطلق الجمع.

قال: (شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ)، عطف بينهم بحرف الواو، مما يدل على أن اللغة تقتضي أنه عند ذكر الأسماء المتعددة لأشخاص مختلفين أن يُعطف بينهم بحرف الواو، ولا تذكر مجردة ليس بينها حرف.

وظاهر هذا اللفظ أنه لم يكن له أولادٌ آخرون، لأن قوله «فَمَالِكَ مِنَ الْوَالِدِ؟» عام فإن لفظ: "الولد" اسم جنس معرّف بـ "ال" فيفيد العموم. وقوله (شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ)، كأنه ليس له بنات، لأن لفظة "الولد" تشمل البنات أيضاً.

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٧)، ومسلم (١٠٠٩).

قوله ﷺ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟»، فيه تقديم الأكبر، وأن لكبر الإنسان في سنّه مزية تقتضي احترامه وتقديره.

قال هانئ بن يزيد: (قُلْتُ: شَرِيحٌ)، فيه أن السؤال معادٌ في الجواب، كأنه قال: أكبرهم شريح.

قَالَ ﷺ: «فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ»، فيه أن كنية الإنسان تكون بالإضافة إلى ولده الكبير، ولو كان الأصغر له اسمٌ غريب أو مميّز.
قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (احترام أسماء الله وصفاته)، بحيث لا يُسمّى أحد من الناس باسمٍ يختص بالله -عزَّ وجلَّ.

قال: (ولو لم يقصد معناه)، أي ولو لم يقصد المتسمي بذلك الاسم المعنى الذي يقتضي عدم احترام أسماء الله -عزَّ وجلَّ- فإنه يجب تغييره، فلا يكفي سلامة النية؛ بل لابد أيضاً من سلامة اللفظ.

قال: **الثانية:** (تغيير الاسم لأجل ذلك)، الاسم الذي غيّر هو "أبو الحكم" لأن لفظة "الحكم" تقتضي أن الحكم نافذ، وأنه لا رادَّ له، ولكن لو أنه تسمى باسمٍ آخر من مشتقات هذا اللفظ لا يقتضي نفوذ هذا الحكم مثل "حاكم، حكيم"، فلا حرج في مثل هذا.

وقوله: (تغيير الاسم لأجل ذلك)، أي لأجل احترام أسماء الله -عزَّ وجلَّ- والنبي ﷺ قد غيّر أسماء جماعة من الصحابة، وهنا غيّر الكنية.

قال: **الثالثة:** (اختيار أكبر الأبناء للكنية)، لأن النبي ﷺ قال: «من أكبرهم؟»، فقال الرجل: (شريح). قال: «فأنت أبو شريح».

وفي الباب فوائد، منها:

- الإرشاد إلى أن مما يُقدَّر به الشخص أن يُكنّى فيقال "أبو فلان".

- أنه إذا مُنِعَ من أمرٍ محرَّمٍ ينبغي الدلالة على ما يقوم مقامه من الأفعال والألفاظ المباحة.

- أن الحكم لله -عزَّ وجلَّ- وأن لفظة الحكم لا تكون إلا لله -جلَّ وعلا- .
 - أن أحكام الله يجب التزامها، فتُقدَّم على عوائد الناس وأهوائهم ورجباتهم.
 - تسمية رب العزَّة والجلال بلفظة "الحكم"، فقال طائفة: هو اسم. وقال آخرون: هو صفة لا يشتق منها اسم؛ ولعل القول الأول أظهر لحديث هذا الباب.
 ما هي الأسماء الخاصة بالله -عزَّ وجلَّ-؟

الجواب: ما ورد عن النبي ﷺ النهي عن التسمية به من أسماء الله هذا خاص به سبحانه، وهكذا أيضاً ما تتضمن معنى يختص به الله -جلَّ وعلا- فهو مما يختص به.

مثال ذلك: لفظة "الحكم" هذا من النوع الأول.

مثال آخر: لفظة "الخالق"، قال تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣]، فهذه مما يختص به رب العزَّة والجلال.

ما حكم التكني باسمٍ ليس لولده؟

جاء في الحديث أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جاءت إلى النبي ﷺ وسألته أن يكون لها كنية، فقال لها: «أنت أم عبد الله»، أراد عبد الله بن الزبير، لأنه ابن أسماء أختها^(١)، «والخالة بمنزلة الأم»^(٢)، كما في الخبر، فإذا كان الإنسان ينوي التسمية باسم في مستقبل فلا بأس أن يتكنى بهذه الكنية، وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ مرَّ

(١) صحيح، أخرجه أحمد (٢٥١٨١)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٥١)، وابن حبان (٧١١٧)،

وابن ماجه (٣٧٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٩).

على أخي أنس بن مالك وهو صغير، فقال: «يا أبا عمير ما فعل النغير»^(١)، فكأنه وهو لم يُولد له بعد.

هل يُعرّف الإنسان بنفسه بالاسم أو الكنية؟

الأصل أن يكون التعريف باللفظ المعرّف، أما لو كانت الكنية لا تُعرّف الإنسان فحينئذٍ يُعرف بالاسم، لأنه هو الذي يحصل به التمييز؛ لأنه إذا أتى بالكنية فلا يحصل بها تمييز، خصوصاً في أوقاتنا هذه عندما سُجّلت الأسماء ودُوّنت وظهرت فيها الوثائق الرّسميّة، فإنه لا يعرف الناس إلا الاسم لا الكنية، ولذا يحسن أن يكون التعريف بالاسم لا بالكنية؛ بل استعمال لفظ الكنية قد يكون فيه تعمية وعدم تعريف الإنسان بنفسه، فيُناقض المقصد الذي من أجله طُلب الاسم.

هل يُكنى بالإناث؟

نقول: لا مانع، وقد اكتنى عدد من الصحابة بأسماء الإناث في عهد النبي ﷺ وبإقراره؛ فدل ذلك على جوازه.

اللفظ المعبدُّ لاسم لم يصح يلزم تغييره، ومرّ معنا كلام ابن حزم في تغيير الاسم إذا كان معبداً لغير الله.

ما حكم اسم "العبد الله"؟

هذا لا يصح، لأنه قد يُفهم منه أن تكون لفظة الجلالة صفة للعبد، ولذلك عندما تكون اسم أسرة فيقال في النسبة إليهم "آل عبد الله" ولا يُقال "العبد الله، ولا العبد الرحمن".

(١) أخرجه البخاري (٦١٢٩)، ومسلم (٢١٥٠).

أسماء الله بعضها أفضل من بعض ، ولذا قال النبي ﷺ : «أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن»^(١).

س : عندما يسلم الكافر ويكون له اسم غير عربي فهل يُغير اسمه؟
نقول : هذا على أنواع :

النوع الأول : إذا كان لفظاً ممنوعاً منه الشرع بلفظه العربي أو بمعناه ؛ فحينئذٍ يجب تغييره ، كما لو كان يُسمَّى بـ "عبد المسيح" ، أو باسم يوازي هذا الاسم باللغات الأجنبية ؛ فحينئذٍ نأمره بتغيير اسمه.

النوع الثاني : الأسماء التي يكون لها معنى في اللغة العربية صحيح ، فهذه لا بأس من بقائها ، مثل لفظة "سارّة" ونحوها.

النوع الثالث : ما كان له معنى غير مرغوبٍ فيه في لغة العرب أو في لغته ؛ فحينئذٍ يحسن تغييره.

النوع الرابع : ما ليس له معنى في اللغة العربية ؛ فهذا يُباح تغييره ولا يجب .
س : ما حكم لفظ "صاحب الجلالة"؟

الجلالة : أي المنزّه ؛ يقال : جلّ عن كذا أي نُزّه ، وصاحب الجلالة يعني صاحب التنزيه ، ولكن لم يُذكر هنا ما يُنزّه منه ، وقد جاءت اللفظة في سياق الإثبات ، وبالتالي لا تقتضي عمومًا ، وإنما تكون "ال" هنا للعهد ، وترك إطلاق هذه اللفظة على غير الله تعالى أولى وأحسن ، ولكن لا أجدُ دليلاً يدل على المنع منها.

(١) أخرجه مسلم (٢١٣٢) ، وأبوداود (٤٩٤٩) ، والترمذي (٢٨٣٣) ، وابن ماجه (٣٧٢٨).

[٤٨] بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذَكَرَ اللَّهُ أَوْ الْقُرْآنَ أَوْ الرَّسُولَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ» [التوبة: ٦٥].
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ - دَخَلَ حَدِيثُ
 بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ - : «أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ،
 أَرْغَبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ - يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 وَأَصْحَابَهُ الْقُرَاءَ - فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لِأَخْبِرَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ
 سَبَقَهُ. فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ:
 يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرُّكْبِ، نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ.
 فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِسَعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ
 الْحِجَارَةَ تَنْكِبُ رِجْلَيْهِ - وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ - فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ: «وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ» مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا
 يَزِيدُهُ عَلَيْهِ»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: وهي العظيمة: أن من هزل بهذا أنه كافر.

الثانية: أن هذا هو تفسير الآية فيمن فعل ذلك كائنا من كان.

الثالثة: الفرق بين النميمة، وبين النصيحة لله ولرسوله.

(١) أثر ابن عمر أخرجه ابن جرير (١٦٩١٢)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٠٠٤٧)، وأبونعيم في
 صفة النفاق (٢٤)، وأبو الفرج الثقفى في فوائده (٥٧)، وأثر محمد بن كعب أخرجه ابن جرير
 (١٦٦١٦)، وأثر قتادة أخرجه ابن جرير (١٦٩١٤)، وابن أبي حاتم (١٠٠٤٩)، وورد من
 حديث كعب بن مالك، أخرجه الطبراني (١٧٣)/١٩.

الرابعة: الفرق بين العفو الذي يحبه الله، وبين الغلظة على أعداء الله.

الخامسة: أن من الاعتذار ما لا ينبغي أن يقبل.

قول المؤلف: (بَابُ مَنْ هَزَلَ)، الهزل: خلاف الجدد، ويُراد به اللعب، ويدخل فيه السُّخْرية والاستهزاء، وذلك لأنَّ ما جاء به الشرع أمر عظيم - وهو جدير بالاهتمام به - إذ يترتب عليه النجاة في الآخرة ورضا رب العزة والجلال، ومن ثمَّ لم يصلح أن يُقابَل بشيءٍ من الهزل واللعب؛ بل لابدَّ من مقابله بالقبول والتلقي والخضوع والإذعان، لأنه من عند الله - عزَّ وجلَّ -.

والسُّخْرية والاستهزاء بالنبي ﷺ وبالأنبياء السابقين هي شأن المكذبين، إذ من عرف صدق الرسول ﷺ وآمن به فإنه يُقدِّره ويُوقِّره ولا يستهزئ بشيءٍ مما جاء به النبي ﷺ.

❖ الاستهزاء بالعلماء أو بطلبة العلم أو بأهل الاستقامة والطاعة على نوعين:

- الاستهزاء لذواتهم، أو لأفعالهم التي ليست لطاعة الله - عزَّ وجلَّ - فهذا ذنب

ومعصية يدخل في قول الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

- الاستهزاء بأهل الطاعة بسبب فعلهم لشيءٍ من الطاعات، أو الامتثال لأمر

الله - عزَّ وجلَّ - فهذا هو الذي يجري فيه البحث، وبالاتفاق هو ذنبٌ عظيم

ومعصية كبيرة، وللعلماء من قديم قولان في هذه المسألة، هل يكفر العبد به أو لا

يكفر؛ هذا من مواطن الاختلاف بين أهل العلم، ومن كفره فإنه لا يجعله مما لا

تقبل فيه التوبة، بل يقبلون التوبة فيه، وليس كالأستهزاء بالنبي ﷺ.

من استهزأ بالطاعة كمن استهزأ بالصلاة؛ فهذا كفرٌ بالاتفاق، لأن هذا من

آيات الله ومن أحكامه، لكن من استهزأ بشخصٍ لكونه يُصلي؛ فمن حكم عليه

بالكفر قال هذا استهزاء بآيات الله، ومن امتنع عن تكفيره قال هذا لم يستهزئ بالصلاة وإنما استهزأ بالمكلف، ومن ثم ليس مستهزئاً بآيات الله في الآية. وسنة الله جارية بأن أهل الاستهزاء تدور عليهم الدوائر، وأنه -جلّ وعلا- يُدِيل عليهم من استهزؤوا به، ولذا جاءت الشريعة بالأمر بترك الاستهزاء والسُّخْرِيَةِ بِالْآخِرِينَ، قال الله -عزّ وجلّ-: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾ [الحجرات: ١١].

وكذلك جاءت الشريعة بحسن الخلق، ومن مقتضيات حسن الخلق أن يترك الإنسان الاستهزاء بالآخرين، وإذا كان الاستهزاء بالله -عزّ وجلّ- فإن الإثم فيه أشنع، والاستهزاء بالله قد يكون بنسبة السفه له -جلّ وعلا- فيما خلقه وقدره، أو يكون بنسبة شيءٍ من هذا للأحكام الشرعية الواردة في كتابه، أو يكون بالسخرية والاستهزاء بأسماء الله -عزّ وجلّ- وصفاته؛ فكل هذا مما يدخل في الاستهزاء.

وإذا جاءت الآية وحكمت بالكفر على من استهزأ بالنبوي ﷺ وأصحابه؛ فمن باب أولى أن يُحْكَمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ اسْتَهْزَأَ بِاللَّهِ -عزّ وجلّ- أو بخلقه أو بشرعه أو بشيءٍ من أسمائه وصفاته، وهذا يدلُّ على عظم هذا الباب لما يترتب عليه من الأحكام، فأحكام التكفير قد تبنى على هذا الباب، ويدلُّ على هذا وقوع الاختلاف بين أهل العلم في قبول توبة من استهزأ، هل تُقبَلُ توبته في أحكام الدنيا أو لا تُقبَلُ توبته؛ فهذا من مواطن الخلاف التي اختلف فيها أهل العلم، فلهم في ذلك أقوال وتفصيل متعددة، منهم من حكم بقبول توبته، ومنهم من حكم بعدم قبولها، ومن من فرق بين سب الله وسب رسوله ﷺ وفرق بين

السخرية بالله والسخرية بالنبي ﷺ فحكم بعدم قبول التوبة عند السخرية بالنبي ﷺ.

إذا تقرر هذا؛ فمما يؤثر على معتقد الإنسان كونه يستهزئ بالله -عز وجل- أو برسوله ﷺ أو بشيء منسوب إليهما.

ذكر المؤلف آية التوبة ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ﴾، أي: إذا سألت المنافقين عن سبب ما قالوه من استهزائهم بالله ورسوله والصحابة.

قال: ﴿لَيَقُولُنَّ﴾، فيه دلالة على أنهم سيقولون ذلك مستقبلاً.

قال: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾، "إنما" أداة حصر، فحصرنا مقصدهم بذلك الاستهزاء بالخوض واللعب.

والمراد بالخوض: الكلام الذي لا فائدة فيه، أو لا يمسكه الإنسان ولا يريد منه أهدافاً معينة، فهذا هو الخوض في الحديث. والمراد باللعب: الاستهزاء بدون قصد.

فرد الله -عز وجل- عليهم بقوله: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ﴾، الهزمة للاستفهام.

قال: ﴿وَأَيَّتِمَّهُمْ وَرَسُولِهِمْ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥]، الآيات: تشمل الآيات الكونية والآيات الشرعية، والاستهزاء بالله قد يكون بذاته أو بصفاته أو بأفعاله وأسمائه.

قوله: ﴿وَرَسُولِهِ﴾، يعني النبي ﷺ.

قوله: ﴿كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾، أي تسخرون وتحدثون بالحديث الذي يكون على جهة اللمز والعيب والاستنفاص.

قال تعالى: ﴿لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، فيه دلالة على أنهم كانوا مؤمنين، ثم كفروا بعد ذلك.

وفيه دلالة على أن الاستهزاء بالله أو برسوله أو بآيات الله كفر يُخرج من ملة الإسلام.

وقوله: ﴿بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، فيه دلالة على أنهم كانوا مؤمنين ثم كفروا. وفيه الرد على الأشاعرة ومن وافقهم في قولهم بأن الإنسان يكون كافراً من أول حياته إلى آخرها أو يكون مؤمناً من أول حياته إلى آخرها. والصواب: أن الإيمان والكفر أوصاف تتناوب المكلف، فيأتيه هذا مرة ويأتيه هذا مرة، ولا مانع من مثل ذلك.

وفي هذه الآية دلالة على أن الكفر قد يكون باللسان، فلا يشترط في الكفر أن يكون هناك اعتقاد مخالف للشرع؛ بل قد يكفر الإنسان بالفعل، وقد يكفر بالقول. والناظر في كتب الفقهاء يجد أنهم يقررون حكم الكفر والردة بسبب أفعال أو أقوال أو اعتقادات أو شك.

وكذلك تدل الآية على أن أحكام الردة لا يمكن إثباتها إلا بالأمر الظاهر من الأقوال أو من الأفعال، أما الاعتقادات فهي أمور باطنة لا يُطلع عليها. ثم قال -عز وجل-: ﴿إِنْ نَعَفُ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ﴾، استدل به من يرى جواز قبول توبة المستهزئ بالله ورسوله ﷺ.

وقال الآخرون: إن هذا خاص بمن عفا عنهم النص، ولم يُحدد من عفى عنه منهم. قال: ﴿إِنْ نَعَفُ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ﴾، والطائفة: الجمع من الثلاثة فأكثر.

قال تعالى ﴿نُعَذِّبُ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٢٦٦]، الباء للتعليل، و"أن" للتعليل، كأنه قال: لأجل كونهم مجرمين، وذلك فيه دلالة على أن الاستهزاء بالله ورسوله وبيات الله من أنواع الإجرام.

وفي هذه الآيات دلالة على أن من أعظم أنواع الكفر أن يستهزئ الإنسان بالله وبآياته وبرسوله.

وقد يقع الاختلاف بين الفقهاء في بعض الصور هل هي من الاستهزاء أو ليست من الاستهزاء، فيقع الاختلاف في التكفير.

مثال ذلك: إذا صلى الإنسان بدون وضوء متعمداً؛ قال الحنفية: هذا من الاستهزاء، ومن ثم حكموا على صاحبه بأنه يكفر.

والجمهور على عدم اعتبار ذلك من الاستهزاء بالله وبرسوله، ومن ثم لم يقولوا بكفره، وإنما قالوا: هذا ذنب عظيم وجرم كبير.

فإن قال قائل: الحكم بالتكفير تغليظ وتشديد يتنافى مع ما جاءت به الشريعة من حسن الخلق والتعامل.

قيل: إن الشريعة جاءت بأمر العباد بالتخلق بما يعود بالخير والمصلحة، فقد تكون الغلظة والشدة في بعض المواطن مما يحقق المصلحة، إما لمصلحة من أغلظ له في القول، أو يكون سبباً لحسن العاقبة لغيره، ولذا جاءت الشريعة بإيجاب الحدود، وقال عن حد الزنا: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ [النور: ٢]، وذلك لأن الرحمة لهم تكون بتطبيق الحد الذي يعفو الله عنهم الذنب بسبب تطبيق الحد، فيكون ذلك من أسباب ابتعاد الناس عن مثل هذه الجرائم.

وحينئذٍ يُعلم أن كل خلق جاء في الشريعة، وكل حكم جاء في الشريعة؛ هو رحمة بالناس، لكن من أنواع الرحمة ما يكون غلظةً لما يترتب عليه من مصالح وثمرات، ولذا الأبُّ يرحم أبناءه ومع ذلك يُغلظ عليهم القول، وقد يعاقبهم لأنه

يرى أن مصلحتهم أو مصلحة من قد يقتدي بهم تقضي ذلك ، ففعله هذا وعقوبته انطلقت من رحمته بهم.

ويلاحظ هنا أن المتكلم الذي تكلم بما ذكر في الآية واحد أو جماعة قليلون ، وهناك مستمعون يستمعون لهم ، ولكن لما لم يُنكروا جعل الله الساكت السامع بمثابة المتكلم لأنه كالراضي ، ومن هنا يحذر الإنسان من الجلوس في مثل هذه المجالس ، وقد قال تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۗ وَإِمَّا يُنسِئَنَّ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقَعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨] ، وفي الآية الأخرى : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقَعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۗ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠].

ثم ذكر المؤلف الحديث الوارد في هذا الباب عن ابن عمر ، ومحمد بن كعب ، وزيد بن أسلم ، وقتادة .

ابن عمر : صحابي ، فحديثه مرفوع متصل .

ومحمد بن كعب : قيل إنه أدرك عهد النبوة ، والجمهور على أنه من التابعين .

وزيد بن أسلم وقتادة : من التابعين ، فأسلم مولى عمر ، وزيد ابنه ، وقتادة بن

دعامة توفي سنة مائة وخمسين .

فحديث هؤلاء الثلاثة من الأحاديث المرسلة .

وهذا الحديث الآتي قد رواه ابن جرير وابن أبي حاتم ، وبعض أهل العلم يُجوِّد

إسناده ، خصوصاً أنه قد جاء في تفسير الآية .

قول المؤلف: (دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ)، أي أنه جمع روايات هؤلاء الرواة، وساقها سياقاً واحداً، ومثل هذا يرد عند أهل الحديث في مواطن، والناظر في مختصرات كتب الحديث يجد هذا واضحاً فيها؛ بل إن بعض التابعين قد سار على جمع بعض الروايات مع بعضها، ومن أشهر هؤلاء الزهري في روايته لحديث الإفك^(١).

قال: «أَنَّه قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ»، غزا النبي ﷺ غزوة تبوك بجيش فيه قرابة الثلاثين ألفاً في السنة التاسعة من الهجرة، وذلك لأن جماعة من الروم قد اجتمعوا وألبوا على النبي ﷺ من أجل أن يغزوا النبي ﷺ فخرج لهم النبي ﷺ قبل أن يقدموا إليه، فلما جاء إليهم تفرق الجمع، فكان في ذلك انتصار النبي ﷺ ومن معه.

قوله: «قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ»، "ما" نافية، يعني ما علمنا أو ما شاهدنا.

القراء: كثيرو القراءة، إما للقرآن أو للأحاديث النبوية، ويدخل في هذا النبي ﷺ وصحابته من أهل العلم والفضل.

قالوا: «أَرْغَبَ بَطُونًا»، يعني لم نر أكثر أكلًا منهم.

قالوا: «وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا»، الكذب: هو الإخبار بخلاف الصدق والواقع،

فوصفوهم بالكذب، ووصفوهم بكثرة الأكل.

(١) صحيح البخاري (٢٦٣٧، ٢٦٦١، ٤١٤١، ٤٧٥٠)، ومسلم (٢٧٧٠)، ومسند أحمد (٢٥٦٢٣)، وانظر: صحيح مسلم (٢٩٣٧)، وسنن أبي داود (٨٥٤، ٤٩٣٤)، والترمذي (٢٢٤٠)، والنسائي (٣٣٤٩).

قالوا: «وَلَا أُجِبْنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ»، الجبن: هو عدم قدرة النفس على ملاقاته العدو، وهو من الصفات المذمومة.

وهذه الصفات يكذبون في نسبتها للنبي ﷺ ولصحابته -رضوان الله عليهم- فإن المؤمن قليل الأكل، ولذا قال النبي ﷺ: «المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء»^(١).

وأما بالنسبة للصدق فأهل الإيمان هم أهل الصدق، وأعلامهم في ذلك النبي ﷺ وصحابته -رضوان الله عليهم.

وأما الكذب فهو شأن المنافقين الذين يُظهرون ما لا يُبطنون، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة: ١٠٧].

وأما الجبن عند اللقاء فهذا من صفة المنافقين أيضاً، لأنهم لا يؤمنون بالدار الآخرة، وعندهم نفاق يجعلهم لا يستشعرون الأجر الأخروي المرتب على الجهاد والقتال، ولذلك يكون المنافق أجبن عند اللقاء.

وقد ذكر الله -جلَّ وعلا- عنهم: ﴿مُحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ﴾ [المنافقون: ٤]، وذكر أنه إذا جاء الأعداء إلى أهل الإسلام فإنهم يبدون في الأعراب قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾، ثم قال عنهم: ﴿وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُوا فِي الْأَعْرَابِ يَسْفُلُونَ عَن أَنْبَاءِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٩، ٢٠].

قوله: «فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَّبْتَ»، كذب لأن هذه ليست صفة النبي ﷺ ولا صفة أصحابه.

(١) أخرجه البخاري (٥٣٩٣)، ومسلم (٢٠٦٠).

قال: «وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ»، المنافق: من يُظهر خلاف ما يُبطن، فهذا تسمّى بالإسلام، وأظهر الإيمان، ولكن من كان يطعن في الله -جلّ وعلا- أو في رسوله أو في شريعته فهذا من أهل النفاق، وقد جاءت الآية بتكفيره.

فقال عوف بن مالك: «لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ»، أي نزلت الآيات التي في سورة التوبة بتكفيرهم.

قال: «فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ»، أي انتقل من مكانه.

وقد يُطلق الارتحال على ركوب الناقة، وقد يُطلق على الانتقال من مكان إلى آخر، وقد يُطلق على وضع الرجل على الناقة.

قال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كُنَّا نَحُوضُ»، نحوض: أي نتكلم بالكلام الذي لا نريد به هدفاً.

وقوله: «وَتَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرُّكْبِ»، أي حديث المسافرين، لأن المسافر يحتاج إلى قطع الوقت بحديثٍ أو غيره.

قال: «نَقَطْعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ»، يعني أننا نتجاوز به المسافة الكثيرة من غير أن نشعر بتلك المسافة بسبب حديث بعضنا مع بعضنا الآخر.

فقال ابنُ عمرَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ»، يشبه نفسه وقت رواية الخبر بوقت تلقيه للخبر ومشاهدته للخبر. والمعنى: كأني أنظر إلى ذلك الرجل الذي تكلم بهذه الكلمة، أي كأني تيقنتُ بذلك وأنا أجزم به كأني أشاهده الآن.

قال: «مُتَعَلِّقًا بِنَسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، المراد به: الحزام الذي تُربط به الناقة ويُربط به الرجل في الناقة.

قال: «وَأَنَّ الْحِجَارَةَ تُكَبُّ رِجْلَيْهِ»، أي: تضرب وتجرح رجله بسبب أن النبي ﷺ قد أسرع في المشي وجعل ناقته تسرع فيه، ولم يلتفت إلى ذلك الرجل، ولم يجعل له شأنًا ولا مكانةً، ولم يلتفت إلى اعتذاره.

قال: «وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ»، أي ذلك الرجل يقول: لم نقصد بحديثنا الاستهزاء بالله وبآياته وبرسوله.

قال: (فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ»)، أي على جهة الإنكار وعلى جهة تعظيم فعله.

قال: «مَا يَلْتَمِتُ إِلَيْهِ»، أي: لا يضع له مكانة ولا يُميل وجهه جهته لعدم وجود مكانة له عنده.

❖ إخبار عوف بن مالك بما فعله هؤلاء حصلت به مصالح، منها:

- عرفوا فعلتهم وجريماتهم ولم يستمروا على غيِّهم.
- أن هناك من يستمع إليهم، وقد يقتدي بهم ويسير على طريقتهم، فاحتاج إلى التنبيه من أجل أن يُقطع مثل هذا الفعل.

وأضرب لذلك مثلاً: شخصٌ زنا فتاب إلى الله -عزَّ وجلَّ-، فنقول: يُشرع الستر في حقه، ولكن من كان مستمراً في معصيته، فمن مصلحته أن تخبر عنه من يمنعه من هذا الفعل ويردعه عنه، ولا يُقال بأن هذا الفعل يُخالف قول النبي ﷺ: «من ستر على مسلم في الدنيا ستره الله يوم القيامة».

قوله: «وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ»، أي: لا يزيده على ذكر هذه الآية وقراءته لها.

ثم ذكر المؤلف عدداً من المسائل المتعلقة بهذا الباب:

قال: الأولى: (وهي العظيمة: أن من هزل بهذا إنه كافر)، أي من هزل بالله وآياته ورسوله، وقد جاءت الآيات بالحكم بتكفير من استهزأ، والمستهزئ برسول الله

لا يستهزئ به لذاته أو جسمه ، وإنما يستهزئ به لكون الله قد أرسله ، أو لكونه قد بلغ رسالة الله -عزَّ وجلَّ- .

قال ابن حزم : (وصح النص أن كل من استهزأ بالله تعالى أو بملك من الملائكة أو بنبي من الأنبياء أو بأية من القرآن أو بفريضة من فرائض الدين فهي كلها آيات الله تعالى بعد بلوغ الحجَّة إليه فهو كافر)^(١).

وقال ابن قدامة : (ومن سب الله كفر سواء كان مازحاً أو جاداً وكذلك من استهزأ بالله تعالى أو بآياته أو برسله أو بكتبه)^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : (ومن استهزأ بالله وآياته ورسوله فهو كافر باطناً وظاهراً)^(٣).

قال : **الثانية** : (أن هذا هو تفسير الآية فيمن فعل ذلك كائناً من كان) ، أي حكم من استهزأ بالله أو بآياته أو برسوله وهذا الحكم هو كونه من المنافقين ولو كان مؤمناً قبل ذلك ، ولو كان من كان ، ولو كان عنده أعمال عظيمة وصدقات ، ولو كان عنده إحسان للآخرين ، ولو كان عنده صيام تطوع وصلاة تطوع ، ولو كان عنده أعمال صالحة كثيرة ؛ فإن من ارتكب أحد الأفعال التي تحصل بها الردة حُكم عليه بالردَّة ولو كان عنده أعمال صالحة.

ثم ذكر المؤلف الفرق بين النميمة وبين النصيحة لله ولرسوله ،

فقال : **الثالثة** : (الفرق بين النميمة ، وبين النصيحة لله ولرسوله).

(١) الفصل في الملل والأهواء ١٤٢/٣ ، وانظر : المحلى ٤٣٧/١٢ .

(٢) المغني ٢٨/٩ ، وانظر : الشرح الكبير ٧٥/١٠ .

(٣) مجموع الفتاوى ٥٨٨/٧ .

النميمة: نقل الحديث على جهة الإفساد، كما لو قلت: فلان يقول فيك كذا وكذا؛ فهذه نميمة، وقد جاءت النصوص بالتحذير من النميمة، قال تعالى: ﴿هَمَّازٍ مَّشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١]، وقال النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة ثمام»^(١)، وفي لفظ: «قتات»^(٢)، والقتات هو الثمام.

وأما نقل الحديث الذي يحصل به تحقيق مصلحة دين الله - عزَّ وَجَلَّ - فهذا ليس من النميمة، ومن أمثلة ذلك: لو تأمر قومٌ على قتل إنسان فبلغ شخصٌ سمع مقالتهم ذلك المتأمر عليه، أو بلغ من يتمكن من حمايته؛ فهذا ليس من النميمة؛ بل هذا من النصيحة لله ولرسوله.

وهكذا أيضاً ليس من النميمة ما فعله عوف بن مالك في هذا الحديث؛ بل هذا من النصيحة لله ولرسوله، ولذا لم يُنكر عليه النبي ﷺ.

قال المؤلف: الرابعة: (الفرق بين العفو الذي يحبه الله، وبين الغلظة على أعداء الله)، العفو: هو مسحُ آثارِ الفعل القبيح الذي فعله الآخرون، ولذلك نفرق بين العفو والمغفرة والتوبة.

العفو: إزالة آثار الفعل القبيح، يُقال: عفا الأثر، أي: أزال آثاره. والمغفرة: هي مسح الذنب وستره، ولذا يُطلق على اللباس المعهود في الحرب "مغفر".

والتوبة: إعادة الإنسان لمكانته السابقة، فتوبتك هي رجوعك إلى الطاعة التي كنت تفعلها، وترتك للمعصية التي استجدت عليك، والتوبة من الله للعبد تكون بإرجاعه إلى مكانته الأولى.

(١) أخرجه مسلم (١٠٥) [١٦٨].

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥) [١٦٩].

والعفو مأمورٌ به في الشرع، قال تعالى عن الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ وَالْكَبِيمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ] لآل عمران: ١٣٣-١٣٤، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠].

أما الغلظة على أعداء الله: فهذا مما جاءت به الشريعة، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]، وقال -جلَّ وعلا-: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهَادِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَطُ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبئسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة: ٧٣].

وكما تقدم أن مقصود الشارع بمشروعية جهاد الكافرين والغلظة عليهم تحقيق الأجر، واستجلاب رضا الرب، وتحقيق مصلحة أولئك الكافرين، لأنهم متى وجودا المهادنة من المؤمنين استمروا على غيهم وكفرهم وطغيانهم. قال المؤلف: الخامسة: (أن من الاعتذار ما لا ينبغي أن يقبل)، وعدم قبول الاعتذار قد يكون لأسباب، منها:

- تحذير الآخرين من الإقدام على نفس الفعل.
- الخوف من عود الإنسان إلى فعله السابق.
- أن الفعل مما لا يقبل فيه الاعتذار.
- أن يكون الاعتذار مسنداً إلى أمرٍ غير مقبول، كما لو أسنده لمخالفة أمر الله - عزَّ وجلَّ- أو لفعل معصيةٍ من المعاصي، أو نحو ذلك من أنواع الاعتذار غير المقبولة.

وفي هذا إشارة إلى أن الأصل في المؤمن أن يقبل اعتذار إخوانه متى أخطؤوا في حقه.

والمراد هنا: أن شأن الكافرين: الاستهزاء بالأنبياء والمرسلين، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزِئُوا بِرُسُلِهِمْ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [الأنعام: ١٠]، وقال -جلَّ وعلا- مبيناً أنه يكفي أنبياء الاستهزاء: ﴿إِنَّا كَفَيْتَكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥].

وقد أخبر الله -عزَّ وجلَّ- عن طريقة المشركين في الاستهزاء بأنبيائه في مواطن من كتابه كيف استهزؤوا بنوح وقالوا: إنه لم يتبعه إلا بادي الرأي، واستهزؤوا بأتباع نوح، وجعلوهم ممن لا يُدرك عواقب الأمور، ولا يُدرك مآلات الأحوال والأخبار، وكذلك استهزأ المنافقون بأصحاب النبي ﷺ ووصفوهم بأوصاف رذيلة لا تتناسب مع أحوالهم.

❖ بالنسبة لقبول التوبة فيما يتعلق بما عند الله -عزَّ وجلَّ- فهي تُقبل عند الله، لأن الذنوب التي ذكرها الله في كتابه عرض التوبة بعدها، ولكن فيما يتعلق بأحكام الدنيا هل تقبل التوبة أو لا؟ وهل إذا حكم بردته فتأب تُقبل توبته فندراً عنه حد الردة أو لا؛ فمثل هذه المسألة يُرجع فيها إلى القاضي الناظر في هذه القضايا.

وليعلم بأنه لا يمكن أن تُبنى أعمال أو أقوال أو أخلاق على غير أساسٍ فتبقى، والأساس هو توحيد الله -جلَّ وعلا-.

وفي نهاية هذا الفصل أذكر بثلاثة أمور:

الوصية الأولى: أهمية ذكر الله -عزَّ وجلَّ- لطالب العلم، فالعبد المؤمن من خاصيته أن يُكثر من ذكر الله، كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١]، فلم يكتفِ بالذكر؛ بل أمر بالإكثار منه، وأعظم ذلك قراءة

كتاب الله -عزَّ وجلَّ- فطالب العلم بدون قراءة كتاب الله -عزَّ وجلَّ- وتخصيص ورد يومي منه لئلا يكون ممن يتفلَّت العلم منه ، ولا يُبارك له في وقته ، وخصوصاً في أوقات الأسحار وأوقات الليل .

ومن أنواع الذكر: الاستغفار، لأنه ما منّا من أحد إلا وعنده ذنوب ولديه تقصير، فكم من نعم الله علينا لم نؤدّ شكرها، وكم من أوقات ضيعناها في غير طاعة الله، وكم من جوارح لم نستعملها في تحقيق الأمر الذي خُلِقنا من أجله، ومن ثمّ فنحن مقصرون نحتاج إلى الإكثار من الاستغفار، ولذا كان رسول الله ﷺ يُكثر من الاستغفار حتى يُحفظ له في المجلس الواحد العدد الكثير^(١)، ومع ذلك يقول: «إِنَّهُ لِيُغَانِ عَلَى قَلْبِي»^(٢)، أي يُغَطِّي عليه، وهو مؤيدٌ بالوحي، واختاره الله للنبوة، فكيف بنا نحن !

ومن هنا كانت الوصية لنبي الله ﷺ للصديق رضي الله عنه وغيره من الصحابة: الإكثار من الاستغفار والاعتراف بالذنب والتقصير^(٣)، والاعتراف بعظم نعم الله -عزَّ وجلَّ- ومن هنا نجد أئمة الإسلام يُكثرون من ذكر الله -عزَّ وجلَّ- والعبد المؤمن يجد هذا في نفسه، ففي الوقت الذي يُكثر فيه ذكر الله -عزَّ وجلَّ- يفتح له من أبواب المعارف ما لا يتصوره سابقاً، وفي الأيام والأسابيع التي نغفل فيها عن ذكر الله أو نقل من ذلك تنغلق علينا المسائل، وتكثر علينا الإشكالات، ونقع في أغلاط لا نتبينها إلا بعد تأمل وإعادة نظر.

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (١٥١٦)، والترمذي (٣٤٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، وأحمد (٧٤٢٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠٢)، وأبو داود (١٥١٥)، وأحمد (١٧٨٤٨).

(٣) أخرجه البخاري (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥).

فالوصية: الإكثار من الذكر وقراءة القرآن والاستغفار في جميع الأوقات.
والوصية الثانية: تتعلق بحفظ الجوارح والأوقات، فوقتك هو رأس مالك، خصوصاً بالنسبة لطالب العلم، فإذا كانت المهيات في زمننا هذا كثيرة؛ فالعاقل ينجو بنفسه منها، ومن اشتداد الغربة أن تجعل بعض المعاصي من الطاعات، ويُظن أنها من القربات، ومن أمثلة ذلك: ما يفعل من البدع على أنه طاعة.

والوصية الثالثة: الحذر من وساوس الشيطان، فالشيطان يُلقي في قلب ابن آدم وساوس مختلفة تتناسب مع رغبته وهواه وما يسعى إليه، مرة بالرياء، ومرة بالعجب، ومرة بالعقائد المنحرفة والأقوال الشاذة، وخير علاج لمثل هذه الوساوس عدم الالتفات إليها، ولا يستعجل الإنسان في التكلم بالشيء الشاذ حتى يُراجع ويُكرر النظر، وينظر في الأدلة ويستشير إخوانه وعلماءه ومن له بهم صلة من أهل العلم، وفي زماننا هذا حرص الناس على الكلام أكثر من حرصهم على النفع والانتفاع، ومن ثم العاقل لا يسترسل مع مثل هذه الوساوس ولا يتبناها، وقد قال الله -عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِوَنَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجِدُوا لَكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

فالأمر ليس بالسهل إذا وصل إلى درجة الشرك بمثل هذه الوساوس، وقد يظن أنها حكم الله، وأنها دين الله، وأنها مما يُنجي العبد من نار جهنم، وإنما هي من أنواع الشرك، ومن ثم يحذر الإنسان من الاغترار بما يتكلم به الآخرون من وساوس الشيطان، فإذا تكلم متكلم بما يظن أنه يرضي الله نجد أن طائفة من الخلق يُجلبون عليه بكلامهم، إن وافقهم مدحوه وأثنوا عليه، وإن خالفهم قدحوا فيه

وسبوه، فالعاقل لا يلتفت إلى هذا ولا يغتر به، ونجد أن بعض الناس يحذر من أن تكتب عنه تعليقات في الإنترنت؛ أخطأت! لا تحذر من هذا، إذا كانت هذه التعليقات المسيئة سترفع درجتك عند الله -عزَّ وجلَّ- فحينئذٍ افرح بها، ولو كانت سباً وقدحاً واستنقاصاً وتحذيراً للآخرين منك، فإن مثل هذا قد وُجِّهَ للنبي ﷺ ووجهٌ للأنبياء ﷺ كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آسَفْنَاهُ بِرُسُلِهِ مِنَ قَبْلِكَ﴾ [الأنعام: ١٠]، ومن ثم لا يلتفت إلى كلام العامة والغوغاء في القدح في شخص أو استنقاصه، وإنما يلتفت إلى ما يرضي رب العزة والجلال.

فأحببت أن أذكر نفسي وأذكركم في نهاية هذا الفصل بهذه الأمور المهمة التي هي من أصول المنهج.

[٤٩] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَلَيْنَ أَذْقَنَهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتَهُ لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً
وَلَيْنَ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَىٰ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ
مِنَ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [فصلت: ٥٠]

قال مجاهد: «هذا بعلمي، وأنا محقوق به»^(١).

وقال ابن عباس: «يريد من عندي»^(٢).

وقوله: «قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي» [القصص: ٧٨] قال قتادة: «على علم مني بوجوه المكاسب»^(٣).

وقال آخرون: على علم من الله أنني له أهل^(٤)، وهذا معنى قول مجاهد: «أوتيته على شرف»^(٥).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ

(١) تفسير مجاهد، ص ٥٨٧، تفسير الطبري ٤٩١/٢١.

(٢) شفاء العليل ص ٣٨.

(٣) تفسير القرطبي ٢٦٦/١٥، وفي تفسير عبدالرزاق (٢٦٣٧)، وتفسير الطبري ٦٢٦/١٩، قال قتادة: «على خير عندي» ومثله عند ابن أبي حاتم (١٧١٢٣).

(٤) في تفسير مقاتل ٣٥٦/٣: «على خير علمه الله عندي»، ونسبه للسدي في تفسير ابن أبي حاتم (١٧١٢٥).

(٥) تفسير الطبري ٣٠٣/٢١، قال مجاهد: «أي على شرف أعطانيه»، وفي تفسير مجاهد ص ٥٨٠: «أعطيته على شرف».

عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، فَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ - أَوْ الْبَقْرُ شَكَ إِسْحَقُ - فَأَعْطِي نَاقَةَ عَشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ فَآتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ أَوْ الْإِبِلُ، فَأَعْطِي بَقْرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَآتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأَبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَردَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأَعْطِي شَاةً وَالِدًا، فَأَتَيْجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقْرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ. قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ. قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا فَردَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ. قَالَ: ثُمَّ أَنَّهُ أَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ، وَابْنُ سَبِيلٍ، وَانْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ، وَأَعْطَاكَ الْمَالَ شَاةً أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَردَّ اللَّهُ

بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -
فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ»
أَخْرَجَاهُ^(١).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآية.

الثانية: ما معنى: «لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي»؟.

الثالثة: ما معنى قوله: «قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي».

الرابعة: ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة.

عقد المؤلف الشيخ الإمام رحمته الله هذا الباب لمعالجة قضية عقدية ألا وهي ظن
الإنسان أن ما عنده من النعم عائد إليه وليس فضلاً من رب العزة والجلال.
وقد جاءت النصوص بتهديب النفوس للإقرار بأن النعم إنما هي تفضل من الله
وإحسان منه سبحانه، ولذا يقال للإنسان كم من الناس عنده مثل صفاتك وعمل
بمثل جهدك وأكثر ولم يحصل على النعم التي حصلت لها؟ وانتبه فهناك من أعطى
مثلك فجحد نعمة الله فسلبت منه كقارون، وانظر لنفسك ألم تصب بعدد من
المصائب التي يمكن أن تستمر معك، وأن تعود إليك، واعلم أن عطية الله لك
لاختبارك هل تشكر الله عليها فتعترف بأنها من عند الله وتصرفها في مرضي الله أو
لا؛ وذلك السبب الذي حصلت به النعمة هو من نعم الله عليك، فيذكر الله - عز
وجل - من خصائص الإنسان وصفاته إلا من عصمه الله بوجوه اليأس والقنوط
عند نزول المصائب ومن الأشر والبطر ونسبة النعم لنفسه دون ربه فيقول سبحانه:

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٤)، ومسلم (٢٩٦٤).

﴿لَا يَسَعُ﴾ - أي لا يمل الإنسان من دعاء الخير - ، أي طلب الإحسان والفضل ،
وإن مسه الشر - أي الأقدار المؤلمة غير المرغوب فيها - فيئوس قنوط ، ثم ذكر
صفة أخرى له فقال :

﴿وَلَيْنَ أَذْقَنَهُ﴾ أي أنعمنا عليه وتفضلنا بتقدير الخير له .

﴿رَحْمَةً مِنَّا﴾ أي أتيناها خيراً وعافية وغنى ونحو ذلك .

﴿مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتَهُ﴾ أي : بعد شدة وبلاء نزل به .

﴿لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ أي هذا الخير من عند نفسي وأنا أستحقه وليس محض فضل

الله تعالى .

ومن ثم على الإنسان أن ينسب النعم إلى الله تعالى ، فالتجارة الواسعة والمال
الوفير والعلم الغزير والمنصب العالي والشهادات المتتابعة والصحة السابغة
والمؤلفات المتتابعة ومحبة الناس والمسكن الفسيحة والزوجة الصالحة والأولاد
البارون والجيران المتعاونون والزملاء الفاضلون والسمعة الطيبة إلى غير ذلك من
النعم كلها محض فضل الله على العبد ، والله هو الذي وفق وهو الذي وهب
سبحانه وتعالى .

قال تعالى : ﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَاَنَا ثُمَّ إِذَا حَوَّلْتَهُ نِعْمَةً مِنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ
عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَئِكَنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٨﴾ قَدْ قَالَهَا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا
كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٤٩﴾ فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا﴾ [الزمر : ٤٨ - ٥٠] ، أي أن إعطاء الله للعبد
بعض النعم إنما هو محض فضل الله ليختبر العبد هل يشكر ربه كما قال سليمان
ﷺ : ﴿قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ۚ أَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ ۚ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۗ

وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ [النمل : ٤٠] .

عكس ما ورد في قصة قارون كما في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَاتَّبِعْ فِيمَا ءَاتَاكَ اللَّهُ الْدَّارَ الْآخِرَةَ ۗ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ۗ وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۗ وَلَا تَتَّبِعِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۗ أَوَلَمْ يَعْلَم أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا ۗ وَلَا يُسْئَلُ عَن ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٦-٧٨].

وكم من إنسان غفل عن كون النعم من عند الله فتجبر وتكبر ولم يستجب لدعوة الحق كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِمْ كَافِرُونَ ﴿٢٩﴾ وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾ [سبأ: ٣٤-٣٥]، والقاعدة في هذا الباب ما ذكره سبحانه بقوله: ﴿وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢٩]، وبالتالي فإن من التوحيد أن يقر العبد أن النعم التي يرفل فيها إنما هي هبة من الله تعالى، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا بِكُمْ مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، وهي محض فضل الله وليست مما يجب على الله أو يكون العبد له فيها حق واجب، وبالتالي لا تعجب بعملك ولا بنفسك.

قوله: (قال مجاهد: «هذا بعلمي وأنا محقوق به») مجاهد بن جبر السدوسي تابعي جليل، أي أنه نسب نعمة الله إلى نفسه كما يقول التاجر: إنما حصلت تجارتي من مهارتي وقدرتي على الإدارة وحسن اختياري للموظفين، وأنا أستحق هذه النعم بما أوتيته من الأعمال وتعبت فيه، واستطعت الحصول على الشهادة بسهري لليالي الطوال وبكثرة تواصلتي مع المختصين وبكثرة مطالعتي للكتب أو بذكائي.

قوله: (وقال ابن عباس: «يريد من عندي») أي ينسب النعم لنفسه فيقول حصلتها بقدرتي وبحسن تصرفي فلا ينسبها لله تعالى، ولا شك أن فعل العبد سبب لكن الأسباب قد لا تنتج آثارها، ولا تؤثر الأسباب إلا يجعل الله تعالى وخلقه سبحانه، فرجعت النعم لأن تكون محض فضل الله تعالى.

وما ورد عن السلف في تفسير الآية ليس فيه اختلاف تضاد، فإن جميع المنقول يفسر هذه الجملة الواردة في الآية بأن المراد بها عدم نسبة النعم للرب سبحانه ونسبتها إلى المتكلم المنعم عليه، وكل يذكر جملة مغايرة في اللفظ مطابقة في المعنى.

وقد نقل المؤلف قولين لأهل العلم في تفسير قوله: «إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ

عِنْدِي»:

أولهما: أن المراد أن تحصيل هذه الخيرات والنعم راجع إلى قدرة العبد، كما قال قتادة: (على علم مني بوجود المكاسب)، فالعلم عائد للمكلف، فعلى هذا القول يكون المراد أنهم حصلوا ذلك بسبب قدرتهم وحذقهم ومعرفتهم، ولا ينسبونها لله تعالى، ومثل هؤلاء يخشى عليهم من زوال نعمة الله عنهم كما حصل لقارون.

وثانيهما: أن المراد أن الله يعلم أنني مستحق لهذه النعم، أي على علم من الله أنني أهل لها، فعلى هذا القول يكون العبد ممن نسب النعم إلى الله، لكنه يقول بأن ذلك حق واجب له على الله تعالى، وينسى أنه لو وزنت أعماله بنعمة واحدة من نعم الله لكانت أعماله أقل منها، كيف والتوفيق لهذه الأعمال محض فضل الله تعالى، كما قيل: الشكر يحتاج إلى شكر.

قوله: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى» الأبرص من كان لون جلده البياض الشديد الذي لا حمرة معه، ويكون الشعر معه على لون البياض،

والأقرع من لا ينبت له شعر الرأس ، والأعمى من فقد بصره ، وبنو إسرائيل هم ذرية يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام.

قوله : « فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ » أي يختبرهم ويمتحنهم هل يشكرون الله.

قوله : « فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا » أي أرسل الله إليهم ملكاً من الملائكة.

قوله : « فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ » أي ما هو أفضل ما تطلبه وأحسن ما ترغب فيه.

قوله : « قَالَ : لَوْ نُحَسِّنُ ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ » أي أنه طلب أن يزول عنه وصف

البرص.

قوله : « وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَرَنِي النَّاسُ بِهِ » يقصد لون البرص ، وهو

البياض الشديد الناصع ، وقدرني أي وصفني الناس بالقدارة بسببه أو اعتقدوه في أنفسهم فكرهوا رؤيته وقربه.

قوله : « فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ ، فَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا » أي مسح

الملك على بشرة الأبرص فزال لون البرص ، وبراً كأن لم يكن به عاهة في جلده بقدرة الله تعالى.

قوله : « قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ » أي ما هو نوع المال الذي تحبه وترغب في

أن تمتلكه ، وبذلك يجمع له بين النعم البدنية والمالية.

قوله : « قَالَ : الْإِبِلُ - أَوْ الْبَقَرُ شَكَ إِسْحَقُ - » إسحاق هو ابن عبد الله بن أبي

طلحة راوي الحديث ، والأظهر أنه الأبل.

قوله : « فَأَعْطِي نَاقَةً عُسْرَاءً » الناقة أنثى الإبل ، والعسراء : الحامل قريبة الولادة.

قوله : « فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا » دعا له بالبركة ، والبركة النماء المتتابع مع

التمكن من الانتفاع.

قوله: «قَالَ فَآتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ» أي وصفني الناس بسبب القرع بالقذارة؛ ولم يكتف بطلب الشعر بل طلب أن يكون حسناً.

قوله: «فَمَسَحَهُ» أي مسح الملك على رأس الأقرع.

قوله: «فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأَعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا» أي نبت شعر رأسه.

قوله: «قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟» قال: البقر أو الإبل، يعني شك إسحاق الراوي.

قوله: «فَأَعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا» أي دعا الملك للأقرع بالبركة فيما أعطيه من البقرة.

قوله: «قَالَ: فَآتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ - أي مسح الملك على عيني الأعمى - فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ» وفيه اختلاف رغبات الناس في أنواع المال.

قوله: «فَأَعْطِيَ شَاةً وَالِدًا» الشاة أنثى الضأن وهي من الغنم والوالد أي قريبة الولادة، وقيل: من ولدها معها.

قوله: «فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا» أي كل منهم تولى ولادة بهائمهم، فالنتاج للإبل والبقرة والولادة للغنم.

قوله: «فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ» أي كان لكل واحد منهم ما يميل الوادي من الإبل والبقرة والغنم، تفضلاً من الله عليهم بعد دعاء الملك لهم واختياراً لهم.

قوله: «قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ - أَي الْمَلِك - أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ» أي بصورة أبرص فقير على صورة الأبرص السابقة قبل شفائه ليكون ذلك أدعى لشفقته وترقيق قلبه إقامة للحجة عليه، والصورة في الجسم والهيئة في الشكل واللباس.

قوله: «فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَأَبْنُ سَبِيلٍ» أي ذكر عن نفسه أنه مسافر انقطعت نفقته ونفذ ماله من أجل أن يتصدق عليه.

قوله: «فَقَدْ انْقَطَعَتْ يَبِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاعَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بِكَ» الحبال أي الأسباب، أسباب الرزق، فلا أتمكن من الوصول إلى مرادي وإكمال سفري إلا بالله سبحانه ثم بك، قال ذلك إظهاراً لشدة حاجته، وفي هذا جواز استخدام ثم في العطف بين الخالق والعبد المخاطب في هذا الموطن وأمثاله.

قوله: «أَسْأَلُكَ يَا الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي» فيه جواز سؤال الخلق لغيره في أمر دنيوي بالله - عز وجل -، وفيه تذكير العبد لغيره بنعم الله عليه، وأتبلغ أي أصل به، ولم يسأله من أفضل إبله، إنما طلب منه أدنى بعير ليتبلغ به في سفره ويصل أهله.

قوله: «فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ» أي اعتذر من الاستجابة لطلبك بسبب أن الواجبات علي كثيرة ولا أقدر على أدائها، وأراد بذلك التخلص من هذا السائل، وليس بصادق في كلامه.

قوله: «فَقَالَ: - أَي الْمَلِك - كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ، فَفَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْمَالَ؟» أراد تذكيره بنعم الله ليؤدي حق الله فيها.

قوله: «فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ» أي أنه جحد فضل الله عليه ونسب المال إلى آبائه وأجداده الذين وصفهم بالشرف وعظم المكانة، وجعل ذلك طريقاً للتخلص من أداء الحقوق.

قوله: «فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ كَاذِبًا، فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ» أي دعا الملك عليه بأن يعود فقيراً أبرص، والظاهر أن دعوته قد أجيب، مع ترتب سخط الله تعالى عليه بسبب ذلك.

قوله: «قَالَ: إِنَّهُ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ» أي أن الملك ذهب إلى من كان أقرع بصورته السابقة - أي في صورة - أقرع فقير.

قوله: «فَقَالَ لَهُ - أَيُّ لَلْأَقْرَعَ - مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا - أَيُّ الْأَبْرَصِ - رَجُلٌ مَسْكِينٌ، وَابْنُ سَيْبِلٍ، وَأَنْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي فَرَدَّ عَلَيَّ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيَّ هَذَا» فقال: الحقوق كثيرة.

قوله للأعمى: «أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ، وَأَعْطَاكَ الْمَالَ شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لَكَ - عَزَّ وَجَلَّ -» فاعترف بنعمة الله وبذلها في مرضي الله.

قوله: «فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لَكَ - عَزَّ وَجَلَّ -» أي لا أشق في رد شيء تأخذه من مالي.

قوله: «فَقَالَ - أَيُّ الْمَلِكِ - : أَمْسِكْ عَلَيْكَ مَالَكَ» أي لن آخذ شيئاً من أغنامك.

قوله: «فَإِنَّمَا ابْتُلِيْتُمْ» أي أن الله اختبركم أيها الثلاثة هل تنسبون النعم لله؟ وهل تصرفونها في مرضيه.

قوله: «فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ» أي الأقرع والأبرص، وفي الحديث إثبات صفة الرضا والسخط لله تعالى.

قوله: «أَخْرَجَاهُ» أي الشيخان البخاري ومسلم، فالحديث متفق عليه.

فهذا حديث عظيم وفيه فوائد ومعان وعبر، فمن ذلك :

- أن الأقرع والأبرص نسبا النعمة لغير الله، وقالوا : إنما ورثت هذا المال كائناً عن كابر، وامتنعنا من بذل المال للمحتاج، وقالوا : الحقوق كثيرة، فلم يؤدي حق الله في المال ولم يشكرا الله على النعمة، فحل عليهما سخط الله.

- وأن الأعمى نسب النعمة لله واعترف بفضل الله، فقال : قد كنت أعمى فرد الله إليّ بصري، وبذل المال، فقال للسائل : خذ ما شئت ودع ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله - عز وجل -، ففضل الله عليه برضاه لقيامه بشكر النعمة حيث أقر بالنعمة ونسبها للمنعّم سبحانه، وبذلها في مرضي الله.

- والأقرع والأبرص إنما التفتا إلى كلام الناس فقالوا : (قدرني به الناس) بينما الأعمى التفت إلى حاجته فطلب أن يرد إليه بصره فيبصر الناس.

- وفي الحديث إيراد القصص وأحوال الماضين لأخذ العظة والعبرة منها، قال تعالى : ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف : ١١١].

- وفي الحديث أن من أصيب بشيء من الأقدار المؤلمة فلا حرج عليه في بذل الأسباب التي يجعلها الله مزيلة لتلك الأقدار، وبالتالي لا يلزم العبد البقاء على قدر الله تعالى.

- وفي الحديث جواز الدعاء المعلق كما في قوله : « إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ ».

- وفي الحديث أن من أسباب زيادة النعمة على العبد أن يبارك الله فيها.

- وفي الحديث ذم البخل، ومدح الكرم، وأن البخل تزول به البركات، وأن الكرم من أسباب بقاء النعم وزيادتها.

- وفي الحديث التأكيد على مكانة الكلمة وأن العبد مؤاخذ بكلامه ولو اعتقد خلافه متى كان قاصداً له.

- وفي الحديث أن ما يقدر على العباد من نعم أو نعم، فإن المراد بها اختبار العباد، هل يصبرون ويشكرون، ولذا قال تعالى: «وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً» [الأنبياء: ٣٥].

- وفي الحديث جواز تذكير الإنسان بما سبق له من أحوال سيئة على جهة الاتعاظ والتذكير بنعم الله ودعوته إلى شكر ربه، بخلاف ما إذا كان ذلك على سبيل التشهير به أو تعبيره والقدح فيه.

- وفي الحديث أن شكر النعم بحيث شكر العبد ربه عليها من أسباب بقائها وزيادتها.

- وفي الحديث الحث على الرفق بالضعفاء والمساكين وإكرامهم وإعطائهم ما يطلبون مما يمكن وعدم كسر قلوبهم.

- وفي الحديث فضل الصدقة.

والشاهد من هذا الحديث أن من التوحيد أن ينسب الإنسان ما وصل إليه أو إلى غيره من النعم لله - عز وجل - فهو المتفضل بها سبحانه، وفي هذا التحذير من كفر النعم والترغيب في شكرها والاعتراف بها وحمد الله عليها.

ثم قال المؤلف متحدثاً عن فوائد الباب (فيه مسائل):

قوله: **الأولى**: (تفسير الآية) يقصد بذلك قوله تعالى: «وَلَيْنَ أَدَقَّنَهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءَ مَسَّتَهُ لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي» حيث نسب النعمة لنفسه، فيقول أنا مستحق لها أو حصلت هذه النعمة لمهارتي وإتقاني ومعرفتي ونحو ذلك، فأمرُوا بأن يعرفوا أن النعم محض فضل الله تعالى.

قوله : الثانية : (ما معنى : ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾) ، قيل إنه قال إن النعمة نتاج عملي ولم ينسبها لله ، وقيل بأنه قال : هي من الله لأنني أستحقها ، وكلاهما مقالة لا تتوافق مع كمال التوحيد الواجب .

قوله : الثالثة : (ما معنى قوله : ﴿إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾) كما قالها قارون عندما نصحه أهل العلم وخوفوه من الله وذكروه بأن هذه الأموال التي حصلها إنما هي هبة من الله ، فرد عليهم بهذه الجملة بمعنى أنه زعم أنه حصل على هذه الأموال بكسبه المجرد ومعرفته بوجوه المكاسب وحذقه ، وما أعطاني الله هذه الأموال إلا لأنني مستحق لها ، وأنا أهل لها ؛ وهذه الكلمة لا زال أهل الباطل يتوارثونها ويتناقلونها حتى تنزل بهم العقوبات .

قوله : الرابعة : (ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة) والمراد قصة الثلاثة من بني إسرائيل الأقرع والأبرص والأعمى ، وفيها عبر عظيمة وفوائد كثيرة سبق الإشارة إلى بعضها ، وكما قيل : السعيد من وعظ بغيره ، فإن الأقرع والأبرص نسبا النعمة لغير الله وبخلا بها فسخط الله عليهما وسلبهما النعمة ، بخلاف الأعمى الذي نسب النعمة لله ، وجاد بها في سبيله فبقيت نعمة الله عليه .

* * * * *

[٥٠] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿فَلَمَّا آتَتْهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾

[الأعراف: ١٩٠]

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: (اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مَعْبُدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ كَعَبْدِ عُمَرَ، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ) ^(١). وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي الْآيَةِ قَالَ: «لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبِكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ لِطِيعَانِي أَوْ لِأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي أَيْلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشْقَهُ، وَلَا فَعْلَنَّ وَلَا فَعْلَنَّ - يُخَوِّفُهُمَا - سَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَيُّبَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا، فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَيُّبَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا فَأَذْرَكُهُمَا حُبُّ الْوَالِدِ، فَسَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ^(٢). وَكَهْ يُسْنَدُ صَحِيحٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ» ^(٣). وَكَهْ يُسْنَدُ صَحِيحٌ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: «لَيْنٌ آتَيْتَنَا صَالِحًا» [الأعراف: ١٨٩]، قَالَ: «أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا» ^(٤)، وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ ^(٥) وَسَعِيدٍ ^(٦) وَغَيْرِهِمَا.

(١) مراتب الإجماع ص ١٥٤؛ وانظر: تحفة المودود، لابن القيم ص ١١٣، الفروع ١٠٧/٦،

كشف القناع ٢٧/٣، فقه السنة ٣/٣٢٩، فتاوى اللجنة ٤٦٦/١١.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٨٦٥٤)، وسعيد بن منصور (٩٧٣)، وابن جرير (١٥٥١٥).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٨٦٥٩)، وعبدالرزاق في التفسير (٩٦٨)، وابن جرير (١٥٥٢١).

(٤) تفسير مجاهد ص ٣٥٤، وتفسير ابن جرير (١٥٥٢٢).

(٥) قال الحسن: (كان هذا في بعض أهل الملل ولم يكن بآدم)، أخرجه عبدالرزاق (٩٦٩)، وابن

جرير (١٥٥٢٦).

(٦) أخرجه ابن جرير في التفسير (١٥٥٢٣)، والتاريخ ١٤٩/١.

فيه مسائل:

الأولى: تحريم كل اسم معبد لغير الله.

الثانية: تفسير الآية.

الثالثة: أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد حقيقتها.

الرابعة: أن هبة الله للرجل البنت السوية من النعم.

الخامسة: ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة.

عقد المؤلف هذا الباب في مسألة تعبيد الأسماء لله ولغيره، وذلك أن العبادة حق خالص لله -عزَّ وجلَّ- ومن ثمَّ لم يُجزَّ للإنسان أن يجعل اسماً معبداً لغير الله -عزَّ وجلَّ-.

ويدلُّ على ذلك: أن النبي ﷺ غيَّر أسماء بعض الصحابة التي كان فيها تعبيد لغير الله، فغيَّر اسم "عبد عمرو"^(١)، وعبد الكعبة"^(٢)، وغيَّر أسماء كثيرة كانت في ذلك الزمن، وجعلها معبدة لله -عزَّ وجلَّ-^(٣).

وكما تقدَّم أن ما يُضاف إلى الله -عزَّ وجلَّ- ويُنسب إليه -سبحانه- على أربعة أنواع:

(١) غير عبد عمرو إلى عبدالرحمن، أخرجه البخاري (٢٣٠١)، وابن أبي عاصم في الأحاد (٢١٩، ٢٤٢٤)، وانظر: جامع معمر (١٩٨٦٣)، والسنن الكبرى للنسائي (٣١٩)، ومسند البزار (١٠٠٧)، والكنى للدولابي (٧٢)، والحاكم (٥٣٣٥).

(٢) أخرجه الطبراني (٢٥٣)، والحاكم (٥٣٣٥).

(٣) وغير اسم عبدالعزى إلى عبدالعزيز كما في المؤلف ٧٩٠/٢، ومعجم الصحابة للبخوي ٤١٤/٤، والثقات لابن حبان ٢٥٤/٣، ومستدرک الحاكم (٥٩٩٩)، والاستيعاب لابن عبدالبر ٨٣٧/٣ (١٤٢٩)، و٨٧١/٣ (٤٨١)، و٩٢٨/٣ (١٥٧٩)، و١٧١٨/٤ (٣٠٩٨)، وأسد الغابة ٤٠/٢ و١٨٣/٣ و٢٢٨ و٢٨١ و٤٤٩ و٤٥٩، ٤٩٩.

النوع الأول: أخبار.

النوع الثاني: أفعال.

النوع الثالث: صفات.

فهذه الأنواع الثلاثة لا يجوز أن يكون لها تعبيد، فلا يصح أن تقول "عبد كلام الله، أو عبد وجود الله، عبد استواء الله"، وإنما التَّعْبِيدُ يكون لأسماء الله -جلّ وعلا-

ويلاحظ هنا أن ما يُنسَبُ إلى الله -عزَّ وجلَّ- على جهة الإضافة لا يجوز أن تَعْبُدَ الأسماء له، ومن أمثلة ذلك: قوله -جلّ وعلا-: «اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» [النور: ٣٥]، فلم يقل "الله النور"، ولذا لم يُجْزَ أن يُقال "عبد النور".

ومثل هذا التعبيد لأحد من المخلوقين، حتى الأنبياء، فلا يصح أن يُقال "عبدالرسول، أو عبد علي"، لأن العبادة حق خالص لله -عزَّ وجلَّ- كما تقدّم. ومن كان اسمه كذلك وجبَ عليه تغيير اسمه، وبعض الناس إذا كان اسمه من هذه الأسماء قدّم ذلك بلفظة "رب" فقال "عبد رب الرسول"، فيقال: هذا وإن كان جائزاً إلا أنه خلاف السنة، فمن كان اسمه "عبد الكعبة" غيره النبي ﷺ إلى "عبد الرحمن" ولم يقل "عبد رب الكعبة".

والتغيير إنما يكون في الأسماء المعبّدة لغير الله للموجودين، أما أسماء الآباء والأجداد الذين ماتوا فلم يُغَيَّرِ النبي ﷺ تلك الأسماء.

وأشار المؤلف إلى كلام ابن حزم في لفظة "عبد المطلب" فإنه قد وقع الخلاف فيها، حيث أجاز بعض العلماء التسمية بهذا الاسم.

واستدلوا على ذلك بدليلين :

الأول: أن أبا سفيان بن الحارث اسمه عبد المطلب، وهو ابن عم النبي ﷺ ولم يأمره النبي ﷺ بتغيير اسمه^(١).

وفي هذا الاستدلال نظر، لأن أبا سفيان هذا قد غلبت كنيته على اسمه، فكان اسمه بمثابة المهجور، ومن ثم لم يحتج إلى تغيير اسمه^(٢).
كما استدلوا بأن من الصحابة عبدالمطلب بن ربيعة، ورد بأن الصواب أن اسمه (المطلب)^(٣).

الدليل الثاني: أن النبي ﷺ قد قال في غزوة حنين: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب»^(٤).

وهذا الاستدلال لا يصح، لأنه كما تقدم معنا أن النبي ﷺ لم يغير أسماء من ماتوا قبل الإسلام، فلفظة النبي «أنا ابن عبد المطلب»، هذه على جهة الخبر، كما ورد في بعض الأحاديث ذكر بعض الآباء في الجاهلية المعبدن لغير الله - عزَّ

(١) ويرى ابن هشام ٢١٠/٢، وابن الجوزي في صفة الصفوة ١/١٩٨، والدولابي في الكنى ٩٧/١، وابن أبي عروبة في المنتقى ص ٣٣ أن اسمه (المغيرة). وانظر: شرح النووي لمسلم ١١٣/١٢. وهناك عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث. انظر: طبقات ابن سعد ٤/٥٣، والتاريخ الكبير ١٣١/٦ (١٩٣٧).

(٢) صحيح مسلم (١٠٧٢)، وسنن أبي داود (٢٩٨٥)، وسنن النسائي (٢٦٠٩)، قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٣/١٠٠٧ (١٧٠٤): (لم يغير رسول الله ﷺ اسمه فيما علمت)، ويرى الزبير ابن بكار أن اسمه (المطلب). انظر: أسد الغابة ٣/٥٠٣ (٣٤٢٨)، وإكمال تهذيب الكمال ٢٩٩/٨، قال الطحاوي: (الصواب فيه المطلب)، انظر: التحفة اللطيفة ٢/٢٠٦ (٢٧١٤).

(٣) انظر: صحيح البخاري (٢٩٣٠، ٤٠٣٢)، وصحيح مسلم (١٧٧٥).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٣٠)، ومسلم (١٧٧٦).

وَجَلَّ- قال: «يا عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بالبيت»^(١)، وقال: «يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً»^(٢)، وبالاتفاق أنه لا يجوز التسمية بـ"عبد مناف".

ووقع أيضاً خلاف في الأسماء المعبّدة لله، هل هي على رتبةٍ واحدةٍ أو على رتب متفاوتة:

قالت طائفة بتساويها، وقد يستدل بعضهم بأثر «أفضل الأسماء ما عبد وحُمد»، ولكن هذا لا يصح عن النبي ﷺ^(٣).

والصواب في هذا هو القول الثاني القائل بتفاوت الأسماء المعبّدة لله، وأفضلها الأسماء المعبّدة لأسماء الله المختصة به، ولذا قال النبي ﷺ: «خير الأسماء عبد الله وعبد الرحمن»^(٤)، لأن اسم "الله، والرحمن" مما يختص به -جلّ وعلا- فكانت أفضل من غيرها.

وبهذا نعرف القاعدة في هذا الباب المهم.

وأيضاً هناك ألفاظ أعجمية تتضمن معنى التّعبيد، فلا يجوز إضافتها لغير الله -عزّ وجلّ- كما قيل إن لفظة "غلام" في بعض اللغات تقتضي التّعبيد، ففي تلك اللغات لا يجوز إضافة لفظة "غلام" لغير الله -عزّ وجلّ- بحيث يقول: "غلام الرسول".

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (١٨٩٤)، والترمذي (٨٦٨)، والنسائي ٢٨٤/١، وابن ماجه (١٢٥٤)

وأحمد (١٦٧٣٦)، وابن خزيمة (١٢٨٠)، وابن حبان (١٥٥٢)، والحاكم ٤٤٨/١.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٤).

(٣) الجذ الحثيث ص ٩٤، كشف الخفاء ٦٠/١ (١١٨)، اللؤلؤ المرصوع (١٨٩)، قالوا: (لا أصل

له)، وعند الطبراني ٢٠/١٧٩ [إذا سميتم فعبدوا].

(٤) أخرجه مسلم (٢١٣٢).

كيف أثر هذا المعنى على التوحيد؟
كما تقدّم أنّ العبادة حق خالص لله، ومن ثم لا يجوز نسبتها لغير الله -عزّ وجلّ.

لكن هل هذا الفعل وهو التسمية باسم معبد لغير الله يتنافى مع أصل التوحيد أو مع كماله؟

نقول: هذا الناس فيه على نوعين:

النوع الأول: من عبّد لغير الله في الاسم واعتقد ذلك؛ فهذا يؤثر على أصل التوحيد.

النوع الثاني: من أطلق الاسم ولم يعتقد معناه، فهذا يتنافى مع كمال التوحيد الواجب، ولا يزيل الإيمان بالكلية.

وقد ذكر المؤلف عدداً من الأدلة في هذا الباب.

أول ذلك آية الأعراف، في قوله -عزّ وجلّ: «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ»، يذكر الله -جلّ وعلا- شيئاً من أفعاله يعرف العباد به سبحانه، فقال: «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ»، أي خلق بني آدم، فالضمير هنا يعود على الناس على كثرتهم وتفرقهم.

قال: «مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ»:

قيل المراد: آدم ﷺ فيكون قوله: «وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا» يعني حواء.

وقيل المراد به: خلقكم من جنس واحد، أي من جنس النفوس البشرية.

والقول الأول يتوافق مع ظاهر الآية في قوله: «فَلَمَّا آتَاهُمَا»، فإن الأصل في

الضمير المثني الذي فيه نسبة الصلاح أن يُراد به المعين لا الجنس، مع احتمال أن يُراد به الجنس.

قال: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾، "منها" للتبعيض، فقد خلقت حواء من ضلع آدم. وقوله: ﴿لَيْسَكُنَّ إِلَيْهَا﴾، أي: لتطمئن نفسه وتستقر بوجود الزوجة مع الإنسان، ومن ذلك تمكن الإنسان من قضاء وطره، واللام في قوله: ﴿لَيْسَكُنَّ﴾ لتعليل، فإن هذا المعنى هو العلة من جعل الزوج منها.

وبهذا استدل من رأى أن المراد بالآية الجنس، فيكون المعنى: خلقكم من النفس البشرية، وجعل ما تسكنون إليه من جنسكم من أجل أن تتمكنوا من الاستقرار والطمأنينة معه.

قال: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّهَا﴾، الأصل في هذا اللفظ أن يُراد به التغطية كما قال تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل: ١١]، أي: غطى الكون بظلامه، ويُراد به هنا الجماع. واستدل بهذا على أن الأفضل في الجماع أن يكون الرجل عاليًا المرأة. وقوله: ﴿تَغَشَّهَا﴾؛ أن هذه التغطية بقصد وإرادة.

قوله: ﴿حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيًّا﴾؛ لأن الرجل يُلقي ماءه في رحم المرأة فتتلقح البويضة، فتنشأ النطفة، والحمل في أول أمره يكون خفيًا.

قال: ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾، يعني المرحلة الثانية من الحمل تتجاوها المرأة من غير أن يحصل هنا كلفة ومشقة وتعب على المرأة، ولذلك قيل: أسهل الحمل أوسطه، لأنها في أول الحمل تتأثر بنفسيتها، وفي آخر الحمل يكون الحمل ثقيلًا. قوله: ﴿فَلَمَّا أَثْقَلَتْ﴾، أي كبر الجنين في بطن أمه وأصبح ثقيلًا يُتعبها حمله، فتولدت الشفقة في قلوبهما على الولد ليخرج صحيحًا لا آفة فيه فأكثرُوا من الدعاء.

قال: ﴿دَعَوْا اللَّهَ﴾، يعني أن هذا الزوج والزوجة تقرَّبًا بالإكثار من دعاء الله -جلَّ وعلا- وقوله: ﴿دَعَوْا اللَّهَ﴾ إشارة إلى أن الدعاء من أفراد العبادة، وفيه توحيد

الألوهية، فإن العبادة تتعلق بتوحيد الألوهية، ومن ذلك الدعاء، ولكن الدعاء له جانب آخر يتعلق بتوحيد الربوبية، لأن استجابة الدعاء من أفعال الله -عزَّ وجلَّ- فأشار إلى توحيد الربوبية.

ولذا قال: ﴿رَبُّهُمَا﴾، وهذافيه توحيد الربوبية.

وفيه إشارة إلى أن العبد يجوز له أن يتوسل إلى الله بذكر نعم الله عليه.

قال: ﴿لَئِنْ آتَيْنَا صَالِحًا﴾ "إن" أداة شرط، واللام التي قبلها ممهّدة، والمعنى:

وهبت لنا ولدًا صالحًا، ولم يذكر هنا نوعه هل هو أنثى أو ذكر.

قوله: ﴿صَالِحًا﴾، قد يُراد به انتفاعهما به في الدنيا بما يشمل كونه بارًّا وكونه

سليم الأعضاء، ويشمل ما ينتفعون به في الآخرة.

قوله: ﴿لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾، اللام داخله في جواب الشرط، والمعنى:

لنستمرن ولندخلن في طائفة الشاكرين.

والمراد بالشكر: نسبة النعم إلى الله، وصرفها في مرضي الله.

قوله: ﴿لَئِنْ آتَيْنَا صَالِحًا لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾، هذا شرط اشترطه الإنسان

المتكلم عن نفسه، ومن أنواع ما يدخل في مسمى النذر، اشترط الإنسان على

نفسه فعلًا في مستقبل ترتبًا على حصول أمرٍ آخر.

وبهذه اللفظة استدل من يرى أن الآية ليست في آدم، لأن آدم أبو البشر، فلا

يطلب أن يكون من ضمن الطائعين، لأنهم لم يُوجدوا بعد، أو لو كان آدم لالتزم

أن يكون أول العابدين وإمامهم.

قوله: ﴿فَلَمَّا آتَيْنَاهُمَا صَالِحًا﴾، أي: فلما وهبهما الله -عزَّ وجلَّ- ما طلباه من

صلاح الذرية.

قال: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَيْنَاهُمَا﴾، لم يقل "أشركوا" وإنما قال: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ﴾.

والمراد بذلك كما فسره ابن عباس وغيره: جعلوا اسم هذا المولود معبداً لغير الله -عزَّ وجلَّ-

وقوله: ﴿فِيمَا آتَيْنَاهُمَا﴾، هذه اللفظة على جهة التَّبْكِيتِ والتَّعْجِبِ، فكيف يهب الله الولد ثم تجعلون اسمه معبداً لغير الله -عزَّ وجلَّ-.

وقوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ﴾، استدلَّ به على أن التسمية المعبدة لغير الله ليست شركاً أكبر.

والقول بأن تفسير الآية هو في التعييد في الأسماء لغير الله هو الوارد عن ابن عباس وجماعة من الصحابة والتابعين -كما سيأتي-

وقال طائفة: إن قوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ﴾، أي: نسبوا صلاح الولد للسبب وغفلوا عن المسبب، كمن اعتقد أن مجيء الولد كان بسبب مهارة الأطباء، أو كان مجيء الولد وصلاحه بفعل الصالحين.

وكما تقدم أن هناك فرقاً بين إنتاج الفعل بذاته للنتيجة، وبين كون الفعل سبباً لتلك النتيجة.

وفي قوله: ﴿فِيمَا آتَيْنَاهُمَا﴾ أتى به على جهة التَّبْكِيتِ.

ثم ذكر المؤلف كلام ابن حزم، وابن حزم من فقهاء القرن الخامس، وألف مؤلفات لها اعتبار عند أهل العلم، ولا يخلو أحد من انتقاد أو خطأ.

قال ابن حزم "اتفقوا"، المراد بالاتفاق: إجماع الأمة في عصر من العصور على حكم شرعي.

والإجماع من الحجج الشرعية والأدلة الواجب اتباعها، لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، معناه: إذا لم يكن هناك تنازع فاكثفوا بما اتفقتم عليه.

وابن حزم والظاهرية يرون أن الإجماع المعتبر هو إجماع الصحابة لعدم انضباط إجماع غيرهم فيما زعموا، ولذا فيظهر أن ابن حزم أراد إجماع الصحابة. والصواب: أن الإجماع حجة في جميع العصور، وذلك لقول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق»^(١).

قال ابن حزم: "على تحريم"، المراد بالتحريم: النهي الجازم عن الفعل مما يترتب عليه تأثيم الفاعل.

الأصل في الأحكام الشرعية أن تطلق على الأفعال الآدمية، ومن ثم يكون مراد المؤلف: تحريم التسمية بكل اسم، فالتسمية هي فعل المكلف.

قال: «كُلُّ اسْمٍ مَعْبُودٌ لِغَيْرِ اللَّهِ»، قوله "معبد" أي: يُضيف العبودية لغير الله، وهذا هو الأصح - بكسر الباء - لأنه اسم فاعل، وإن كان قد يُراد به اسم المفعول باعتبار أن التَّعبيد إنما جاء من المتكلم، لكن الأول أصوب.

ومثَّل للأسماء المحرمة كـ "عَبْدِ عُمَرَو، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ وَعَبْدِ الْعَزَى وَعَبْدِ هَبْلٍ" ومثَّلنا له أيضاً بـ "عبد جبريل، عبد الرسول، عبد النبي، عبد علي".

لو جاءنا إنسان وقال: أنتم تقولون: الشيخ محمد بن عبد الوهاب من أئمة السنة، ولذلك سأقول "عبد محمد بن عبد الوهاب".

(١) أخرجه مسلم (١٩٢٠) من حديث ثوبان، وورد بنحوه من حديث معاوية، أخرجه البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧)، ومن حديث المغيرة أخرجه البخاري (٣٦٤٠)، ومسلم (١٩٢١) ومن حديث جابر أخرجه مسلم (١٥٦، ١٩٢٣)، ومن حديث عقبة أخرجه مسلم (١٩٢٤).

نقول: خالفت حكم الله، وخالفتَ منهجَ الشيخ وطريقته، فلا يُقبل منك ذلك، ورفع مكانة العالم إنما تكون بالسير على مقتضى الحكم الشرعي لا بمخالفته، فكل ما يُظنُّ أن فيه إكرام الشيخ وفيه مخالفة للشرع فهو في الحقيقة إهانة وليس من الإكرام في شيء.

فإن قال قائل: قد ورد في الحديث: «تعس عبد الدينار»^(١).

نقول: هذا ليس اسماً، فلا يدخل في الباب.

قال: «حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ»، يعني أن اسم عبد المطلب لم يقع فيه اتفاق على منعه مع أنه اسم معبد لغير الله، بل فيه خلاف.

والصواب في اسم "عبد المطلب" عدم جواز التسمية به - كما تقدم - لعموم النصوص الدالة على تحريم التعبد لغير الله.

ثم ذكر تفسير ابن عباس لهذه الآية فقال: «لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ»، فجعل الآية في آدم وحواء، وهو أحد الأقوال في تفسير الآية.

وهناك قول آخر يقول: إن المراد بالآية جنس النفس.

وقال آخرون: إن أول الآية يُراد به آدم، وأن آخرها يُراد به جنس النفس.

واستشكلوا أن يُنسب الحكم بالشرك إلى آدم - عليه السلام.

قال: «لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ»، أي تغشى آدم حواء.

قال: «حَمَلْتُ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبِكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ

الْجَنَّةِ»، فيه الحذر من هذا العدو، وأن عدواته مستمرة، وأنه لا يقتصر بإنزال شرٍّ واحدٍ بالعبد.

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٦)، وابن ماجه (٤١٣٥).

قال: «لَتَطِيعَانِي أَوْ لِأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي أَيْلٍ»، الأيل: حيوان أكبر من الظباء قليلاً.

قال: «فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشْتَقُهُ، وَلَا فَعْلَنَ وَلَا فَعْلَنَ، يُخَوِّفُهُمَا»، وهذا شأن إبليس، فهو يُخَوِّفُ الناس من طاعة الله، ويجعل الناس يخافون أوليائه، وكما قلنا هذا في تفسير قوله -عزَّ وجلَّ-: «إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ» [آل عمران: ١٧٥].

قال: «سَمِيَاءُ عَبْدَ الْحَارِثِ»، وقد ورد في الحديث أن اسم "الحارث" من أصدق الأسماء^(١)، وما يدل على أن هذا الاسم من أسماء المخلوق وليست من أسماء الله -جلَّ وعلا- ومن ثمَّ لم يُجْزَ أن نجعل التَّعْيِيدَ لهذا الاسم.

قال: «فَأَيُّهَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا»، وهذا فيه أن الله -عزَّ وجلَّ- قد يتبلى العباد بأن يُنزل عليهم المصائب في وقت الطاعة، ويجعل لهم الخيرات في أوقات المعصية، ليكون ذلك استدراجاً لهم في معصية الله لتكثر آثامهم فتتنزل بهم العقوبة المستأصلة في الدنيا، مع ما ينتظرهم من العقوبة الشديدة في الآخرة، كما قال تعالى: «فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقَطَّعَ دَابِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» [الأنعام: ٤٤-٤٥].

قال: «ثُمَّ حَمَلَتْ»، يعني حملاً ثانياً.

قال: «فَأَتَاهُمَا»، يعني أن الشيطان قد جاء إليهما.

(١) مجهول، أخرجه أبوداود (٤٩٥٠)، وأحمد (١٩٠٣٢).

قال: «فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَبْيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مِيتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا فَأَذْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَالِدِ».

تقدم معنا أن حب الولد على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: حب له لكونه مما يُقربنا إلى الله، حب الولد والحرص على صيانته قرينة وعبادة، فهذا محمود.

النوع الثاني: حب للولد على جهة الطبيعة والجبلة، فهذا مباح.

النوع الثالث: حب للولد يجعل الإنسان لا يُطيع الله فيه، فلا يأمره بمعروف، ولا ينهاه عن منكر؛ فهذا مذموم.

قال: «فَسَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «جَعَلْنَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَيْنَهُمَا»»، بمعنى أنهما اطلقا الاسم ولم يعتقدوا معناه، ونسب المؤلف الحديث إلى من أخرجه فقال: رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قال المؤلف: «وَلَهُ»، يعني لابن أبي حاتم: (بِسْنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ)، فهذا تفسير آخر للآية، فهم لم يُشركوا في الاسم -في تفسير قتادة- ولم يجعلوا اسمه معبداً لغير الله، وإنما أشركوا في الطاعة، أي أنهم جعلوا مما يُربون عليه الولد شيئاً من معاصي الله.

قال المؤلف: «وَلَهُ»، يعني لابن أبي حاتم. قال: (بِسْنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مَجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: «لَيْنَ آتَيْنَنَا صَالِحًا»، قَالَ: أَشْفَقْنَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا).

وقد وقع تردد كبير بين المفسرين، هل المراد بهذه الآية آدم عليه السلام وقد شدد بعضهم القول ممن قال إن الآية يُراد بها آدم، فقالوا: إن آدم معصوم من الشرك،

ولم يذكر هذا الفعل عند ما يطلبه أهل الشفاعة^(١).

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (تحريم كل اسم معبد لغير الله)، فلا يجوز التسمية به ولا يجوز إقراره، فأما التسمية فلا إشكال في أنها محرمة.

وتبقى مسألة النداء، فإذا كان هناك من عبّد اسماً لغير الله فهل يجوز أن يُنادى بذلك الاسم أو لا يجوز؟

- فإن كان على غير دين الإسلام فلا بأس به، فإن النبي ﷺ كان يُنادى بعض المشركين بأسمائهم المعبّدة لغير الله.

- أما إن كان مسلماً فلا يجوز أن يُنادى بهذا الاسم، لأنه يجرم عليه التسمية به، فحرّم النداء بذلك الاسم.

قال: **الثانية:** (تفسير الآية)، حيث ذكر المؤلف عن ابن عباس تفسير هذه الآية، وذكره عن قتادة والحسن، وبيننا الاختلاف فيه.

قال: **الثالثة:** (أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد حقيقتها)، فالذين يسمون أبناءهم بأسماء معبّدة لغير الله في الغالب لا يقصدون صرف العبادة لغير الله، ومع ذلك جعله الله شركاً.

وتقدّم معنا أنه إذا كان معه تعظيم واعتقاد لمعنى العبودية لغير الله كان شركاً أكبر، وإذا كان مجرد في الأسماء والتسميات؛ فهذا من الشرك الأصغر - كما تقدّم -.

وحيثُ نفهم كلام المؤلف أن بمجرد التسمية جعله الله - عزَّ وجلَّ - شركاً، ولو لم يعمل بمقتضى ذلك أو يدعو إليه.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤).

قال: **الرابعة:** (أن هبة الله للرجل البنت السوية من النعم)، فنعِمَ الله على العباد كثيرة، فهو يهب لمن يشاء إناءً، ويهب لمن يشاء الذكور، أو يزوجهم ذكراً وإناءً، وتأتي بنت سوية خيرة عند كثير من الناس من ابن مريض معاق ومقطع الأجداع والأطراف.

وقوله (البنت السوية)، لأنها تدخل في قوله -عزَّ وجلَّ-: ﴿لَئِن ءَاتَيْنَا صَلَاحًا﴾، وقد كان أهل الجاهلية لا يرضون بالبنت، ويحسُّون أن ورود البنت على أحدهم نوع من أنواع النقائص، ولذا كان إذا بُشِّرَ أحدهم بالأُنثى ظلَّ وجهه مسودًّا وهو كظيم، فذكرَ المؤلف بأن العبرة بصلاح الذرية، بما يشمل الذكر والأُنثى.

قال: **الخامسة:** (ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة)، وهذه مسألة تخفى على كثيرٍ من الناس، إذا وُجد صاحب ولاية وسلطان يأمر الناس بمعصية الله فأطاعوه، فهنا شرك في الطاعة ولكنه ليس كفرًا وليس مخرجًا من ملة الإسلام.

بينما الشرك في العبادة يكون بصرف شيءٍ من العبادات لغير الله.

ومراد المؤلف هنا: الإشارة إلى تفسير من فسَّر قوله: ﴿جَعَلْنَا لَهُ شُرَكَاءَ﴾، أن المراد به شرك الطاعة، وليس المراد به الشرك في العبادة؛ لأنه فقط في التسمية، كما ورد ذلك عن قتادة.

فإن كان هناك من يسأل عن الإخبار عن مؤمن اسمه معبَّد لغير الله -عزَّ وجلَّ-؟

فيه من الخلاف ما في الخلاف في المنادة، ولعل الصواب عدم جواز ذلك، لأنه يتضمَّن مخالفة الشرع في التعييد لغير الله، ويتضمَّن إساعة التسمية بمثل هذا

الاسم ، وفيه ترك للنصيحة وإنكار المنكر ، فعندما تمتنع من منادة الاسم المعبد لغير الله أو الإخبار عن المنسوب إلى هذا الاسم تكون بذلك قد أشعرت الناس بالمنع من مثل هذا اللفظ.

❖ الإخبار عن الميت لا إشكال في جوازه ، ولكن الإخبار عن الحي المؤمن معناه الإقرار على تسميته بهذا الاسم ، فلا حرج في إقرار الميت على هذا الاسم ، ولكن هذا الحي المنتسب لدين الإسلام لا يجوز تسميته بهذا الاسم ، ولا مناداته ، فكذا الإخبار عنه.

* * * * *

[٥١] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا»

وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ» [الأعراف: ١٨٠]

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا): «يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ»: «يُشْرِكُونَ»^(١). وَعَنْهُ: «سَمُّوا اللَّاتَ مِنْ الْإِلَهِ، وَالْعَزَىٰ مِنَ الْعَزِيزِ»^(٢). وَعَنِ الْأَعْمَشِ: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا»^(٣).

فيه مسائل:

الأولى: إثبات الأسماء.

الثانية: كونها حسنى.

الثالثة: الأمر بدعائه بها.

الرابعة: ترك من عارض من الجاهلين الملحدين.

الخامسة: تفسير الإلحاد فيها.

السادسة: وعيد من ألحد.

أورد الإمام هذه الآية في كتاب التوحيد لعدد من المعاني: المعنى الأول: إثبات أسماء الله، فإن من التوحيد أن تثبت أسماء الله -جلَّ وعلا- وهذا ثابت في قوله: «وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ»، وقد وردت نصوص كثيرة فيها شيء من أسماء الله -جلَّ وعلا-.

(١) الذي في تفسير ابن أبي حاتم (٨٥٨٦) نسبة ذلك إلى قتادة، وأما ابن عباس فروى عنه مرة قوله: «يلحدون في أسمائه: التكذيب»، ومرة قال: «الإلحاد أن دعوا اللات والعزى في أسماء الله». وانظر تفسير المارودي ٢/٢٨٢، وتفسير ابن جرير ١٠/٥٩٧.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٨٥٨٤).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٨٥٨٧).

وقوله هنا: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾، استدللَّ به على عدم انحصار أسماء الله في تسعةٍ وتسعين، وأما حديث: «إنَّ لله تسعة وتسعين اسمًا، من أحصاها دخل الجنة»^(١)، فليس فيه حصر أسماء الله بهذه التسعة وتسعين، كما تقول: عندي ثوبان أذهب بهما إلى العمل؛ فهذا لا يعني أنه لا يوجد لديك إلا هذان الثوبان، ويدل على هذا ما ورد في الخبر أن النبي ﷺ قال: «ما أصاب عبدًا همٌّ ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمك، عدلٌ فيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدًا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك؛ أن تجعل القرآن العزيز ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهب همي وغمي؛ إلا أذهب الله حزنه وهمه»^(٢).

والمعنى الثاني الذي من أجله أورد المؤلف هذا الباب: إثبات أن أسماء الله حسنى، لأن من توحيد الله أن نخصه بالأسماء الحسنى التي تبلغ في الحسن الغاية، ولذا قال في هذه الآية: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾، ومن القواعد المقررة عند أهل اللغة والأصول أن تقديم المعمول يُفيد الحصر، فلما قال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ دلَّ هذا على انفراده -جلَّ وعلا- بذلك، فنوحده بذلك.

والمعنى الثالث الذي من أجله أورد المؤلف هذا الباب في كتاب التوحيد: مشروعية التوسل إلى الله بأسمائه الحسنى، وأن ذلك من التوحيد، ولذا قال: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾، سواء كان ذلك بدعاء الطلب كما تقول "وتب علي إنك أنت التواب

(١) أخرجه البخاري (٧٣٩٢)، ومسلم (٢٦٧٧).

(٢) مجهول، أخرجه أحمد (٣٧١٢)، واب حبان (٩٧٢)، والطبراني (١٠٣٥٢)، والحاكم

٥٠٩/١، وابن أبي شيبة (٢٩٣١٨)، وأبو يعلى (٥٢٩٧)، والشاشي (٢٨٢).

الرحيم" أو كان ذلك بطلب بركة هذه الأسماء، ولذا نذكر اسم الله على الطعام الذي نأكله، والذبيحة التي ننحرها أو نذبحها. وهكذا أيضاً في الثناء على الله، فنثني على الله بأسمائه الحسنى.

والمعنى الرابع الذي من أجله أورد المؤلف هذا الباب في كتاب التوحيد: مشروعية ترك طريقة المبطلين الذين يلحدون في أسماء الله، لقوله: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾، أي: ارتكوبهم وأعرضوا عنهم.

والمعنى الخامس الذي من أجله أورد المؤلف هذا الباب في كتاب التوحيد: التحذير من الإلحاد في أسماء الله، والمراد بالإلحاد: الميل من الطريق المستقيم، ولذا يُقال في القبر "اللحد"، لأنه قد مالَ عن مسامته أصل القبر.

والإلحاد في أسماء الله على أنواع:

النوع الأول: نفي أسماء الله وجحدها، كما جحد الكافرون اسم الرحمن، قالوا "وما الرحمن".

النوع الثاني: تسمية الله بأسماءٍ لم يرد بها الدليل الشرعي كتسمية بعضهم له، بأنه "القديم، الصانع" وقول بعضهم "العقل الفعّال، الأب"، ونحو ذلك.

النوع الثالث: اشتقاق أسماء للمعبودات من دون الله من أسماء الله، كما أشار المؤلف هنا فيما نقله عن بعض السلف أنهم سمو أحد أصنامهم "العزّي" أخذاً من اسم الله العزيز.

النوع الرابع: تعطيل هذه الأسماء عن معانيها، فإن أسماء الله ليست أسماءً مجردة، فعندما يُقال بأن الله هو السميع، ثم يُقال لا سمع له؛ فهذا من الإلحاد في أسماء الله، لأنه تعطيل لها عن معانيها، إذا أن القرآن نزل بلغة العرب، فيُفهم من ألفاظه ما تقتضيه لغة العرب من المعاني.

النوع الخامس: تسمية المخلوقين بأسمائه، أو جعل أسمائه سبحانه مماثلة في المعنى لأسماء المخلوقين.

وأورد المؤلف في هذا الباب آية الأعراف: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ اللام هنا حرف جر أفادت الحصر من جهتين:

- أن اللام من معانيها الاختصاص.

- تقدّم المعمول؛ فأفاد ذلك الحصر.

قوله: ﴿الْأَسْمَاءُ﴾، جمع معرف بـ "ال" والأصل عمومه.

قوله: ﴿الْحُسْنَى﴾، أي: التي بلغت في الحسن درجة الكمال، بحيث لا يتطرق

إليها نقص من جانب من الجوانب، فأسماء الله كلها حسنى.

قوله: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾، أي: توسّلوا إليه بأسمائه، واعبدوا ربكم بأسماء الله،

ولذا شرع للناس أن يُعبدوا في أسمائهم بأسماء الله، فيقال "عبد الله، عبد

الرحمن"، ونحو ذلك.

قال: ﴿وَذَرُوا﴾، أي: اتركوا وابتعدوا.

قال: ﴿الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾، أي الذين يميلون عن الحق إلى الباطل فيما

يتعلق بأسماء الله، وفي هذا الكلام الترغيب في ترك طريقة الظالمين، والابتعاد

عنهم، ومن أعظم ما استعمله أهل الحق في كبت إبطال المبطلين الإعراض عنهم،

ولا يعني هذا عدم الجواب عن شبهاتهم، وإنما يُجاب عن شبهاتهم بجواب عام

يسمعه الناس عموماً بالألا يغتروا بما لديهم من الشبهات بحديث يشملهم ويشمل

غيرهم، بدون أن يتم تخصيصهم بالحديث، لأن كثيراً من أهل الباطل إذا كان

رأساً في باطله تعصّب له، وأراد البقاء عليه من أجل أن يكون له ذكر.

وتقدّم أن من الإلحاد:

- إنكار صفات الله، .
 - وتسمية الله بأسماءٍ لم يُسمَّ الله بها نفسه.
 - وجعل أسماء الله معطّلة عن معانيها فلا تدل على معنى.
 - جعل أسماء الله مماثلة لأسماء المخلوق.
 - اشتقاق أسماء للمعبودات الجاهليّة من أسمائه -جلّ وعلا.
- وفي قوله: «وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ»، تهديد ووعيد لهؤلاء الملحدين.

قال المؤلف: (ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما): «يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ»: «يُشْرِكُونَ».

ابن أبي حاتم هو صاحب التفسير المشهور، ويبدو لي أن تفسير: «يُلْحِدُونَ» يُشْرِكُونَ أنه من كلام قتادة، وليس موقوفاً على ابن عباس.

ومعنى قوله: «يُشْرِكُونَ»، أي يُسمون بعض معبوداتهم بأسماء الله.

التفسير الثاني للآية: أي يشتقون من أسماء الله أسماءً لمعبوداتهم الجاهليّة، ولذا قال المؤلف: (وَعَنْهُ: «سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعُزَّىٰ مِنَ الْعَزِيزِ»).

وتقدّم معنا فيما مضى أثر أن "اللات" سموها باسم رجلٍ كان يلتُ السويق، ولا يمتنع أن يشتق الاسم الواحد من معنيين مختلفين.

ثم نقل عن الأعمش سليمان بن مهران قوله: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا»، أي: يسمون الله بأسماء لم ترد في النصوص الشرعية.

ثم قال المؤلف: (فيه مسائل):

الأولى: (إثبات الأسماء)، يعني أن الآية دلَّت على أن الله أسماء فنشبتها، ونتقرب إلى الله -عزَّ وجلَّ- بها، وليست هذه الأسماء منحصرة في التسعة والتسعين، وقد روى الترمذي^(١) وابن ماجه^(٢) حديث: «إن لله تسعة وتسعين»، ثم ذكر الأسماء واحداً واحداً، ولكن هذا الفعل وهو إثبات الأسماء في هذا الحديث لا يثبت ولا يصح عن النبي ﷺ بدلالة أربعة أمور:

الأمر الأول: أن الروايات الواردة في هذه الأسماء مختلفة ولم تتفق.

الأمر الثاني: أن أكثر الرواة لم يسموا هذه الأسماء، وقد انفرد بذكرها الوليد بن مسلم، وهو وإن كان من رجال الشيخين ولكنه يُدلس، وذكرها عبد الملك الصنعاني، ولأهل العلم فيه كلام.

الأمر الثالث: أن الذين ذكروها في روايتهم ضعف.

الأمر الرابع: أنه قد صرح بعض الرواة بإدراج هذه الأسماء، أما في رواية زهير بن محمد لما روى هذا الحديث قال: إن بعض العلماء استقرؤوا أسماء الله في الكتاب، فاستخرجوا هذه الأسماء^(٣).

قال المؤلف: **الثانية:** (كونها حسنى)، معنى كونها حسنى أنها لا يتطرق إليها النقص في أي جانب من جوانبها، وإثبات الأسماء واعتقاد أنها حسنى من التوحيد.

(١) سنن الترمذي (٣٥٠٧)، وقال عن ذكر الأسماء: (وليس له إسناد صحيح).

(٢) سنن ابن ماجه (٣٨٦١).

(٣) تفسير ابن كثير ٥١٥/٢، وفتح القدير ٣٠٦/٢، وفتح المجيد ص ٤٤٧، وتفسير القاسمي

قال: **الثالثة:** (الأمر بدعائه بها)، لقوله: «فَادْعُوهُ بِهَا»، وتقدم أن هذا يشمل التوسل بأسماء الله، وهو دعاء الطلب، ويشمل أيضاً دعاء العبادة، فُيدعى الله، ويُعبد الله بهذه الأسماء.

قال: **الرابعة:** (ترك من عارض من الجاهلين الملحدين)، يعني الإعراض عن إلحادهم وشركهم، ويتضمن هذا عدداً من الأمور:

الأمر الأول: عدم التأثر بهم وتغيير عقائدنا من أجلهم.

الأمر الثاني: أن الرد عليهم لا يكون على ذواتهم، لأن الإنسان يُمكن أن يوفق للصواب والحق بعد أن كان مخالفاً له.

قال: **الخامسة:** (تفسير الإلحاد فيها)، وتقدم معنا أن المراد بالإلحاد: الميل عن الحق إلى الباطل، ويُراد بالإلحاد في أسماء الله؛ إما إنكارها، أو تعطيلها وعدم إثبات معانيها، وإما تسمية غير الله بأسمائه، وإما تسمية الله بأسماء لم يرد بها دليل على تسميته بها.

قال: **السادسة:** (وعيد من ألحد)، يعني في أسماء الله، والوعيد مأخوذ من شئئين:

الأول: من قوله: «وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ»، فإن هذه اللفظة تقتضي تهديد أولئك الذين يلحدون في أسماء الله.

الثاني: في قوله: «سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» فيه بيان أنهم ستنزل بهم العقوبة جزاءً على إلحادهم.

وتفترقون بين الأسماء والصفات، فإن الأسماء تدل على الذات، والصفات تدل على معنى يقوم بالذات، فما كان دالاً على الذات يجوز أن يتوجه العبد له

بالسؤال، وما كان دالاً على المعاني القائمة بالذات فلا يجوز أن نسألها، فتقول "يا رحمن، يا من رحمته عمّت الثقلين"، ولا يصح أن تقول "يا رحمة الله"، وكل اسم يدل على الذات يجوز أن نوجه الدعاء له، وأما في التوسل فلا بأس من التوسل بأسماء الله وبصفاته، فتقول "اللهم إني أسألك بحلمك"، وتقول "أسألك بأنك حلِيم"، فهذا جائز.

هناك ألفاظ يُمكن أن يُدعى الله بها، وإن لم يكن ورد في الحديث الدعاء بها؛ لدلالاتها على الذات، مثل "يا من له ملكوت السماوات والأرض".



[٥٢] بَابُ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير السلام.

الثانية: أنه تحية.

الثالثة: أنها لا تصلح لله.

الرابعة: العلة في ذلك.

الخامسة: تعليمهم التحية التي تصلح لله.

لما ذكر المؤلف باباً يتعلق بأسماء الله ودعائه بها انطلاقةً من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: ١٨٠]؛ ذكر بعد ذلك بعض الاستعمالات لأسماء الله - عزَّ وجلَّ - في غير مواطنها، وذلك أن بعض الناس قد يظن أن استعمال أسماء الله مشروع على الإطلاق، وهذا ليس بصحيح؛ بل هنا مواقع ومواضع يُمنع فيها من إطلاق أسماء الله - جلَّ وعلا - ومن أمثلته: إدخال لفظة مشيئة الله في الدعاء - كما سيأتي في الباب الآتي.

وفي هذا الباب: استعمال لفظ السلام بقول "السلام على الله" فإن هذا مما ورد النصُّ بمنعه.

(١) أخرجه البخاري (٨٣٥)، وبنحوه مسلم (٤٠٢).

ومن المعلوم أن الصحابة الذي أشير إليهم في هذا الباب أرادوا أن يُحيوا الله -عزَّ وجلَّ- فقالوا "السلام على الله"، فبيِّن لهم أن التَّحِيَّةَ لا تكون بهذا اللفظ، وإنما يُقال "التَّحِيَّاتُ لله، والصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ"، يعني الزَّكَايَاتُ الطَّاهِرَاتُ التي لا يكون فيها نقص.

لماذا منع من قول "السَّلَامُ على الله"؟

أنتم فيما بينكم يُحيي بعضكم بعضاً بهذا اللفظ "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته"، فالسَّلَامُ اسم لله -عزَّ وجلَّ- و"رحمة الله" صفة، و"وبركاته" هذا فعل؛ ففي تحية السَّلَامِ ثلاثة أنواع مما يُضاف إلى الله: الاسم، والصفة، والفعل. والسَّلَامُ يُراد به أربعة معانٍ:

المعنى الأول: اسم الله السلام، كما في حديث «اللهم أنت السلام»، وفي هذا الحديث قال: «**فإن الله هو السلام**»^(١)، وذلك لأننا نريد استمداد البركة من أسماء الله -جلَّ وعلا- فيما نذكر عليه اسم الله.

المعنى الثاني: مأخوذاً من السلامة، كأنه يدعو لمن يُسلم عليه بأن يسلم من كل سوءٍ وشر.

وعلى المعنى الأول وهو جعلُ لفظة "السلام" من اسم الله السلام؛ لا يصح أن تقول "السلام على الله"، لأن الله هو السلام، فكيف تقول "الله على الله"، ولذا قال في الحديث: «**لا تقولوا السلام على الله، فإن الله هو السلام**».

وعلى المعنى الثاني أن "السلام" من السلامة من السوء والشرِّ، فأنت عندما تسلم على غيرك كأنك تدعو له.

(١) أخرجه مسلم (٥٩١) من حديث ثوبان، وبرقم (٥٩٢) من حديث عائشة.

المعنى الأول: ذكر وتبرُّك.

والمعنى الثاني: دعاء، تقول "السلام عليكم" يعني: أدعوك بحصول السلام، وهذا المعنى أيضاً يجعلنا نمتنع من قول "السلام على الله"، لأن الله هو مصدر السلامة، فكيف نجعل السلامة تكون من العبد إلى الله -جلّ وعلا؟!

المعنى الثالث: ضد الحرب، كأن المسلم يُخبر من يُسلم عليه بأنه لن يؤذيه. إخبار وتعهد بعدم الإيذاء، وهذا أيضاً يجعلنا نمتنع من أن نقول "السلام على الله"، لأن العبد لا يتمكن من إلحاق ضرر بربه -جلّ وعلا- بل أقدار الله عليه سائرة رغماً عن أنفه. وهذا المعنى الثالث.

ومن هذا المعنى قول النبي ﷺ: «اللهم سلم سلم»^(١)، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَسَلَّمَ لَسْتُ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤].

المعنى الرابع: يُطلق لفظ "السلام" ويُراد به الخالص من غيره، وبذا فسّر قول الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٩]، أي خالص، والخالص يكون لله لا عليه، ولذا لم يصح قول "السلام على الله".

إذن من معاني السلام: الخلوص، يُقال: سلم مما يُخالطه، ويُقال: الإسلام، لأنه فيه إخلاص واستسلام لله وحده، وهذا الخلوص صفة لفعل العبد، فالذي يكون من العبد هو الفعل الذي يكون فيه إخلاص، والقبول يكون للعمل الذي فيه إخلاص.

(١) أخرجه البخاري (٨٠٦)، ومسلم (١٨٢).

فإذا قلنا السلام بمعنى السلامة مما يشوبه ؛ فحينئذٍ نحتاج إلى تقدير عملٍ يكون فيه خلوص وسلامة من المحبطات ، ولا نجد هنا عملاً نقدره .

ثم أورد المؤلف حديث ابن مسعود رضي الله عنه وهو حديث متفق عليه ، قال : «كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ» ، ظاهر هذا أنهم كانوا في صلاة الفريضة ، لأنها هي التي يجتمعون لها ويصلون جماعة .

قال : «قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ» ، هكذا كان لفظهم ، وهم يريدون به معنى حسن وهو إلقاء التَّحِيَّةِ ، ولكن اللفظ منهي عنه ، ولذا ينبغي للإنسان أن يتفطن في ألفاظه وأن يفتش في معانيها قبل أن يتكلم بها ، والإرادة الحسنة والمقصد الطيب لا يغني عن اللفظ غير الجائز شرعاً .

وفيه أن الإنسان مع جلالة قدرة ورفعة مكانته قد تحفى عليه بعض الأحكام الشرعية ، وبعضها قد يكون فيما يتعلق بحق الله -عزَّ وَجَلَّ- فهؤلاء صحابة لهم فضل ومكانة ، ومع ذلك استعملوا هذا اللفظ الممنوع منه شرعاً ، فنبههم النبي ﷺ عليه .

وتقدّم معنا المعنى للمنع من إطلاق لفظة السلام على الله ، لأن الله هو السلام ، ومن ثمَّ لم يصح أن يُقال "السلام على الله" ، ولأن السلامة من الشرور والعيوب ثابتة لله لا من عباده ؛ بل ثبت كماله وغناه بنفسه ، كما قال تعالى : «يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ ^ط وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ» [فاطر: ١٥] ، ولأن العباد لن يتمكنوا من إلحاق ضرر به سبحانه .

ومن معاني السلام : تعهّد الملقى بعدم إلحاق أذى بالملقى عليه ، وهذا لا يكون في جناب الله -عزَّ وَجَلَّ- .

قوله: «السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ»، يحتمل أن يُراد به من يعرفون ويقصدون، ويحتمل أن يكون المراد به الملائكة كجبريل وميكائيل.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا»، "لا" للنهي، ولذلك جُزِمَ الفعل بعدها بحذف النون لأنه من الأفعال الخمسة، والأصل في النهي أن يدل على التحريم.

قال: «لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ»، لأن هذه اللفظة حرام ولا تجوز، ومن كان عالماً بتحريمها ثم ألقاها فهو آثم، ولو كان فيها ذكر لله -عزَّ وجلَّ- بقوله: «على الله»، ولم ينههم عن التسليم على الملائكة، مما يدل على أن التسليم على الملائكة جائز، وقد جاء في عدد من الأحاديث ذكر لفظ التشهد، وفيه: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين»^(١)، وقوله: «عليك أيها النبي»^(٢)، هذا هو الحديث الوارد الذي علمه النبي ﷺ ابن مسعود وغيره من الصحابة، والأصل بقاء الألفاظ الشرعية على ما هي عليه، فيقال «السلام عليك أيها النبي»، ولو بعد وفاته أو في غيبته، وليس هذا من ألفاظ الدُّعاء، فحرف النداء: «أيها النبي» ليس من دعائه ﷺ وإنما من مخاطبته بتوجيه السلام عليه، وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ أخبر بأنه: «ما من مسلم يسلم عليه إلا ردَّ الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام»^(٣)، ومن ثم لا إشكال في أن نقول «السلام عليك أيها النبي».

(١) أخرجه البخاري (٨٣١، ٨٣٥، ١٢٠٢، ٦٢٣٠، ٦٣٢٨، ٧٣٨١)، ومسلم (٤٠٢) من

حديث ابن مسعود، ومسلم (٤٠٤) من حديث أبي موسى.

(٢) انظر: صحيح البخاري (٦٢٦٥).

(٣) حسن، أخرجه أبو داود (٢٠٤١)، وأحمد (١٠٨١٥).

إذن ؛ أخذنا من هذا جواز إلقاء السلام على الملائكة ، ولذا في الحديث أن النبي ﷺ قال لعائشة : «إن جبريل يقرئك السلام»^(١).

قال المؤلف : فيه مسائل :

الأولى : (تفسير السلام) ، وذكرنا أنها تفسر بأربعة معانٍ :

الأول : أنه من أسماء الله ، كما في حديث «اللهم أنت السلام».

الثاني : من السلام من السوء والشر.

الثالث : الإخبار والتعهد للمتكلم معه بعدم أذيتة ، وهو مأخوذ من السلام ضد الحرب.

الرابع : بمعنى الخالص ، ولذا قيل في اسم هذا الدين "الإسلام" لأن فيه إخلاص التوحيد ، والعمل لله -عزَّ وجلَّ- .

قال : **الثانية :** (أنه تحية) ، أي أن لفظة "السلام" من الألفاظ التي يُحيَّا بها ، ولذلك جازت فيما بين المخلوقين بعضهم مع بعض ؛ بل قد جاءت النصوص بالترغيب في إلقاء لفظ السلام وترتيب الأجور عليه.

قال : **الثالثة :** (أنها لا تصلح لله) ، فلا يصلح أن يُقال "السلام على الله" ، لأنه هو السلام ، ولأن السلامة تُستمد منه لا تعطى له ، ولأن العبد أضعف وأقل من أن يتمكن من إلحاق أذى بربه حتى يُطلب منه إلقاء السلم والسلام في حق الله -عزَّ وجلَّ- .

قال : **الخامسة :** (تعليمهم التحية التي تصلح لله) ، لأنه قال في الألفاظ الأخرى لتعليمهم اللفظ الجائز : «قولوا التحيات لله والصلوات الطيبات» ، فهذا هو المشروع في لفظ التحية مع الله -جلَّ وعلا- .

(١) أخرجه البخاري (٦٢٠١) ، ومسلم (٢٤٤٧).

وفي هذا أن الأحكام الشرعية إذا أُلقيت بين أيدي الناس ينبغي بيان العلة والمعنى الذي من أجله مُنع منها، وإقامة الدليل على ذلك، فإن النبي ﷺ لم يكتفِ بقوله: «لا تقولوا السلام على الله»، حتى يبين لهم المعنى فقال: «فإن الله هو السلام»، فإن لفظة "إن" حرف تعليل.

وفي الباب أن استعمال لفظ الجلالة "الله" ليس مشروعاً في جميع المواطن، بل هناك مواطن يُنهى عن استعمال لفظ الجلالة معها. فإن قيل: هل لفظة "التحيات" خاصة بالله -جلّ وعلا- أو يجوز إطلاقها على غيره؟

قال الله -عزّ وجلّ: ﴿وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ [يونس: ٢١٠]، فدل هذا على أن بعضهم يجبي بعضاً بهذه اللفظة، فدل هذا على أن التحية ليست عبادة، ولا يقتصر إطلاقها على الله -جلّ وعلا- ولذا تقول "أحييك".

❖ ظواهر الحديث تدل على أن هذا التسليم كان في جلسة التحيات، وعندنا ثلاثة أنواع من الذكر تشرع في جلسة التحيات:

اللفظ الأول: لفظة التشهد الأول «التحيات لله»، وهذه يظهر أن النبي ﷺ كان يقولها في كل تشهد، وفي الحديث: «إذا قعدتم في كل ركعتين فقولوا: التحيات لله»^(١).

اللفظ الثاني: لفظة الصلاة الإبراهيمية التي علمها النبي ﷺ أصحابه، الظاهر أنه لم يكن يقولها في التشهد الأول، لأن النبي ﷺ كان يخفف تلك

(١) صحيح، أخرجه النسائي (١١٦٣)، وأحمد (٤١٦٠).

الجلسة كأنه يجلس على الرضف^(١) - أي الحجارة الحارّة المحمّاة - لأنه لم يكن يُطيل تلك الجلسة، فظهر من هذا أنه لم يكن يقول الصلاة الإبراهيمية ولا الدعاء؛ فلذلك قلنا بأن الصلاة الإبراهيمية مشروعة في آخر الصلاة،.

اللفظة الثالثة: الدعاء فإنه يُشرع في آخر الصلاة، وعلى هذا نحمل حديث: «إذا قال ذلك فليدعُ بما شاء»^(٢)، وفي الحديث: «إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير فليتعوذ بالله من أربع»^(٣)، وعند مسلم: «كان من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: اللهم اغفر لي»^(٤).

* * * * *

(١) منقطع، أخرجه أبو داود (٩٩٥)، والترمذي (٣٦٦)، والنسائي (١١٧٦)، وأحمد (٣٦٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٨٣٥)، ومسلم (٤٠٢).

(٣) صحيح، أخرجه ابن ماجه (٩٠٩).

(٤) أخرجه مسلم (٧٧١)، والترمذي (٣٤٢١).

[٥٣] بَابُ قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: «لَا يَقْلُ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ»^(١). وَلِمُسْلِمٍ: «وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أُعْطَاهُ»^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن الاستثناء في الدعاء.

الثانية: بيان العلة في ذلك.

الثالثة: قوله: "ليعزم المسألة".

الرابعة: إعظام الرغبة.

الخامسة: التعليل لهذا الأمر.

قول المؤلف (بَابُ قَوْلِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ»)، أي قول العبد إن شاء الله في أثناء دعائه، أي أن يربط دعاءه بمشيئة الله -عزَّ وجلَّ-.

قوله: «لا يقل أحدكم»: هذا نهى عن الكلام الآتي، والأصل في النهي أن يدل

على التحريم

قوله: «اللَّهُمَّ»، نداء لاسم الله -جلَّ وعلا- وأصلها "يا الله" وأتى بالميم للنداء، ويُقدَّم لفظ الجلالة في الدعاء والنداء من أجل تشريف هذا الاسم، ومن أجل بيان أنه المهم في الدعاء أن يكون الدعاء متوجهاً لله، وبيان أن هذا الدعاء لا يكون إلا لله.

(١) أخرجه البخاري (٧٤٧٧)، ومسلم (٢٦٧٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٩) [٨١]، وأحمد (٩٩٠٠).

قوله: «اغْفِرْ لِي»، الأصل في المغفرة التغطية والتجاوز، وذلك أن العبد يخشى من آثار معاصيه في الدنيا والآخرة، وقد جاءت النصوص بالترغيب في الاستغفار وترتيب الثواب الجزيل عليه في الدنيا والآخرة، قال تعالى: «وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ» [هود: ٣].

وتقدّم معنا التفريق بين المغفرة والتوبة، فقوله (اغْفِرْ لِي)، فيه التنصيص على أن المغفرة للنفس، ولم يذكر ما يستغفر منه لأنه يريد مغفرة جميع ذنبه. وقوله: «إِنْ شِئْتَ»، يعني أنه نهى عن تعليق المغفرة بمشيئة الله، مما يدل على أن ذلك ممنوع منه.

وذكر المغفرة هنا ليست مقصودة لذاتها، وإنما المراد تعليق الدعاء بالمشيئة بأبي لفظ، ومن ذلك لو قال: "اللهم ارزقني إن شئت"، وقد ورد ذلك في الصحيح عن النبي ﷺ أنه نهى عنه^(١)، وليس هذا مختصاً بالمغفرة.

وقد ورد الحديث بالنهي عن تعليق الدعاء بالمشيئة كما ذكره المؤلف هنا من حديث أبي هريرة، مما يدل على تحريم تعليق الدعاء بالمشيئة، لأن النبي ﷺ قال: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ»، فـ"لا" هنا ناهية، والأصل في النواهي أن تفيد التحريم. وقوله: «أَحَدُكُمْ»، يشمل الجميع، الذكور والإناث، الصغار والكبار، مما يدل على تحريم تعليق الدعاء بالمشيئة.

نجد أن الناس يستعملون هذا اللفظ؛ بل يظنه بعضهم قرينة، يقول "أسأل الله أن يوفقك إن شاء الله، أسأل الله أن يرزقك إن شاء الله".
نقول: هذا حرام ولا يجوز، ويأثم قائله متى علم به.

(١) أخرجه البخاري (٧٤٧٧)، وأحمد (٨٢٣٧).

فإن قيل: لماذا منع الشارع من تعليق الدعاء بالمشيئة، وفي نفس الوقت لماذا أورد المؤلف هذا الباب في كتاب التوحيد؟

فالجواب: لأن الدعاء بهذا اللفظ ينافي كمال التوحيد الواجب.

أما ما وجه منافاته لكمال التوحيد الواجب؟

ولماذا منع منه الشارع؟

فنقول: منع منه لمعان:

المعنى الأول: أن من مقاصد الدعاء: أن يعظم الإنسان الرغبة لله -عزَّ وجلَّ-

فعندما يعلق دعاءه بالمشيئة فكأنه غير جازم بهذا الطلب، وغير مشدد الرغبة فيه.

المعنى الثاني: أن الأصل في الدعاء أن يجزم الإنسان بإجابة دعائه، فعندما يعلق

الدعاء بالمشيئة كأنه لم يجزم، قال تعالى: ﴿أَدْعُوْنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]،

وقال: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ دَعْوَةَ الدَّاعِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وقد ورد في الخبر: «ادعوا الله

وأنتم موقنون بالإجابة»^(١)، وفي الحديث القدسي: «يقول تعالى: أنا عند ظن

عبي بي»^(٢).

المعنى الثالث: أن الله -عزَّ وجلَّ- يفعل ما يشاء، ولا يوجد من يُكرهه، ولو

كان الأمر كبيراً أو عظيماً، ولذلك إذا دعوته فإنك حينئذٍ تجزم بدعائك لأنه قادر

عليه، فإن الناس قد يكون لهم أغراض وأهداف في أعمالهم، ومن ثم تكثرهم

(١) أخرجه أحمد (٦٦٥٥) من حديث عبدالله بن عمرو، وورد من حديث أبي هريرة، أخرجه

الترمذي (٣٤٧٩)، والحاكم ٣٩٣/١، والطبراني في الدعاء (٦٢)، وابن عدي ١٣٨٠/٤،

وابن حبان في المجروحين ٣٧٢/١، وابن أبي حاتم (١٨٤٢٦)، والبخاري (١٠٠٦١)، والبيهقي في

الدعوات الكبير (٣٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

هذه الأغراض على ما لا يريدونه في بعض المواطن ، ومثل هذا لا يُقال في حق الله -جلَّ وعلا- ولذا قال النبي ﷺ : «فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ».

المعنى الرابع : أن الله -عزَّ وجلَّ- قادر على كل شيء ، ولا يعجزه شيء ، ومن ثمَّ عندما تسأله تسأله بطلبٍ جازمٍ ، ولذا قال النبي ﷺ : «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ» ، ولذلك لا يعظم عليه سبحانه وتعالى شيء .

فهذه المعاني هي التي جعلت المؤلف يعقد هذا الباب في كتاب التوحيد ، لأن التعليق بالمشيئة يصادم ما سبق ، ولذا كان مما يُنافي كمال التوحيد ، لأن من توحيدك لله أن تعظم الرغبة له -سبحانه- ومن توحيدك لله أن تدعوه وأنت مصدق لخبره بإجابته للدعاء ، ومن توحيدك لله أن توقن بأن الله -عزَّ وجلَّ- قادر على كل شيء ، ومن توحيدك لله -عزَّ وجلَّ- أن لا يقع في نفسك تردد في الدعاء أو في شدة حاجتك للدعاء .

فإن قال قائل : إن النبي ﷺ لما زار الرجل الذي جاء إلى المدينة فأصابته الحمى ، قال له النبي ﷺ : «لا بأس طهور إن شاء الله» ، فقال الرجل : «بل حمى تفور على شيخ كبير تزيه القبور» ، إلى آخر الحديث^(١) ، ففي هذا الحديث قال النبي ﷺ : «إن شاء الله» .

فنقول : هذا ليس من الدعاء ، وإنما هو من الخبر ، لأنه قال : «طهور إن شاء الله» .

وبعض أهل العلم قال : هذا على سبيل التبرك ، وليس على سبيل الخبر .

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٦) .

فإن قال قائل: إن النبي ﷺ أرشد من دعا بالموت أن يقول: «اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إن كانت الوفاة خيراً لي»^(١).

نقول: هذا ليس فيه تعليق شيءٍ بالمشيئة، وإنما فيه أن العبد لا يدري ما هو الأصلح له، وتردد بين أمرين لعدم معرفته ما هو الأنفع له، فعلق الأمر بالله - عزَّ وجلَّ - ومن ثم فهو جازم بطلب تحقيق أحد الأمرين متى كان جالباً لمصلحته.

فإن قال قائل: إن العبد في دعاء الاستخارة يتردد فيقول: «إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي فاقدره لي ويسره لي، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي فاصرفه عني، واصرفني عنه»^(٢).

نقول: هنا ليس فيه تعليق للدعاء بالمشيئة، وإنما فيه تعليق الأمر بما يكون محققاً للمصلحة والخير دافعاً للشر.

قال المؤلف: (في الصحيح)، يعني في الصحيحين.

قوله ﷺ: «لا يقل أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت»، وكما تقدم أن هذا ليس خاصاً بالدعاء بالمغفرة والرحمة.

قوله: «ليعزم المسألة»، اللام هنا لام الأمر، والمراد بعزيمة المسألة: الجزم فيها وعدم التردد، والمسألة هي الدعاء.

قال: «فإن الله لا مكره له»، يعني العلة في النهي: أن الله - عزَّ وجلَّ - يفعل ما يشاء، وبالتالي فتعليقك للدعاء بالمشيئة لا يفعل شيئاً، فإن الله - عزَّ وجلَّ - لا يفعل شيئاً إلا بمشيئته، وإذا وجدت المشيئة سيقع الأمر دعوت أو لم تدع، ومن ثم فتعليق الدعاء بالمشيئة لا ثمرة له.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠).

(٢) أخرجه البخاري (١١٦٢)، وأبو داود (١٥٣٨)، والترمذي (٤٨٠)، والنسائي (٣٢٥٣)، وابن

ماجه (١٣٨٣)، وأحمد (١٤٧٠٧).

قوله: (وَلِمُسْلِمٍ: «وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ»)، أي: ليدعُ بالدعاء الكثير العظيم، وليكن صادقاً صادقاً عظيماً وصدقاً كبيراً في كونه يُريد تحقيق ما دعا به.

قال: «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَحَدًا»، لأن الله -عزَّ وَجَلَّ- قادر على كل شيء، ومن ثم ما أعطاه للخلق لا ينقص شيئاً من ملكه، وقد ورد في الأحاديث شيئاً من هذا المعنى، قال عليه السلام: «قال الله تعالى: يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِئْتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبُحْرَ»^(١).

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (النهي عن الاستثناء في الدعاء)، والمراد بالنهي: طلب ترك الفعل على سبيل الجزم، والمراد بالاستثناء: تعليق الدعاء بلفظ المشيئة، فهذا استثناء، وهو إن كان بصيغة الشرط لأن "إن" من أدوات الشرط؛ إلا أن معناه معنى الاستثناء.

قال: **الثانية:** (بيان العلة في ذلك)، قلنا: إن العلة في هذا:

أولاً: أنه يشعر بعدم رغبة الإنسان في تحقيق ما دعا به.

ثانياً: أنه قد يكون ناتجاً من ظن العبد بالله الظن غير اللائق به أنه لا يجيب دعاء الداعين.

ثالثاً: اعتقاد بعض الناس أن الله له مكره يكرهه على تحقيق وفعل ما لا يشاء.

رابعاً: أن الله -عزَّ وَجَلَّ- لا يتعاطمه شيء، ومن ثم لو أعطى الشيء الكثير

فإنه لا يُنقص من ملكه، فأنت عندما تسأل الإنسان الشيء اليسير الذي لا ضرر

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧)، والترمذي (٢٤٩٥)، وابن ماجه (٤٢٥٧)، وأحمد (٢١٣٦٧).

عليه فيه تجزم عليه ، أما إذا سألته الشيء الكثير الذي يتضرر بأخذه منه تعلقه بالمشيئة أو بالإرادة من باب حسن الأدب معه ، لكن الله -عزَّ وَجَلَّ- لا يتعاضمه شيء.

خامساً: أن التعليق بالمشيئة لا فائدة له ، بأن الله -عزَّ وَجَلَّ- لن يجيب دعاء الداعين إلا بمشيئة منه -جلَّ وَعَلَا.

سادساً: فيه نوع سوء ظن بالله -كما تقدم.

قال: الثالثة: (قوله: «ليعزم المسألة»)، أي: يجب على الإنسان عند الدعاء أن يكون جازماً بطلب تحقيق ما أراد.

قال: الرابعة: (إعظام الرغبة)، قد يكون لهذه اللفظة أحد المعنيين:

- أن يكثر الإنسان الطلب من الله -عزَّ وَجَلَّ.

- أن يزيد في الإلحاح في الطلب.

قال: الخامسة: (التعليل لهذا الأمر)، فإن النبي ﷺ لما نهى عن تعليق الدعاء بالمشيئة علق ذلك فقال: «فإن الله لا مكره له»، وفي اللفظ الآخر قال ﷺ: «فإن الله لا يتعاضمه شيء أعطاه»، وفيه بيان أن أحكام الشريعة معللة، تأتي بالعلل معها، وفيه أن الشرع أراد أن يعرف الناس مآخذ الأحكام وعللها فيطبقوه في عدد من المسائل وقيسونه عليه.

ما حكم تعليق الرحمة بالمشيئة؟

فتقول: هذا له أحوال:

أولاً: لو قال "اللهم ارحمه" لم يجز أن نقول "إن شاء الله".

ثانياً: إذا قال "رحمه الله" فتحتمل أن تكون للدعاء أو للخبر، ومن ثم إن كان

للدعاء لم يجز أن يجعل فيه "إن شاء الله".

ثالثاً: لو قال "المرحوم" نقول هذا خبر وليس من الدعاء في شيء، ومن ثم توضع معه لفظة المشيئة.

رابعاً: قول "أسأل الله أن يرحمني إن شاء"؟

فنقول: لا يجوز، هذا لفظ منهي عنه، إذا وجدت معه نية التعليق فحينئذ يكون النهي أشد.

النبى ﷺ لم يقل: "لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت إذا قصد كذا..."؛ بل عممه ولم يقيد ذلك بمحل.

ما حكم قول "اللهم اغفر لي إن أذنت"؟

نقول: مثل قول "إن شئت" أو "إن أردت"، فالتعليق بالمشيئة وما رادفها ما الألفاظ له نفس الحكم. والتعليق لا يكون إلا في لفظ الخبر، ولا يكون في لفظ الإنشاء والدعاء.

والنبى ﷺ لم يقل في الحديث "لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت إلا إذا كان تعليقا أو كان تبركا"؛ بل نهى عنه نهياً عاماً، وبالتالي نأخذ بلفظ الحديث.

ما حكم قول "المغفور له إن شاء الله"؟

فنقول: يجوز لأنه خبر، ولو كنا نعلم أنه مغفور له لقلنا "المغفور له" وسكتنا، فلما كنا نرجوا ذلك ونؤمله ولكن لا نجزم به قلنا "إن شاء الله".

عندما قال أيوب: ﴿أَيُّ مَسْنَى الصُّرِّ﴾ [الأنبياء: ٨٣]، هذا من التوسل إلى الله ببيان

حاله وضعفه، مثل قول موسى: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص:

٢٤]، فهذا من التوسل إلى الله ببيان حاله، ومثل قول النبي ﷺ في توجيهه

لأبي بكر: «إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، فاغفر لي»^(١)، ومثل قوله: «أبوء لك

(١) أخرجه البخاري (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥).

بذنبي، وأبوء لك بنعمتك علي فاغفر لي»^(١)، فهذا من التوسل إلى الله ببيان مناسبة حاله لإجابة الله لدعائه وشدة حاجته.

وتقدم معنا أن الله -عزَّ وجلَّ- تكفل بإجابة الدعاء في قوله: «وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ» [غافر: ٦٠]، وفي قوله: «وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ» [البقرة: ١٨٦]، إلا أن يوجد مانع، قال عليه السلام: «لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم»^(٢)، ولكن لا يلزم من الاستجابة تحقيق المدعو به، لأنه قد ينتفع بأمر آخر أعظم من انتفاعه بتحقيق الأمر المدعو به، ولذلك ورد في الخبر أن الداعي إما أن يستجاب له، وإما أن يُدفع عنه من الشر مثل ذلك، وإما أن يُدخر له يوم القيامة^(٣)؛ إذن لا بد له من ثمرة ولا بد له من فائدة.

وإجابة الدعاء لا يلزم أن تكون بمثل ما دعا به الإنسان، لأن الله قد يعلم أنه إذا حُقِّق للعبد ما دعاه أن ذلك يكون مما يعود عليه بالمضرة، ولذلك يستجلب الله له خيراً أعظم.

فإن قيل: ما حكم قول: "استحييت من كثرة الدعاء"؟

نقول: هذا خطأ، وبعضهم يستدل بحديث الإسراء: «استحييت من ربي»^(٤)، وفرق بين الأمرين، لأن في أمر الصلاة هو لا يسأل لنفسه، وإنما يسأل تخفيف

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٦)، والترمذي (٣٣٩٣)، والنسائي (٥٥٢٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٣٥).

(٣) ضعيف، أخرجه الترمذي (٣٦٠٤) من حديث أبي هريرة، وورد من حديث أبي سعيد، أخرجه أبويعلى (١٠١٩)، والطبراني في الدعاء (٣٦)، والحاكم (١٨١٦) ١/٦٧٠، والبيهقي في الدعوات الكبير (٣٨٠).

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٢).

عبادة، فكأنه يقول: طلبتُ تخفيف العبادة فاستُجيب لي؛ وقد يكون هذا مؤثراً على أحوال الناس بخلاف الدعاء حيث إن الله تعالى أمر العباد به، ولذلك رغب الله في دعائه وحثَّ عليه، فلا يصح أن يقال: "استحييت من الله من كثرة ما دعوت"، ويُقال: إذا استحييت من الله فأكثر الرغبة له في طلب حوائجك منه.

فإن قيل: هل من المشروع تعليق الدعاء، كما لو قلت: اللهم إن كنت قد قدَّرتَ على فلان هداية فعجل بها، وإن كنت لم تقدر له هداية فأسرع بهلاكه؟ فنقول: جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «لا يتمنين أحد الموت لضراً أصابه»، فهذا هو الأصل والقاعدة المستمرة، ثم قال ﷺ: «فإن كان لا بدَّ فاعلاً فليقل: اللهم أحييني ما دامت الحياة خيراً لي، وتوفني إن كانت الوفاة خيراً لي»، وهذا فيما لا يعلم الإنسان عاقبته، أما الأصل فهو عدم التعليق، فتقول: اللهم اجعل الحياة خيراً لي.

مثل هذا: يقول بعض الناس: اللهم إن كان المال سيطيني فلا ترزقني إياه، وإن كان المال سيعينني على طاعتك فارزقني.

نقول: هذا خلاف الأصل، والأصل أن تقول: اللهم ارزقني مالاً واجعله عوناً لي على طاعتك.

ولكن إذا خشي العبد من نفسه ولم يأمن على نفسه قال الثاني، لكنه خلاف الأفضل.

إذن؛ الأصل أن يكون الدعاء جازماً، وإذا سأل الإنسان الوسيلة المترددة جزمَ بها وجزم بسؤال الله أن تكون خيراً له.

❖ الأصل أن نسير على طريقة النبي ﷺ في الدعاء على المفسدين، فقال ﷺ: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»^(١)، وقوله: «اللهم اهدِ دوساً وائت بهم»^(٢)، وقد يأتي بدعاء جازم أن يكفيه الله شره، فيقول: اللهم اكفني شره، اللهم اكفهم شر أنفسهم، اللهم اكف المسلمين شرهم؛ فهذا هو الأصل. ومسألة الدعاء لهم أو عليهم سبق أن بحثناها فيما تقدّم، وقلنا: المؤمن ينظر لما يرى أنه الأصلاح، فإذا ظن أن الأصلاح حتى للعدو الظالم لو بقي واستمر على ظلمه لزادت سيئاته وعظم غضب الله عليه؛ فدعا عليه لمصلحته فقال: اللهم أهلكه؛ يريد أن يحقق صلاحاً له، لما رأى أن الصلاح في هلاكه، أي: صلاحه هو وصلاح المدعو عليه وصلاح الآخرين، فحينئذٍ دعا عليه من باب أنه دعاء له، وإن كان ظاهره أنه عليه.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٧)، ومسلم (١٧٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٣٧)، ومسلم (٢٥٢٤).

[٥٤] بَابُ لَا يَقُلُ : عَبْدِي وَأُمَّتِي

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبِّكَ، وَضِيءُ رَبِّكَ، وَلْيُقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأُمَّتِي، وَلْيُقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن قول: عبدي وأمتي.

الثانية: لا يقول العبد: ربي، ولا يقال له: أطعم ربك.

الثالثة: تعليم الأول قول: فتاي، وفتاتي، وغلامي.

الرابعة: تعليم الثاني قول: سيدي ومولاي.

الخامسة: التنبيه للمراد، وهو تحقيق التوحيد حتى في الألفاظ.

هذا الكتاب كتاب التوحيد احتوى على ما يقوم به العبد من حقوق ربه - جلَّ وَعَلَا - والتأدب معه سبحانه، ومن أعظم ذلك ما يتعلق به سبحانه من إخلاص العبادة لله - عز وجل - وهكذا فيما يتعلق بالتخلق والتأدب بالأدب الحسن مع الله - جلَّ وَعَلَا - ومن ذلك أن الألفاظ التي قد يفهم منها تعدٍ على مقام الربوبية فإنه لابد من التحرز منها، ومن هذا ما ذكره المؤلف في قوله: باب لا يقول: عبدي وأمتي، حيث كانوا في الزمان السابق عندهم ممالك يملكونهم يتمكنون من بيعهم وشرائهم ويقال للملوك: العبد.

وقد قال النبي ﷺ: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقه»^(٢)، وورد في الأحاديث عبد آل فلان^(٣)، وقد قال الله - عز وجل -: «وَأَنْكَحُوا الْأَيَّمَى مِنْكُمْ

(١) أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٤٦)، ومسلم (٩٨٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٨٣).

وَالصَّالِحِينَ مِّنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ» [النور: ٣٢]، قال من عبادكم وإمائكم فالعبودية بمعنى: "عدم الحرية" و بمعنى: "الملك" أمر متقرر في الشرع ثابت وإن كانت الشريعة تتطلع إلى عتق المماليك؛ لذلك اتخذت عددا من الوسائل التي تؤدي إلى عتق المماليك.

ومن أمثلة هذا أن من ملك ذا رحم له فإنه يعتق عليه في الحال، كما أوجبت الشريعة في عدد من الكفارات عتق الرقبة، وجاءت الشريعة بمشروعية الكتابة، وجاءت الشريعة أيضا بمشروعية إعانة الرقاب وجواز دفع الزكاة في ذلك، إلى غير ذلك في الوسائل المذكورة في كتب الفقه وشروح الحديث، والمقصود أن الشريعة تتطلع إلى إعتاق المماليك وجعل العبودية حق خالص لله - عز وجل - إذا تقرر هذا فإن لفظة "عبدِي" تحتمل العبودية بمعنى الملك وتحتمل العبودية التي من العبادة.

ولهذا إذا وجد احتمال أن يراد بها المعنى الذي من العبادة، ومن هنا فإننا إذن نتوقف عن إطلاقها، لأن أصل معنى العبادة والعبودية مأخوذ من الذل والتذلل، ولذلك يقول "طريق معبد"، أي: مذل للناس من أجل أن يسيروا عليه. فالأصل أن التذلل والخضوع يكون لله - عز وجل - وحده خصوصا إذا اقترن به بقية أركان العبادة من الرجاء والخوف والمحبة.

ولهذا ذكر المؤلف باب (لا يقول عبدِي وأمْتِي)، "لا" هنا نافية تتضمن معنى النهي، ولذلك قال لا يقول على جهة الخبر، ولم يقل، لا يقل على جهة الإنشاء وذلك أن "لا" هنا نافية ودلالة "لا" النافية على النهي أصرح خصوصا أنها تتعلق بأمر مستقبل.

ومن هنا نقول إذا كان هذا على جهة الإخبار خصوصا فيما يتعلق بالغير فلا بأس نقول عبد فلان كما في الحديث: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة».

وأما إذا أضيف إلى النفس فحينئذ ننظر إلى اللفظ الوارد معه يعني كلمة "عبدى" فإنها ستأتى في جملة وبالتالي إذا كانت الجملة مناسبة مع لفظ العبودية ؛ فحينئذ لا بأس بها إذا كانت لا يترتب عليها معنى مخالف للمعنى المعتقد كما تقول: "مملوكى فلان، عبدى فلان"، وأما إذا كان هناك لفظ يشعر بعبودية التذلل فحينئذ يمنع منه ولذلك نهى في هذا الحديث عن هذه اللفظة فقال: «ولا يقول احدكم عبدى وأمتى» يعني أن السيد يجتنب أن يقول لمملوكه عبدى ويجتنب أن يقول أمتى.

وأما بالنسبة للفظه "أمتى" فالأصل في لفظ الأمة أن يراد بها المملوكة من النساء أو الإناث وتسمى الجارية، والنهى عن هذا اللفظ لما فيه من إشعار بصرف العبودية لغير الله - عز وجل - لذلك فإن المؤمن يجتنب كل ما يمكن أن يكون مؤثراً على جانب التوحيد أو يكون مشعراً بسوء الأدب مع الله - جل وعلا -.

ثم أورد المؤلف الحديث الصحيح الذى أخرجه الشيخان وقال : فى الصحيح عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقل أحدكم أطمع ربك ». قوله هنا : « أحدكم » لفظه عامة فتشمل كل مالك إلى يوم القيامة.

قد يقول هذا القول السيد فإنه يقول لمملوكه أطمع ربك يقصد نفسه وقد يقوله شخص أجنبى فيقول للمملوك أطمع ربك ، ولفظة الرب فى أصل اللغة يراد بها العناية بالشئ والاهتمام به يقول : « ليس لك عليه نعمة تربها »^(١) ، أى تعتنى بها وتنسبها إليك ، ولذلك لما قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » يعنى ولي النعم على العالمين حيث رباهم بنعمه.

ولفظه "الرب" قد تضاف إلى غير الله - عز وجل - ويراد بها غير الله - عز وجل - فيقال مثلاً رب الشاة والبعير ، قال عمر رضي الله عنه : « وادخل رب الصريمة ورب

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٧).

الغنمية»^(١)، فنجد هنا إطلاق لفظة "الرب" وأضيفت لشيء من المخلوقات أريد بها المخلوق ولم يرد بها الخالق -جل وعلا-، وعن سلمان الفارسي: «أنه تداوله بضعة عشر من رب إلى رب»^(٢).

وهنا في الحديث نهى عن "أطعم ربك" وذلك لأن هذه اللفظة قد يأتي بعض الناس وينزلها على غير منزلتها وينسبها إلى رب العزة والجلال، لذلك نهى عن مثل هذا اللفظ؛ درءاً لاحتمال ظن أن المقصود بهذه اللفظة رب العزة والجلال.

المعنى الثاني: أن هذا اللفظ استعمل معه ألفاظ لا تناسب مقام الأدب مع الله، ولا يصح نسبتها لله لغناه -جل وعلا- وعدم حاجته ومن أمثلة ذلك "أطعم ربك" لأن رب العزة والجلال لا يطعم ولا يحتاج إلى طعام.

والمعنى الثالث: أن هذه اللفظة قد تشعر بنقصان درجة المملوك، والشريعة تتطلع إلى النهي عما ينقص درجة بن آدم.

فهذه ثلاثة معانٍ من أجلها ورد النهي عن هذا اللفظ.

وقد ورد في قصة يوسف عليه السلام قال: «إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ» [يوسف: ٢٣]،

يقصد أن عزيز مصر أحسن مثواه.

لماذا جعله ربياً؟ لأنه قد قام بشئونه ورياه وتولى ما يحتاج إليه.

قال: «وليقل سيدي ومولاي»، لما قال: «أطعم ربك» هنا الخطاب كان موجهاً

للسيد ولم يخاطب المملوك وهنا الخطاب أصبح موجهاً للمملوك «وليقل سيدي»

ما قال: "أطعم سيدك" وبالتالي فهمنا منه أنه أيضاً النهي عن قول "أطعمت ربي"

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٤٦).

لأنه أتى هنا بخطاب المتكلم قال: «وليقبل سيدي» سيدي مأخوذه من السؤدد والرفعة في المكانة، بحيث يكون صاحبه مطاعاً.

وقد يراد بكلمة "السيد" الشريف الذي له مكانة، وقد يراد به زوج المرأة.

ومن هنا قال عليه السلام: «قوموا إلى سيدكم»^(١)، أي: الشريف مطاع.

وقال في الآية: «وَأَلْفِيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ» ليوسف: ٢٥، سيدها يعني الزوج.

قوله: «ومولاي».

ما المراد بالولاية؟ تولى شأن الإنسان يقال هذا له ولاية - بفتح الواو - أي تصرف ونصرة، ولذا قال تعالى: «هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ» [الكهف: ٤٤]، أي الذي تولى شؤون الناس هو رب العزة والجلال لا يوجد أحد سواه يتولى شؤون الناس في ذلك الزمان.

وولاية الله تنقسم إلى قسمين.

- الولاية العامة: التي تشمل الجميع.

- والولاية الخاصة: التي تكون للمتقين.

إذن؛ أولياء الله على صنفين:

- صنف أهل الإيمان ولو لم يكن عندهم تقوى، هؤلاء ننسبهم إلى ولاية الله لما

عندهم من الدين ومنه قوله تعالى: «اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى

النُّورِ» [البقرة: ٢٥٧].

- الولاية الخاصة في قول الله تعالى: «الْآبَاءُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ

يَحْزَنُونَ» [يونس: ٦٢]، فاشتراط التقوى.

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨).

أما الولاية - بكسر الواو - فهي الإمارة والسلطان.
وتفرون بين الولاية والولاء:

❖ الولاء: انتساب الإنسان لمجموعة وهو الذي فيه نصر.

❖ أما الولاية: فإنها تشمل القيام بشؤون الإنسان.

قال: «ولا يقل أحد منكم: عبدي وأمتي» هذا خطاب للسيد، لأنه مشعر بأن حق العبودية يكون لهذا المخلوق والعبودية حق خالص لله -عَزَّ وَجَلَّ- وأمتي أيضا، ولفظ "الأمة" يكون للمرأة.

قوله: «وليقل: فتاي».

هل يجوز أن يقول الإنسان لمملوكه: عبدي؟

تقدم معنا إنه إذا كان على جهة مخاطبة الغير لعبد فلان، مثل: عبد بني فلان كما ورد في بعض الأحاديث فهذا جائز لكن الذي فيه النهي أن يقول: "عبدي" إضافة إلى نفسه ولعل هذا ينقسم كما تقدم إلى قسمين:

- إذا كان بلفظ مُشعر بالعبودية التي هي الخضوع والتذلل حينئذ ينهى عنه،

ومثله في لفظة: "أمتي".

قال: وليقل: «فتاي وفتاتي وغلامي»، ومثل: جاريتي وذلك لأن هذه الألفاظ

ليس فيها سوء أدب مع الله وليس فيها نسبة الخضوع والذل من مخلوق لغير الله -عز

وجل- قال: «وليقل: فتاي وفتاتي» هنا نهى عن لفظ ثم أخبر بالبديل وهكذا

الشريعة تأتي بدلالة الناس على البديل عندما ينهى عن فعل يرشد الناس إلى بديل

لذلك الفعل.

قال المؤلف : فيه مسائل :

الأولى : « النهي عن قول السيد : عبدي وأمتي) ، لماذا؟

قلنا لثلاثة معانٍ ، هي :

الأول : الانتقاص من درجة العبد الذي هو مخلوق .

الثاني : أن هذا اللفظ يخاطب به رب العزة والجلال العباد ؛ فخشي من أن يكون

هناك تشبيه وتمثيل بين العبد وربّه .

والثالث : قد يكون في السياق ألفاظ تشتمل على سوء أدب في جناب الله - عز

وجل - .

ومثله أيضا لا يقول العبد : " ربي " لهذه المعاني السابقة ؛ وذلك لأن الربوبية

الكاملة إنما تكون لله إذ هو المتفضل بالقيام بجميع شؤون العبد وكذلك قد يقترن بها

ألفاظ قد يفهم منه سوء الأدب مع الله .

قال : **الثالثة :** (التعليم الأول تعليم السيد أن يقول بدل " عبدي وأمتي " : فتاي

وفتاتي وغلامي) ، لأنه ليس في هذه الألفاظ سوء أدب مع الله وليس فيها سلب

شئ من حقوق الله - جل وعلا - من العبودية .

قال : **الرابعة :** (التعليم الثاني وهو أن يقول العبد لسيدّه : يا سيدي ومولاي) ؛

لأن هذا اللفظ ليس فيه شئ من المعاني الممنوعة السابقة .

قال **الخامسة :** (التنبية للمراد) ، يعني : المقصود الذي من أجله عقد المؤلف هذا

الباب (هو دلالة الناس على تحقيق التوحيد فيما يتعلق بالألفاظ) بحيث لا يقع منهم

زلل عقدي يتعلق بتوحيد الله في ألفاظهم .

لما كان العزيز محسناً إلى يوسف وناسب ألا يكون منه أي خدش في جنابه ،

وأراد أن يذكر إمراة العزيز بأحد الأسباب التي تقنعها بأن لا يقدم على ما طلبته

منه هذه المرأة، قال: ﴿إِنَّهُ رَبِّي﴾ ليوسف: ٢٤، وقال: إن من العلة في امتناعي عن تلبية طلبك قول: ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾، أي: قام بشؤني ورعاها فهذا له معنى ودلالة في السياق بخلاف إذا قالها على جهة الإطلاق؛ لبيان إحسان السيد وليس للتذلل للسيد.

فتلاحظون الفرق بين أن يقول المملوك: "ربي فلان" فإن هذا ليس فيه بيان علة وفيه تذلل من المملوك لسيدته بخلاف قول يوسف: ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾، إذ ليس فيه تذلل وخضوع له وإنما فيه بيان العلة التي من أجلها انتهى عن الإستجابة لدعوتها.

ولفظ الرب يطلق على القائم بشؤون الإنسان والمحسن إليه القائم بشؤونه. وكل ما له علاقة بغيره يصح أن يضاف إليه، مثل: قلم زيد، فهنا زيد يملك القلم، وتقول: لكن يملك صاحب زيد لا يملك لكن بينه صاحبه لكن بينه. مثل: قلم البيت، البيت أصلا لا يملك. وكذلك غرفة الدار.

* * * * *

[٥٥] بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْنَ أَنْكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ^(١).

فيه مسائل:

الأولى: إعادة من استعاذ بالله.

الثانية: إعطاء من سأل بالله.

الثالثة: إجابة الدعوة.

الرابعة: المكافأة على الصنعة.

الخامسة: أن الدعاء مكافأة لمن لم يقدر إلا عليه.

السادسة: قوله: «حتى ترون أنكم قد كافأتموه».

كما تقدّم أن هذه الأبواب في النهي عن بعض الأقوال والأعمال التي قد يكون فيها تقليل من تعظيم الله - عزّ وجلّ - عند العباد.

حيث تقدّم معنا في الأبواب السابقة النهي عن بعض الألفاظ التي تتنافى مع تعظيم الله - عزّ وجلّ - وتوحيده - سبحانه وتعالى.

ولازال المؤلف في سياق بعض الأقوال والأفعال التي يكون بينها وبين تعظيم الله - عزّ وجلّ - وتوحيده شيء من المنافاة بحيث تشعر بعدم تعظيم العبد لربه - سبحانه وتعالى.

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (٥١٠٩)، والنسائي (٢٥٦٧)، وأحمد (٥٣٦٥)، وابن حبان (٣٤٠٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٢١٦)، والطيالسي (١٨٩٥)، والحكام ١/٤١٢.

قال المؤلف: (بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ).

المراد بالسؤال: الطلب، وقد يكون هذا السؤال لما لا يقع فيه نقصٌ على العبد المسؤول، ومن أمثلة ذلك ما لو سأله أن يجلس في أرضه أو يستظل بشجره عندما لا يكون محتاجاً لهما، وقد يكون السؤال لما للعبد حاجة إليه، مثل سؤال المال ونحوه.

قوله: «لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ».

الرد يُطلق على معنيين:

المعنى الأول: عدم تحقيق الطلب.

المعنى الثاني: عدم استنقاص الطالب والتقليل من مكانته.

والمعنى في اللغة للأول أظهر.

والأصل ترك سؤال الخلق والاكتفاء بسؤال الخالق، ولذلك ورد في الخبر أن النبي ﷺ قد بايع بعض أصحابه على ألا يسألوا الناس شيئاً، حتى كان أحدهم تسقط منه العصا فينزل فيأخذها، ولا يسأل النَّاسَ أن يناولوه إياها^(١).

والمعنى في هذا: أن سؤال الآخرين قد يجعل النفس تشعر باحتياجها إليهم، ومن ثم تذلل النفس لهم وتخضع، وقد يجعل القلوب تتعلق بغير الله - سبحانه وتعالى - ويجعل فيها ظن قدرة العباد على تحقيق المطلوب ابتداءً، وأشنع من هذا ما لو كان سؤال العبد بإظهار نفسه على غير حقيقتها، كسؤال المال من الآخرين مما يُشعر بأن السائل محتاجٌ أو مضطر، ومن لم يكن كذلك لحقه مذمة ولم يُبارك له

(١) أخرجه مسلم (١٠٤٣)، وأبوداود (١٦٤٢)، والنسائي (٤٦٠)، وابن ماجه (٢٨٦٧)، وأحمد (٢٣٩٩٣).

في ماله. وقد ورد في عدد من الأحاديث النهي عن سؤال الناس أموالهم على جهة الاستكثار^(١).

ومن هنا قد نفسر قول المؤلف (مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ) بتفسيرين:

التفسير الأول: أن يكون المراد سؤال معونة على طاعة أو عمل على ما يُرضي الله، ومن كان كذلك فإنه إذا سأل بالله تعيّن إجابته، ومن أمثله: من سأل مالا لمشروع خيري مذكراً بأن ذلك لله.

المعنى الثاني: أن يكون المراد به الاستشفاع لله -عزَّ وجلَّ-، وهذا المعنى ليس مراداً هنا، بل هو مما نهى عنه وتقدّم معنا أن الله -عزَّ وجلَّ- أعظم من أن يُستشفع به عند المخلوق^(٢).

وهناك معنى ثالث: -ولعله هو المراد- وهو: السؤال المتضمن التذكير بالله -عزَّ وجلَّ- ولعل منه قول الملك: «أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ لَوْ نَأَى حَسَنًا»^(٣)، ومثل هذا هل يجوز السؤال به فأجازه الجمهور لحديث الباب ولقوله تعالى: «وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ» [النساء: ١]، وقصر بعضهم الجواز على من يعلم أنه يجيبه، أما إن لم يأمن أن يرده فقالوا بتحريم السؤال بالله في هذه الحال^(٤).

وهذا السؤال: هل تلزم إجابته أو لا تلزم إجابته؟

أورد المؤلف في هذا الباب حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ»، والأصل في لفظة "أعطوه" أنه صيغة أمر، والأمر يفيد الوجوب.

(١) أخرجه مسلم (١٠٤١).

(٢) أخرجه أبوداود (٤٧٢٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٦٤)، ومسلم (٢٩٦٤).

(٤) إتحاف ذوي المروءة ص ١٧٨.

وهذا السؤال على أنواع:

النوع الأول: أن يسأل أمراً واجباً، كما لو سأله سداد دين له عليه أو دفع نفقة، فهذا واجب في الأصل، ويتعين بهذا السؤال ويتأكد.

النوع الثاني: من سأل ما لا حق له في سؤاله، ولا حق للمسؤول في إعطائه، فلا تلزم إجابته، مثل: لو قال لك: أسألك بالله أن تعطيني مال فلان؛ فهذا لا تلزم إجابته؛ بل إن إجابته من المحرمات.

ويُلحق بهذا القسم ما لا يُعلم حكمه، ومنه ما لو قال: أسألك بالله أن تنشر هذا الحديث، فهو لا يعلم مدى صحته، ولو كان حديثاً مكذوباً حُرِّمَ نشره؛ فهذا القسم لا تجوز إجابة السائل فيه ولو كان سؤاله بالله -عزَّ وجلَّ-

النوع الثالث: إذا سأله أمراً مباحاً؛ فهذا على أنواع:

❖ **النوع الأول:** ما يلحق المسؤول ضرراً بالإجابة، وفي هذه الحال تستحب إجابة السائل، لقوله تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٢٩].

❖ **النوع الثاني:** ما لا يلحق ضرراً بإجابته؛ فهذا يلزم إجابته بإعطائه شيئاً ولو غير ما سأل على الصحيح تعظيماً لله وإجلالاً له؛ لعموم حديث الباب، ويستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَيَمْتَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ١٧]، ويستدل عليه بحديث الأبرص والأقرع والأعمى، لما لم يُجيبوا الملك لما سألهم بالله عاقبهم الله تعالى، وفي الحديث: «ألا أخبركم بشر الناس رجل يسأل بالله ولا يعطي به»^(١).

(١) صحيح، أخرجه النسائي (٢٥٦٩) ٨٣/٥، والترمذي (١٦٥٢)، وأحمد (٢١١٦)، وابن حبان (٦٠٥).

والجمهور على عدم وجوب إعطاء من سأل الله ورأوا أن ذلك من المستحبات^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إنما يجب ذلك إذا كان سؤالاً موجهاً لمعين في أمر معين بخلاف من كان سؤاله على جهة العموم)^(٢).

وإذا أعطي المسؤول السائل شيئاً، ولو غير ما سأله فإنه يتحقق الامتثال بذلك: لقوله: «فاعطوه»، وحذف متعلق فعل الأمر في سياق الإثبات يفيد الإطلاق.

ثم قال ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ»، أي: من التجأ واحتتمى منك بالله -عزَّ وجلَّ- فعليك أن تعيده، لأنه استعاذ برب العزة والجلال.

وفي هذه المسألة من الحكم كما تقدّم في السؤال بالله:

- فمن استعاذ من أمرٍ واجبٍ ولو كان بالله؛ حرّم أن نعيده، كما لو قال: أستعيذ بالله من أن تطبقوا عليّ الحدّ.

نقول: عدم إقامة الحد معصية، فلا نلتفت إلى استعاذته.

- ومن استعاذ بالله من معصيةٍ وجبت إعادته منها، مثل من التجأ إليك لتحميه من ظالمٍ يريد منه أن يعصي الله من سفك دم أو أخذ مال، تعيّن إعادته.

- من استعاذ في أمرٍ مباحٍ لا يلحق العبد به ضرر، فإن كان بالله لزمته إجابته على الصحيح لهذا الحديث، وقد ورد في الحديث أن ابنة الجون لما دخل عليها النبي ﷺ قالت: "أعوذ بالله منك" فقال ﷺ: «لقد عدت بمعاذٍ»^(٣).

(١) المجموع للنووي ٢٤٥/٦، المبدع ٦٧/٨، مغني المحتاج ١٩٨/٤ و١٨٦/٦، كشاف القناع ٢٣٦/٦.

(٢) المبدع ٦٧/٨، الإنصاف ٣٤/١١، شرح منتهى الإرادات ٤٤٢/٣.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٥٦) وأحمد (١٦٠٦١) من حديث أبي أسيد، وورد من حديث عائشة.

ثم قال ﷺ: «وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ».

أصل الدعوة: النداء، والمراد هنا: الدعوة إلى حضور الوليمة.

قوله: «فَأَجِيبُوهُ»، أي حققوا دعوته واحضروا لديه، وجمهور أهل العلم على تخصيص هذه اللفظة بوليمة الزواج، أخذًا من النصوص الأخرى الدالة على إجابة دعوة وليمة الزواج، كما قال ﷺ: «من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله»^(١).

واشترط العلماء لإجابة الدعوة خمسة شروط:

الشرط الأول: أن تكون الدعوة لأول مرة، فلو تكررت دعوة زواج واحد، أو وضعت عدة ليالٍ لم تجب إجابة الدعوة إلا في الأول.

الشرط الثاني: أن يكون الداعي مسلمًا، أخذًا من حديث: «حق المسلم على المسلم خمس...»، وذكر منها: «إذا دعاك فأجب»^(٢).

الشرط الثالث: أن يكون ممن يحرم هجره؛ فإن جاز هجره لم تجب إجابة دعوته.

الشرط الرابع: تعيين الدعوة، بأن يكون المدعو معينًا باسمه في الدعوى، أما دعوة الجفلى التي تكون للعموم فهذه لا تجب إجابتها.

الشرط الخامس: ألا يكون هناك منكر، فإن كان هناك منكر وكان الإنسان إذا حضر تمكن من إزالة المنكر وجب عليه الحضور والإنكار، وإن كان لا يتمكن من الإنكار أو تغيير المنكر لم يلزمه أن يجيب الدعوة.

(١) أخرجه البخاري (٥١٧٧)، ومسلم (١٤٣٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢).

وإجابة الدعوة تكون بالحضور، ولا يلزم أن يكون هناك تناول للطعام. قد يقول السائل: زميلي دعاني إلى زواج ابن عمه...، هل تجب إجابته؟ فنقول: هو ليس صاحب الدعوة - هو طقيلي - وليس مأذوناً له في دعوة الآخرين، وبالتالي دعوته غير معتبرة شرعاً. أما لو قال "أدعوك إلى زواج أخي"؟

لو كان هو صاحب الدعوة الذي أقام الحفل؛ فنقول وجبت، أما إذا كان متطفلاً عليهم فلا يجب إجابته، لأنه إذا حضر أضيفاً وجب عليه أن يستأذن قبل أن يدخل، ولو وُكِّل بدعوة فلان، فهو حينئذٍ يدعو بدعوة صاحب الدعوة، وبالتالي فالداعي ليس الرسول، وإنما الداعي صاحب الدعوة فتتبعين الإجابة، ولو وُكِّل وكالة مطلقة أن يدعو من عرف، فإن القاعدة الفقهية أن الوكيل يقوم مقام الأصيل.

ورود في اللفظة الأولى: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ»، وهذه اللفظة يظهر فيها جانب تعظيم الله -عزَّ وجلَّ- لأنه يستخدم ألفاظاً فيها ذكر الله، فعُظِّمَ ما فيه طلبٌ مذكَّرٌ بالله.

وهنا قوله: «وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ»، الوليمة أقيمت لمناسبة متعلقة بطاعة الله، والله -عزَّ وجلَّ- أمرك بإجابة هذه الدعوة، فمن تعظيم أمر الله إجابة هذه الدعوة. ثم قال: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ»، المراد بالمعروف: الفعل الذي يعود بالخير والنفع على الآخرين.

وقوله: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ»، أي قدَّم إليكم معروفاً وأحسن إليكم. ومن صور صنع المعروف: إغاثة الملهوف، وإعانة الضعيف، والقيام على الأيتام، ونحو ذلك.

قوله: «فَكَافَتْوهُ»، أي: أعطوه فعلاً يستفيد منه يوازي معروفه، فإن الأصل في المكافأة المساواة والمماثلة من أجل أن يستمر الناس في فعل المعروف. وفيه معنى آخر يتعلق بالتوحيد، وهو أن النفس مع من أحسنَ إليها، كما قال الشاعر:

أَحْسِنُ إِلَى النَّاسِ تَسْتَعِيدُ قُلُوبَهُمْ فَطَالَمَا اسْتَعْبَدَ الْإِنْسَانَ إِحْسَانُ
فَعِنْدَمَا يُكَافِي يَزُولُ ذَلِكَ الذَّلُّ وَالْخُضُوعُ وَاسْتِنْقَاصُ النَّفْسِ عِنْدَ الْمَهْدِيِّ.
قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ»، أي: إذا عجزتَ عن المكافأة وتقديم فعل يُماثل فعله فحينئذٍ ادعُ له.

قال: «حَتَّى تَرَوْنَ»، الأصل أن تكون محذوفة النون؛ لأنه من الأفعال الخمسة فينصب بحذف النون، أي حتى تعلموا. وفي رواية: «تُرُونَ»، من الرؤية القلبية، أي غلب على ظنكم.

قال: «أَنْتُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ»، أي ماثلتم إحسانه بإحسانٍ يُماثله.

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (إعادة من استعاذ بالله)، أي: حماية من طلب منك حمايته مذكراً بالله -عزَّ وجلَّ- والأصل في قوله «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ»، العموم لكل من استعاذ بالله، إلا ما ورد تخصيصه مما سبق.

قال: **الثانية:** (إعطاء من سأل بالله)، أي: تقديم الإنسان للعطية سُئِلَ أَنْ يعطي إياها حال كون السائل مذكراً بالله -عزَّ وجلَّ- وما ذاك إلا تعظيماً لاسم الله، ولا ينبغي للعبد أن يسأل في كل مسألة بالله تعظيماً لذكر الله من الامتھان واستعماله في كل ما يرد على الإنسان.

قال: **الثالثة:** (إجابة الدعوة)، أي: مشروعية إجابة الدعوة، وذكرنا أن ذلك يتعين في دعوة وليمة الزواج.

قال: **الرابعة:** (المكافأة على الصنعة)، الصنعة: أي المعروف والإحسان، والمكافأة هي المجازاة بالمثل، لئلا يكون ذلك من أسباب ذل القلب وخضوعه لغير الله.

قال: **الخامسة:** (أن الدعاء مكافأة لمن لم يقدر إلا عليه)، الدعاء: هو سؤال الله -جلّ وعلا- وطلبه -سبحانه.

قوله: (مكافأة)، أي يساوي المعروف الذي صنّع. ومن المعلوم أن المعروف متفاوت الرتبة، ومن ثم تكون الأدعية متفاوتة، فإذا صنّع لك المعروف القليل دعوت له، ولكن من صنّع لك المعروف الكثير دعوت له كثيراً في أوقات الإجابة، والله -جلّ وعلا- لا يتعاضمه شيء، ويُجيب دعوة من دعاه.

قال: **السادسة:** (قوله: «حتى ترون أنكم قد كافأتموه»)، أي: استمروا في الدعاء بحيث تدعون للمحسن دعاءً كثيراً يُماثل ما أحسن به.

* * * * *

[٥٦] بَابُ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

عَنْ جَايِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ»
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١).

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن أن يسأل بوجه الله إلا غاية المطالب.

الثانية: إثبات صفة الوجه.

قال المؤلف: (بَابُ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ)، هنا السؤال بوجه الله، وأراد المؤلف التنبيه على أن السؤال بوجه الله لا يكون إلا بالجنة، ولذلك فمن قال لك: سألك بوجه الله أن تتصدق عليه؛ تنصحه وتبين له مخالفة لفظه، لا يسأل بوجه الله إلا الجنة.

قوله: (لَا يُسْأَلُ)، أي: لا يُطلب.

قوله: (بِوَجْهِ اللَّهِ)، أي حالة التذكير بصفة الوجه التي تكون لله - عز وجل.

قوله: (إِلَّا الْجَنَّةُ)، لأن الجنة هي الدار الحقيقية الدائمة، دار النعيم المطلق،

ولعظم مكانتها ومنزلتها جاز أن يسأل بوجه الله الجنة.

أورد المؤلف في الباب حديث جَايِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ

بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ».

وحديث الباب ضعيف الإسناد، لأنه من رواية سليمان بن قرم بن معاذ

التميمي وهو ضعيف، وله شاهد من حديث أبي موسى أن النبي ﷺ قال:

(١) ضعيف، أخرجه أبوداود (١٦٧١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٦٦١) والشعب

(٣٢٥٩)، وفي إسناده سليمان بن قرم بن معاذ التميمي ضعيف.

«معلون من سأل بوجه الله»^(١)، وعورض بحديث جابر أنه لما نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قال النبي ﷺ: «أعوذ بوجهك»^(٢)، وبحديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قلت: «يا رسول الله إني أسألك بوجه الله بم بعثك»^(٣)، وفي حديث ابن عباس مرفوعاً: «من سألكم بوجه الله فأعطوه»^(٤)، فحمل بعضهم المنع على الأمور الدنيوية وحمله آخرون على سؤال المخلوق.

قوله: «لا» هنا للنفي، والنفي أشد في المنع من أسلوب النهي، لأنه يدل على استقرار الحكم وامتداده.

قوله: «بِوَجْهِ اللَّهِ»، الوجه هو ما تحصل به المواجهة.
وفي الحديث إثبات صفة الوجه لله -عزَّ وَجَلَّ- حيث أضافها إليه، وجاءت نصوص كثيرة تدل على اتصاف الله بذلك، ولذا كان من دعاء النبي ﷺ: «اللهم إني أعوذ بوجهك».

وقال هنا «بِوَجْهِ اللَّهِ»، ولم يقل "بالله" مما يدل على أن الوجه من الصفات الخبرية التي لا يصح أن تُقصر على الذات فقط، بعض الناس يقول "بوجه الله" يعني بذات الله، وهذا خطأ، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَبَيْتِي وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلِيلِ

(١) حسنه جماعة، أخرجه الطبراني في الدعاء (٢١١٢)، والرويانى (٤٩٥)، والمزى فى تهذيب الكمال ٧٠/٣٣.

(٢) أخرجه البخارى (٤٦٢٨)، والترمذى (٣٠٦٥)، وأحمد (١٤٣١٦).

(٣) حسن، أخرجه النسائى (٢٥٦٨)، وأحمد (٢٠٠٣٧)، لكن ورد عند النسائى (٢٤٣٦) بلفظ: «بوحى الله».

(٤) حسن، أخرجه أبوداود (٥١٠٨)، وأحمد (٢٢٤٨)، وأبويعلى (٢٥٣٦).

وَالْإِكْرَامِ ﴿الرحمن: ٢٧﴾، فلما وصف الوجه بأنه ذو جلال وإكرام لم يمكن أن يراد به الثواب أو الذات.

قوله: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ»، المعنى في هذا: أن وجه الله أمرٌ عظيمٌ؛ فلم يصلح أن يُسأل به إلا المطالب العظيمة العالية مثل الجنة، ومن هنا قال كثير من العلماء: لا يجوز أن يسأل بوجه الله إلا الجنة وما يوصل إليها، فمن سأل بوجه الله شيئاً غير الجنة، قالوا: ننكر عليه ونبين مخالفته للشرع، فمن قال لغيره: "أسألك بوجه الله" نقول: أخطأت، وحتى في الدعاء لا تتوسل إلى الله بوجهه إلا في طلب الجنة، أو ما تتضمنه الجنة، أو ما يوصل إليها.

ومن أمثلة ذلك: لو قال "اللهم إني أسألك بوجهك الفردوس الأعلى"، فهذا جائز وهو أعلى مراتب الجنة.

ولو قال "اللهم إني أسألك بوجهك السلامة من النار"، فيجوز لأنه من مقتضى السلامة من النار دخول الجنة.

ولذلك نعرف حقيقة مذهب أصحاب هذا القول في الفرق بين السؤال بالله الوارد في الحديث الذي قبله، فهو سؤال موجه للمخلوق، وفيه تذكير بالله - عزَّ وجلَّ - ومن ثمَّ لم ينحصر بدعاء طلب الجنة، بخلاف هذا الحديث: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ»، فالسؤال هنا متوجه إلى رب العزة والجلال.

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (النهي عن أن يسأل بوجه الله إلا غاية المطالب)، غاية المطالب: أي المقصود من المطالب، وتقدّم أن نعيم رؤية رب العزة والجلال أعظم من نعيم دخول الجنة، وإن كان في كل نعيم.

وفيه أن العبد ينبغي أن تكون مقاصده أخرويَّة، لأنها هي المقاصد العظيمة. قال: الثانية: (إثبات صفة الوجه)، ولقد تتابعت نصوص الكتاب والسنة على إثبات صفة الوجه لله تعالى، والأصل في فهم النصوص إجراؤها على ظاهرها حسب مقتضى اللغة، ومن ثم لم يصح تفسيرها بالثواب أو الذات أو الجهة، ولا يقتضي إثبات هذه الصفة التركيب ولا التمثيل، بل هي صفة حقيقة لله تعالى على ما يليق به سبحانه، لا تماثل صفات المخلوقين؛ ومع إثبات صفة الوجه فنحن نجهل كيفية هذه الصفة، ولكننا نؤمن بأن لله وجهاً موصوفاً بالبهاء والعظمة والنور العظيم وفي الحديث: «حجابه النور؛ لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»^(١)، وقال ﷺ: «اللهم أسألك لذة النظر إلى وجهك»^(٢)، وفي الحديث: «ما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه»^(٣).

* * * * *

(١) أخرجه مسلم (١٧٩)، وابن ماجه (١٩٥)، وأحمد (١٩٥٣٠).

(٢) صحيح، أخرجه النسائي (١٣٠٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٠)، والبخاري (٤٨٧٨).

[٥٧] بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوِّ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قَتَلْنَا هَهُنَا» آل عمران: ١٥٤، وَقَوْلُهُ: «الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا» آل عمران: ١٦٨، الآية.

في الصحيح عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا؛ وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيتين في آل عمران.

الثانية: النهي الصريح عن قول: "لو" إذا أصابك شيء.

الثالثة: تعليل المسألة بأن ذلك يفتح عمل الشيطان.

الرابعة: الإرشاد إلى الكلام الحسن.

الخامسة: الأمر بالحرص على ما ينفع، مع الاستعانة بالله.

السادسة: النهي عن ضد ذلك، وهو العجز.

"لو" لها عدد من الاستعمالات:

النوع الأول: إذا استعملت فيما يتعلق بالمستقبل؛ كانت كلمة "لو" من الأمور

الجائزة، ومن أمثلة ذلك: قول النبي ﷺ: «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال بسم

الله اللهم جنبنا الشيطان» الحديث^(٢)، ومن أمثله: قول النبي ﷺ: «إنما الدنيا

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤)، وابن ماجه (٧٩، ٤١٦٨)، وأحمد (٨٧٩١).

(٢) أخرجه البخاري (١٤١)، ومسلم (١٤٣٤).

لأربعة نفر...»، ثم ذكر منهم: «من أوتي علماً ولم يؤت مالا فكان يقول: لو أن لي مالا لعملتُ مثل فلان»^(١)، فهذا يتعلق بأمر مستقبلي، وهذا جائز.

النوع الثاني: ما يُستعمل للماضي، وهذا على نوعين:

❖ النوع الأول: ما كان على جهة الاعتذار من الآخرين، فمثل هذا جائز، لأن المعنى الذي من أجله استُعمل هذا اللفظ معنى صحيح، ومنه قول النبي ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى»^(٢)، فهذا اعتذار؛ لأن الصحابة قالوا: «أمرتنا بقلب النسك إلى التمتع ولم تفعل ذلك»^(٣).

❖ النوع الثاني: ما كان لغير الاعتذار للآخرين، وكان على جهة التحسر أو الاعتراض على القدر، فهذا يُمنع منه لما ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: «فإن "لو" تفتح عمل الشيطان».

والمعنى الذي من أجله منع من استعمال هذا اللفظ هو ما يأتي:

أولاً: أن فيه نوع اعتراض على القضاء والقدر.

ثانياً: أن فيه عدم رضا بالله رباً.

ثالثاً: أن فيه إغاضة للقلب وحرناً له يُكسِل الإنسان عن الطاعة.

رابعاً: أن فيه تسويلاً للنفس بعدم فعل الطاعات.

خامساً: عدم الثمرة في استعمال هذا اللفظ؛ بل فيه تقوية للشيطان على العبد.

قال المؤلف: (باب ما جاء في اللو)، لم يُجزم المؤلف بحكم في هذه اللفظة في عنوان الباب ليشير إلى اختلاف حكم استعمال هذه اللفظة بالعرض الذي من أجله

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٨)، وأحمد (١٨٠٢٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٥١)، ومسلم (١٢١٦).

(٣) قالوا: نطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر، صحيح البخاري (١٧٨٥)، ومسلم (١٢١٦).

استعملت هذه اللفظة، ولذلك ذكر الإمام البخاري -رحمه الله تعالى- باباً "فيما يجوز من الـ"لو" (١)، وذكر فيه عدداً من الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ وفيها استعمال لهذه اللفظة، ونذكر عدداً من الآيات التي في هذه اللفظة.

ذكر المؤلف آيتين من سورة آل عمران، والنصف الثاني من سورة آل عمران نزلت في غزوة أحد، حيث ذكر الله -عزَّ وجلَّ- بعض مقالات المنافقين التي قالوها في تلك الغزوة.

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «يَقُولُونَ»، أي تكلم المنافقون بهذا الكلام الآتي: «لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»، أي: لو كان تدبير الأمور عندنا: «مَا قُتِلْنَا هُنَا»، وذلك أنهم اعترضوا على النبي ﷺ في معركة أحد، فقال المنافقون: لو كان عندنا تدبير للأمر لما حصلت الهزيمة، ولما قتلنا في المعركة، فردَّ الله -عزَّ وجلَّ- عليهم بقوله: «قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ».

وفي قولهم: «لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هُنَا»، اعترض على النبي ﷺ حيث قالوا: كيف يخرج النبي ﷺ بدون أن يرجع إلينا وأن يستشيرنا ويأخذ رأينا!

فردَّ الله -عزَّ وجلَّ- عليهم بهذا الرد: «قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ»، وتلاحظون أن الجواب قد اشتمل على كلمة "لو"، ليبين أن "لو" قد تستعمل فيما يجوز وقد تستعمل فيما لا يجوز، فاستعمال المنافقين كان على جهة الاعتراض على النبي ﷺ وعلى جهة إدخال الحزن على المؤمنين بما لا فائدة فيه، وفيه نوع اعتراض وعدم تسليم للقضاء والقدر، ولذلك كان

(١) صحيح البخاري، آخر باب برقم (١٠) من كتاب التمني (٩٤) أوله حديث رقم (٧٢٣٨).

منهياً عنها، بخلاف قوله: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ﴾، فهذا فيه تسليم بالقدر، وبيان أن الموت لا يرتب بخروج لقتال أو غيره.

ثم ذكر المؤلف آية أخرى في سورة آل عمران فقال: ﴿الَّذِينَ﴾، وهم أهل النفاق. قال: ﴿قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾، قيل المراد بأخوة الدين في الظاهر، لأن المنافقين كانوا يُظهرون الإسلام.

وقيل المراد بذلك: أخوة النسب، لأن هؤلاء الذين تكلموا بهذا الكلام بينهم وبين المؤمنين قرابة.

قال: ﴿وَقَعَدُوا﴾، أي جلسوا ولم يذهبوا للقتال مع النبي ﷺ في غزوة أحد، وفي هذا الوصف بيان أنهم خالفوا أمر النبي ﷺ وفيه أنهم ليسوا أهل شجاعة وإقدام، مما يعني القدح فيهم.

قالوا: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾، أي لو أن إخوانهم الذين ماتوا وقتلوا لو أطاعوهم وتركوا الخروج.

قالوا: ﴿مَا قُتِلُوا﴾، أي لم يأتهم الموت والقتل في هذه المعركة، فردَّ الله -عزَّ وجلَّ- عليهم بأن الموت يأتي جميع الناس بدون استثناء، ولكن تفاوت الناس إنما هو في نوع الميتة التي يموتها الإنسان، فبعض الناس يموت في سبيل الله، وبعضهم يموت في سبيل الشيطان، وبعضهم يموت في المعاصي، وبعضهم يموت لا له ولا عليه ميتة البهائم، ولذا قال الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٨]، أي: إن كنتم صادقين في دعواكم أن من أطاعكم لن يصل إليه الموت والقتل؛ فأبعدوا الموت عن أنفسكم، فإنكم لا تستطيعون درء الموت عن أنفسكم.

والمقصود: أن هذه الآيات اشتملت على مقالات للمنافقين لم يُسلموا فيها بالقضاء والقدر، وكان عندهم اعتراض على الاستجابة لأوامر الشرع، ولذلك عاب الله -عزَّ وجلَّ- عليهم وردَّ عليهم مقالاتهم.

وفي المقابل هناك آيات استُعملت فيها "لو" على الوجه المباح الجائز، ومن أمثلة ذلك: قول الله -جلَّ وعلا-: ﴿وَلَوْ رَدُّوا لَعَادُوا لِمَا بُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨]، فهذه في المستقبل، ومنه قوله -عزَّ وجلَّ-: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣]، فهنا بيان العلة التي من أجلها لم يجعلهم يستمعون للحق ويستجيبون له، ولم تُقل على جهة الاعتراض على القضاء والقدر أو التَّحَسُّر على ما مضى وفات.

ثم أوردَ المؤلف حديثاً عظيماً فقال: (في الصحيح)، أي صحيح مسلم. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير».

قوله: «القوي»، أي المؤمن المقدم على خصال الإيمان، فإن للإيمان بضعاً وستين -أو سبعين- شعبة، كما قال صلَّى الله عليه وآله وسلم.

قوله: «القوي»، ليس المراد به من يملك الإمكانيات من قوة البدن أو قوَّة السلاح، أو قوَّة المال، وإنما المراد من يستعمل هذه الإمكانيات في الخير والطاعة. قال: «خير»، صيغة تفضيل بمعنى أنه خيرٌ من المؤمن الضعيف.

قال: «وأحب إلى الله»، فيه إثبات صفة المحبة لله -عزَّ وجلَّ- وفيه أن محبة الله للعبد تتفاوت بتفاوت تمسُّكه بإيمانه وقوَّته في طاعة الله -جلَّ وعلا-.

قوله: «من المؤمن الضعيف»، أي من لا يستعمل ما لديه من الإمكانيات في طاعة الله -عزَّ وجلَّ- وليس المراد به من لا توجد عنده إمكانيات، لأن من كان

عنده قوَّة في البدن لكنه يستعملها في معصية الله فليس خيراً ولا أحب عند الله -عزَّ وجلَّ- .

قال عليه السلام: «وفي كل خير»، أي في الضعيف والقوي نسبة من الخير من أجل ألا يتبادر إلى الأذهان أن الضعيف ليس عنده شيء من الخير.

ثم قال عليه السلام: «أحْرَصُ»، يعني ابذل الأسباب التي توصلك إلى ما ينفع. قوله: «عَلَى مَا يَنْفَعُكَ» وذلك أن ما في الدنيا منه ما ينفع، ومنه ما يضر، ومنه ما لا نفع فيه ولا ضرر فيه.

وقوله: «عَلَى مَا يَنْفَعُكَ»، يعني: استعمل ما لديك فيما يعود عليك بالنفع، فما في الدنيا يُمكن استعماله في الخير، ويُمكن استعماله في الشر، فكان المراد بهذا الحديث استعمال ما لديك من الإمكانيات في الخير والطاعة.

ومن أمثلة ذلك: إذا كان عندك سيارة، فإن هذه السيارة قد تستعملها في الخير، وقد تستعملها في شرٍّ، فكأنه قال: استعمل ما لديك فيما يعود عليك بالنفع، وذلك لأنه استعمل هذه اللفظة بعد ذكر الإمكانيات التي عبَّر عنها بلفظ القوَّة.

قوله: «وَأَسْتَعِينُ بِاللَّهِ»، أي: أطلب العون من الله -عزَّ وجلَّ- وطلب العون من الله -عزَّ وجلَّ- يكون بثلاثة أمور:

الأول: الدعاء، فتدعو الله -عزَّ وجلَّ- أن يُعينك على طاعته، وقد ورد في الحديث نوعٌ من الأدعية التي في هذا الباب، منها قول الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: 5]، وقوله عليه السلام: «اللهم أعني ولا تعن علي»^(١)،

(١) صحيح، أخرجه أبوداود (١٥١٠)، والترمذي (٣٥٥١)، وابن ماجه (٣٨٣٠)، وأحمد (١٩٩٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٦٥)، وابن حبان (٩٤٨).

ومنه قول النبي ﷺ لمعاذ في الدعاء بعد الصلاة: «اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك»^(١).

الثاني: العلم الشرعي الذي يُمكنك من استعمال ما لديك في الخير والطاعة، فإن من كان جاهلاً بالأحكام الشرعية؛ فحينئذٍ قد يستعمل ما لديه في ما يعود عليه بالضرر والشر.

الثالث: بذل الأسباب التي تمكنك من استعمال ما لديك في طاعة الله -عزَّ وجلَّ- فإن هذا من الاستعانة، ولا يُظن أن بذل الأسباب يتنافى مع التوكل أو الاستعانة كما تقدم سابقاً في باب التوكل.

قوله: «وَلَا تَعْجِزَنَّ»، "لا" للنهي، وهذا الخطاب من النبي ﷺ قد وجهه لأهل الإيمان لينتقلوا من منزلة المؤمن الضعيف إلى المؤمن القوي، وهذا نحتاج معه إلى عدد من الأمور:

الأمر الأول: الحرص على ما ينفع، بحيث يكون عند الإنسان نية وعزيمة جازمة للإقدام على الخير.

الأمر الثاني: الاستعانة بالله -عزَّ وجلَّ-.

الأمر الثالث: ترك الكسل والعجز، بحيث يُقدم الإنسان على أفعال الخير والطاعة.

فإن قال قائل: ما الفرق بين قوله: «احرص على ما ينفعك»، وقوله: «ولا تعجزن»؟

(١) صحيح أخرجه أبوداود (١٥٢٢)، والنسائي ٥٣/٣ (١٣٠٣)، وأحمد (٢٢١١٩)، وابن خزيمة (٧٥١)، وابن حبان (٢٠٢٠).

نقول: الحرص هو الرغبة في الشيء، فهذا متعلق بالإرادة وعدم العجز: متعلق بالأفعال، أي: أقدم على الخير والطاعة بدون أن تتردد في ذلك.

قال: «وإن أصابك شيء»، أي: إذا أقدمت على الطاعة والخير فقدرك عليك شيء من الأقدار التي لا ترغبها نفسك؛ فحينئذ لا تتأسف ولا تتحسر، وإنما افرح بما أصابك في الله - عز وجل - لأنك بذلك تحصل على تكفير لسيئاتك، وتحصل على أجر الصبر وأجر الرضا على أقدار الله المؤلمة، فلا تقل حينئذ: «لو أنني فعلت كذا لكان كذا وكذا»، أي: لو أنني تركت الخير والطاعة، وتركت فعل ما ينفع لسلمت من هذه الشرور، ففي الحديث النهي عن استعمال "لو" على هذا الوجه لما فيها من الاعتراض على قضاء الله وقدره، ولما فيها من الحزن والتحسر بسبب ما أصاب الإنسان من مصابٍ ناتج عن فعله لطاعة الله - عز وجل -

وقوله: «لو أنني فعلت كذا لكان كذا وكذا»، أي: لو أنني تركت الطاعة وتركت سبل الخير، لسلمت من هذا الذي أصابني من الأقدار المؤلمة. مثل ذلك: يسافر الإنسان للحج، فيصيبه حادث، فيقول: لو أنني تركت الحج لما جاءني هذا الحادث.

مثال آخر: لو تصدق الإنسان بصدقة، ثم بعد ذلك تأتي نائبة تحتاج إلى شيء من ماله فلا يجد مالا؛ فيأتيه الشيطان ويقول: لو أنك تركت الصدقة لتمكنت من القيام بالجائحة التي وردت عليك، فهذا مما نُهي عنه شرعاً.

ثم قال: «ولكن»، هذا استدراك من النبي ﷺ ببيان المشروع في حق العبد في هذا الباب.

قال: «قل: قدر الله»، هكذا بعض الرويات على أنها اسم، وتكون خبراً لمبتدأ محذوف تقديره "هذا الذي جاءني قدر الله، لا مناص لي عنه، وبالتالي لا حق لي

في الاعتراض عليه، وبعض الرواة يروونها: «قَدَّرَ اللهُ»^(١)، على أنها فعل، وبالتالي ما قدره الله -عزَّ وجلَّ- لا سبيل للاعتراض عليه.
قال: «وَمَا شَاءَ فَعَلَ»، أي: أن الذي يقدره الله -سبحانه وتعالى- فإنه يقع لا محالة، ولا رادَّ لحكمه.

قال عليه السلام في بيان المعنى الذي من أجله نُهي عن هذا اللفظ السابق: «فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»، أي أن لفظة "لو" تجعل الإنسان لا يُقدم على طاعة الله في مستقبل أيامه، لأنه لما ترك الطاعة بسبب ما أصابه من المصائب فتح ذلك عليه باباً من أبواب الشيطان، وهذا يشاهده الإنسان في أحوال كثير من الخلق عندما يفعلون شيئاً من الطاعات فيصيبهم شيء من المصائب يتركون الطاعة في مستقبل أيامهم، لأن الشيطان قد جعلهم يربطون بين الطاعة وبين ذلك المصائب الذي قدره الله -عزَّ وجلَّ- فيه.

والحديث فيه:

- أن الناس يتفاوتون في الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص -كما تقدم سابقاً.
- أن الخيرية مرتبطة بنسبة الإيمان عند العبد.
- إثبات أن الشيطان قد يؤثر على ابن آدم، ولذا قال: «فإن لو تفتح عمل الشيطان»، إما بالوساوس التي يُلقِيها، وإما بالتشيط عن الطاعات في مستقبل حياة العبد.

قال المؤلف: (فيه مسائل:

- الأولى: (تفسير الآيتين في آل عمران)، قوله: «الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أِطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» [آل عمران: ١٦٨]، وقوله: «يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا» [آل عمران: ١٥٤].

(١) انظر: مرقاة المفاتيح ٣٣١٨/٨.

وتقدم معنا أن هذه الآيات نزلت في غزوة أحد، وأن المنافقين يُريدون أن يشبطوا المؤمنين عن الاستجابة للنبي ﷺ والخروج للجهاد بمثل هذه الدعوى، وهكذا في كل زمان يأتي أهل النفاق ويشبطون أهل الإيمان عن أنواع الطاعات بسبب ما قد يصيبهم من مصائب الدنيا التي تصيب الناس عادة، فمرة فيما يتعلق باجتماعهم، فيقولون: لما اجتمعتم وأصبحتم أمة واحدة ظلم بعضكم بعضاً، أو وقعت المصائب الفلانيّة؛ يحثّون الناس على الاختلاف، ومرة إذا وجدوهم قد أقدموا على شيءٍ من الصدقات وبذل الخير بدؤوا يؤسّفونهم بسبب ما قد يُصيبهم من المصائب، وهكذا إذا وجدوا عندهم دعماً منهم وقياماً في معونة إخوانهم المؤمنين بأموالهم أو بألسنتهم؛ بدؤوا يذكرونهم بما أصابهم من المصائب، ويربطون بين تلك المصائب وفعل هذه الطاعات، ولم يعلموا ان الله -عزَّ وجلَّ- قد يقدر على العباد شيئاً من هذه المصائب ليختبرهم ويبتليهم، وليكون ذلك أعظم أجرهم وثوابهم.

قال: الثانية: (النهي الصريح عن قول: "لو" إذا أصابك شيء"، بين المواطن الذي نُهي فيه عن هذه اللفظة "لو"، وهي ما إذا أصاب العبد شيء من مصائب الدنيا فربط بين تلك المصائب وبين ما فعله من طاعة الله -عزَّ وجلَّ-.

قال: الثالثة: (تعليل المسألة بأن ذلك يفتح عمل الشيطان)، أي بيان المعنى الذي من أجله جاء النهي عن لفظة "لو" بأن ذلك يفتح عمل الشيطان، فالشيطان يوسوس في قلب العبد بعد ذلك، ويجعل العبد يستجيب للشيطان في ترك الإقدام على أفعال الخير والطاعة.

قال: الرابعة: (الإرشاد إلى الكلام الحسن)، لما نهى النبي ﷺ عن كلمة "لو" بين الكلام الذي يجوز شرعاً، ويعظم به أجر العبد، ولذا قال: «ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل».

وفي هذا قاعدة من قواعد الشرع، وهي أنه إذا منع من شيء جاء الشرع ببيان النافع الجائز الذي لا مضرة فيه، وفيه إرشادٌ لأهل الفتوى متى ذكروا منع الشرع من مسألة من المسائل، يبينوا ما يكون عوضاً للعباد مما هو جائز.

قال: **الخامسة:** (الأمر بالحرص على ما ينفع)، بتوخي سبل الخيرات والنية الجازمة لفعل ما يرضي رب العزة والجلال، وقوله: **«مع الاستعانة بالله»** أي مع طلب العون منه سبحانه على الإقدام على ما فيه نفع.

أما الاستخارة فإنها تكون فيما تردد الإنسان فيه هل هو خير أو شر، أما الذي في الحديث فقال: **«أحرص على ما ينفعك»**، فهذا ما يتعلق بالخير المحض، بينما الاستخارة فيما يتردد الإنسان هل هو خير أو شر، ولذلك قال: **«اللهم إن كان هذا الأمر خيراً لي....، وإن كان هذا الأمر شراً لي»**^(١)، وأما الذي في الحديث: **«أحرص على ما ينفعك»**، فهنا فيما تميز أنه خير ونفع.

لكن هل الاستخارة من الاستعانة بالله؟

نقول: هذا من الاستعانة بالله في معرفة هل هو خير أو ليس كذلك حتى يُقدم عليه.

قال: **السادسة:** (النهى عن ضد ذلك، وهو العجز)، لقوله: **«ولا تعجزن»**. والمراد بهذا اللفظ: التكاسل الذي قد يُصيب بعض الناس، إما بسبب التسويف، أو بسبب الاشتغال بشيء مما ينفع أو نحو ذلك. وأما العجز الذي لا يكون العبد معه قادراً على الفعل فهذا لا يُنهى عنه، لأنه ليس في اختيار الإنسان.

(١) أخرجه البخاري (١١٦٢).

[٥٨] بَابُ النَّهْيِ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ، وَنَعُودُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ»، صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ^(١).

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن سب الريح.

الثانية: الإرشاد إلى الكلام النافع إذا رأى الإنسان ما يكره.

الثالثة: الإرشاد إلى أنها مأمورة.

الرابعة: أنها قد تؤمر بخير، وقد تؤمر بشر.

قول المؤلف رحمته الله: (بَابُ النَّهْيِ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ).

المراد بالنهي: طلب الترك الجازم، وله صيغ، منها: لا تفعل، والنهي الصريح كما في قوله: "ينهاكم عن كذا"، ومنها صيغة الخبر بنفي الفعل لما يمكن وقوعه.

والمراد بالسب: القدح، والتنقص بالقول.

والمراد بالريح: الهواء الذي يحركه الله - عز وجل - ويقبله من مكان إلى مكان.

والأصل في النهي أن يكون للتحريم، ولا يُصرف عنه إلا للدليل.

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (٢٢٥٢)، وأحمد (٢٢١٣٨) من حديث أبي بن كعب، كما ورد بسند صحيح من حديث أبي هريرة، أخرجه ابن ماجه (٣٧٢٧)، وأبوداود (٥٠٩٧)، وأحمد (٧٤١٣).

والمعنى الذي من أجله جاء في الشرع النهي عن سب الريح أربعة معانٍ :
الأول : أن الريح لا تتحرك بنفسها ، إنما هي من أمر الله -عزَّ وجلَّ- فهو الذي
يصرفها -سبحانه وتعالى- كيف شاء ، فسبُّ الريح يُعدُّ سبًّا للمصرف لهذه الريح ،
ولذا وردَ النهي عن سب الدهر -كما تقدم.

الثاني : أن الريح فيها منافع كما أن فيها أضراراً على بعض الخلق ، وما كان
كذلك فإنه لا يصح أن يُسبَّ ، ولذا قال النبي ﷺ : «قولوا: أسألك من خير
هذه الريح ، وأعوذ بك من شر هذه الريح» ، كما سيأتي في الخبر.

من المنافع التي تكون في الريح :

- نقل السحاب العظيم الذي تحصل به إغاثة البلاد بفضل الله -جلَّ وعلا-

- إبعاد الروائح غير المرغوب فيها.

- تلقيح النبات.

- ترطيب الأبدان وتهيئتها.

وهناك منافع كثيرة مترتبة على وجود الريح.

الثالث : سب الريح ليس له ثمرة ، وإنما هو إضاعة لوقت.

الرابع : قد ورد في الأخبار أن من قدح في شيءٍ ليس أهلاً للقدح عاد ذلك
القدحُ إلى القادح ، فإذا سببتَ من ليس أهلاً للسبِّ عاد ذلك السبُّ على المتكلم
السَّاب ، ولذا ورد في الحديث أن النبي ﷺ بينَ أن من لعن شيئاً ليس أهلاً عادت
اللعنةُ عليه ، فقد سمع النبي ﷺ رجلاً يعلن الريح ؛ لأنها نازعته رداءه فقال
ﷺ : «لا تلعنها ، فإنها مأمورة ، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة

عليه^(١)، وقال النبي ﷺ: «المستبان ما قالوا فعلى البادئ ما لم يعتد المظلوم»^(٢).

وهنا ننبه أن لفظة "الريح" ليست مقتصرة على ما فيه شر كما قال بذلك بعض أهل اللغة، فبعض أهل اللغة يقول: ما كان باسم "الرياح" فهو للخير وللهواء النافع، وما كان باسم "الريح" فهو لما فيه شرٌّ وضرر^(٣). وهذا القول خاطئ يردده حديث الباب، وترده ملاحظة النصوص كما في قوله: «إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِّ وَجَرَيْنَ بِكُمْ بَرِيحٌ طَيِّبَةٌ» [يونس: ٢٢]، وقوله: «وَلَا تَنْزِعُوا فَأْتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ» [الأنفال: ٤٦].

ثم أورد المؤلف حديث أبي بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسبوا الريح»، "لا" هنا ناهية، ولذلك كان الفعل المضارع بعدها مجذوماً بحذف حرف النون.

والسب: هو القدح واللعن والشتم، وذكر المعائب، وليس من السب الوارد في الحديث وصف الريح بصفة توجد فيها، كما قال تعالى: «وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ» [الحاقة: ٦]، فهذا ليس مما يدخل في النهي عن سب الريح، لأنه وصفها بما هي متصفة به، ومثله قوله تعالى: «رِيحٌ عَاصِفٌ» [يونس: ٢٢]، و«قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ» [الإسراء: ٦٩]، و«رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ مَّجَسَاتٍ» [فصلت: ١٦]، و«فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ» [الحاقة: ٦].

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (٤٩٠٨)، والترمذي (١٩٧٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٨٧)، وأبو داود (٤٨٩٤)، والترمذي (١٩٨١)، وأحمد (٧٢٠٥).

(٣) انظر: التوحيد لابن منده ١٧٦/١، معاني القرآن للنحاس ٣٣/٥، غريب الحديث للحري ٦٧٩/١، المخصص ٤١٧/٢، النهاية لابن الأثير ٢٧٢/٢ (روح).

وهكذا لو وصف الريح أو شيئاً من مظاهر الجو بصفة موجودة فيه ، فهذا ليس مما يدخل في النهي الوارد في هذا الحديث.

والريح مظهر من المظاهر الكونية التي يُدبرها الله -عزَّ وَجَلَّ- وهكذا بقية المظاهر تأخذ هذا الحكم ، مثل الغبار والمطر والصحو.

قال في الحديث : «إِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ» ، إذا وجدتم من الريح أمراً تكرهونه ولا ترغبون فيه فلا تسبوا الريح.

قال : «فَقُولُوا: اللَّهُمَّ» ، يعني يا الله ، والميم في آخر الكلمة للنداء.

قال : «إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ» ، أي : نطلبُ منك أن تعطينا وتُنبئنا مما اشتملت عليه هذه الريح من الخير.

ومن أمثلة الخير ما تقدم من نقل السحاب العظيم ، ومن تصفية الأبدان ، ومن نقل الروائح الكريهة ، ونحو ذلك ، قال تعالى : «وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ وَلِيُذِيقَكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَلِتَجْرِيَ الْفُلُكُ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» [الروم : ٤٦] ، وقال : «اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا» [الروم : ٤٨].

قال : «وخير ما فيها» ، سأل خير الريح وخير ما تحمله تلك الريح ، فالريح مرة تحمل سحاباً ، ومرة تحمل اللقاح للنبات ، ومرة تحمل الروائح الطيبة ، ونحو ذلك. قال : «وخير ما أمرت به» ، أي : أنني أسألك يا الله خير ما أمرت به تلك الريح مما تؤدي إليه وتثمره ، وتكون نتيجة لها.

وفي هذا الحديث الذي بين أيدينا قال : «لا تسبوا الريح واسألوا الله من خيرها» ، وهذا يعني أن فيها خيراً ، وهذا يعني أن الريح ليست شراً محضاً.

قال : «ونعوذ بك» ، أي نلتجئ إليك يا الله ونستفزع بك ونختمي.

قوله: «من شر هذه الرياح»، أي أن نطلب منك أن تدرأ عنا شر هذه الرياح، وما يكون فيها من شر، وكما تقدم أن الرياح ليست شرًا محضًا، فتكون مشتملة على الخير والشر.

ومن أمثلة ما يترتب عليها من الشرور: ما يتعلق بالتأثير على الأبدان، وقلب السيارات، وإتلاف الممتلكات، وإفساد الأشجار، ونحو ذلك.

قال: «وشر ما فيها»، أي ما يكون منطويًا في أثنائها.

ومن أمثلة ذلك: ما تحمله من الروائح الكريهة، أو ما تحمله من الأمراض والأوبئة التي تنتشر في الناس بما يسمونه "الفيروس" وغيره.

قوله: «وشر ما أمرت به»، أي: أننا نعوذ بك يا الله ونلتجئ إليك من شر النتائج التي توصل إليها هذه الرياح، من مثل إتلاف الممتلكات، وإزهاق الأرواح، وإفساد الأرض، ونحو ذلك.

والأمر في قوله: «وشر ما أمرت به»، أمر كوني، وليس أمرًا شرعيًا.

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (النهي عن سب الرياح)، كما ورد في الحديث «لا تسبوا الرياح»، والأصل في النهي أن يكون للتحريم، وبيّننا المعنى الذي من أجله نُهي عن سب الرياح.

قال: **الثانية:** (الإرشاد إلى الكلام النافع إذا رأى الإنسان ما يكره)، قاعدة الشريعة: أنه إذا نهي عن فعل أو لفظ بين الشرع ما يقوم مقامه مما ينتفي منه المحذور في الممنوع ويكون سبيلًا لتحقيق مقاصد الخلق الصحيحة في أفعالهم، ولذا إذا رأى الرياح فلا يسبها، وإنما يقول: «اللهم إنا نسألك من خير هذه الرياح، وخير ما

فيها، وخير ما أمرت به، ونعوذ بك من شر هذه الريح، وشر ما فيها، وشر ما أمرت به».

قال: الثالثة: (الإرشاد إلى أنها مأمورة)، لما قال «وشر ما أمرت به»، فيه دلالة على أنها لا تتحرك بنفسها، وإنما تتحرك بأمر الله -عزَّ وَجَلَّ- الكوني، وفي هذا إشارة إلى المعنى الذي من أجله نهى عن سب الريح.

قال: الرابعة: (أنها قد تؤمر بخير، وقد تؤمر بشر)، أي أن الريح تأتي مرة بالخير، وتأتي مرة بالشر، ومن ثمَّ كان هذا من المعاني التي من أجلها نُهي عن سب الريح، لأن وجود الريح ليس شرًّا محضًا، بل قد يكون فيها خير.

وفي هذا إشارة إلى معنى عظيم، وهو الرضا بقضاء الله -عزَّ وَجَلَّ- وعدم الاعتراض على الله -سبحانه وتعالى-، والاستسلام للقدر الذي لا مناص للعبد عنه، ولا يعني هذا أن يعصي الإنسان ربه باسم عدم معارضة القدر؛ فإن العبد عنده قدرة، وقدرته مرتبطة بقدر الله -جلَّ وَعَلَا-.

إذن؛ عرفنا المعنى من إيراد المؤلف هذا الباب في كتاب التوحيد، وهو النهي عن أحد الألفاظ التي تؤدي إلى نقصان التوحيد الواجب، وهو سب الريح، وذلك لأن في سب الريح سبًّا لأمرها ومكونها -جلَّ وَعَلَا-.

[٥٩] **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ» يَقُولُونَ**

هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴿آل عمران ١٥٤﴾

وَقَوْلُهُ: «الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السُّوءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ» [الفتح: ٦].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَجِلُ، وَفُسِّرَ يظُنُّهُمْ أَنَّ مَا أَصَابَهُمْ لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ، وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يَتِمَّ أَمْرُ رَسُولِهِ، وَأَنَّ يُظْهِرَهُ اللَّهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ. وَهَذَا هُوَ الظَّنُّ السُّوءُ الَّذِي ظَنَّهُ الْمُتَنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السُّوءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيْقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ، فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَجِلُ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدْرُهُ بِحِكْمَةٍ بِالْغَةِ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ، فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنُّ السُّوءِ فِيَمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ وَفِيَمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ. فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيُثَبِّتْ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنُّ السُّوءِ، وَلَوْ فَتَشَّتْ مَنْ فَتَشَّتْ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقْبَلٌ وَمُسْتَكْبَرٌ، وَفَتَشُّ نَفْسِكَ: هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟ فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالِكَ نَاجِيًا»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية آل عمران.

(١) انظر: زاد المعارف ٢٠٥/٣.

الثانية: تفسير آية الفتح.

الثالثة: الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر.

الرابعة: أنه لا يسلم من ذلك إلا من عرف الأسماء والصفات وعرف نفسه.

ذكر المؤلف باباً يتعلق بالظن بالله -عزَّ وجلَّ- .

لفظة "الظن" تطلق في لغة العرب على ثلاثة معان:

المعنى الأول: الجزم والقطع غير المستند إلى حس، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ

يُظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦]، أي: يجزمون بذلك وعندهم براهين وأدلة

قاطعة، ولكنها ليست محسوسة، فقليل له "ظن".

المعنى الثاني: الإدراك الغالب في مقابلة إدراكٍ مغلوب يغلب على الظن عدم

وقوعه، ومنه قوله سبحانه: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ

فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣٠]،

ومنه قول النبي ﷺ: «ما أظن أن فلاناً وفلاناً يعرفون من ديننا شيئاً»^(١).

المعنى الثالث من معاني الظن: الإدراك الغالب المخالف للواقع، ويسميه كثير

من الأصوليين "الوهم"، وهذا المعنى هو المراد في هذا الباب.

ومن أمثله: قوله -عزَّ وجلَّ-: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا آجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ

بَعْضَ الظَّنِّ إِتْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]، قوله: ﴿وَإِنَّ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ١٧٨]، ومنه

قول النبي -عزَّ وجلَّ-: «فإن الظن أكذب الحديث»^(٢).

هذا الباب عقده المؤلف في سوء الظن بالله -عزَّ وجلَّ-، وكل ظن يخالف

أسماء الله وصفاته وأفعاله فهو ظنٌ سوءٌ يدخل في هذا الباب.

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥١٤٣)، ومسلم (٢٥٦٣).

ومن أمثلة ذلك : أن ينفي أسماء الله وصفاته، ظنًا منه أنه سبحانه لا يتصف بها، فهذا ظن سوء، ومثله نفي أفعال الله، أو نفي استحقاق الله شيئًا من العبودية، أو صرف شيءٍ من العبودية لغير الله، فهذا سوء ظن بالله -عزَّ وجلَّ-.
ومنه ما يتعلق بأفعال الله، ومنه الوفاء بالوعد، فقد وعد سبحانه أوليائه المؤمنين بأمور كثيرة، فمن ظنَّ أن الله لا يفعلها فهو قد ظنَّ بالله ظنَّ السوء.
ومن ظنَّ السوء : الاعتراض على القضاء والقدر.

نورد أمثلة لظنَّ السوء في حياة الناس :

- عندما يُصاب بعض الناس بمصيبة وتكون عظيمة، تجد بعضهم يقول "فلان ما يستاهل"؛ فهذا اللفظ من قاله معتقدًا معناه كان من ظنَّ السوء بالله -عزَّ وجلَّ- .
- اعتقاد بعض الناس أن المصائب قد أنزلها الله بالعباد بدون أن يكون منهم فعل ومعصية تكون سببًا لهذه العقوبات والمصائب، فمن مقتضى عدل الله ألا يُنزل عقوبة إلا لمن يستحقها، فمن ظنَّ خلاف ذلك فقد ظنَّ بالله ظنَّ السوء.
أورد المؤلف آية آل عمران، وهي آية عظيمة، حيث أنزل الله قبل غزوة أحد النعاس فغشي المؤمنين ليكون ذلك سكينه لهم، وإزالة للخوف؛ لأن الخائف لا يأتيه النعاس، لكن المنافقين لم يأتهم النوم، وذلك لأنهم ظنوا بالله ظنَّ السوء، فظنوا أن الله -عزَّ وجلَّ- يُدبر الكفار على المسلمين، وظنوا أن ما يفعله الكفار يُمكن أن يخرج عن قدر الله -عزَّ وجلَّ- وظنوا أن الله -جلَّ وعلا- لا يُنزل الأحكام على وفق الحكمة المقتضية لها، ولذلك كان طائفة المنافقين قد أهمتهم أنفسهم، فلم يهتموا لدين الله وشرعه ونشر معالم دينه، إنما يهتمون لأنفسهم، فنتج عن ذلك أنهم لم يفقهوا هذه المسائل، فحصل عندهم الاضطراب والقلق، ولم يأتهم النعاس الذي جاء للمؤمنين لتحصل الطمانينة لديهم.

ثم وصفهم -جلَّ وعلا- بقوله: ﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾، الذي يظن هم الكافرون، والمراد بالظن هو ما يسميه أهل الأصول بالوهم، أي عندهم إدراك مخالف للواقع يغلب على معتقداتهم وإدراكهم.

وقوله: ﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾، أي غير حقيقة الأمور، وغير ما هو موافق للواقع.

قوله: ﴿ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾، الجاهلية هم الذين يجهلون الله -عزَّ وجلَّ- وصفاته وقدرته، ومن ثم ظنوا بالله غير الحق من ظنون أهل الجاهلية الذين لا يعرفون الله -جلَّ وعلا-.

وفي آياتٍ أخرى ذكر أنهم ظنوا ظنَّ السوء، وستأتي الآية بعد ذلك.

قوله: ﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾، لما أدال الله الكفار على المسلمين في بدر ظنوا بالله ظن السوء، إما أنهم قالوا: إن النبي ﷺ وأصحابه ليسوا أولياء الله، ولذلك لم ينصرهم، وهذا ظن سوء بالله -عزَّ وجلَّ- وبالنبي ﷺ.

وإما أن يكونوا قد ظنوا أن قدرة الله ليست غالبية، ولذلك انتصر أعداؤه على أوليائه لعدم قدرة الله في ظنهم الفاسد، وهذا ظن سوء بالله -عزَّ وجلَّ- فهو القادر على كل شيء.

أو ظنوا أن الله يفعل لمحض المشيئة، فينصر من يشاء ويخذل من يشاء بدون أن يكون هناك حكمة، فقد ينصر الله أعداءه على أوليائه النصر الدائم؛ وحينئذٍ يُطلب من المسلم أن يظن بالله ظن الحق، وأن يحسن ظنه بالله -عزَّ وجلَّ- بحيث تجعل ظنك بالله -عزَّ وجلَّ- على أكمل الظنون.

لماذا كان ظنهم من الجاهلية؟

لأنهم يجهلون الله -عزَّ وجلَّ- ويجهلون ما يجب له -سبحانه وتعالى- ، فظنوا أن المشركين لما ظهروا تلك الساعة أنها نهاية الإسلام.

قوله: ﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾، يقولون: لو كان الأمر لنا لانتصرنا، ولكن لما كان الأمر ليس إلينا وقعت الهزيمة، وهذا اعتراض على الله -عزَّ وجلَّ- وظن أن الانتصار والهزيمة تكون من قبل الناس ابتداء وليسوا مجرد أسباب لها، بل هم الذين يتصرفون فيها كيف شاؤوا، هكذا ظنوا.

فردَّ الله -عزَّ وجلَّ- عليهم بقوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾، وفي هذا رد عليهم في ظنهم أنه يُمكن أن يكون لهم شيء من الأمر، فالأمر كله لله، فإذا كان الأمر كله لله لم يصح منك الاعتراض على أمر الله -عزَّ وجلَّ- وقدره.

ثم قال: ﴿مُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾، هذا شأن أهل النفاق، ففي قلوبهم أشياء مخالفة لما على ألسنتهم، ولذا تجدهم يقولون: ﴿لَوْ كَان لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هُنَا﴾.

فرد الله -عزَّ وجلَّ- عليهم بأن أمر الموت إلى الله -عزَّ وجلَّ- وليس إلى العباد. وذكر بعد ذلك شيئاً من فوائد إنزال هذه العقوبات، فقال تعالى: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾، يعني أن المعنى في إدالة الكفار على المسلمين في هذه الواقعة الخاصة اختبار أهل الإيمان؛ هل قلوبهم مطمئنة لوعده الله؟ وهل قلوبهم مصدقة بقدرة الله؟ وهل قلوبهم مذعنة وجازمة بحكمة الله -عزَّ وجلَّ-؟ أو ليس الأمر كذلك!

قال: ﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾، أي: يجعل ما في القلب طاهراً نقيّاً، ليس معه دغل، لأنه حينئذٍ يعلق الأمر بالله -عزَّ وجلَّ-. قال: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.

ثم ذكر المؤلف الآية الأخرى التي في سورة الفتح، قال تعالى: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ ذَائِرَةُ السَّوْءِ وَعَصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: ١٦].

قوله: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ﴾، قد يكون العذاب بإلقاء الخوف والحزن في قلوبهم، وقد يكون العذاب بإظهارهم عند المؤمنين وبيان حقيقتهم، وقد يكون العذاب بنصر المؤمنين الذي يحزنهم.

قال: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ﴾، أي أن المنافقين والمشركين يظنون بالله ظنَّ سوءٍ ويستمر هذا الظن معهم ولا يتوقف، فهم يظنون أن الله لن يحقق وعده للمؤمنين بالنصر، ويظنون أن الله لن يحمي نبيه وأوليائه وعباده الصالحين. وتلك الظنون التي كانت منهم في حق الله -عزَّ وجلَّ- إنما هي من السوء وليست من الحق، فهي مجرد ظنون كاذبة، فقال تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ ذَائِرَةُ السَّوْءِ﴾، لما وُجِدَ عندهم ظن السوء ترتب على ذلك أن تعود عليهم وحدهم دائرة السوء، فكأنه قال: عاد عليهم السوء مرة أخرى من حيث لا يشعرون، وبالتالي تدور عليهم دوائر السوء.

قال: ﴿وَعَصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾، الغضب من صفات الله -عزَّ وجلَّ- وليس من لوازم الغضب انتفاخ الأوداج، أو التكلم بالكلام الذي لا تعرف عواقبه أو نحو ذلك.

هل الغضب مذموم؟

الأصل في الغضب أنه مذموم، لقول النبي ﷺ: «لا تغضب»، ولكن الغضب ليس أمراً اختيارياً يختاره الإنسان؛ بل يقع في قلبه بدون أن يكون منه

اختيار للغضب، ومن هنا قلنا في تفسير قوله ﷺ: «لا تغضب»، أي اجتنب الأسباب المؤدية للغضب، وخفف الغضب عند وجوده لديك بفعل الأسباب المخففة له، مثل الوضوء والاستعاذة بالله من الشيطان، كذلك من معاني الحديث ألا تنفذ الغضب، ولا تتصرف بتصرفات بناء على ما لديك من الغضب.

والنبي ﷺ غضب في مواطن، وكان غضبه لله، وذلك الغضب محمود، وهكذا ذكر الله -عزَّ وجلَّ- عن عددٍ من أنبيائه، وهذا الغضب ليس معناه أن يُخرج الإنسان عن طوره أو يجعله يتكلم بخلاف ما يُريده، ولا يلزم من كونه قد غضب أن تنتفخ أوداجه، فالغضب هو التغير عند وجود ما يقتضي ذلك التغير، وحينئذٍ إذا كان هذا الغضب من ابن آدم فإنه قد يجره إلى ما لا تُحمد عقباه، وبالتالي نهى العبد عنه، بخلاف ما يتعلق بصفات الله -عزَّ وجلَّ- فهو -عزَّ وجلَّ- ليس مماثلاً للعبد في ذلك، لأن العبد لا يدري ما عواقب غضبه وما سيؤول به إليه غضبه، بخلاف رب العزة والجلال.

قال تعالى: «وَلَعَنَهُمْ»، تقدم معنا أن المراد باللعن: الطرد والإبعاد، ويُراد به هنا طردٌ خاص عن رحمة الله، وذلك لأنهم لما انقلب اعتقادهم من الحق إلى الباطل استحقوا أن ينتقل حالهم من النعيم إلى العذاب.

قال: «وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ»، أي جهزها لهم لتكون سكنًا يُقيمون فيه.

قال: «وَسَاءَتْ مَصِيرًا»، أي أن المرجع والمآل وآخر الأمر لهؤلاء سيكون سيئًا، ثم قال: «وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ»، وبالتالي فهو وحده قادر على نصر أوليائه «وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا» [الفتح: ١٧]، فمن عزته لا يستطيع أحد مغالبتة، ومن حكمته نصر أوليائه المؤمنين.

ثم أورد المؤلف كلام ابن القيم في تفسير ظن السوء، قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ»، في غزوة أحد لما تمكنت قريش من النبي ﷺ وأصحابه قالوا: لم ينصر الله رسوله؛ فظنوا أن عدم نصرته الله لرسوله قد تستمر، وهذا ظن سوء، ولذلك في حديث أبي سفيان مع هرقل قال: «يُدال علينا المرة وندال عليه الأخرى. فقال هرقل: هكذا الأنبياء، تبلى بأقوامهم وتكون العاقبة لهم»^(١)، ولذلك يوطد الإنسان أن النصر الحقيقي هو نصر الآخرة ومع ذلك يُنصر العبد في الدنيا، ولكن لا بدَّ من ملاحظة أمور:

الأول: أن النصر الحقيقي قد لا يكون هو الأمر الظاهر الذي تلتفت إليه الأذهان، فالنبي ﷺ في مكة نصره الله على قومه، لأنه كان مطمئن البال قريش العين، ساكن النفس، على يقينٍ من معتقده، بخلاف من يضاده، وهذا نصر.

الثاني: أنه يعتبر في النصر الهدف، ولا يُعتبر فيه الأمر الظاهر، أو الوسيلة المجردة، لما كان بين النبي ﷺ وقريش في مكة ما كان كانوا يهدفون إلى رده عن دينه، فمع كونهم يعذبون أصحابه ويمنعونه من إظهار شعائر دينه؛ لكنهم لم ينتصروا لأن مقصودهم كان صدّه عن دينه، فإذا لم يتحقق هدفهم ومقصودهم لم يكونوا منصورين؛ بل كانوا مغلوبين، ولذلك في غزوة أحد كان الكفار يقصدون قتل النبي ﷺ وطمس معالم دين الإسلام، فكونهم قتلوا عدداً من المسلمين، وانصرفوا وهم على زهوٍ من شأنهم؛ فهذا ليس نصراً حقيقياً وإن ظنوه نصراً، لأنهم لم يحققوا الهدف والمقصد الذي كانوا يسعون إليه.

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٠)، وأحمد (٢٣٧١)، وعند مسلم (١٧٧٣): «تكون الحرب بيننا وبينه سجلاً يصيب منا ونصيب منه».

الثالث: أن نصر الله قد يتأخر، ولذا ذكر الله -عزَّ وجلَّ- أن أوليائه يقولون: ﴿مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلاَّ إِنَّا نَصْرُ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤].

وإذا نظر الإنسان إلى حال نوح عليه السلام لبث يدعو قومه تسعمائة وخمسين سنة، لم يحصل له الانتصار ولم يحصل إغراق قومه المكذبين إلا بعد تسعمائة وخمسين سنة.

الرابع: لا بد أن يُلاحظ أن الله -عزَّ وجلَّ- إنما يؤخر النصر لغايات وحكم، مثل ترتيب أمور أهل الإسلام، وتصحيح المعتقدات، وتمحيص ما في القلوب من الظنون الفاسدة، ومن ثم قد يتأخر نصر الله لمكاسب يحصلها أهل الحق، فيكون انتصارهم بذلك أعظم، فيكون هذا من أسباب تحصيل الانتصار.

وإذا نظر الإنسان في بعض الدول التي فيها شيء من مقابلة الحق للباطل وحصول المعارك بين أصحاب كلٍّ منهما؛ يجد أن الله حكماً عظيمة في تأخير نصر أهل الحق من تمحيصهم وصلاح أحوالهم وإعادةهم إلى دين الله وشرعه، ومن جعلهم يتراحمون ويتكاتفون، ولو قدر أن العدو زال في لحظات لوجد احتمال ألا تنتظم أحوال الناس لأن نفوسهم لم تُربَّ على التعلق بالله -عزَّ وجلَّ- وبالتالي تأتيهم مطامع الدنيا، وتأتيهم أشياء من حسد بعضهم لبعض، ونحو ذلك؛ وهذا الحسد صورة من صور سوء الظن بالله -عزَّ وجلَّ- فكأنه يقول: فلان الذي أعطي هذه النعم لا يستحقها، فهذا اعتراض على قضاء الله وسوء ظن بالله -عزَّ وجلَّ-، وفيه نفي حكمة الله وهذا سوء ظن بالله -عزَّ وجلَّ-.

وعندما تجد أن بعض الناس يشاهد أن الخيرات الدنيوية والمنافع تكون عند بعض الكفرة، فيكون عندهم من نعيم الدنيا ما ليس عند أهل الإيمان؛ فيقول حينئذٍ: انظروا إلى ما أوتوه مع كفرهم! وهذا فيه سوء ظن بالله -عزَّ وجلَّ-.

ومثل هذا الشخص لو نظر نظراً حقيقياً وجد أنه قد أخطأ النظرة الأولى، لأنه لاحظ الوسيلة ولم يلاحظ المقصد والغاية والهدف فهذا الكافر، صحيح عنده مال، ولكنه لم ينتفع بماله، صحيح عنده مال ولكن ماله عاد عليه بالوبال، ولذلك قال -عزَّ وجلَّ-: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٥٥]، وقال -عزَّ وجلَّ-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ [الأنفال: ٣٦]. وهكذا أيضاً في الكثرة أو القوة أو غيرها.

الخامس: أن العبد لا يلاحظ ما يكون سبباً من أسباب الإدالة الجزئية للكفار على المسلمين، قال تعالى: ﴿أَوَلَمَّْا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أُنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، وقال: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩].

ومن صور سوء الظن بالله -عزَّ وجلَّ-: الظن أن الله لا يُجيب الدعاء، يقول قائلهم: دعوتُ ودعوتُ ولم يُستجب لي؛ فهذا أساء الظن بالله -عزَّ وجلَّ- لأن الله قد وعد بإجابة الدعاء، فهو يريد تحقيق مقصوده ومراده، ولم يحقق أن الله يُريد به من الخير أعظم مما يريد هو لنفسه، ومن ثم قد يدرأ عنه من الشر ما يظن أنه خير، وقد يُقدر الله -عزَّ وجلَّ- له من الخيرات ما يكون أعظم مما طلبه.

إذن؛ من سوء الظن بالله -عزَّ وجلَّ- الظن أن الله لا يُجيب دعاء الداعين.

ومن سوء الظن بالله -عزَّ وجلَّ- أن يظن العبد أنه لو ترك شيئاً لله أن الله لن يعوضه خيراً منه، فهذا من سوء الظن بالله، وكما تقدّم أن المصائب التي يُنزله الله على العباد لم يظلم الله العباد فيها، ولا بد أن يكون في أفعال العباد ما هو سبب لتلك المصيبة، إما معصية أو تقصير ونحو ذلك؛ لكن وجود المصيبة على العبد في

الدنيا لا تعني أنها شر في حق العبد؛ بل قد أراد الله به خيراً عندما أنزل الله به هذه المصيبة لتخف ذنوبه، ولتصفو حاله، ولذا قال النبي ﷺ: «من يرد الله به خيراً يُصب منه»^(١)، ولذلك كان أشد الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل^(٢).

ثم ذكر المؤلف كلام ابن القيم، وابن القيم من علماء الإسلام ومن الفقهاء الذين يسيرون على مقتضى الدليل، وقد رحمه الله -عزَّ وجلَّ- بمقابلة شيخ الإسلام ابن تيمية والاستفادة منه، مما يدل على فضل الارتباط بالعلماء الذين يرتبطون بنصوص الكتاب والسنة ويفهمون مقاصدها، وهذا الكلام الذي ذكره المؤلف عن ابن القيم قد ذكره ابن القيم في الهدى النبوي في كتاب "زاد المعاد" في غزوة أحد.

قال ابن القيم: «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ»، فظنَّ المنافقون أن الله -عزَّ وجلَّ- لن يؤيد النبي ﷺ ولن ينصره، فهذا من ظن السوء، ومثله أن يُظن أن الله لن ينصر أوليائه المؤمنين، فهذا أيضاً من ظن السوء.

قال ابن القيم: «وَفُسِّرَ يَظُنُّهُمْ أَنَّ مَا أَصَابَهُمْ لَمْ يَكُنْ يَقْدِرِ اللَّهُ وَحِكْمَتِهِ»، وهذا من ظن السوء بالله -عزَّ وجلَّ- وأن قدره ليس بغالب. كما فُسِّرَت الآية بأن المراد بظن السوء: أن ما يُقدره الله -عزَّ وجلَّ- ليس على مقتضى الحكمة.

والمراد بالحكمة: وضع الأمور فيما يناسبها، فهم ظنوا أن المؤمنين يستحقون النصر، وأن الكفار لا يستحقون النصر؛ ومع ذلك أعطى الله النصر للكفار،

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٥)، ومالك (٢٧١٣)، وأحمد (٧٢٣٥).

(٢) حسن، أخرجه الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣)، وأحمد (١٤٨١).

وهذا يتنافى مع الحكمة، فهكذا ظنوا، ولم يلتفتوا إلى أن ما يحصله أهل الإسلام في ذلك الموقع أعظم مما فاتهم.

وخلاصة كلام ابن القيم: أن ظن السوء في الآية فُسر بثلاثة أشياء:

الأول: إنكار الحكمة.

الثاني: إنكار القدر.

الثالث: إنكار أن يتم الله -عزَّ وجلَّ- أمر رسوله ﷺ.

فهنا سوء ظن متعلق بأفعال الله -عزَّ وجلَّ- ووعد، وهناك سوء ظن متعلق بالقدر -وهو أفعال الله في الربوبية-، وفسر بإنكار الحكمة التي هي من الأسماء والصفات.

وهذا هو ظن السوء الذي ظنه المنافقون والمشركون في سورة الفتح.

لماذا كان هذا سوء ظن بالله -عزَّ وجلَّ-؟

لأن العبد يظن بالله غير ما يليق به سبحانه من نصر أوليائه، وما يليق بحكمته من جعل النصر والفوز وارتفاع الذكر لمن يكون أهلاً لذلك، وما يليق بحمده تعالى ورحمته، وما يليق بوعد الصادق عندما قال: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهُدُ﴾ [غافر: ٥١]، فمن ظن أن الله -عزَّ وجلَّ- يدل الباطل على الحق إدالة مستقرة حتى يضمحل معها الحق فهذا قد ظن بالله ظن السوء، ولذلك لما انتصر على أهل هذه الدعوة في الزمان الأول سنة ١٢٣٢هـ، وهُدمت الدرعية، وقتل عدد من أنصارها من آل سعود وغيرهم، ظن بعض الناس أنه لن يعود التوحيد؛ فهذا ظن سوء، فما لبثوا إلا سنوات فأعادها الله -عزَّ وجلَّ-، وهكذا أيضاً فيما يتعلق بأولياء الله في كل زمان، فقد يُدال عليهم، ولكن تكون العاقبة لهم.

ومن ظن السوء: أن يُنكر العبد أن ما جرى على المؤمنين من إدالة مؤقتة كان بقضاء الله وقدره، فيظنون أن هذا خارج عن قضاء الله وقدره، وأن الله لم يقدر على هؤلاء الكفار، وهذا أيضاً من ظن السوء، فإن قدر الله غالب، ولا يحدث في الخلق شيء إلا بقضاء من الله وقدر.

ومن هذا عقائد المعتزلة الذين يظنون أن أمر الله ليس بغالب، وأن العباد يخلقون أفعال أنفسهم.

كذلك من ظن السوء أن يُنكر العبد أن يكون قدره لحكمة بالغة، فيقول: ما قدره الله -عزَّ وجلَّ- يُخالف الحكمة، كيف يكون عند الفاسق مال؟ وكيف يكون للكافر نصر؟ فهذا يظن أنه يُخالف الحكمة! والله حكيم خفية قد لا يطلع عليها بعض العباد.

ومن هذا فعل بعض الأشاعرة الذين يُنكرون الحكمة، يُثبتون عموم المشيئة، ولكن يقولون ليس لحكمة؛ فهذا من ظن السوء بالله -عزَّ وجلَّ-. قال ابن القيم: «بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ»، أي ما يُقدره الله لمشيئة مجردة وليس حكمة.

قال: «لِمَشِيئَةٍ مُّجَرَّدَةٍ، فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ». وبعد أن ذكر ابن القيم ما يتعلق بالفرق ذكر ما يتعلق بأحوال عامة الناس، قال: "وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنًّا سُوًّا فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ"، فإذا أصابه مصيبة قال: لِمَ أنزلت بي هذه المصيبة يا ربي!، كذلك قول بعضهم: دعوتُ ودعوتُ ودعوتُ ولم يُستجب لي! فهذا من سوء الظن بالله -عزَّ وجلَّ-.

قال ابن القيم: «وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ»، أي من إدالة الكفار على المسلمين، أو من تمكين الفجار من شيءٍ من أمور الدنيا، يظنون أن ذلك يخالف قدرة الله أو يخالف حكمته.

قال: «وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ»، أي لا يُخلص الله من سوء الظن به سبحانه «إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ»، أي أثر حكمته وحمده، فمن عرف الله حق المعرفة فحينئذٍ سلِمَ من ظن السوء ومن الاعتراض عليه سبحانه.

مثال ذلك: إذا علمت أن الله يُحبك، وأن محبة الله لك أعظم من محبتك لنفسك؛ فحينئذٍ كل ما يُقدره الله عليك ستلقاه بنفسٍ راضية، لأنك تعلم أن تقدير الله لتلك المصيبة لك من مصلحتك، فتكون سبباً من أسباب استقرار نفسك. وهكذا أيضاً من عرف عموم قدر الله، أو عرف أن الله -عزَّ وجلَّ- لا يفعل شيئاً إلا للحكمة.

قال: «فَلْيُعْتَنِ اللَّيْبُ»، أي فليهتم العاقل بفهم ذلك.

قال: «النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ يَهْدَا»، وهو أن يسعى إلى إحسان الظن بالله -عزَّ وجلَّ-.

قال: «وَلْيُتَبَّ إِلَى اللَّهِ»، مما يحدث في نفسه من ظنون سيئة.

قال: «وَيَسْتَغْفِرُهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السُّوءِ، وَلَوْ فَتَشْتَمَنْ مَنْ فَتَشْتَمَ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ

تَعُنُّتًا عَلَى الْقَدْرِ، وَمَلَامَةً لَهُ»، أي اعتراضاً.

قال: «وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذًّا وَكَذًّا»، كما لو قال: فلان أحق بهذا

الأمر، كيف حاز فلان هذا الأمر ولم يحزه فلان وفلان!

قال: «فَمُسْتَقْبَلٌ وَمُسْتَكْتَبِرٌ»، أي يختلف الناس في هذا الباب.

قال: «وَفَتَّشْ نَفْسَكَ: هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟»، فعلى العبد أن يراعي نفسه، وأن يلاحظها مرة بعد أخرى ليتأكد من عدم وجود هذه المعاني فيه من سوء الظن بالله تعالى.

وحينئذٍ نذكر بما ورد من النصوص في إحسان الظن، مثل قول النبي ﷺ: «لا يموتن أحدٌ إلا وهو يحسن الظن بالله»^(١)، وقوله ﷺ: «قال الله -عزَّ وجلَّ: أنا عند ظن عبدي بي؛ فليظن بي ما شاء»^(٢).

وكما تقدّم أنه ليس من حسن الظن بالله الأمن من مكر الله -عزَّ وجلَّ- فبعض الناس يقول: أنا أحسن الظن بالله؛ ولكنه يُقدم على المعاصي! نقول: من إحسان الظن بالله أن تصدّقه فيما توعدّ به العصاة من إنزال العقوبات، أما أن تأمن من مكر الله فهذا تكذيب وسوء ظن بالله أنه لن يصدق فيما قاله.

قال ابن القيم: «فَإِنْ تَنَجُّ مِنْهَا تَنَجُّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ»، أي: إذا قدّر أنك نجوت من سوء الظن بالله -عزَّ وجلَّ- فإنك حينئذٍ نجوت من أمرٍ ذي صفة عظيمة وأثر كبير.

قال: «وَالْإِلَّاهُ فَإِنِّي لَا إِخَالِكَ نَاجِيًا»، أي: إذا لم تنج من هذا المعنى لا أظنك تنجو من سوء الظن بالله -عزَّ وجلَّ-.

قال: فيه مسائل:

الأولى: (تفسير آية آل عمران)، وهي قوله: «يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ» [آل عمران: ١٥٤]، وهذا من سوء الظن الكاذب بالله -عزَّ وجلَّ-.

(١) أخرجه مسلم (٢٨٧٧)، وأبوداود (٣١٣)، وابن ماجه (٤١٦٧)، وأحمد (١٤١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

قال: الثانية: (تفسير آية الفتح)، قوله: «الظَّاهِرِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السُّوءِ» [الفتح:

١٦]، وتقدّم أنهم ظنوا أن الله -عزَّ وجلَّ- لن يفتح مكة لنبيه ﷺ ولن ينصره.

قال: الثالثة: (الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر)، يعني أن سوء الظن أنواع لا

تُحصَر، فكل من ظن بالله ظناً لا يوافق صفة الله؛ فهذا عنده سوء ظن بالله -عزَّ وجلَّ-.

قال: الرابعة: (أنه لا يسلم من ذلك إلا من عرف الأسماء والصفات وعرف

نفسه)، يعني لا يسلم من سوء الظن بالله إلا من عرف الأسماء والصفات، فمن

عرف أسماء الله وصفاته معرفة حقيقة لم يُسيء الظن بالله -سبحانه وتعالى-،

وأيضاً يشترط أن يكون عارفاً بنفسه غير مغترّبها، وبذلك نعلم أن سوء الظن بالله

-عزَّ وجلَّ- ناتج عن عدم معرفة الله وتوحيده، ولذلك كان سوء الظن مما يُنافي

كمال التوحيد.

والسؤال: من عنده سوء ظن بالله ماذا يفعل؟

والجواب: يحسن ظنه بالله، ويستعين على ذلك بمعرفة أسماء الله وصفاته،

ودراسة السنن الكونية، وقراءة عواقب أهل الخير وأهل الشر، ويستعين على ذلك

بفهم نصوص الكتاب والسنة.

وفي الحديث «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله»، هل معناه أنه لا يجب

تحسين الظن إلا عند الموت؟

نقول: سوء الظن قد يرد على العبد من حيث لا يشعر، ولذلك كان من أهم

الأوقات التي يُعتنى فيها بتحسين الظن بالله هو قبيل حال الموت، لئلا يأتيه ما

يطمسه بعده.

وإذا قيل: المصيبة التي تنزل بالمؤمن خير له؛ فكيف استعاذ من شر
الريح؟

نقول: استعاذ من شر الريح لثلاث تكون من المعائب في حقه فيعصي الله بها،
عندما يسخط من قضاء الله فيها، أو عندما يجزع لما يصيبه من مصيبة بسببها؛
وبالتالي تكون شرّاً في حقه، ولذلك استعاذ من الشر الذي يكون شرّاً حقيقةً في
حق المكلف.

والله -عزَّ وجلَّ- يقدر الخير في الريح ويُقدر الشر، والمصائب ليست خيراً
مطلقاً؛ بل خيراً لمن تعامل معها وفق شرع الله، فإذا أصابت العبد مصيبة فجزع
فيها ولم يتعامل معها بوفق ما شرع الله -عزَّ وجلَّ- فحينئذٍ تكون شرّاً في حقه،
ولذلك لم تكن المصائب خيراً في حق المؤمن إلا لما صبر، قال ﷺ: «عجباً لأمر
المؤمن، إن أمره كله خير، إذا أصابته ضراء صبر فكان خيراً»^(١)، فكانت خيراً له لما
صبر. ومثل ذلك في السراء، لما شكر كانت خيراً له، وقد تأتيه السراء وتكون شرّاً
في حقه، لأنه لم يتعامل معها وفق شرع الله -عزَّ وجلَّ-.

ويشعر للعبد أن يسأل الله عدم وقوع المصائب من الفقر والمرض ونحوها؛
ليتمكن بضدها من عبودية الله تعالى

فإن قيل: هل مما يتعارض مع التسليم بقضاء الله وقدره البحث عن حكمة ما
قدره الله؟

(١) أخرجه مسلم (٢٩٩٩)، وأحمد (١٨٩٣٤).

نقول: لا، بل نسلم لقضاء الله وقدره، ونعلم أن هذا القضاء والقدر لم يكن إلاَّ لحكمة، وهذه الحكمة قد نعر عليها وقد تخفى علينا، وقد نطلع على بعضها ويخفى علينا بعضها الآخر، فعند البحث في الحكمة نزداد معرفة بالله وبصفاته، ولذا أشير للحكمة في بعض الأحكام الشرعية كقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩].

[٦٠] بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدْرِ

وقال ابنُ عمرَ: «والذي نفسُ ابنِ عمرَ بيده، لو كان لأحدهم مثلُ أُحدٍ ذهبًا، ثم أنفقهُ في سبيلِ الله ما قبلهُ اللهُ مِنْهُ حتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ». ثم استدلَّ بقولِ النَّبِيِّ ﷺ: «الإيمانُ أنْ تُؤْمِنَ باللهِ، وملائكتهِ، وكتبهِ، ورُسُلِهِ، واليومِ الآخرِ، وتؤمنَ بالقدرِ خيرهَ وشرهَ» رواه مسلمٌ^(١). وعن عبادةَ بنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ لابنِهِ: يا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ حتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: أَكْتُبُ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، يا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي»^(٢)، وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ يَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣)، وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ»^(٤). وَفِي الْمُسْنَدِ وَالسُّنَنِ عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: «أَتَيْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللهُ يَذْهَبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنَ أَهْلِ النَّارِ». قَالَ: «فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحَدَّثِيهِ بِنِ الْيَمَانِ،

(١) أخرجه مسلم (٨)، وأبوداود (٤٦٩٥)، والترمذي (٢٦١٠)، وابن حبان (١٦٨).

(٢) صحيح، أخرجه أبوداود (٤٧٠٠)، والترمذي (٢١٥٥).

(٣) حسن، أخرجه أحمد (٢٢٧٠٥).

(٤) أخرجه ابن وهب في كتاب "القدر وما ورد فيه من الآثار" (٢٦).

وَزَيْدَ بْنِ نَائِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١). حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ.

فيه مسائل:

الأولى: بيان كيفية الإيمان بالقدر.

الثانية: بيان فرض الإيمان.

الثالثة: إحباط عمل من لم يؤمن به.

الرابعة: الإخبار أن أحدا لا يجد طعم الإيمان حتى يؤمن به.

الخامسة: ذكر أول ما خلق الله.

السادسة: أنه جرى بالمقادير في تلك الساعة إلى قيام الساعة.

السابعة: براءته ﷺ من لم يؤمن به.

الثامنة: عادة السلف في إزالة الشبهة بسؤال العلماء.

التاسعة: أن العلماء أجابوه بما يزيل شبهته، وذلك أنهم نسبوا الكلام إلى

رسول الله ﷺ فقط.

عقد الشيخ محمد بن عبد الوهاب باباً فيما جاء في منكري القدر.

والمراد بالقدر: تقدير الله -عزَّ وجلَّ- وهو أمرٌ منسوبٌ لله -عزَّ وجلَّ- فإن

قدر الله غالب، ولا يوجد شيء يتجاوز قدر الله -عزَّ وجلَّ- كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ

(١) صحيح، أخرجه أبوداود (٤٦٩٩)، وابن ماجه (٧٧)، وأحمد (٢١٥٨٩)، وابن حبان

(٧٢٧)، والفريابي في القدر (١٩٢)، والآجري في الشريعة (٤٢٤)، وابن بطة في الإبانة

(١٤٤٤)، والبيهقي القضاء والقدر (٣٥٧)، وعبد بن حميد (٢٤٧)، وعبدالله بن أحمد في

السنة (٨٤٤)، وابن أبي عاصم (٢٤٥)، واللالكائي (١٠٩٢).

خَلَقْتُ كُلَّ شَيْءٍ ﴿الزمر: ٦٢﴾، وكما قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢].

والنصوص في هذا الباب كثيرة متعددة، وقد ورد في السنة أيضاً نصوص كثيرة، ولعل المؤلف يعقد شيئاً من هذا في هذا الباب. ومنكرو القدر أصناف وطوائف مختلفة، وليسوا على درجة واحدة، وذلك أن القدر على أربع منازل:

المنزلة الأولى: علم الله -جلَّ وعلا- الشَّامل لكل ما سيقع، فإنه ما من واقعة وقعت ولا ستقع إلا وقد علم الله -عزَّ وجلَّ- أنها ستقع، ولا يتخلف عن علم الله شيء في ذلك، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٦].

وتقدم معنا أن صفة العلم تصدق على العلم السابق والعلم اللاحق، فإن الله -عزَّ وجلَّ- يعلم بالوقائع قبل وقوعها، ثم هو -جلَّ وعلا- يعلم بها بعد وقوعها، ولا تنافي بين هذين النوعين من أنواع العلم.

المنزلة الثانية: الكتابة، فإن كل شيء قد سُجِّلَ في اللوح المحفوظ، لا يعزب عن اللوح المحفوظ شيء مما يقع في وقائع الناس، وقد جاء في إثبات اللوح المحفوظ عدد من النصوص في الكتاب والسنة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَالِكُمْ^٤ مَا قَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، فهذا دليل على أن كل شيء قد كتب في اللوح المحفوظ، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ^٥ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾.

المنزلة الثالثة: إثبات مشيئة الله -عزَّ وجلَّ- فإنه لا يقع شيء من الوقائع إلا بمشيئة من الله -عزَّ وجلَّ- كما قال -جلَّ وعلا: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٧].

ومشيئة الله هي أحد نوعي الإرادة، فإن الإرادة تطلق على الإرادة الكونية التي هي المشيئة، وتُطلق على الإرادة الشرعية وليست هي المشيئة. مثال الإرادة الشرعية: قوله -عزَّ وجلَّ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فهذه إرادة شرعية، وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٧].

وأما الإرادة الكونية فإنها هي المشيئة، قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقال: ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ﴾ [الرعد: ١١].

المنزلة الرابعة: الخلق، فإن الله -عزَّ وجلَّ- هو الخالق للعباد ولأفعالهم، وهو الخالق لكل شيء يكون في الدنيا، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، وقال سبحانه: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦]، ونحو ذلك من النصوص.

إذن؛ هذه أربعة أقسام: العلم، والكتابة، والمشيئة، والخلق، لا بد من الإيمان بأن الله - عز وجل - يفعلها في جميع الوقائع والحوادث والذوات.

وقد ضل في باب القدر طوائف يُمكن تصنيفهم إلى صنفين :

الصنف الأول: القدرية، الذين ينفون عموم القدر، ويدخل فيهم المعتزلة والخوارج المتأخرون والرافضة المتأخرون؛ كلهم ينفون القدر، وهم على مراتب:

- منهم من ينفي مراتب القدر جميعاً، كغلاة القدرية الأوائل الذين كفرهم الأئمة كالشافعي وغيره.

- ومنهم من أثبت العلم والكتابة، ونفى المشيئة.

- ومنهم من أثبت الكتابة والعلم والمشيئة ونفى الخلق.

ولكنهم جميعاً يتفقون على أن العبد يخلق فعل نفسه، وأن هذا ليس من خلق الله -عزَّ وجلَّ.

الصنف الثاني: الجبرية، من الجهمية والأشاعرة، وطوائف من الصوفيَّة؛ وقد غلوا في إثبات القدر، وقالوا إن العبد ليس له قدرة ولا اختيار على ما يؤديه من الأفعال؛ بل جعلوه بمثابة الورقة في مهب الريح، تفيئها الريح إلى أمكنة متعددة بدون اختيار منها ولا قدرة.

وفي مقابلة هؤلاء: أهل السنة والجماعة الذين توسطوا في هذا الباب، فأثبتوا عموم قدر الله -عزَّ وجلَّ- فالله خالق كل شيء، وهو الذي شاء وقوع الوقائع، وقد قدرها وكتبها في اللوح المحفوظ، وعلم بها قبل وقوعها، مع إثباتهم لقدرة العبد وفعله ومشيئته، فيقولون: الفعل فعل العبد وهو من خلق الله -عزَّ وجلَّ- ففعل العبد فعل له، والله -جلَّ وعلا- خالق لفعل العبد.

وهذا القول هو الذي تجتمع عليه النصوص، فإن النصوص قد أثبتت للعبد إرادة ومشيئة، وأثبتت للخالق -جلَّ وعلا- إرادة ومشيئة، وربطت إرادة العبد بإرادة الخالق -جلَّ وعلا-.

فمن النصوص التي وردت في إثبات الإرادة والمشيئة للعبد: قول الله -عزَّ وجلَّ: «مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ» [آل عمران: ١٥٢]، وقوله: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ العَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ» [الإسراء: ١٨]، وقوله: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ» [هود: ١٥]، وهكذا جاءت النصوص بإثبات الإرادة والمشيئة لله -عزَّ وجلَّ- كما تقدَّم، وإرادة العبد ومشيتته معلقة بإرادة الله ومشيتته.

قال تعالى: «لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ العَالَمِينَ ﴿٢٩﴾» [التكوير: ٢٨]، فأثبت مشيئة للعبد ومشيئة للخالق، وعلق مشيئة العبد بمشيئة الخالق، قال تعالى: «إِنَّ هِدْيَهُ تَذَكُّرٌ ﴿٣٠﴾ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿٣١﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴿٣٢﴾ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٣٣﴾» [الإنسان: ٢٩-٣٠]، والنصوص في ذلك كثيرة متعددة تثبت هذا الأمر.

ما الأسباب التي أنتجت الضلال والزلل في هذا الباب؟

هناك أسباب متعددة، منها ما يأتي:

أولاً: النظر إلى بعض النصوص دون استيعاب النصوص بالنظر، فتجد بعضهم يأخذ بعض النصوص فيجعلها حاکمة، ويُلغِي دلالة بقية النصوص؛ فيقع في زلل.

ثانياً: عدم تعظيم النصوص الشرعيَّة، وتقديم ما يظنونه من المعقولات، ومن المعلوم أن من أساسيات الإيمان تحكيم النصوص وتقديمها على مرادات النفوس وأهوائها ورغباتها.

ثالثاً: وجود مصطلحات تشتمل على معانٍ متعددة، لكل معنى خاصة وحكم شرعي مستقل؛ فيُخلط بينهما.

مثال ذلك: لفظة "الإرادة" تطلق على الإرادة الشرعية وعلى الإرادة الكونية، فيأتي بعض الناس فلا يتمكن من التفريق بينهما، فيقع في زلل بسبب هذا. ومثل ذلك لفظ "الاستطاعة" فإنه يصدق على الأمر السابق للفعل وعلى الأمر المقارن له، فعندما يقع الالتباس ولا يُتمكّن من التمييز بين معاني هذا المصطلح يقع الناس في شيءٍ من الزلل.

رابعاً: عدم توقير الله -عزَّ وجلَّ- كما قال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١]، فإنهم لم يستطيعوا أن يفهموا قدرة الله تعالى في جعل العبد له إرادة ومشية مرتبطة بمشيئة الله.

خامساً: قياس الخالق -جلَّ وعلا- على المخلوق، فلما رأوا أن المخلوق لا يتمكن من معرفة ما سيأتي؛ حينئذٍ ظنوا ذلك برب العزة والجلال.

سادساً: عدم قدرة بعض العقول على تمييز الحق في هذا الباب لضعفها، فإنك عندما تقول: هذا الفعل منسوب إلى الله على جهة الخلق، ومنسوب إلى العبد على جهة الفعل؛ تكون عقولهم غير مدركة لحقيقة ذلك، وغير قادرة على الجمع بين هذين الأمرين، ويظنون أن بينهما تضاداً، وأنه لا يُمكن اجتماعهما، وهذا ظن خاطئ.

ولذا نعلم أن الحق والصواب في هذا الباب هو إثبات عموم القدر، مع إثبات مشيئة العبد وفعله.

سابعاً: الحجّة الإبليسيّة التي يقول فيها أتباع إبليس عندما يؤمرون بالطاعة: لو شاء الله أن نطيعه لأطعناه، وعندما يُنهون عن المعصية يقولون: لو شاء الله أن نترك

المعصية لتركناها ؛ وهذه الحجّة قديمة قد ذكرها الله -عزَّ وجلَّ- في قوله : ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨] ، وقوله : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النحل: ١٣٥].

وقد جاء الرد عليهم بعددٍ من الردود:

الرد الأول: أن هذه المقالة قد قالتها الأمم السابقة، ومع ذلك لم تنجهم من عذاب الله وعقوبته.

الرد الثاني: أن العبد له مشيئة واختيار، وبالتالي فهو مُعاقب لوجود فعلٍ منه واختيار لهذا الفعل.

الرد الثالث: أن الاحتجاج بالقدر لا تسلمونه أنتم في حياتكم، فلو أخذ من أحدكم مال أو ضرب أحدكم فاحتجَّ عليه بالقدر لم يقبل تلك الحجّة، فهكذا في معاصي الله لا يصح لكم أن تحتجوا بمثل هذا.

ما هي الثمرات المترتبة على إثبات القدر؟

أولاً: تعظيم الله -عزَّ وجلَّ- وتوقيره في النفوس، وبذلك يحصل توحيد رب العزة والجلال في ربوبيته، حيث أن الله سبحانه قد خلق كل شيء.

ثانياً: أن القلوب تتعلق بالله -عزَّ وجلَّ- فعندما تؤمن بعموم قدر الله وعموم قضائه؛ فحينئذٍ يتعلق قلبك بربك، فلا ترجو سواه، ولا يعتمد قلبك على أحدٍ سواه.

ثالثاً: أن العبد عندما يؤمن بالقدر يطمئن، فيصبر على ما أصابه من المصائب، ويشكر على ما ورد إليه من الخيرات والفضائل، فيكون بذلك شاكرًا صابراً.

رابعاً: عدم تأسّف العبد وحزنه على ما مضى مما لم يقدره الله -عزَّ وجلَّ- له.
خامساً: عدم إعجاب الإنسان بنفسه، لأنه إذا علم أن الطاعة والنجاح بقدر من الله وتوفيق منه سبحانه لم ينسب تلك الطاعة لنفسه على جهة الإعجاب.
والثمرات المترتبة على الإيمان بالقضاء والقدر كثيرة متعددة.

يقولون إن أحد المعتزلة تكلم في مجلس فيه بعض الأشاعرة^(١)، فقال: سبحان من تنزّه عن الفحشاء؛ لأنهم يقولون إن الله لا يقدر الشر ولا يخلق المعاصي، ويظنون أن هذا من الفحشاء.

فنقول: إن الله -جلَّ وعلا- لم يقدر شرّاً محضاً، وإنما قدر أموراً فيها شر جزئي لخير أكبر وأكثر منه، فخلق إبليس -مثلاً- إذا نظرت له على الأفراد وجدته شرّاً، لكن إذا نظرت إلى ما يترتب عليه من جهاد النفس ومن مقاتلة أوليائه، ومن وجود التوبة والإنابة والندم لمن أطاعه؛ كان ذلك من أسباب معرفتك أن خلق إبليس ليس شرّاً محضاً؛ بل فيه من الخير أكثر مما فيه من الشر. فهذا معنى ما ورد في الحديث: «الخير كله في يدك، والشر ليس إليك»^(٢).

فقال المعتزلي: سبحان من تنزّه عن الفحشاء.

فقال الأشعري: سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يشاء.

(١) انظر: الواقعة في تفسير الرازي "مفاتيح الغيب" ٢١/٤٢٠، وطبقات الشافعية ٤/٢٦١، فتح الباري ١٣/٤٥١، لواعم الأنوار البهية ١/٣٩٩، والمناظرة وقعت بين القاضي عبد الجبار وأبي إسحاق الإسفراييني عند الصحاح بن عباد.

(٢) أخرجه مسلم (٧٧١)، وأبوداود (٧٦٠)، والترمذي (٣٤٢٢)، والنسائي (٨٩٧)، وأحمد (٨٠٣).

لأنهم يقولون إن مشيئة الله غالبية، وأن العبد ليس له مشيئة، وأن العبد لا يفعل شيئاً؛ بل إن الفعل هو فعل الله، وإنما يُضاف إلى العبد على جهة الكسب.

فقال المعتزلي: أيريد ربنا أن يُعصَى؟

فقال الأشعري: أيعصى ربنا قهراً.

فقال المعتزلي: أرأيت إن منعني الهدى، أساء إليّ أم أحسن؟

فقال الأشعري: إن كان منعك ما لك فقد أساء، وإن كان قد منعك ما له فقد

أحسن، ويختص برحمته من يشاء.

وكما تقدّم أن أهل السنة يقولون إن الله تنزه عن الفحشاء، وليس من الفحشاء

أن يفعل العبد المعصية بقدر من الله، لأن هذا الفعل حدث بسبب من العبد وفعل منه، والله -جلّ وعلا- قدره عليه، وملك الله غالب ولا يقع في ملكه إلا ما يشاء.

وقوله "أيعصى ربنا قهراً؟"؛ نقول: هذا رد على المعتزلة والصواب أن فعل

العبد حصل بقدر من الله -عزّ وجلّ- ومشية سابقة.

وقولهم "إن كان منعك ما لك فقد أساء"؛ نقول: الهدى له أسباب، فمن تركها

من العباد فجاءته العقوبة وإنما جاءته العقوبة بسبب فعل نفسه حينما ترك طرق الخير.

روى الإمام مسلم في أول صحيحه^(١) عن يحيى بن يعمر أنه ذهب مع حميد بن

عبد الرحمن إلى الصحابي الجليل ابن عمر، وكانوا في نسك فذهبوا إلى ابن عمر

يسألونه عن الإيمان بالقدر، وذكروا له أن معبد الجهني خرج في زمانهم ومعه

ناس، وذكروا عنهم عبادة وفضلاً وصياماً وصلاةً وقراءةً للقرآن، لكنهم ينفون

(١) أخرجه مسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والترمذي (٢٦١٠)، وأحمد (١٨٤).

القدر ويقولون: الأمر أنف - أي مستأنف - ليس فيه مشيئة سابقة ولا خلق، فلما جاؤوا إلى ابن عمر تبرأ منهم، وقال: «أعلمهم أنني بريء منهم، وأنهم براء مني»، وقال: «وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ».

فقوله: «وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ»، هذا قسم بالله - عزَّ وَجَلَّ - لأن أنفس العباد بيد الله، يتصرف فيها كيف يشاء، والذي في الصحيح: «والذي يحلف به عبدالله بن عمر».

قال: «لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، أحد: جبل عظيم بالمدينة، والمعنى: أي لو أنفق هذا المقدار من الذهب الذي يُماثل جبل أحد. قال: «مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ»، لأن القدر ركنٌ من أركان الإيمان، ومن لم يؤمن بالقدر لم يصح إيمانه.

وبعض الناس يقول: إنَّ الإيمان بالقدر لم يأت إلا في السنة، والله - عزَّ وَجَلَّ - يقول: «وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا» [النساء: ١٣٦]، ولم يذكر الإيمان بالقدر.

نقول: إذا لم يُذكر هنا فقد ذكر في نصوص أخرى في الكتاب والسنة، كما قال تعالى: «إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ» [القمر: ٤٩].

وفي هذا دلالة على أن عبادة الإنسان وكثرة تحنُّته بين يدي الله - عزَّ وَجَلَّ - لا تغنيه شيئاً إذا كان عنده أمر يضاد المعتقد الصحيح، ومن ذلك ما لو كان قد فقد ركناً من أركان الإيمان؛ فلا بدَّ من الإيمان بأركان الإيمان كلها.

وهذا فيه دلالة على أن الأعمال الصالحة لا تقبل عند الله - عزَّ وَجَلَّ - حتى يوجد لصاحبها عقيدة صحيحة وإيمانٌ ليس فيه جحد لشيء من أركان الإيمان.

واستدل ابن عمر بما رواه عن أبيه عمر من حديث جبريل، قال: «الإيمان أن تُؤمن بالله»، أي تؤمن بالله رباً وإلهاً.

قال: «وَمَلَأْتِكُمُ»، أي تؤمن بأنهم خلق من خلق الله، وبأنهم ينفذون ما يأمر الله -عزَّ وجلَّ- به.

قال: «وَكُتِبَهُ»، أي تؤمن أن الله قد انزل كتباً للعباد، وأوجب عليهم العمل بما فيها وتصديق أخبارها.

قال: «وَرُسُلُهُ» أي: من أركان الإيمان: الإيمان بالرسول، بأن تؤمن بأن الله -عزَّ وجلَّ- قد أرسل بعض العباد وبعض البشر إلى الناس يدعونهم إلى الله -جلَّ وعلا- وأن هؤلاء الرسل قد أدوا وبلغوا شريعة رب العزة والجلال.

قال: «وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»، أي: الركن الخامس من أركان الإيمان: الإيمان باليوم الآخر. والآخر يعني: الأخير الذي لا يوجد بعده يوم آخر.

ومعنى أن تؤمن باليوم الآخر: أن تعرف أن الله -عزَّ وجلَّ- سيحاسب العباد يوم القيامة، ويُجازهم على أعمالهم، وأن الله قد خصَّصَ يوماً لذلك الجزاء ولتلك العقوبات.

قال: «وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، هذا هو الركن السادس من أركان الإيمان. وتلاحظون أنه قال في الأول: «الإيمان أن تُؤمن بالله، وَمَلَأْتِكُمُ، وَكُتِبَهُ، وَرُسُلُهُ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»، ولم يُكرر معها الإيمان، ولما جاء في القدر قال: «وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، لأن بعض الناس قد يشكك فيه.

وكما تقدم أن الإيمان بالقدر: أن تؤمن بعموم قدر الله -عزَّ وجلَّ-، فتؤمن بأن الله علم بالوقائع قبل وقوعها، وأن الله قد سجلها في اللوح المحفوظ، وتؤمن بأن الله -جلَّ وعلا- قد شاء أفعال العباد وخلقها.

ومن المعلوم أن باب القدر قد يخفى على بعض الناس لضعف عقولهم ، وبهذا
نفسر ما ورد عن بعض الصحابة والعلماء من نهى الناس عن الدخول في باب
القدر ، لأن عقولهم قد لا تحتل ما فيه .

قوله : «وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرٌ وَشَرٌّ» ، المراد بالخير : ما يعود بالنفع على الناس .
والمراد بالشر : ما يكون مضرًا بالناس .

وبعض الناس قد يفسر الخير بأنه ما يُلائم الإنسان .
ونقول : هذا تفسير خاطئ ؛ لأن ما يُلائم الإنسان يعني ما يُوافقُه ويناسبه ،
وهذا قد يكون فيه خير وقد يكون فيه شر به .

قوله : «وَشَرٌّ» ، الشر هنا منسوب إلى القدر وليس منسوبًا إلى الله -جلَّ وعلا-
وكما تقدم في الحديث «والشر ليس إليك» .

وسبق أن ذكرنا أن ما في الخلق من الشرور فهي شرور جزئية نسبية في بعض
الجوانب ، ولكنك إذا لاحظتها من جميع جوانبها وجدت أن الخير غالب على
الشر ، ولذا قال النبي ﷺ : «والشر ليس إليك» ، يعني ليس سببه أنت ، وإنما الله
-جلَّ وعلا- يخلقه ، وهذا الشر بأسباب عمل العصاة .

ثم أورد المؤلف حديث عبادة بن الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ : " يَا بُنَيَّ ، هذه طريقة
السلف ، أن الآباء ينصحون أبناءهم ، ويبينون لهم الحق من الباطل .

قال : « يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ
لِيُخْطِئَكَ » .

طعم الإيمان : الطمانينة والحلاوة ، واستقرار النفس وحضور القلب وخشوعه
لله -عزَّ وجلَّ- فهذا نوع من أنواع طعم الإيمان الذي يجده الإنسان في قلبه .

ومن لم يكن موقناً بأركان الإيمان لن يجد طعم الإيمان، ولما قال هرقل عندما سأل أبا سفيان: «هل يرتد أحد من أتباعه سخطة لدينه؟ قال أبو سفيان: لا. فقال هرقل: وهكذا الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب»^(١).

ولذلك عندما يغفل الناس عن الإيمان وتشغلهم زخارف الدنيا؛ حينئذٍ يخفون بريق الطمأنينة والاستقرار في نفوسهم.

قوله: «حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ»، يعني حتى تعلم أن قدر الله غالب، فإذا قدر الله عليك شيئاً من الوقائع فلا بد أن يقع.

وقوله: «أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ»، أي أن الحوادث والنقص والمصائب التي نزلت بك أيها العبد لازمة وحتم ولا سبيل للتخلص عنها، ولذا قال: «لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ»، مهما فعلت.

هل ينافي هذا ترك فعل الأسباب؟

نقول: لا ينافيه، بل من الإيمان بالقدر أن تفعل الأسباب، ولهذا جاء الأمر بفعل الأسباب في عدد من المواطن مع اعتماد القلب على الله خالق الأسباب، وكانت سيرة المصطفى ﷺ وسيرة أصحابه متضمنة للشواهد الكثيرة على فعل الأسباب.

قال: «وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ»، أي أن ما زال عنك ولم يرد إليك لم يكن ليصيبك، فما أخطأك من المصائب أو من الخيرات والنعم وما ترغب فيه نفسك؛ فمهما فعلت إذا كان الله قدر عليك زوال هذه النعمة فلن تتمكن من الحصول عليها. ثم ذكر الصحابي الجليل عبادة بن الصامت حديث: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ»، ظاهر هذه الرواية أن أول مخلوقات الله هي القلم، فيكون القلم قبل وجود العرش، وبذلك قال طائفة.

(١) أخرجه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣).

وقال آخرون: إن قوله: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ»، أي من الأشياء الظاهرة المحسوسة، لا من الأمور الغيبية، وحينئذٍ الحديث لا يشمل العرش. والصواب أن «أَوَّلَ» ظرف، وتقدير الكلام: أول ما خلق الله القلم قال له «اكتب»، فيكون حينئذٍ الحديث ليس دالاً على أن أول المخلوقات هو القلم، وإنما فيه إرشادٌ إلى أنه منذ خلق الله القلم أمره الله -عزَّ وجلَّ- بالكتابة، والله -عزَّ وجلَّ- قد يامر القلم وقد يامر العرش وقد يامر جميع مخلوقاته من الجمادات ومن الحيوانات الحيَّة، ولذا ذكر الله -عزَّ وجلَّ- أنه قد خاطب السماوات في عدد من الآيات.

قوله: «فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ»، أي أن الله -عزَّ وجلَّ- أمر القلم أن يكتب. قوله: «فَقَالَ: رَبُّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟»، أي ما هي الأمور التي تطلب مني أن أكتبها؟

وفي هذا دلالة على أنه إذا جاءك أمر لم تفهمه أو لم تعرف المراد منه يجب عليك المبادرة بالسؤال عنه.

قوله: «قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، المراد بالساعة: يوم الحساب.

لماذا سميت بهذا الاسم؟

إما لأن حوادث ذلك اليوم تمر سريعاً، وإما لأن المشركين إذا بُعثوا يوم القيامة يقسمون أنهم ما لبثوا غير ساعة.

قال عبادة: يا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي»، فيه حرص السلف على الاستدلال بالنصوص كما فعل ابن عمر

وكما فعل عبادة بن الصامت، وفي الرجوع إلى النصوص أمنٌ من الزلزل، ووصول إلى الراجح، واعتصام بكتاب الله -عزَّ وجلَّ- وسنة نبيه ﷺ.

وفي روايةٍ لأحمدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى»، هذه هي الزيادة في هذا اللفظ، أن القلم امتثل وكتب بناءً على أمر الله -عزَّ وجلَّ-.

قال: «فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ يَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، أي أن القلم كتب في اللوح المحفوظ جميع ما يحدث من الوقائع إلى يوم قيام الساعة، واللوحة المحفوظ الذي كتب فيه هذه الكتابة القدرية يبقى فيها ما قدره الله -عزَّ وجلَّ- إلى قيام الساعة.

وقوله: «يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، أي اليوم الذي يقوم فيه الناس من قبورهم لرب العزة والجلال، ويقوم الشهداء ليشهدوا بين يدي الله -عزَّ وجلَّ-.

قال: (وفي روايةٍ لابن وهبٍ)، هو عبد الله بن وهب من علماء الحديث، توفي في آخر القرن الثاني قرابة مائة وخمس وتسعين، وهو من العلماء الذي يُرجع إليهم في هذا الباب.

قال رسول الله ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ»، فيه دليل على وجوب الإيمان بالقدر، وأن الإيمان لا يتم إلا به، وأن من لم يؤمن به فهو مستحقٌ لدخول جهنم.

قال: «أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ»، في هذا دلالة على وجوب الإيمان بالقدر، وأن المنكر للقدر يُعاقب تعزيراً بما يراه القاضي.

وهذا فيه دلالة على أن النار محرقة يجعل الله -عزَّ وجلَّ- لها كذلك.

قال المؤلف: (وَفِي الْمُسْنَدِ)، أي مسند الإمام أحمد (وَالسُّنَنِ)، السنن الأربعة، والمراد كتب السنن التي أخرجت هذا الخبر، والتي هي: سنن أبي داود وسنن أبي ماجه، فهذه هي التي ورد فيها الحديث كما رواه ابن حبان. قال: (عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ)، وهو من طلبة العلم في هذا الزمان واسمه محمد بن عبد الرحمن.

قَالَ: «أَتَيْتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ»، أبي بن كعب من الصحابة الذين قال لهم النبي ﷺ: «لِيَهْنِكِ الْعِلْمَ أَبُو الْمُنْدَرِ»^(١)، ولذلك كان الصحابة يرجعون إليهم فيما يُشكل عليهم، وفيه دلالة على أن من وردت عليه شبهة شرع له أن يرجع إلى علماء الشريعة ليكشفوا له تلك الشبهة.

قال: «فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ»، أي يوجد في قلبي وفي نفسي بعض الشبهات وبعض الوسوس.

قال: «فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ»، طلب ابن الديلمي من أبي أن يعطيه حججاً وبراهين لتزيل ما في قلبه من الشكوك في القدر.

قال: «لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي»، أي يُذهب هذا المعنى اليسير من الوسوس في التَّكْذِيبِ بِالْقَدْرِ.

فَقَالَ أَبِي بِن كَعْبٍ: «لَوْ أَنْفَقْتَ»، أي لو أخرجتَ من ملكك إلى ملك أهل الأعمال الصالحة أو الفقراء.

قال: «مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا»، أي ذهباً عظيماً كثيراً يماثل جبل أحد الكبير.

قال: «مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ»، وذلك لأن الإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان، فمن فقدَه فقد الإيمان.

(١) أخرجه مسلم (٨١٠)، وأبو داود (١٤٦٠)، وأحمد (٢٠٥٨٨، ٢١٢٧٨).

قال: «وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ»، يعني ان من مقتضى الإيمان بالقدر أن تعرف أنه لا مناص لك عن قدر الله -عزَّ وجلَّ- وأن ما قدره الله عليك فلا بدَّ أن يقع لا محالة، ولذا قال: «وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ»، أي أن المصائب والحوادث التي نزلت بك "لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ" أي هي قدر من أقدار الله ليس لك سبيل على التهرب منها.

قال: «وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ»، يعني هذا من أجزاء الإيمان بالقدر. قال: «وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، أي لو قدر أنه لو جاءك الموت وأنت لا تؤمن بإثبات القدر؛ فحينئذٍ يُخْشَى عليك ان تكون من أهل النار، وقد جزم أبي بن كعب هنا بأنه يكون من أهل النار.

قال ابن الدلمي: «فَأْتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحَدِيثَةَ بِنَةَ الْيَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ» فسألهم عن هذه المسألة من أجل أن تزول هذه الوسوس الشيطانية. قال: «فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»، أي كلهم حدثوه بمثل الذي حدَّته به أبي بن كعب.

قال المؤلف: (حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ). والمقصود: أن الإيمان بالقضاء والقدر واجب، ولا يجوز للإنسان أن يُنكره أو أن يجحده، ومن المكمل في هذا أن ينوي التقرب إلى الله -عزَّ وجلَّ- بالرضا عما أصابه من وقائع كانت في قدر الله -عزَّ وجلَّ-.

والرضا بالقدر مرتبة أعلى من الإيمان بالقدر، أنت قد تؤمن بأن هذه المصيبة قدرها الله عليك، ولكنك لا تتقبلها ويبقى في نفسك شيء، فحينئذٍ وُجد عندك إيمان بالقدر ولم يوجد عندك رضا.

والصبر على المصيبة ألا تتسخط منها، والرضا بالمصيبة أن تتلقاها بنفس قابلة لها.

مثال ذلك: إذا جاء الحرامي فأخذ منك مائة ريال، فأنت لا ترضى بهذا، أما إذا أخذ منك ابن عمك مائة ريال، أنت لا تريده يأخذ ولكن تستحي منه، فتصبر على أخذ هذه المائة منك، ولكنك لست راضياً، وأما إذا أخذت منك زوجتك مائة فأنت تفرح على أنها تأخذ منك شيئاً، فهذا رضا.

قال المؤلف: (فيه مسائل)، أي أن هذا الباب يُستفاد منه فوائد.

قال: **الأولى:** (بيان كيفية الإيمان بالقدر)، الإيمان بالقدر واجب، وركن من أركان الإيمان، وليس للعبد عذر أو حجة في ترك الإيمان به، والإيمان به يكون بالجزم بأن ما أصابك وما وقع لك من الحوادث لا يمكن أن يتخلف، وأن ما فاتك ولم يحصل لك فإن الله هو الذي قدر ذلك ومن ثم لا يمكن أن ترد قدره.

قال: **الثانية:** (بيان فرض الإيمان)، بيان كيفية الإيمان بالقدر، وقد فسره ابن عمر بقوله "وأن تؤمن أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك".

قال: **الثالثة:** (إحباط عمل من لم يؤمن به)، أي أن من لم يؤمن بالقضاء والقدر فحينئذٍ لم يُقبل له عمل آخر، وبالتالي لا يكون مؤمناً، لأن الإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان، ولا يصح بناء إلا بأركانه.

قال: **الرابعة:** (الإخبار أن أحدا لا يجد طعم الإيمان حتى يؤمن به)، فأنت لن تستقر نفسك وتجد طعم الإيمان إلا بالإيمان بالقضاء والقدر الذي يُورثك الشكر على نعم الله ويورثك الرضا بقضاء الله، ويكون ذلك من أسباب مداومتك لذكره -جلَّ وعلا-.

قال: **الخامسة:** (ذكر أول ما خلق الله)، تقدم معنا أن الرواة للحديث السابق على نوعين:

- منهم من يقول: إن أول ما خلق الله القلم بالرفع خبر (إنّ)، فقال له: اكتب، فيكون القلم أول المخلوقات.

- ومنهم من يروي فيقول: «القلم»، بالتَّصْبِ على أنها مفعول به لخلق وتكون «أول» منصوبة، وأنها ظرف: «ما خلق الله القلم قال له: اكتب»، وحينئذٍ لا يكون القلم أول المخلوقات.

ولعل هذا القول الثاني أظهر من القول الأول، أن القلم ليس أول المخلوقات. قال: **السادسة:** (أنه جرى بالمقادير)، يعني ثبت أن القلم كتب جميع الوقائع والمقادير في تلك الساعة إلى يوم القيامة.

وفيه أن الله -عزَّ وجلَّ- قد يوجه الخطاب إلى من لا يعقل، وفيه الاستفصال عن المسائل الغامضة من التكليف الشرعي، فإن الله تعالى لما قال للقلم «اكتب»، قال القلم «ماذا أكتب؟».

قال: **الثامنة:** (عادة السلف في إزالة الشبهة بسؤال العلماء)، المراد بالعلماء: العارفون لدين الله، فيعرفون دلالة النصوص ويطبقونها، ويجب على الإنسان أن يعود إلى العلماء إذا حدث به شيء من المسائل ولم يعرف حكم الله فيها، وأمر الله -عزَّ وجلَّ- برفع شأن العلماء وإعلاء كلمتهم، وهؤلاء العلماء عندهم من اليقين ما يجعل المتصل بهم لا تتمكَّن الشياطين من إلقاء الوسوس في قلبه، كما أن عندهم من الحجج والبراهين والأدلة ما يُمكن به أن تكشف الوسوس التي تكون عند العبد، وقد قال الله -عزَّ وجلَّ-: «وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ^٤

وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴿النساء: ٨٣﴾،
أي العلماء.

قال: التاسعة: (أن العلماء أجابوه بما يزيل شبهته، وذلك أنهم نسبوا الكلام إلى رسول الله ﷺ فقط)، فقد أجابوا بإيراد حديث نبوي، لأن الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة تدعن لها النفوس المؤمنة، وفيها حكم الله وفيها الأدلة والبراهين المقنعة.

وعقول الناس متفاوتة، فيخاطب كل إنسان بما يتناسب مع مقدوره وعقله، وإذا تفاوت الناس وكانوا على مراتب مختلفة حرص العالم ألا يورد ما يكون مشوشاً على الأصغر مما يستقل بمعرفته الأكبر.
والإيمان بالقضاء والقدر يوجد عند عامة الناس وإن لم يستطيعوا التعبير عنه، وإن كان قد تغفل عنه قلوبهم عند ممارستهم لبعض الأفعال.

هل يجوز الخوف من وقوع المصيبة؟

الخوف من وقوع المصيبة على نوعين:

- مرة يكون طاعة وقربة لله - عزَّ وجلَّ -، إذا خاف من الله أن يُنزل به العقوبة.
- ومرة يكون على سبيل الإباحة، إذا خاف من نزول العقوبة، ولم يربط ذلك بخوفٍ من الله - جلَّ وعلا -.

ما حكم قول "لا قدرَ الله" أو "لا سمحَ الله"؟

هذه اللفظة يُؤتى بها على سبيل الدعاء، ولا حرج فيها.

[٦١] بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَصُورِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلِيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» أَخْرَجَاهُ^(١)، وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَهُونَ يَخْلُقِ اللَّهُ»^(٢)، وَلَهُمَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مَصُورٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ يَكُلُّ صُورَةَ صَوْرَتِهَا نَفْسٌ يُعَذِّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ»^(٣)، وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَكَيْسَ يَنْفِخُ»^(٤). وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْهَيْجَاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَا تَدْعَ صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ»^(٥).

فيه مسائل:

الأولى: التعليل الشديد في المصورين.

الثانية: التنبية على العلة، وهو ترك الأدب مع الله، لقوله: «ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي».

الثالثة: التنبية على قدرته، وعجزهم لقوله: «فليخلقوا ذرة أو حبة أو

شعيرة».

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٣)، ومسلم (٢١١١).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧)، وورد نحوه من حديث ابن مسعود، أخرجه البخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢١١٠) [٩٩]، وأحمد (٢٨١٠).

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٦٣)، ومسلم (٢١١٠) [١٠٠].

(٥) أخرجه مسلم (٩٦٩)، وأبو داود (٣٢١٨)، والترمذي (١٠٤٩)، والنسائي (٢٠٣١).

الرابعة: التصريح بأنهم أشد الناس عذاباً.

الخامسة: أن الله يخلق بعدد كل صورة نفساً يعذب بها المصور في جهنم.

السادسة: أنه يكلف أن ينفخ فيها الروح.

السابعة: الأمر بطمسها إذا وجدت).

مما عقده المؤلف في هذا الكتاب: ما جاء في التصوير.

وجاء في التصوير عددٌ من النصوص المغلظة التي فيها وعيد شديد.

والمعنى في إدخال التصوير في كتاب التوحيد: هو نفس المعنى الذي من أجله

وردت النصوص بتحريم التصوير، وهو في أمرين:

الأمر الأول: أن التصوير فيه مشابهة لله في الخلق، فإن الله -عزَّ وجلَّ- هو

الخالق والمصور، ولذلك كان مما يختص به سبحانه خلق المخلوقات، وإبداع

تصويرها؛ فمن جاء بالتصوير فإنه قد حاول أن يشابه الله في شيءٍ من أفعاله، ولذا

كان التصوير مؤثراً على التوحيد منقصاً له.

الأمر الثاني: التصوير وسيلة إلى تعظيم الصور، وقد يؤدي في آخر الزمان إلى

عبادة هذه الصور من دون الله -عزَّ وجلَّ- وشاهد هذا الأصنام التي يتخذها

المشركون، فكانت في أول الأمر يُراد منها غير العبادة، ولكن لما كانت تصاویر

واضحة جاء الشيطان فسوّل على نفوس بني آدم أن يعبدوها من دون الله.

وفي قصة قوم نوح لما ذكر النبي ﷺ: «أن الناس كانوا على التوحيد عشرة

قرون، ثم بعد ذلك مات جيل من العلماء الصالحين في زمانٍ متقارب، فأرادوا أن

يذكروا أنفسهم بما كان عندهم من الحديث والتذكير، فأخذوا لهم صوراً

ونصبوها، ومع مر الزمان نُسيَ ذلك المعنى، وأصبحت تعبد من دون الله -عزَّ وجلَّ-^(١)، وهذا هو الذي جعل المؤلف يعقد هذا الباب في كتاب التوحيد.

قول المؤلف -رحمه الله تعالى: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ).

قوله (مَا جَاءَ)، أي: الأدلة التي وردت في المصورين، وذلك لأن المعول عليه في الأحكام هو الأدلة، ولذا من كان يراجع الأدلة هُدي إلى الصراط المستقيم.

وقوله: (فِي الْمُصَوِّرِينَ)، المصورون: جمع مصوِّر.

والمراد به: من يُنشئ الصورة ويوجدتها.

وقوله: (مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ)، أي الأدلة الشرعية التي ثبتت العقوبة لهؤلاء

المصورين، وتقدّم معنا أن المعنى في النهي عن التصوير أمران:

الأول: أن في ذلك مشابهة لله في خلقه.

الثاني: أن الصور تؤول إلى عبادتها من دون الله -عزَّ وجلَّ-.

ثم أورد المؤلف حديث أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ

تَعَالَى»، هذا من الأحاديث القدسية، والجمهور على أن الأحاديث القدسية قد تكلم الله بها حقيقة، وأن الحديث القدسي كلام الله بلفظه ومعناه، ولكن القرآن يمتاز عليه بأنه مما يُتعبَّد بتلاوته.

قال: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي»، "مَنْ" أداة استفهام إنكاري، كأنه

يقول: لا يوجد أحد أظلم ممن ذهب يخلق كخلقك.

وقوله «مِمَّنْ»، أي من الذي.

(١) أخرجه البخاري (٤٩٢٠)، والفاكهي في أخبار مكة (٧١)، والبغوي في التفسير ١٥٨/٥،

وانظر: تفسير ابن كثير ٤٣١/٣، زاد المسير ٣٤٤/٤.

وقوله: «ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي»، يعني أراد أن يُنشئ صورة جديدة يكون فيها مشابهاً لله -عزَّ وَجَلَّ- في خلقه، والمراد بالخلق: إيجاد المخلوق بعد أن لم يكن. وقوله: «فَلْيَخْلُقُوا ذُرَّةً»، يعني يُطلب منهم أن يخلقوا ذرة، وهذا يُراد به التعجيز، لأن من الأوامر ما لا يُراد من المكلف فعله، وذلك أنه إذا طلب من المكلف فعلٌ لا يتمكن منه فليس المراد به الامتثال، وإنما يكون المراد به التعجيز.

قوله: «ذُرَّةً»، أي النملة الصغيرة.

قوله: «أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً»، "أو" لتنوع درجات التعجيز والتحدِّي.

والحَبَّة: هي حبة القمح.

قال: «أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً»، قيل المراد بها حَبَّة الشعير، وقيل المراد بها شجرة

الشعير.

فهذه الأوامر التعجيزية تدل على المنع من تصوير مخلوقات الله -عزَّ وَجَلَّ-.

فإن قال قائل: إنه قد يُمكن للناس أن يأتوا بحَبَّة أو شعيرة اصطناعية.

فنقول: لا يُمكن أن يأتوا بذلك على طبيعته وطريقته، فقد يأتون بشيء يُشبه

الشعيرة في بعض الوجوه، لكنه ليس مماثلاً للشعيرة وليس شعيرة.

ويستفاد من هذا الحديث: تحريم التصوير، وبيان أن التصوير من الظلم،

والمراد بالظلم: أخذ الإنسان ما ليس له حقُّ فيه، وتصويره أخذ لما لا حق له فيه،

فيكون ممنوعاً منه.

وقد استدللَّ بعض الفقهاء بحديث الباب على أن الجمادات لا يجوز تصويرها،

لقوله: «فَلْيَخْلُقُوا ذُرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً».

وهذا القول مرجوح، والصواب هو قول جماهير أهل العلم على أن ما ليس

من ذوات الأرواح فإنه لا يُمنع من تصويره، وقد ورد في الحديث أن المصور

يُكَلَّفُ أَنْ يَنْفِخَ فِيهَا صَوْرًا، وَلَا يَكُونُ هَذَا إِلَّا فِي ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ، وَقَدْ وَرَدَ أَنَّهُ رُخِّصَ فِي الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ وَالْأَنْهَارِ، مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَابْنِ حِبَانَ^(١)، وَكَذَلِكَ وَرَدَ مِثْلُ هَذَا الْقَوْلِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَلِذَا نَعْلَمُ أَنَّ مَا لَا رُوحَ فِيهِ فَإِنَّهُ يَجُوزُ تَصْوِيرُهُ وَلَا حَرَجَ.

النوع الثاني: ما يكون له ظل، مثل التماثيل التي توضع وتصنع على هيئة إنسان أو غيره، سواء كانت هذه التماثيل من الخشب أو من الشمع أو من غيرها من أنواع المواد، فهذه لا يجوز فعلها، وهي من المحرمات على ما تقدم في حديث الباب.

النوع الثالث: ما ليس له ظل، كأن يكون بالرسم اليدوي، وهذا محرم لأنه يدخل في أحاديث الباب، ويدل على هذا أن النبي ﷺ امتنع من دخول بيت عائشة لما كان على بابها تمرقة فيها تصاوير، وهذه التصاوير على الثوب، فدل ذلك على أن التصاوير يُمنع منها، خصوصاً أنه قال في الحديث: «أَنَّ أَصْحَابَ الصُّورِ يَعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ».

وَيُعْلَمُ بِأَنَّهُ إِذَا عَظُمَتْ هَذِهِ الصُّورَةُ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ ذَلِكَ التَّعْظِيمَ مُحْرَمًا.

وقد استثنى العلماء من ذلك ما يكون في محل الامتثال^(٢).

النوع الرابع: التصاوير التي تكون في الفيديو أو الجوال أو الصور الشمسية،

وهي مما حدث في زماننا الحاضر؛ فهل يُمنع منها أو يجوز استعمالها؟

(١) أخرجه البخاري (٢٢٢٥)، وابن حبان (٥٨٤٨).

(٢) المدونة ١/١٨٢، ومثله بما يكون في الثياب والبسط والوسائد، وفي الموطأ (٦٢)، قال أبو سلمة: (كل ما يوطأ ويمتحن فلا بأس به، قال مالك: وتركه أحب إلي)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٥٢٩١)، مسائل أحمد رواية عبد الله (٢٢٧)، ومختصر اختلاف العلماء للطحاوي ٤/٣٧٩، التمهيد لابن عبد البر ٨/٤٨٧، المهذب للشيرازي ٢/٤٧٨، بدائع الصنائع ٧/١٦٨.

هذه المسألة مما اختلف فيه علماء العصر على قولين :

القول الأول: يُمنع منها؛ لأن النصوص تدل على تحريم التصوير، وهذا نوع

منها.

القول الثاني: أنها لا تحرم؛ لأن ذلك لا يسمى تصويراً، لأن التصوير هو إيجاد صورة جديدة، والذين يستعملون هذه الآلات لا يُوجدون صورة جديدة، وإنما يظهرون صورة لشيء من مخلوقات الله -عزَّ وَجَلَّ-، فهؤلاء عملهم مثل عمل المرأة التي ينعكس فيها شكل الإنسان، ولا يكون ذلك تصويراً، وقد أجاز النبي ﷺ استعمال المرأة؛ بل ورد أنه استعملها هو ﷺ^(١).

والقول الأظهر أنَّ الخارج في هذه الآلات ليس بتصوير، لأنه ليس فيه إيجاد صورة جديدة، وإنما هو بمثابة التوثيق لشيء من خلق الله -عزَّ وَجَلَّ-.
ويحسن أن لا نسمي هذا تصويراً محافظةً على اصطلاح الشرع، فينبغي أن نسميه "عكساً" أو نحو ذلك.

وهنا مسألة ينبغي لنا أن نلتفت إليها؛ مع كثرة هذه الآلات وجدنا أن الناس يشتغلون بها وباستعمالها عن شيءٍ واجبٍ عليهم.

مثال ذلك: تجرد المرء يشتغل بها في الحرم، فكل ما جاء منطقة ترك التَّسْبِيح والتهليل والذكر، وترك عبودية القلب في ذلك المكان واستشعار أنه في بيت الله وأنه يُناجي رب العزة والجلال بالاشتغال بمثل هذه الأمر.

(١) أخرجه الشافعي في المسند ٧٠/١، والبخاري (٢٨٨١)، وأبو يعلى (٢٦١١)، والطبراني في الدعاء (٤٠٢)، وفتوى ابن عباس في البخاري (١٥٣٧)، وفعل ابن عمر في الشكر لابن أبي الدنيا (١٧٨).

وقد يكون فيه معنى آخر؛ وهو أن بعض الناس يقصد أن يُرى أنه قد دخل ذلك المكان، وأن يُثنى عليه بذلك، فيدخل في باب الرياء.

ونحن في زماننا الحاضر نربي أبناءنا على الكذب؛ بل يُربي الكبار على الكذب، وهذا هو الذي جعل الكذب سهلاً على كثيرٍ من الناس، فلما يرى الإنسان مثل هذه التصاوير أو بعض ما يتعلق بالأطفال وجد أنه يُبنى على الكذب، فتعتاد النفوس على استسهال الكذب وإساغته، وهكذا فيما يسمونه بالتمثيلات؛ فكل من يشاهدها موقن أنها كذب، وبالتالي يستسهل الكذب بعد ذلك، ومشاهدة الكذب وسماعه يؤثر على رؤية الإنسان للأشياء، بحيث يفتن بسبب هذا، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْعًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ هُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٤١]، ثم قال سبحانه: ﴿سَمِعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْثَرُونَ لِلسَّحْتِ﴾ [المائدة: ٤٢].

فإن قيل: ما الحكم إذا أخذ عكس ثم تُغير المعالم؟ قلنا إن أخذ العكس جائز، أما تغيير المعالم فهو للتزوير والكذب أو لتغيير الحقيقة؟

إذن؛ هو محرم وعلّة التحريم ليست للعكس.

ثم أورد المؤلف حديث عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ».

قوله: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، أي أكثر الناس إيلاماً وعقوبة في العذاب، والمعنى: أشد الناس ممن يقع عليه العذاب يوم القيامة.

قوله: «الَّذِينَ يُضَاهَهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ»، يضاهئون: يشابهون ويمثلون بمخلوقات

الله.

وهذا دليل من يرى أن تصوير غير ذوات الأرواح ممنوعٌ منه، لأنه قال هنا: **«يَخْلُقُ اللَّهُ»**، ولكن نقول: إن هذا الحديث مفسرٌ ببقية الأحاديث الواردة في الباب.

وفي هذا الحديث: أن من المعاني التي من أجلها منع من التصوير أن فيه مضاهاة لخلق الله، وفيه تجاوز على حق الربوبية.

وهذا الحديث فيه دلالة على تحريم التصوير، وأنه من الكبائر، وفيه أن صفات الله -عزَّ وجلَّ- وخلقُه لا ينبغي بنا أن ننازعه فيها.

قال المؤلف: (ولهُمَا)، أي للشيخين البخاري ومسلم.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي**

النَّارِ»، كل: يعني جميع المصورين يكونون في النار.

وتقدّم معنا أن ممن يدخل في لفظة المصور: من يرسم ذوات الأرواح ومن يشكلها.

قال: **«يُجْعَلُ لَهُ»**، يعني يُجعل للمصور ويوضع له.

قال: **«بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ»**، يعني يُعطى أرواحًا كثيرة، بحيث يقع

العذاب على كل روح لوحدها حتى تموت، ثم تخلفها النفس الأخرى، وهكذا..، فيكون هذا أكثر في عقوبته.

قال: **«يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ»**، يعني أنه إذا تعددت النفوس عظم العذاب.

ثم أورد المؤلف حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: **«مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي**

الدُّنْيَا»، أي من شكّل وهياً صورة شيءٍ من المخلوقات من ذوات الأرواح.

قال: «كُلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ»، أي أمرَ أمرًا لازمًا بأن ينفخ فيها الروح، لأنه لما خلقها كأنه ضاها خلق الله، وخلق الله فيه روح، وفي هذا عدم شمول الحكم لغير ذوات الأرواح.

قال: «وَلَيْسَ يَنَافِخُ»، يعني أنه لو كُفِّفَ الإنسان بِنَفْخِ الرُّوحِ لهذه الصور المصورة لَمَا أَدَّى ذَلِكَ إِلَى إِحْيَائِهَا، لأن الإحياء إنما يُجْعَلُ بِسِنِّ كَوْنِيَّةٍ لَا تَوْجِدُ عِنْدَ هَذَا الْمَصُورِ.

قال المؤلف: (وَلِمُسْلِمٍ عَنِ أَبِي الْهَيَّاجِ)، وهو من التابعين.

قال: «قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ»، أي علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قال: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟»، يعني على الطريقة وعلى المنهج الذي كان النبي ﷺ يبعث به أصحابه.

قال: «أَلَا تَدْعَ»، أي: لا تترك، (صُورَةً)، "صورة" نكرة في سياق النفي، فتكون عامّة تشمل جميع أنواع الصور، والجمهور على تخصيصه بما فيه روح، خلافاً لبعضهم.

قوله: «إِلَّا طَمَسْتَهَا»، أي: أزلت معالمها، بحيث لا يتبادر إلى ذهن الرائي لها أنها صورة.

ومن أشنع ذلك تعليق التصاوير على المساجد، وقد وصف النبي ﷺ: «مَنْ كَانَ كَذَلِكَ بَأْنَهُمْ شَرَارَ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

قال: «وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ»، أي: ولا قبراً عالياً على غيره من المواطن إلا وضعت على الأرض وأبعدت عنه هذا الشرف والزيادة.

(١) أخرجه البخاري (٤٢٧)، ومسلم (٥٢٨).

وفي هذا أن القبور لا يجوز رفعها، وقد ورد في الأحاديث النهي عن رفع القبر، وقد حدد بعضهم أن يكون إلى شبرٍ لئلا ينهضم مع ورود السيول عليه، ولا يزيد على ذلك^(١).

وبهذا نعلم خطأ كثير من الناس ممن يزيدون في التراب الموضوع على القبور، وقد ورد في بعض الأخبار أنه يُقتصر في التراب الموضوع على القبر على التراب المأخوذ من القبر^(٢)، ولا يؤتى بترابٍ من غيره، ورووا في ذلك آثاراً عن الصحابة^(٣)، ولذا أمر فضالة بن عبيد بتسوية قبر، وقال: «إني سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها»^(٤).

والأصل أن النهي عن إشراف القبر يشمل ارتفاعه بأي نوع من أنواع الارتفاع، سواء كان ارتفاعاً بالبناء أو بالتراب أو بوضع علامات عليه أو بوضع السُّرُج أو بتلوينه، أو بغير ذلك من الوسائل التي تسمى إشرافاً للقبر، وقد نهى رسول الله ﷺ عن أن يجصص القبر وأن يبنى عليه وأن يقعد عليه^(٥).

وقوله هنا: «أَلَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا»، فيه الأمر بطمس الصور، وعدم جواز إبقائها.

(١) تفسير القرطبي ٣٨٠/١٠، شرح مسلم للنووي ٣٦/٧، البنائين شرح الهداية ٢٥٨/٣، كشف

القناع ٦٩٨/٢، فتاوى السبكي ٣٨٩/٢

(٢) المحلى ٣٥٦/٣.

(٣) انظر: سنن أبي داود (٣٢٢٦)، والمستدرک للحاكم (١٣٦٨)، وسنن النسائي (٢٠٢٧).

(٤) أخرجه مسلم (٦٣٨)، وأبوداود (٣٢١٩)، والنسائي في الكبرى (٢١٦٨).

(٥) أخرجه مسلم (٩٧٠)، وأبوداود (٣٢٢٥)، والترمذي (١٠٥٢)، والنسائي (٢٠٢٨)، وأحمد

قال المؤلف: (فيه مسائل)، أي أن هذا الباب يستفاد منه عدد من المسائل.

قال: **الأولى**: (التغليظ الشديد في المصورين)، حيث جعلهم أشد الناس عذاباً، ولُيعلم بأنَّ عذاب التصوير قد يزيد بسبب ما يقترن به.

مثال ذلك: نجار جاءه وثنيون فقالوا له: اصنع لنا صنماً كهيئة صنمنا.

نقول: لا يجوز له أن يصنع ذلك، وهذا الفعل حرام من جهتين:

الأولى: أنه تصوير، وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ حرم بيع الأصنام^(١).

الثانية: أنه إعانة على عبادة غير الله^(٢).

قال: **الثانية**: (التنبيه على العلة)، العادة في كلمة "التنبيه" عند الأصوليين أن تطلق على مفهوم الموافقة، وأما استخراج العلة فيسمونه إيماءً.

والعلة هي: الوصف الظاهر المنضبط الذي يحصل من ترتيب الحكم عليه مصلحة.

قال: (وهو ترك الأدب مع الله)، لأنهم أصبحوا يضاهئون الله في خلقه، ومن كان كذلك فهو مسيء للأدب مع الله -جلَّ وعَلا.

قال: **الثالثة**: (التنبيه على قدرته، وعجزهم لقوله: «فليخلقوا ذرة أو حبة أو شعيرة»)، فهم قد عجزوا أن يخلقوا ذرةً وهي شيء صغير، كذلك عجزوا أن يخلقوا الشعير والحبة، وعجزهم أن يأتوا بمثل ما خلق الله.

فإن قائل قائل: هناك ذرة صناعية، وهناك أرز صناعي.

نقول: هذا الأرز غير مماثلٍ لخلق الله، لأن حبة الأرز الطبيعية إذا وضعتها في الأرض نبتت، أما الصناعي فلا تنبت، وهكذا.

(١) أخرجه مسلم (١٥٨١)، وأبوداود (٣٤٨٧)، وابن حبان (٤٩٣٧)، وأحمد (١٤٤٩٥).

(٢) زاد المعاد ٦٧٥/٥، كفاية الأخيار ٢٣٥/١.

قال: **الرابعة:** (التصريح بأنهم أشد الناس عذاباً)، يعني أكثرهم تألماً من العذاب الأخرى.

قال: **الخامسة:** (أن الله يخلق بعدد كل صورة نفساً يعذب بها المصور في جهنم)، ليزداد عليه العذاب، لأنه لو كان الإنسان لا يُعذب إلا في بدنٍ واحدٍ ونفس واحدة؛ فحينئذٍ يكون التعذيب واحداً، أما إذا كان عنده عشرة أبدان فيُعذب في كل واحدٍ منها ويحسُّ بالألم الناتج من كل واحدٍ منها؛ فحينئذٍ يكون هذا أشدَّ.

قال: **السادسة:** (أنه يكلف أن ينفخ فيها الروح)، كما في الحديث: «كلف أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ»، وهذا من إنزال العقوبة به، لأنه عندما يُبكت بمثل هذه الأسئلة، يكون في هذا تأثير على نفسيته ومعنويته.

قال: **السابعة:** (الأمر بطمسها إذا وجدت)، الأمر: هو الطلب الجازم، كما جاء في حديث أبي هيب الأسدي.

قوله: «بطمسها إذا وجدت»، أي: إزالة معالم الصورة، وتطمس في ذات الصورة إذا وجدت، يعني إذا وجد الإنسان صورة مشرفة أو ظاهرة فعليه حينئذٍ أن يتقرب لله - عزَّ وجلَّ - بطمس مثل هذه الصورة.

[٦٢] بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ

تَوْكِيدِهَا» [النحل: ٩١].

عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: «اغزُوا بِسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغزُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيُّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوِيلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَّحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفِيءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمْ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِينِ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ. فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي، أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا» ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) أخرجه مسلم (١٧٣١)، وأبوداود (٢٦١٢)، والترمذي (١٦١٧)، وابن ماجه (٢٨٥٨)،

وأحمد (٢٣٠٣٠).

فيه مسائل:

الأولى: الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين.

الثانية: الإرشاد إلى أقل الأمرين خطرا.

الثالثة: قوله: «اغزوا بسم الله في سبيل الله».

الرابعة: قوله: «قاتلوا من كفر بالله».

الخامسة: قوله: «استعن بالله وقاتلهم».

السادسة: الفرق بين حكم الله وحكم العلماء.

السابعة: في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري أيوافق حكم الله

أم لا؟

قول المؤلف: (بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ)، أي ما جاء من

الأحكام في النصوص من الكتاب والسنة مما يتعلق بذمة الله وذمة نبيه ﷺ.

الأصل في لفظ الذمة أن يراد بها العهد والميثاق، ومن ذلك قول النبي ﷺ:

«من صَلَّى الفجر في جماعة فهو في ذمة الله»^(١)، أي في عهده بأن يحفظه، وفي

كفالتة. والله -عزَّ وجلَّ- له عهد على العباد أن يقوموا بدينه وأن يوحده في

العبادة، وذمة الله -عزَّ وجلَّ- يجب حفظها، وهكذا ذمة النبي ﷺ ولا يجوز

الغدر بها والغدر فيها.

والمراد بهذا الباب: ما يتعلَّق بكون الإنسان يُعطي غيره عهد الله وميثاقه على

أداء فعل من الأفعال كالأمان وعدم الغدر ونحو ذلك.

ومن هذا ما يتعلَّق بالصُّلح والعهود التي تكون بين المتخاصمين، خصوصاً ما

يكون بين الدول والجماعات ونحوها.

(١) أخرجه مسلم (٦٥٧)، والترمذي (٢٢٢)، وأحمد (١٨٨٠٣).

والسبب الذي جعل المؤلف يورد هذا الباب في كتاب التوحيد أن عدم وفاء الإنسان بما التزمه على نفسه من الوفاء بذمة الله وذمة نبيه ﷺ منقصٌ للإيمان والتوحيد، وذلك لأن من مقتضى إفراد الله بالعبادة القيام بالعهود والمواثيق التي بذلها الإنسان ويجعلها في حفظ الله وضمانه.

ثم أورد المؤلف في هذا الباب آية وحديثاً، أما الآية فهي قوله -عزَّ وجلَّ- : «وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ»، المراد بالإيفاء: إعطاء الشيء كاملاً غير منقوص، يُقال "وفى الدين" أي: أكمل سداده ولم يبقَ منه شيء.

والمراد بقوله: «وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ»، أي بميثاق الله، وقد يُراد بهذا الميثاق الذي قطعه الله عليكم، فإن الله قد قطع على العباد عهداً وهم في ظهر آدم ﷺ أن يعبدوه -عزَّ وجلَّ- وحده، وأن يقوموا بأمره، وقد يُراد بقوله: «وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ»، أي أوفوا بالالتزام الذي تلتزمون به بحق الله -عزَّ وجلَّ-، فقد يُراد بهذه الآية إضافة العهد إلى الفاعل، وهو أن الله قد عاهد العباد على القيام بحقه، وقد يُراد به إضافة العهد إلى المفعول، العهود التي تعقدونها وتلتزمون بها وتعطون ميثاق الله عليها.

وقوله: «إِذَا عَاهَدْتُمْ»، يعني متى عاهدتم وجب عليكم الوفاء، لأن العهد قد عقدتموه أنتم على أنفسكم، وهذا يؤكد المعنى الثاني من معاني عهد الله، والمراد بها إضافة العهد إلى المفعول.

وقوله: «وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا»، نقض الشيء: إبعاد اجتماعه وقوته، ولذا يُقال: نقضت المرأة غزلها؛ أي فكَّت اجتماع الحبال التي كانت تشكل شيئاً من القماش، وأصبحت مجرد خيوط واهية.

قوله: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ﴾ ، الأيمان: الحلف المؤكد بالله -عزَّ وجلَّ- .
وفي هذا تشبيه للأيمان بالأمر المجتمع المفيد، وأن عدم القيام بها بمثابة نقض الغزل.

قوله: ﴿بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ ، أي بعد عقدكم لليمين والتزامكم بها وتأکید الكلام بذكر الله -عزَّ وجلَّ- في أيمانكم، وهو -سبحانه- معظم.

قال: ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ ، أي أن الحال عندما نقضتم الأيمان أنكم قد جعلتم الله عليكم كفيلاً، أي: أظهرتم للناس أن رب العزة والجلال هو الكافل لكم الذي يجعلكم تفون بالأيمان، فعندما تجعل الله هو الكفيل، وتجعل الله هو الذي عَظُمَ به اليمين؛ فحينئذ يكون نقض اليمين أكثر إنمًا وأعظم جرماً.
وختم الآية بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ ، فيه تهديد لمن نقض اليمين بأن الله يعلم حقيقة فعلك يا من نقضت العهد ولو أخفيته، ولو ظننت أنه يخفي عليه نقضك للعهد.

ثم أورد المؤلف حديث بُرَيْدَةَ رضي الله عنه وفيه من الفوائد:

- أن الإمام الأعظم هو الذي يتولى أمور الجيوش والسرايا التي تُبعث لمقاتلة العدو، وأن هذا ليس لأفراد الناس.

- وأن الجماعة إذا اجتمعوا ينبغي أن يؤمَّ عليهم من يقوم بترتيب شؤونهم.
قال: ﴿أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا﴾ ، أي جعله رئيساً على الجماعة التي يخرج معهم، وامراء السرايا يقومون بترتيب أمور الغزو وبإصلاح أحوال الغزاة.

قوله: «عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ»، فيه التفريق بين الجيش والسرية، وذلك أن ما يُبْعَثُ من الجيوش والسرايا على أنواع:

- منها ما يكون عدداً كبيراً، فيُقال له جيش.

- ومنها ما يكون أقل من ذلك، فيكون عدداً قليلاً؛ فيسمى سرية.

ولذا قيل بأن الجيش ما يزيد على الأربعمئة، وأنَّ السرية ما دون ذلك^(١).

والجيوش تشتمل على سرايا، لأنَّ الجيش الكبير قد يُرسل منه بعض أفراده لتنفيذ بعض المهام، وحينئذ يُقال لهذه المجموعة "سرية"؛ لأنها تسري بالليل فيخفي ذهابها^(٢).

قال: «إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا»، في هذه اللفظة الإشعار بأنَّ أفراد الجيش والسرايا يلزمهم تنفيذ أوامر هؤلاء الأمراء، لأنه لم يُقل عنه "أمير" إلا لأنه يأمر، ولأنه واجب السمع فيما يأمر به.

قوله: «أَوْصَاهُ»، والذي في الحديث زيادة «أوصاه في خاصة نفسه»، أي عهد إليه ووعظه وأشار بتنفيذ ما يأتي:

قوله: «يَتَّقَى اللَّهَ»، التَّقوى: صفة قلبية تجعل صاحبها يُقدم على الطاعات ويُحجم عن المعاصي.

وتقوى الله تحصل بها مصالح الدنيا والآخرة، لأنَّ الله قال عن الجنة: «أُعِدَّتْ

لِلْمُتَّقِينَ» [آل عمران: ١٣٣]، وقال في أمور الدنيا: «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿١٩٣﴾

وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» [الطلاق: ٢، ١٣].

(١) انظر: شرح مسلم للنووي ٣٧/١٢، طرح الشريب ٢٠٣/٧، النهاية لابن الأثير ٣٦٣/٢،

شرح أبي داود للعيني ٣٤٤/١، تحفة الأحوزي ٣٠٨/٥، عون المعبود ١٩٣/٧.

(٢) دليل الفالحين ٤٤٥/٦.

وكان الوصية بالتقوى كانت لأمير الجيش في خاصة نفسه ، لأنه يُقتدى به ويُنظر إلى فعله ، وكذلك لأن أمير الجيش يأمر وينهى ؛ فحينئذٍ يلزم أن تكون أوامره ونهيه على جانب التقوى وقد رُوعي فيها حق رب العزة والجلال .

وفي هذا نهى عن جعل أمير الجيش يتكبر على الأفراد الذين معه .

قال : « وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا » ، أي أن النبي ﷺ أوصى أمير الجيش بمن معه من الأفراد الذين يكونون معه في الغزو خيراً ، أي بما يجلب لهم الخير ، سواء في أمورهم الدنيوية أو أمورهم الأخروية ، مثال للأمر الأخروية : يحضهم على الطاعات ، ويحذرهم من المعاصي ، ويرغبهم في المعاني القلبية الشرعية .
وأما من جهة الأمور الدنيوية ؛ فإنَّ أمير الجيش يختار لهم الطريق الأيسر ، ويطلب لهم المكان الأفضل لنزولهم ، ويُراعي أحوالهم ، ويعدل بينهم ، ويُحسن التعامل والخلق بمن معه .

وفي مثل هذه الوصايا إرشاد إلى من ولى موظفاً عملاً من الأعمال أنه ينبغي لمن ولاه أن يذكره بأن يقدم الخير ، وأن يساعد بقية المسلمين .

ثم أوصاه ﷺ فقال : « اغزوا بسم الله » ، أي : اطلب العون من رب العزة والجلال ، وبالتالي تبتدون غزوكم بذكر الله والالتجاء إليه - سبحانه وتعالى - .

ولا شك أن التسمية لا تأتي في محل إلا ويكون ذلك من أسباب البركات قوله : « فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ، أي ليكن غزوكم في سبيل الله ، وقد فسرها النبي ﷺ بأن يكون مقصودهم إعلاء كلمة الله ، فلا يكن مقصود الناس الحصول على الأرض ، ولا يكون مقصودهم بالغزو أن ينالوا أموال العدو ، أو أن ينتصروا عليهم ، أو أن ترتفع رايتهم ، أو أن يكون له مقاصد دنيوية من غنيمة أو ذكر ، أو نحو ذلك . وحينئذٍ ينبغي بنا أن نصح النيات ، وخصوصاً فيما يتعلق بأمر الجهاد .

وقوله: «**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»، كما أنها شملت النية تشمل أن يكون الغزو في طاعة الله وعلى وفق دينه، وعلى طريقة رسوله ﷺ.

قوله: «**قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ**»، "قاتلوا" فعل أمر من المقاتلة، ولم يقل "اقتلوا" وبينهما فرق، فإن القتل يُراد به إزهاق الروح، وأما المقاتلة فالمراد بها المدافعة، فإذا استسلم المقاتل فلا يلزم من ذلك أن يُقتل.

وقيل إن هذا الحديث فيه دلالة على أن السبب في المقاتلة الكفر، وقد يُستدل عليه بمثل قوله تعالى: «**يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَتَقْتُلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ**» [التوبة: ١٢٣]، ونحوها من النصوص.

وقوله: «**مَنْ**» اسم موصول بمعنى "الذي"، وفي هذا إشارة إلى أن القتال ليس لأمر دينوي، وإنما لأمرٍ أخروي، وفيه أن المقاتلة تنتهي بانتهاء هذا الوصف، فإذا أسلم مَنْ يُقاتل وجب الكف عنه وعدم الإقدام عليه بشيءٍ من أنواع القتال.

قوله: «**اغزوا**»، هذا تأكيد، بمعنى: ابتدؤوا الغزو واستمروا فيه، وواصلوا الغزو بمجد ونشاط.

قال: «**وَلَا تَغْلُوا**»، أي لا تأخذوا شيئاً من الغنيمة قبل توزيعها، فإن الغلول كبيرة من كبائر الذنوب، قال تعالى: «**وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» [آل عمران: ١٦١]، وأخبر النبي ﷺ أن من غلَّ شيئاً ولو كان شيئاً يسيراً جاء يوم القيامة يتقد عليه ناراً^(١)؛ ولذا أمر أمير الجيش في مذهب جماعة من الفقهاء بأن يُعاقب مَنْ غلَّ بأن يحرق ما في رحله^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٤٢٣٤)، ومسلم (١١٥).

(٢) ضعيف، أخرجه أبو داود (٢٧١٣)، والترمذي (١٤٦١)، وأحمد (١٤٤)، وانظر: شرح السنة للبخاري ٨٠/٦، التمهيد لابن عبد البر ٢٢/٢، وشرح مسلم للنووي ٢١٨/١٢، والمغني ٣٠٥/٩، وفتح الباري لابن رجب ٢١٢/٢.

قوله: «وَلَا تَغْدِرُوا»، المراد بالغدر: الخيانة وعدم الوفاء بالعهود والمواثيق التي يعقدها الإنسان، وليس المراد عنها النهي عن الخديعة، لأن الخديعة إذا لم يكن هناك مع العدو عهد فإنها نوع من أنواع المقاتلة، ولذا ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «الحرب خُدعة»^(١)، "خُدعة" بفتح الخاء وهي مرّة الخديعة، ولم يقل "خُدعة"، لأن الخُدعة -بضم الخاء- فيها معنى الاستمرار، كأنه قال: الخُدعة اليسيرة التي تأتي بمباغثة هي التي تكون من أسباب الانتصار في الحروب.

ومن كان بيننا وبينه عهد وجب القيام بالعهد الذي بيننا وبينه، وهذا أحد ألفاظ الحديث التي فيها إشارة إلى مناسبة الحديث لهذا الباب.

فمن كان بيننا وبينه عهد وجب الوفاء بعهده إذا لم نخش منه غدراً، لقوله تعالى: «فَأْتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ» [التوبة: ٤٤]، أما من خشينا أن يغدر بنا وألا يفني بالعهد الذي بيننا وبينه فهذا لا بدّ أن ننذره أولاً، ونلغي ما بيننا وبينه من عهدٍ، قال -جلّ وعلا: «وَأِمَّا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِبِينَ» [الأفقال: ٥٨].

وأما من لم يكن بيننا وبينهم عهد فهؤلاء يُقاتلون، وهل يجوز أن يُقاتلوا قبل أن يُدعوا إلى الإسلام؟

الجواب: للعلماء في ذلك ثلاثة أقوال^(٢):

القول الأول: لا يجوز قتالهم إلا إذا سبقت دعوتهم إلى الإسلام.

(١) أخرجه البخاري (٣٠٢٩، ٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩، ١٧٤٠)، من حديث أبي هريرة وجابر.

(٢) انظر: شرح مسلم للنووي ٣٦/١٢، الذخيرة للقرافي ٤٠٣/٣، البحر الرائق ٨٢/٥، عون

المعبود ٢١٣/٧، معالم السنن ٢٦٨/٢.

القول الثاني: يجوز ذلك؛ لأن النبي ﷺ قد بيّنت بني المصطلق وهم غارون^(١).

القول الثالث: من علم بالدعوة وعرف دين الله قبل ذلك ولم يستجب لها جاز لنا أن نبيّته، وأما من لم يكن عارفاً بدين الله ولم تصل إليه الدعوة فإنه لا يجوز تبسيّته.

قوله: «وَلَا تُمَثِّلُوا»، المراد بالتمثيل: تشويه جثث الموتى بقطع بعض أجزائها، يأتون إلى وجه الميت فيقومون بفقئ عينه وقطع أنفه وتحريك لسانه ليكن الوجه مشوّهاً؛ فيكون هذا مما يشفي النفوس مما فيها من رغبة في الانتقام، وقد يكون هذا من أسباب التأثير على العدو، والأصل أن التمثيل لا يجوز، لأن النبي ﷺ قال: «وَلَا تَمَثِّلُوا»، ولكن إذا كان العدو يمثل بجثث المسلمين؛ فهل يجوز أن نفعل به مثلما يفعل بنا؟

قيل بجواز ذلك لقوله: «فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ» [البقرة: ١٩٤]، والصّواب عدم جواز ذلك، وذلك لأنّ الأحاديث الواردة في النهي عامّة لم تفرق بين ابتداء ذلك أو فعله على جهة المقابلة والمجازاة، وأما الآية فإنها عامّة، ولذلك إذا فعل بعض المشركين فعلاً محرّماً ببعض المسلمين لم يجز لنا أن نفعل مثله، وكونهم يفعلون ذلك بقتلنا لا يجيز لنا أن نفعل مثل فعلهم ونحن ننتظر النصر والقوة من رب العزة والجلال لا من العدو، فمتى التزمنا بشرع الله وسرنا على طريقته كان ذلك من أسباب قوتنا ومن أسباب وقوع الرعب في قلوب أعدائنا.

(١) أخرجه البخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠).

قوله: «وَلَا تَقْتُلُوا وُلْدَكُمْ»، المراد بالوليد: صغير السن، ذلك لأن الوليد لا يُقاتل، وبالتالي لم يُشرع قتله، وقد وردَ في أحاديث أخرى النهي عن قتل بعض أفراد المشركين، مثل الرهبان^(١) وكبار السن والنساء^(٢) ونحو ذلك، لكنهم لم يُذكروا هنا إما للعلم بهم باستقرار ذلك في نفوس هؤلاء المقاتلة أو نحو ذلك. وقيل إنَّ من معاني عدم قتل الوليد أنه يُرجى أن يُسلم، بخلاف كبير السن فإنه لا يُرجى له أن يُسلم، وفي هذا دلالة على أنَّ المشروع في حق غير المسلمين المقاتلة إذا كان لهم قوَّة ومنعة؛ أما إذا لم يكن لهم قوَّة ولا منعة فإنهم لا يُقاتلون، وفيه التفريق بين حال القتل وحال المقاتلة.

قوله: «وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ»، أي: إذا واجهتَ العدو، وسمَّاهُ عدوًّا من أجل تحريك النفوس لمقاتلته، فإن الإنسان يُقاتل أعداءه، وفي هذا دلالة على أن هؤلاء المقاتلين لا يحسن اتخاذهم أولياء أو أن يُناصروا ضدَّ المسلمين، لأن العداوة تقابل الولاية.

قوله: «مِنَ الْمُشْرِكِينَ»، المراد به عموم أهل الكفر، سواء كانوا قد صرفوا شيئاً من العبادة لغير الله أو لا.

قال: «فَادْعُهُمْ»، أي: اطلب منه ورغبتهم.

قال: «إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ»، أي ثلاثة أفعال على جهة الترتيب.

قال: «فَأَيُّهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمُ»، أي: فأَي خصلةٍ من هذه الخصال

الثلاث التي تدعوهم إليها إذا أجابوك إليها فحينئذٍ اكتفي منهم بهذا.

(١) الموطأ (١٠)، ومصنف عبدالرزاق (٩٣٧٥)، وشرح مشكل الآثار ٤٣٦/١٥، وسنن البيهقي (١٨١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠١٤)، ومسلم (١٧٤٤).

وقوله: «وَكُفَّ عَنْهُمْ»، أي ابتعد عن مقاتلتهم.
 وقوله: «فَأَيَّتُهُنَّ»، لفظة "أي" من الألفاظ المطلقة ولو كانت أداة شرط،
 وبالتالي فإنه يُكتفى بإحدى هذه الخصال، ولا يلزم أن يأتوا بالخصال الثلاث
 جميعاً، وبهذا نعلم ضعف من قال من الأصوليين بأن "أي" تفيده العموم،
 والصواب أنها للإطلاق، ولكنها إذا جاءت في سياق الشرط أو سياق النفي أفادت
 العموم.

قال: «ثُمَّ ادْعُهُمْ»، لفظة "ثم" قيل بأنها بفتح الثاء "ثُمَّ" ولذلك للتنصيص على
 أنواع الخصال الثلاث اللاتي يُدعى إليهنَّ، وقيل بأن لفظة "ثُمَّ" بالضم من كلام
 الراوي وليست من كلام النبي ﷺ كأنه قال: "ثم قال: ادعهم".
 وقيل إن قوله "ثُمَّ ادعهم" هذا إعادة الكلام لأوّل السياق.
 الخصلة الأولى: فهي خصلة الدخول إلى الإسلام.

والمراد بالإسلام: الاستسلام لأوامر الله والانقياد له بالتوحيد والابتعاد عن
 الشرك، والإسلام قد يُطلق على أصل الدخول في دين الله -عزَّ وجلَّ- خصوصاً
 ممن لم يمض عليهم وقت يتمكّنون فيه من أداء شعائر الإسلام.
 قوله: «فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ»، أي: وافقوا على ما دعوتهم إليه ودخلوا في دين
 الإسلام.

قال: «فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ»، أي صدقهم في هذه الدّعى، ولا تبحث في تكذيبهم،
 وبالتالي احقن دماءهم واحكم عليهم بأنهم من أهل الإسلام.
 قال: «ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ»، أي إذا أجابوك
 إلى الإسلام فاطلب منهم الانتقال من دار البادية -الصَّحَّارِي- إلى دار المهاجرين،

وذلك من أجل أن يعرفوا أحكام هذا الدين فيعملوا بها، لأن من كان في البادية فالغالب أن لا يتعلم أحكام الدين، بخلاف من كان في دار المهاجرين.

وقوله: «دَارِ الْمُهَاجِرِينَ»، قد يُراد بها المدينة بخصوصها لأنها هي التي كان يُهاجر إليها، وقد يُراد بها أي مكان يجتمع فيه أهل الإسلام، ولعل هذا القول أظهر، فإن حمل الحديث على عموم الحكم أولى من تخصيصه بالوقائع في الأزمان النبوية.

قال: «وَأَخْبِرْهُمْ»، أي أعلمهم ووضح لهم.

قال: «أَنْتُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ»، من الدخول في دين الله والتحول إلى دار

المهاجرين.

قال: «فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ»، أي يثبت لهم من الحقوق ما يثبت للمهاجرين.

قال: «وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ»، أي يجب عليهم من الواجبات ما يجب

على المهاجرين، وهذا من كمال العدل، ولم يجعل المهاجرين الأولين خاصة؛ بحيث يكون لهم من الحقوق ما ليس لغيرهم.

قال: «فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَّحَوَّلُوا مِنْهَا»، أي امتنعوا وأبوا ورفضوا من التحول من دار

البادية إلى دار الهجرة، فهم أسلموا ولكنهم رفضوا الهجرة؛ فحينئذٍ «فَأَخْبِرْهُمْ

أَنْتُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ»، يعني يثبت لهم من الأحكام ما يثبت لبادية

المسلمين، وهناك بعض الفروق بين أحكام أهل المدينة وأحكام أهل البادية، من

ذلك:

- عدم وجوب صلاة الجماعة على البادية ووجوبها على المهاجرين.

- وما يتعلّق بالواجبات المتعلقة بالقضاء ونحوه.

- لا يسمعون النداء بالنفير بمقاتلة العدو، بخلاف أهل المدينة فإنهم يسمعون ذلك.

قال: «يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى»، أي تُنفذ فيهم الأحكام الشرعية، ومن ذلك أحكام القضاء والحدود والجنايات وأحكام البيوع والنكاح ونحو ذلك. قال: «وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ»، الغنيمة: هو ما يحصله المسلمون بعد قتالهم للعدو.

والفِيء: هو ما دفعه الكفار من أهل الدول الأخرى لأهل الإسلام لخوفٍ منهم ونحو ذلك، من لا يهاجر لا يكون له شيء من جزء الغنيمة والجزية والخراج والفِيء ونحو ذلك.

قال: «إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ»، فإذا تركوا الجهاد مع المسلمين لكونهم أعراباً لم يُعطوا من الغنيمة ولا من الفَيْء شيئاً، ولكن إذا جاهدوا مع المسلمين فحينئذٍ ينالهم من الغنيمة مثل ما ينال غيرهم، يكون للراكب على الفرس ثلاثة أسهم، وللراجل سهمٌ واحد، وهذا بالنسبة للغنيمة.

أما بالنسبة للفَيْء؛ فيقول: إنَّ الاستثناء هنا يعود إلى الغنيمة فقط وليس لهم حق في الفَيْء، وقيل إنهم ينالون شيئاً من الفَيْء باستفادتهم من مصارف الفَيْء، فإن الفَيْء يُصرف في الدعوة إلى الله وتهيئة الطرق، وتفقد المحاوِيج، فينالهم تبعاً من ذلك ما ينالهم.

وبذلك نعلم أن من قبل الدعوة بالدخول في دين الله فله ثلاثة أحوال:

الأول: إما أن يُهاجر، وبالتالي يُقاتل وله ما للمهاجرين وعليه ما عليهم.

الثاني: وإما أن يبقى على باديته ولكنه يُجاهد، وحينئذٍ يُشارك المجاهدين في

الغنيمة.

الثالث: إذا بقوا في باديتهم ولم يُجاهدوا مع المسلمين، لم يكن لهم شيء من الغنيمة والفِيء.

قال: «فَإِنْ هُمْ أَبَوْا»، أي من ذهب تقاتلهم رفضوا الدخول في دين الله؛ فحينئذٍ ينتقل إلى الخصلة الثانية، وهي قوله: «فَاسْأَلَهُمُ الْجِزْيَةَ»، أي اطلب منهم أن يعطوك الجزية.

والجزية: مقدار من المال يدفعه المشركون لأهل الإسلام ليأمنوا على أنفسهم، وقد تكون الجزية لأفراد الناس من أهل الذمة الذين يُقيمون في ديار أهل الإسلام كما في قوله تعالى: «فَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ» [التوبة: ٢٩].

قوله: «فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ»، أي أطاعوك وبذلوا الجزية. قال: «فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ»، أي لا تقاتلهم بعد ذلك ما داموا يؤدون الجزية.

قال: «فَإِنْ هُمْ أَبَوْا»، أي رفضوا دفع الجزية بعد رفضهم الدخول في دين الله، قال: «فَاسْتَعِينُ بِاللَّهِ وَقَاتِلُهُمْ»، أي اطلب العون من الله في قتالهم، وكما تعلمون أن النصر بيد الله، كما قال: «إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ» [آل عمران: ١٦٠]، ومن ثم فإن أهل الإسلام يستعينون بالله - عزَّ وجلَّ - في قتالهم لأعداهم، وبذلك نعلم الخصال الثلاث.

قال: «وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ»، أي ضيقت على أهل مكان من الأعداء وأصبحت تراقب المكان من جميع مواطن مراقبته، بحيث تكون قد أتيتهم من جميع الأمكنة، وبحيث لا يستطيعون الخروج ولا يدخل عليهم أحد.

والحصون في الغالب تكون من القلاع الكبيرة التي يكون فيها بنيان كثير.
 قال: «فَارَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ»، أي طلبوا منك أن تبذل لهم عهداً وصُلحاً تلتزم فيه بأن يكون لهم عهد الله بحيث لا يخفرون بذمتهم.
 قال: «فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ»، أي لا تستجب لهم في طلبهم أن يكون الأمان بذمة الله وذمة رسوله، وذلك معلل بما بعدها، قال: «وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ»، أي فإن المعنى والسبب في عدم جعل ذمة الله لهم أنكم إذا لم تقوموا بالوفاء بهذا العهد وكان هذا العهد مربوطاً بذيمنكم وذمة أصحابكم؛ فحينئذ يكون خفر ذلك وعدم الوفاء به أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه.

وتخفروا: من الفعل "خَفَرَ"، وقيل "تَخَفَرُوا" بضم التاء من الفعل "أخفر".
 وبعض أهل اللغة يقول بأن "تخفروا" أي تؤمنوا وتُجبروا، و"تخفروا" أي تنقضوا العهد.

وفي هذا إشارة إلى الموازنة، وأنه إذا تعارضت مفسدتان قدّمنا مراعاة المفسدة الكبرى لعدم انتهاكها على المفسدة الصغرى، فإن خفر الإنسان لذمته حرام، ولكن أعظم منها في الحرمة أن يخفر ذمة الله - سبحانه وتعالى.

قال: «وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ»، كما تقدّم أن المراد بالحصار: المضايقة والإتيان عليهم من كل جانب.

قال: «فَارَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ»، أي طلبوا منك أن تجعل لهم حكم

قال: «فَلَا تُنَزِّلُهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ»، المراد بحكم الله: أمر الله الشرعي وقضاؤه. قال: «وَلَكِنْ أَنْزَلْنَاهُمْ عَلَى حُكْمِكَ»، أي: اطلب منهم أن ينزلوا على حكمك أنت، وعلل هذا بقوله: «فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي، أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا»، في هذا إشارة إلى أن الله حكماً في الوقائع، وأن بعض الناس يُصيبه وبعض الناس يُخطئه، وفيه دلالة لمذهب الجمهور في قولهم: إن المصيب من المجتهدين واحد، وأن ما عداه فليس بمصيب؛ فهذا هو قول الجماهير.

وقد خالفهم كثيرٌ من الأشاعرة الذين يقولون: ليس لله حكم في الوقائع، وحكم الله تابعٌ للاجتهادات، ومن ثم يكون كل مجتهدٍ مصيباً. والصواب: أن الله حكماً في الوقائع، وأن من أصابه فهو مصيب، ومن أخطأه فهو مخطئ، وليس حكم الله تابعاً للاجتهادات.

هل يجوز لنا أن نسمي أقوال الفقهاء "حكم الله"؟
نقول: هذا على ثلاثة أنواع:

الأول: ما ورد فيه دليل قاطع فإننا نجزم بأنه حكم الله ولو كان قولاً من فقيهه، فإذا استجدت للناس واقعة نعلم يقيناً وجزماً بأنها على الإباحة؛ فحينئذٍ إذا حكم الفقيه بالإباحة قلنا هذا هو حكم الله.

الثاني: مسائل لا نجزم فيها بحكم الله، وإنما يغلب على الظن؛ فالصواب أنه يجوز للفقهاء أن يقول "حكم الله في المسألة كذا..."، وذلك لأن الإنسان يجوز له بناء أحكامه على غالب ظنه متى كان غالب ظنه مستنداً على الدليل الشرعي.

الثالث: وأما ما عدا ذلك من الأحكام، فإنه لا يوصف بأنه حكم الله، ولذا فإن المجتهد إذا سأله سائل فإنه يقول: "يغلب على ظني أن حكم الله في المسألة كذا..."

ومن فوائد هذا الحديث :

- أن المالكية يرون أن أخذ الجزية لا يختص بأهل الذمة والمجوس ، استناداً لهذا الحديث.

تعلمون أن اليهود والنصارى يجوز أخذ الجزية منهم بدلالة آية التوبة، ويجوز أخذ الجزية من المجوس لقوله ﷺ : «سُئِلَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»^(١) ، وأما من عداهم من الكفار الوثنيين ؛ فهل يُفعل بهم كما يُفعل بأهل الذمة؟
القول الأول : وهو قول الجمهور : لا يُقبل منهم غير الإسلام.
القول الثاني : تقبل منهم الجزية ، وهذا هو مذهب مالك ، ولعله أرجح القولين في هذه المسألة.

ودليل التّرجيح : هذا الحديث ، فإنه قال في حديث بريدة : «إذا لقيت عدوك من المشركين ؛ فادعهم إلى ثلاث خصال» ، وهذا لا يختص بأهل الكتاب.

وفي هذا الحديث :

- أن القتال ليس لإكراه الكفار على الدخول في دين الإسلام ، بدلالة أنه قبل منهم الجزية.

- وجوب الوفاء بعهد الله وميثاقه وحكمه.

- جواز أن ينزل الناس على حكم أمير الجيش.

- جواز أن يوجد مُحكّمون بين المتخاصمين.

(١) أخرجه مالك (٤٢) ، والشافعي في المسند ص ٢٠٩ ، وعبدالرزاق (١٠٠٢٥) ، وابن أبي شيبة

(١٠٧٦٥) ، وأخذ النبي ﷺ الجزية من مجوس هجر ، أخرجه البخاري (٣١٥٧) ، وأبو داود

(٣٠٤٣) ، والترمذي (١٥٨٦).

- أن الاجتهاد باقٍ إلى قيام الساعة، فإنه أوكَل النَّظْرَ في مثل ذلك إلى حكم المجتهد المبني على اجتهاده، مما يدل على أن الاجتهاد باقٍ إلى قيام الساعة، وأن وجود المجتهدين لا يعني الاحتقار من المتقدمين من العلماء.

قال المؤلف: (فيه مسائل)، أي يستفاد من هذا الباب وما ورد فيه من أحاديث وآيات مسائل:

قال: **الأولى:** (الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين)، تقدم معنا في الحديث أن النبي ﷺ قال: «فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ»، وأن النبي ﷺ قد بين المعنى وهو أن نقض ذمة المقاتلين أهون من نقض ذمة الله - عزَّ وجلَّ -.

قال: **الثانية:** (الإرشاد إلى أقل الأُمُرِينَ خطراً)، لأنه ينبغي بالإنسان إذا عرضت له مسألة أن يوازن ما يُعرض عليه، وأن يرجح فيه بحسب الموازين الشرعية، ومن ثم يجوز ارتكاب أقل المفسدتين من أجل درء أعلاهما، ولهذا نظائر كثيرة في الشرع.

قال: **الثالثة:** (قوله: «اغزوا بسم الله في سبيل الله»)، فيه تنبيه على الاستعانة بالله، وعلى إخلاص النية لله - عزَّ وجلَّ - في القتال، وفي هذا أن الانتصار ليس بالأمر الماديَّة، ولا بما لدى الإنسان من قوَّة أو قدرة أو جيش، وإنما هو تأييد من الله - سبحانه وتعالى.

قال: **الرابعة:** (قوله: «قاتلوا من كفر بالله»)، فيه التَّفْرِيقَ بين القتل والمقاتلة، وبيان المعنى في المقاتلة، وهو: الاعتصام بالكفر.

قال: **الخامسة:** (قوله: «استعن بالله وقاتلهم»)، الأصل في لفظ "استعن" أنها أمر، والأوامر للوجوب، وفيه أن الإنسان لا يجوز له أن يعتمد على قوَّته، وإنما

يعتمد على الله -عزَّ وَجَلَّ- فلا يقول: أثق في نفسي؛ ولا يقول: اجعل عندك الثقة بالنفس! فإن هذا كلام خاطئ ومخالف لما جاء في الشرع.

يجب على الإنسان ألا يثق بنفسه، وإنما يثق بالله -عزَّ وَجَلَّ- لأن من وُكِّلَ إلى نفسه فقد وُكِّلَ إلى ضعفٍ وعجزٍ وخور، وإنما يكون التوكل على الله تعالى، وكونك تقول "فلان ثقة" فهذا لا إشكال فيه؛ لأن معناه قبول قوله وهذه صفة ثناء، لكن الإشكال أنه لا يثق في ربه أو يظن ظن السوء بالله -عزَّ وَجَلَّ-، أو يظن قدرة نفسه بدون معونة ربه.

قال: السادسة: (الفرق بين حكم الله وحكم العلماء)، فإن حكم الله واحد وهو الصواب، وحكم الله قد يُطَّلَعُ عليه بدليل قطعي، وقد يغلب على الظن وجوده في بعض المسائل، وفيه احترام حق الله -عزَّ وَجَلَّ- وعهده سبحانه، بحيث لا نبذل شيئاً من نقض حكمه -سبحانه.

قال: السابعة: (في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري أيوافق حكم الله أم لا؟)، فيه إثبات الاجتهاد من قبل الصحابة، وأن الصحابة في زمن النبوة كانوا يجتهدون، كما قال بذلك طوائف من الأصوليين.

وقوله (عند الحاجة)، لأن حكم الصحابي عند الحاجة، ولكن إذا كان عند النبي ﷺ لم يحتج إلى أن يحكم إلا بإذن النبي ﷺ.

وقوله: (بحكم لا يدري أيوافق حكم الله أم لا؟)، يعني لا يجزم ويوقن بأنه يوافق حكم الله؛ بل يعمل بغالب ظنه.

[٦٣] بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَقْسَامِ عَلَى اللَّهِ

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ»^(١)، رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ»^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: التحذير من التألي على الله.

الثانية: كون النار أقرب إلى أحدنا من شراك نعله.

الثالثة: أن الجنة مثل ذلك.

الرابعة: فيه شاهد لقوله: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة...» إلخ^(٣).

الخامسة: أن الرجل قد يغفر له بسبب هو من أكره الأمور إليه.

الإقسام على الله على نوعين:

النوع الأول: يكون في خطاب العبد لغيره من العباد، وهذا ينقسم إلى أقسام:

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢١)، وابن حبان (٥٧١١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٦٨٨)، وأبو يعلى (١٥٢٩)، والطبراني (١٦٧٩).

(٢) حسن، أخرجه أبوداود (٤٩٠١)، وأحمد (٨٢٩٢)، وابن حبان (٥٧١٢)، والبخاري (٩٤١٨)، وابن المبارك في الزهد (٩٠٠)، والبيهقي في الشعب (٦٢٦٢)، والبخاري في شرح السنة (٤١٨٨)، وورد نحوه من حديث ابن مسعود، أخرجه معمر في الجامع (٢٠٢٧٥)، والشاشي (٩٢٩)، والطبراني (٨٧٩٥)، وأبونعيم في الحلية ٢٠٥/٤.

(٣) وتماه: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوى بها في جهنم»، أخرجه البخاري (٦٤٧٨)، ومسلم (٢٩٨٨).

❖ القسم الأول: قسم الإنسان بإثبات ما أثبتته الله، أو نفي ما نفاه الله، كما لو قال إنسان لآخر: والله لتقومن الساعة؛ فهذا مشروع، بل إن العبد فيه مأجور، وذلك مما يدلُّ على يقين العبد وصدق معتقده.

❖ القسم الثاني: أن يُقسم الإنسان في خطابه لغيره بإثبات ما لم يثبتته الله، ولم يثبتته رسوله ﷺ، ومثل هذا ممنوع منه ومحرم، وذلك لأن العبد يثبت بخطابه ما لم يثبتته الله ولم يثبتته رسوله ﷺ.

وبعض أهل العلم جعل هناك قسمًا ثالثًا يتعلق بما يكون لقوة الرجاء، وحسن الظن بالله -جلَّ وعلا-^(١)، ومثل هذا جائز إذا أقام العبد أسبابه، كما لو دعا الإنسان ربه وجزم بإجابة الله لدعائه، فيقسم من هذا السبيل، ويجعلون منه ما ورد في حديث أنس بن النضر عندما حلف ألا تُكسر ثنية الربيع -أخته- قصاصًا لما كسرت سنَّ الجارية، وحينئذٍ قال النبي ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»^(٢). كما استدلوا عليه بحديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «رب أشعث مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبره»^(٣).

(١) شرح البخاري لابن بطال ٩٤/٨، مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٠٥/١ و٣٧٧/٤ و١٣٢/٢٧،

النبوات لابن تيمية ١٠٣٣/٢، شرح مسلم للنووي ١٦٣/١١ و١٧٥/١٦، فتاوى ابن عثيمين

١٠٨٦/١٠، معجم المناهي اللفظية ص ٥٣٧.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٠٣)، ومسلم (١٦٧٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٢٢)، وورد من حديث حارثة بن وهب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«ألا أدلكم على أهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره»، أخرجه البخاري

(٤٩١٨)، ومسلم (٢٨٥٣)، وفي صحيح مسلم (٢٥٤٢) من حديث عمر أن النبي ﷺ قال

عن أويس القرني: «لو أقسم على الله لأبره».

ومنع طائفة من العلماء من ذلك، لما فيه من الجرأة على الله وإلزامه وهو المتصرف الكون بما يشاء، وقالوا بأن ما ورد في هذه الأحاديث هو على جهة التمثيل^(١).

النوع الثاني: أن يقسم العبد على الله -جلّ وعلا- في خطابه مع الرب - سبحانه وتعالى- كما لو دعا بسوء فأقسم على الله ألا يفعل ذلك الأمر، ومثل هذا البحث فيه من جهتين:

الجهة الأولى: في جوازه، وقد فعله طائفة من السلف ورأوا أن يقسموا على الله في بعض المواطن.

وقال طائفة بالمنع منه لأنه من باب الإعجاب بالنفس والتألي على الله. الجهة الثانية: أنه إذا أقسم العبد بمثل هذا القسم على الله -عزّ وجلّ- ثم لم يقع فهل تجب عليه الكفارة، فيجب عليه أن يطعم عشرة مساكين؟ فهذا موطن خلاف آخر في هذه المسألة.

قول المؤلف: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ)، المراد بذلك: ذكر الأدلة والأخبار الواردة في الإقسام على الله، وهو الحلف على الله أن يفعل شيئاً، أو ألا يفعل أمراً آخر.

وأراد المؤلف من هذا بيان أن الإقسام على الله -عزّ وجلّ- إذا كان فيه إعجابٌ بالنفس وتألُّ على الله؛ فإن فيه إساءة أدب في حق الله -سبحانه وتعالى- كما أن فيه إساءة الظن بالله -عزّ وجلّ- إذا أقسم على الله أن لا يغفر للعصاة، وهذا مما ينافي كمال التوحيد.

(١) شرح الطحاوية لابن جبرين ٢٥/٨، فتاوى ابن جبرين ٥٩/١٨.

أورد المؤلف في الباب حديث جُنْدُبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ»، لفظ "والله" قسم، وتلاحظون أن القسم هنا في الخطاب مع الآخرين،

وفي هذا الكلام يأس من رحمة الله -عزَّ وجلَّ- وفيه استنقاص من مكانة فلان المذكور في الخبر، كما أن فيه زهواً بالنفس وإعجاباً بها. والمراد بالمغفرة: التَّجَاوُزُ عَنِ الذُّنُوبِ مَعَ عَدَمِ إِظْهَارِهَا.

قوله: «فَقَالَ اللَّهُ -عزَّ وجلَّ-»، أي ردًّا على فلان هذا الذي يُقسم على الله. قال: «مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟»، "مَنْ" استفهام، والمعنى: من هذا الشخص المتكلم بهذا الكلام الذي يتضمَّن التَّأَلِّيَ عَلَى اللَّهِ بَعْدَ الْمَغْفِرَةِ لِأَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ.

وقد ورد في حديث أبي هريرة الآخر «أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَابِدًا لَهُ أَخٌ مَسْرُوفٌ عَلَى نَفْسِهِ، وَكَانَ يَأْمُرُهُ بِتَرْكِ الْمَعْصِيَةِ. فَقَالَ لَهُ: خَلْنِي وَرَبِّي، أبعثت عليّ رقيباً! فقال: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ».

وفي هذا بيان أن أمر المغفرة إلى الله -عزَّ وجلَّ- يغفر لمن شاء من عباده، وأنه لا يجوز لأحدٍ من الناس أن يتألَّى على الله بإثبات عدم مغفرته لأحدٍ من العباد. وقوله: «مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ»، أي يُقسم عليّ.

قوله: «إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ»، أي: أن الله يخبر فيقول بأن الأمر إليّ أغفر لمن أشاء، وليس لأحدٍ من العباد أن يحكم عليّ بعدم المغفرة لأحد.

قال: «وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ»، أي أن الله -عزَّ وجلَّ- أبطل عمل ذلك المتكلم المتألِّي على الله.

وقوله: «وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ»، ظاهره إحباط عمل المتكلم كله، بحيث لا يبقى عنده شيء من الأعمال، وفي هذا دلالة على أن الأعمال الصالحة قد يوجد لها محبطات تُحبط الأجر والثواب كما في قوله -عزَّ وجلَّ- في مواطن، فقال: «أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ» [الحجرات: ٢].

وبعض أهل العلم قالوا: المراد من قوله «وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ» أي الذي أعجبت به ورأيت أنك قد فقت صاحبك به.

قال المؤلف: (وفي حديث أبي هريرة أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَائِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْ بَقِيَ دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ»)، وتمام الحديث: «كان رجلاً من بني إسرائيل متواخين، فكان أحدهما يذنب والآخر مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول: اقصر، فوجده يوماً على ذنب، فقال له: اقصر، قال: خلني وربي، أبعثت عليّ رقيباً؟ فقال: والله لا يغفر الله لك أو لا يدخلك الجنة، فقبض أرواحهما فاجتمعا عند رب العالمين، فقال لهذا المجتهد: أكنت بي عالماً أو كنت على ما في يدي قادراً؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا إلى النار»، قال أبو هريرة: «والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أو بقية دنياه وآخِرته».

قوله «تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ»، أي أن هذا العابد تكلم بكلمة. «أَوْ بَقِيَ دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ»، أي أزال وأهلك وأبعدت ثواب الدنيا والآخرة، أما من جهة الآخرة فإن الله لم يغفر له وجازاه بهذه الكلمة، وأما الدنيا فإنه كان عبداً يعمل من أجل الآخرة ولكنه لم يجد أجر الآخرة، وبالتالي فعمله في الدنيا يذهب هباءً منثوراً، لأن القصد الذي من أجله عمل هذا العمل قد ذهب.

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (التحذير من التآلي على الله)، التآلي: أي الإقسام - كما تقدّم - والتحذير هنا بمعنى الطلب من الناس أن يتعدوا عن التآلي على الله، ومن صور التآلي على الله أن يقول: هذا ليس أهلاً للهداية، وقوله: فلان يمكن أن يتصدق.
قال: **الثانية:** (كون النار أقرب إلى أحدنا من شركاء نعله)، وذلك لأنه حبط عمله وكان من أهل النار بسبب كلمة تكلم بها، وفي مرات يكون هذا بسبب اعتقاد في قلبه وإن لم يتكلم به ولم يعمل به.

قال: **الثالثة:** (أن الجنة مثل ذلك)، أي أنها أقرب لأحدنا من شركاء نعله.

من أين أخذنا هاتين المسألتين؟

الأولى: من قول العابد الراهب، فإنه تكلم بكلمة فكان من أهل النار. وأما المسألة الثانية فمن ذلك المسرف، فإنه أدخله الله الجنة وغفر له، مع إن هذا من كلام الراهب.

قال: **الرابعة:** (فيه شاهد لقوله: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يُلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يُلقي لها بالاً يهوي بها في نار جهنم سبعين خريفاً». إلخ)، وفي هذا إشارة إلى أثر اللسان العظيم، فعلى العبد أن يضبط لسانه، وألا يتكلم باللسان إلا بما يقربه إلى الله - جلّ وعلا - خصوصاً إذا كان الإنسان ممن يُقتدى به في الخير، وتؤثر كلمته، فينبغي به أن يحفظ لسانه، ومثله عليه أن يحفظ قلمه وكتابته.

قال: **الخامسة:** (أن الرجل قد يغفر له بسبب هو من أكره الأمور إليه)، فإن كلام الراهب العابد في ذلك المسرف أن الله لا يغفر له؛ لاشك أنه ليس بمرغوب

له عند ذلك المسرف بل لا يريد وجوده لأنه من القدح فيه ، فهو يريد ألا يتكلم فيه بشيء ، ومع ذلك كان هذا السبب المكروه من أسباب مغفرة الله -عزَّ وجلَّ- له .
 وحينئذٍ ينبغي بنا أن نعلم أن ما قدره الله على العبد المؤمن فهو خير له ، ونعود أنفسنا على الصبر على ما يؤذينا به الآخرون مهما تكلموا به ، ومهما دعوا إليه ، ومهما قدحوا فيك ؛ فتقرب إلى الله -عزَّ وجلَّ- بكف لسانك عنهم ، وعدم الكلام فيهم ، ولو كانوا يكفرونك ولو كانوا يبدعونك أو يتكلمون فيك ، لأنك ترجو ما عند الله -عزَّ وجلَّ- وقد يكون ذلك الكلام من أسباب رفعة درجاتك عن رب العزة والجلال .

فإن قيل : ما حكم قول القائل للعاصي " والله ليندمن إن لم يتب " ؟
 فالجواب : أن هذا من الإقسام بما أخبر الله به ، فقد أخبر الله -عزَّ وجلَّ- أن أهل المعصية يندمون يوم القيامة ، فهذا من الإقسام والإخبار بما أخبر الله به ، وهذا مشروع وجائز .

❖ إقسام الإنسان في خطابه مع المخلوق بأن الله سيحقق وعده وسيستجيب دعاء والدته ، ولا بد أن يُلاحظ أن إجابة الدعاء لا يلزم أن تكون بمثل ما دعا به الإنسان ، فقد يُصرف عنه من سوء مثل ذلك ، أو يُجلب له خير آخر من باب آخر هو أفضل للعبد .

هل حديث : « لو أقسم على الله لأبره » ، فيه ترغيب في الإقسام على الله ؟
 هذا ليس فيه ترغيب في الإقسام على الله ، ولكن فيه الإخبار بأنه لو أقسم لأبره الله لمكانته عند الله ، وبالتالي ليس القسم على الله أمراً مستحباً أو مرغباً فيه ، ولذا

لم يؤثر عن النبي ﷺ أنه أقسم على الله، فالإقسام على الله ليس من الأمور المطلوبة المرغوب فيها، إنما غايته أن يكون جائزاً عند وجود شرطه، لا أن يكون مستحباً أو مرغباً فيه، ودعاء الله ليس من الإقسام على الله في شيء، وهكذا ما ذكرت من الحديث «رب أشعث أغبر مدفوع بالأبواب - وفي بعض الألفاظ: ذي طمرين - لو أقسم على الله لأبره»، هذا خبر وليس فيه ترغيب الآخرين بأن يُقسموا على الله - جلَّ وعلا - .

[٦٤] بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ نُهِكْتَ الْأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبِّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ وَبِكَ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!» فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ؛ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «وَيْحَكَ، أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١).

فيه مسائل:

الأولى: إنكاره على من قال: «نستشفع بالله عليك».

الثانية: تغييره تغيراً عرف في وجوه أصحابه من هذه الكلمة.

الثالثة: أنه لم ينكر عليه قوله: "نستشفع بك على الله".

الرابعة: التنبيه على تفسير "سبحان الله".

الخامسة: أن المسلمين يسألونه صلى الله عليه وسلم الاستسقاء.

قول المؤلف: (بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ)، المراد بالاستشفاع: الطلب من الغير بأن يكون شافعاً عند الآخرين.

وسبب تسمية الشفاعة بهذا الاسم: أن الشافع والمشفوع ينتقل حالهم من الإفراد إلى الشفع، فإن الواحد وتر، والاثنان شفع، ولذا قيل عن الشفاعة هذا الاسم.

(١) فيه جهالة، أخرجه أبو داود (٤٧٢٦)، والبخاري (٣٤٣٢)، وابن خزيمة في التوحيد ص ٢٣٩، وابن أبي خيثمة في التاريخ ٦٨٤/٢ (٢٨٥٣)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٤٠٧٨)، والآجري في الشريعة (٦٦٧)، والدارقطني في الصفات (٣٨).

والمراد بالشَّفاعة: طلب من لا استفادة له جلب الخير للآخرين بما لا فائدة فيه مباشرة لهذا الجالب.

وقوله: «لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ»، أي لا يُطلب من الله أن يكون شفيعاً عند الخلق، وقد فسره في الحديث بأن شأن الله أعظم، وذلك لأن الشَّافع طالب، وقد يكون مساوياً للمشفوع عنده، وقد يكون أقل منه، وشأن الله أعظم من هذا، فإنه سبحانه يأمر ولا رادَّ لقضائه، وما كان كذلك فإنه لا يكون شافعاً، وإنما يكون أمراً.

ومن هنا فإن جعل الله -عزَّ وجلَّ- يشفع عند المخلوق؛ من استنقاص مكانة رب العزة والجلال، ولذا وضع المؤلف هذا الباب في كتاب التوحيد.

قوله: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ»، الأعراب هم سكَّان البادية، والغالب أنهم إذا أتوا يتجرؤون على النبي ﷺ ما لا يتجرأ به الصحابة من أهل المدينة.

قوله: «فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ»، هذا نداء.

قوله: «نُهَيْكَتِ الْأَنْفُسُ»، أي: ضعفت الأنفس بسبب قلة الطعام.

قوله: «وَجَاعَ الْعِيَالُ»، أي لم يجد الأبناء والأتباع ما يسدون به جوعتهم في بطونهم.

قوله: «وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ»، المراد بالأموال أصالة: بهيمة الأنعام، والزرور والثمار؛ لأنها هي التي تنتفع أصالة بالمياه، ولذا قال: «وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ».

قال: «فَاسْتَسْقَى لَنَا رَبُّكَ»، أي: اطلب من الله أن ينزل علينا الأمطار والسُّقيا.

ولم ينكر عليهم النبي ﷺ هذه المقالة، فيجوز للإنسان أن يسأل غيره

الدعاء، كما في حديث أويس القرني، فإن النبي ﷺ قال لعمر: «يَأْتِيكُمْ رَجُلٌ

من قبيلة قُرْن، إن استعطت أن يستغفر لك فافعل»^(١)؛ فدل هذا على جواز طلب الدعاء.

قال: «فإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ»، أي نجعل الله شفيعاً فيما بيننا وبينك؛ وهذا هو الذي أنكره النبي ﷺ ومن ثم فمثل هذا اللفظ لا يجوز، لأن فيه سوء أدب مع الله واستنقاصاً من مكانته -جلّ وعلا-.

قال: «وَيْكَ عَلَى اللَّهِ»، أي: نطلب منك أن تكون شافعاً لنا عند الله -عزّ وجلّ- وهذه الجملة لم ينكرها النبي ﷺ وإنما أنكر المقالة الأولى: «فإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ».

فقال النبي ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!»، أي: أنزه الله عما لا يتناسب مع حاله وما لا يليق بشأنه، ومن ذلك أن يجعل الله شفيعاً عند أحدٍ من الخلق.
قال: «فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ»، أي كرّر التسبيح، وهذا هو شأن النبي ﷺ عندما يرى شيئاً يتأثر منه يقول هذه الكلمة: «سُبْحَانَ اللَّهِ».

قال: «حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ»؛ لأنهم علموا أن النبي ﷺ قد تأثر بحال هذا الرجل فتغيرت أحوالهم لرؤية النبي ﷺ.

ثم قال النبي ﷺ: «وَيْحَكَ»، قريب من معنى "ويلك".

قوله: «أَتُدْرِي مَا اللَّهُ؟»، أي أن هذه المقالة التي صدرت منك إنما صدرت لعدم علمك بالمنزلة الحقيقية اللائقة بالله -جلّ وعلا-.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٢).

والهمزة في قوله: «أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟»، الهمزة وما للاستفهام؛ كأنه يقول: هل عظمت الله حق تعظيمه وقدرته، فإنه لو حصل ذلك لما قلت هذه اللفظة. قال: «إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ»، أي: أن أمر الله أكبر من أن يكون شفيعاً عند الخلق.

قال: «إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ»، أي لا يُطلب من الله أن يكون شفيعاً عند أحدٍ من الخلق؛ لأنه سبحانه لا يطلب أمراً قدرياً من أحد من الخلق، بل إذا أراد شيئاً فإنما يقول له كن فيكون، والشفيع سائل والله مسؤول لا سائل، والشافع لا يلزم قبول شفاعته وأمر الله نافذ. قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: إنكاره على من قال: «نستشفع بالله عليك»، ولذا قال النبي ﷺ رافعاً صوته: «سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!». ومثل هذه الكلمة لو قال: نتوسل بالله إليك.

قال: الثانية: (تغيره تغيراً عرف في وجوه أصحابه من هذه الكلمة)، فهو كان يكرر كلمة "سُبْحَانَ اللَّهِ" حتى تغير وجه النبي ﷺ، وفي هذا دلالة أن من أنكر منكراً حسنُ به أن يغيره.

قال: الثالثة: (أنه لم ينكر عليه قوله: «نستشفع بك على الله»)، فالنبي ﷺ يشفع للعباد عند الله -عزَّ وجلَّ- لكن لا يستشفع بالله على أحدٍ من الخلق.

قال: الرابعة: (التنبيه على تفسير «سبحان الله»)، كما تقدم أن «سُبْحَانَ اللَّهِ» يعني: تنزيه رب العزة والجلال عن كل النقائص.

قال: الخامسة: (أن المسلمين يسألونه ﷺ الاستسقاء)، أنه لم يزل من شأن أهل الإسلام في عهد النبوة أن يذهب الناس للنبي ﷺ فيطلبون منه أن ينزل عليهم الغيث، وبعد وفاته ﷺ كان الناس يطلبون الدعاء من أصحاب الفضل والعلم والصلاح؛ وفي هذا دلالة على جواز أن يطلب الإنسان من غيره الدعاء له.

* * * * *

[٦٥] بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ،

وَسَدِّهِ طُرُقَ الشَّرِكِ

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رضي الله عنه قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: «قُولُوا يَقُولُكُمْ، أَوْ بَعْضُ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ يَسْنَدٍ جَيِّدٍ^(١). وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: يَا خَيْرِنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا يَقُولُكُمْ أَوْ بَعْضُ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنَزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ يَسْنَدٍ جَيِّدٍ^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: تحذير الناس من الغلو.

الثانية: ما ينبغي أن يقول: من قيل له: أنت سيدنا.

الثالثة: قوله: «لا يستجربنكم الشيطان» مع أنهم لم يقولوا إلا الحق.

الرابعة: قوله: «ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي».

قول المؤلف: (بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ)، أي باب

ذكر النصوص الواردة في حماية النبي ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ.

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (٤٨٠٦)، وأحمد (١٦٣٠٧)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٧٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٢١١).

(٢) صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٠٠٧)، وأحمد (١٣٥٩٦)، وابن حبان (٦٢٤٠)، وعبد بن حميد (١٣٠٩)، والبخاري في التاريخ الأوسط ١/١١، وابن منده في التوحيد (٢٧٨)، والضياء في المختارة (١٦٢٧)، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/٤٩٨، واللالكائي (٢٦٧٥).

والمراد بالحمى: ما يُمنع الناس منه، ومنه حمى الصدقة، أي المكان الذي يُمنع الناس من الرعي فيه لتخصيصه لإبل الصدقة، وحمى التوحيد ما حوله بخلاف جناب التوحيد الذي هو جزء منه.

قوله: (وَسَدَّ طُرُقَ الشِّرْكِ)، أي منع النبي ﷺ الوسائل المؤدية للشرك، فلم يقتصر الشرع على نفي الشرك ونفي أنواعه؛ بل تجاوز ذلك إلى المنع من الطرق المفضية إليه ولو لم تكن شركاً.

فقد يكون شيئاً مباحاً في أصله، لكنه يمنع منه إذا أفضى إلى محرم، كما قرره العلماء في باب سد الذرائع وأحكام الوسائل.

ثم ذكر المؤلف حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (أَنْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ)، أي ذهبت معهم، وبنو عامر قبيلة من قبائل العرب الكبيرة التي عُرفت بالكثرة، وكان لهم مع النبي ﷺ مواقف مختلفة، وبعضهم قاتل النبي ﷺ سنوات، ومنهم عامر بن الطفيل الذي له قصص مع النبي ﷺ في مقاتلته ومقاتلة القراء^(١)، وقد كثرت الوفود في السنة التاسعة، فلعل هذا في نفس السنة

قال: «فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا»، السيد: مأخوذ من السيادة، وهو الشرف والمكانة وعلو المنزلة، وعظمة التقدير، و"سيد" صفة مشبهة وصيغة مبالغة، كأنها من أعلى درجاتها.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، أي نبههم أن السيادة الكاملة لله -عزَّ وَجَلَّ-، ف"ال" هنا في كلمة "السيد" للاستغراق والشيء الكامل، فهذا إنما

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠١).

يكون لله -عزَّ وجلَّ-، واختلف في إطلاق لفظة السيد على غير الله - عز وجل - فمنعه مالك لهذا الحديث وأجازه الجمهور^(١).

ولم يقل "سيدكم"، وإنما قال "السيد"، وقد ورد في حديث سعد أنه ﷺ قال: «قوموا إلى سيدكم»^(٢)، وهنا قال «السيدُ اللهُ».

ومنها فلا حرج في أن يسمى الإنسان باسم "سيد".
وقوله: «تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، تبارك: أي كثير الخيرات والبركة، وأنه يتبارك بنفسه ويُبارك غيره؛ وبالتالي تلحظون أن كلمة "تبارك" لا تقال إلا لله -سبحانه وتعالى- لأنها على صيغة تفاعل، مثل "تعاضم" وهذا لا يكون إلا لله -عزَّ وجلَّ-.

أما إثبات البركة في بعض المخلوقات كما لو قال "فلان مبارك" فهذا جائز إذا قام عليه دليله من الحسِّ أو الشرع، وماء زمزم ماء مبارك بدلالة الشرع، والمصلح بين الناس رجل مبارك بدلالة الحسِّ.

قال: «قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا»، أي: أنك أحسنُ منَّا فيما يتعلق بالإحسان على الآخرين.

قوله: «وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا»، أي أكبرنا شرفاً وغنى، ومنه قوله: «ذِي الطَّوْلِ» [غافر: ١٣]، أي صاحب العظمة والغنى.

فَقَالَ ﷺ: «قُولُوا يَقُولُكُمْ»، أي: انتبهوا إلى ألفاظكم في الشئ على الآخرين، فلا تتكلموا بكل لفظ يأتي على أذهانكم حتى تشاهدوا تلك الألفاظ هل هي موافقة للشرع أو مخالفة له.

(١) بدائع الفوائد ٢/٣١٣، لوامع الأنوار البهية ٢/٦٣.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨).

قوله: «أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِبْنِكُمُ الشَّيْطَانُ»، أي: لا يسحبكم الشيطان إلى طريقته، فإن الشيطان يدعو الناس إلى المعاصي على سبيل التدرُّج، فيبتدئهم بشيءٍ ثم شيءٍ أكبر، ولذا أرشدهم النبي ﷺ إلى المشروع في هذا الباب، وحذرهم من الشيطان الذي يجعل الإنسان يتسارع في باب الثناء، وبالتالي لا يتحرز الإنسان من مخالفة لفظه للشرع.

وبعض أهل اللغة قال: إن قوله «وَلَا يَسْتَجْرِبْنِكُمُ الشَّيْطَانُ»، أي: لا يجعلنكم الشيطان وكلاء عنه في الدعوة إلى ما يخالف التوحيد^(١).

وعلى كل؛ فالنهي عن مثل هذه الألفاظ وعن زيادة ثناء الإنسان على نفسه أو على غيره إنما جاء لحماية حمى التوحيد، لأن تعظيم الأشخاص في الثناء والمدح بما يتجاوز منزلتهم يؤدي إلى إعطائهم شيئاً ليس لهم.

ومن هنا نعلم أن النبي ﷺ قد حمى جناب التوحيد حماية عظيمة شديدة حتى سدَّ الطرق التي يُمكن أن تفضي إلى المخالفة في هذا الباب، وهكذا في بقية المعاصي والذنوب الكبار.

فقولهم هنا: «أنت سيدنا» مع قوله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم»؛ قيل إن النهي للكراهية، وبالتالي لا يكون بينهما تعارض، وقيل إن النهي في الوقت الذي يُخشى منه مفسدة، وقيل النهي في وقت المخاطبة^(٢)، فلا تخاطب إنساناً وتقول

(١) المفردات في غريب القرآن ص ١٩٤.

(٢) النهاية في غريب الحديث ٤١٧/٢، لسان العرب ٢٢٩/٣، الآداب الشرعية لابن مفلح

٣٦٢/١ و٤٥٦/٣، والفروع ١١٧/٦.

«أنت سيدنا»، لكن لو خاطبتَ غيره تقول "فلانُ سيدكم" فهذا يجوز؛ ولذلك قال ﷺ: «قوموا إلى سيدكم»^(١).

وبعضهم قال: الحديث ليس فيه النهي عن قول "أنت سيدنا"، وإنما لما تكلم المتكلم بلفظ السيادة أراد النبي ﷺ أن يذكر حكماً لمسألة مقارنة يُعرف حكمه الشرعي.

ثم ذكر المؤلف حديث أنسٍ ﷺ: «أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: يَا خَيْرِنَا وَأَبْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدِنَا وَأَبْنَ سَيِّدِنَا».

لا شك أن النبي ﷺ خير الأمة، فهو خيرهم في ديانتهم وفي مقامه ومكانته عند الله -عزَّ وجلَّ- وفي نسبه وفي حاله، ولكن في قولهم: «وَأَبْنَ خَيْرِنَا»، يبقى إشكال؛ وهو أن أباه عبد الله مات قبل دخول الإسلام، ولذا قال بعضهم: إن النبي ﷺ إنما أنكر عليهم هذه اللفظة.

وقال آخرون: يصح كلامهم، ويكون المراد بقولهم: «وَأَبْنَ خَيْرِنَا»، أي في النسب، وليس المراد بالمكانة والمنزلة عند الله -جلَّ وعلا-.

فَقَالَ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ»، هذا نداء من أصل تنبيه الحاضرين إلى ما سيقول.

قال ﷺ: «قُولُوا يَقُولُكُمْ»، أي: لا تتكلموا بكل كلمة تكون في أذهانكم، وإنما عندما يجد الإنسان في ذهنه معنى فلا يتكلم به حتى يعرف حكم الله -عزَّ وجلَّ- فيه. وفي بعض الروايات: «بِعِضِّ قَوْلِكُمْ».

قال: «وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ»، أي لا يستميلنكم الشيطان بحيث يجعل لكم هوىً تتبعونه يؤدي بكم إلى معصية الله -عزَّ وجلَّ-، أو مخالفة شرعه.

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر ١٧٩/٥.

قال: «أَنَا مُحَمَّدٌ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، هذه تختصر لك مكانة النبي ﷺ، فليس له حظ في مقام الألوهية، إذ هو مقام خاص بالله -جلّ وعلا- وإنما هو فيما يتعلق بالعبودية.

فانتبه! إذا كان الكلام فيه حق وباطل؛ فلا بد أن نُميّز الحق من الباطل. ومن المعلوم أن مقام العبودية للنبي ﷺ من أفضل المقامات، فلما ذكر الله -عزّ وجلّ- إسرائه ومعراجه قال: «سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا» [الإسراء: ١]، وهكذا في مقام نزول الوحي عليه ﷺ.

قوله ﷺ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، أي أن وظيفتي هي العبودية، فذكر صفتين: العبودية والرسالة؛ وإذا وجدت هاتان الصفتان كان العبد في أعلى المقامات وأرفعها، وبهذا نعلم خطأ من غلا في النبي ﷺ وخطأ من سلب النبي ﷺ شيئاً من صفاته.

قال: «مَا أَحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنَزَلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»، "ما" للنفي، والمعنى: لا أرغب ولا أحب أن ترفعوني فوق المكانة التي أنزلنيها الله تعالى، وهي الرسالة والعبودية.

وفي هذا إشارة إلى أن الفضل والرفعة والمكانة إنما هي من عند الله -جلّ وعلا- قال تعالى: «يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ» [المجادلة: ١١].

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (تحذير الناس من الغلو)، الغلو: هو مجاوزة الحد، فإذا كان هناك تجاوز في الحد فحينئذٍ يعدُّ غلوًا يمنع منه.

قال: الثانية: (ما ينبغي أن يقول: من قيل له: أنت سيدنا)، فإن النبي ﷺ قال لمن خاطبه بهذا اللفظ: «السيد هو الله تبارك وتعالى».

قال: الثالثة: (قوله: «لا يستجرينكم الشيطان» مع أنهم لم يقولوا إلا الحق)، فيه أنه ينبغي للإنسان قبل أن يُقدم على أي عملٍ يتفكر فيما سيُقدم عليه، وفيه المنع من إطلاق بعض الألفاظ المباحة إذا خشي أن توصل إلى معنى ممنوع منه.

قال: الرابعة: (قوله: «ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي»)، كره أن يُرفع فوق منزلته ﷺ وهي العبودية والرسالة، وهي أعلى المراتب والمنازل.

[٦٦] **بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا**

قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [الزمر: ٦٧]

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: «أَنَا الْمَلِكُ». فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصَدِّيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، الْآيَةَ ^(١)، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالْحِيَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْزُنُّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللَّهُ» ^(٢)، وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» ^(٣) أَخْرَجَاهُ. وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ» ^(٤). وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ» ^(٥). وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أُنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أخرجه البخاري (٤٨١١)، ومسلم (٢٧٨٦) [٢٠]، وفيهما: «والماء والثرى على أصبع».

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٨٦) [١٩].

(٣) أخرجه البخاري (٧٥١٣).

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٨٨)، وأصله عند البخاري (٧٤١٢).

(٥) حسن، عمرو بن مالك صدوق، أخرجه عبدالله بن أحمد في السنة (١٠٩٠)، وابن بطه في

الإبانة (٢٣٧)، وابن جرير في التفسير ٢١/٣٢٤.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْفَيْتِ فِي ثُرْسٍ»^(١)، قَالَ: وَقَالَ أَبُو دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةِ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيَّ فَلَاؤِ مِنَ الْأَرْضِ»^(٢). وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَّمَاءٍ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ»^(٣). أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ يَنْحُوهُ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: وَلَهُ طَرُقٌ. وَعَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تَذَرُونَ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَّمَاءٍ إِلَى سَّمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ وَكُنْفُ كُلِّ سَّمَاءٍ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ^(٤).

(١) مرسل، أخرجه ابن جرير ٣٩٩/٥ (٥٧٩٤)، وأبو الشيخ في العظمة ٥٨٧/٢.

(٢) ضعيف، أخرجه ابن جرير في التفسير (٥٧٩٤)، ومحمد ابن أبي شيبة في العرش (٥٨).

(٣) ضعيف، أخرجه الدارمي عثمان بن سعيد في الرد على الجهمية (٨١)، وفي النقص ص ٤٧١ و ٥١٩، والطبراني (٨٩٨٧)، وأبو الشيخ في العظمة ٦٨٨/٢، والبيهقي في الأسماء والصفات ٢٩٠/٢ (٨٥١).

(٤) ضعيف جداً، أخرجه أبو داود (٤٧٢٤)، والترمذي (٣٣٢٠)، وابن ماجه (١٩٣)، والحاكم

٥٠١/٢، وأحمد (١٧٧٠)، وأبو يعلى (٦٧١٣)، والآجري ص ٢٩٢، وابن أبي عاصم في

السنة (٥٧٧)، وابن خزيمة في التوحيد ص ١٠١، والبيهقي في الأسماء والصفات ص ٣٩٩.

فيه مسائل :

الأولى : تفسير قوله تعالى : «وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ».

الثانية : إن هذه العلوم وأمثالها باقية عند اليهود الذين في زمنه ﷺ لم ينكروها ولم يتأولوها.

الثالثة : أن الخبر لما ذكر للنبي ﷺ صدقه ، ونزل القرآن بتقرير ذلك.

الرابعة : وقوع الضحك من رسول الله ﷺ لما ذكر الخبر هذا العلم العظيم.

الخامسة : التصريح بذكر اليدين ، وأن السماوات في اليد اليمنى ، والأرضين في الأخرى.

السادسة : التصريح بتسميتها الشمال.

السابعة : ذكر الجبارين والمتكبرين عند ذلك.

الثامنة : قوله كخردلة في كف أحدكم.

التاسعة : عظم الكرسي بالنسبة إلى السماء.

العاشرة : عظم العرش بالنسبة إلى الكرسي.

الحادية عشرة : أن العرش غير الكرسي والماء.

الثانية عشرة : كم بين كل سماء إلى سماء.

الثالثة عشرة : كم بين السماء السابعة والكرسي.

الرابعة عشرة : كم بين الكرسي والماء.

الخامسة عشرة : أن العرش فوق الماء.

السادسة عشرة : أن الله فوق العرش.

السابعة عشرة : كم بين السماء والأرض.

الثامنة عشرة: كثف كل سماء مائة سنة.

التاسعة عشرة: أن البحر الذي فوق السماوات أسفله وأعلاه خمسمائة سنة

والله أعلم.

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

عقد المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الباب لتعظيم الله - سبحانه وتعالى - وذلك بالاستدلال على عظمته بعظمة مخلوقاته، فإن العبد يحتاج إلى معرفة مقدار نفسه، ويحتاج كذلك إلى تعظيم ربه - جلَّ وعلا - ليكون ذلك من أسباب كمال التوحيد عنده، ومن هنا عقد المؤلف هذا الباب.

قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾)، أي: النصوص الواردة في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾. فقوله: «وَمَا» ، "ما" نافية.

وقوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾، أي: ما عظموا الله حق تعظيمه، وما عرفوا حقيقة قدرته - جلَّ وعلا -، وذلك عندما أشركوا أو جحدوا البعث أو عند تركهم شكر الله تعالى أو عندما يصفونه بما لا يليق به.

قوله: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، الواو للاستدلال، كأنه قال: مع أن الأرض جميعاً قبضته يوم القيامة، وهذا لبيان عظمة الله - جلَّ وعلا. والأصل في القبضة: ما يكون في اليد ويُقبَضُ بها، وليس المراد أنها مملوكة له، فإنه لا ينحصر ملكه لها بيوم القيامة.

قوله: ﴿جَمِيعًا﴾، أي هذه الأرض بجميع أجزائها، بجبالها وبحارها وسهولها كلها في قبضة الله يوم القيامة، ويحتمل أن يكون المراد جميع الأراضي التي تماثل الأرض التي تحت أقدامنا، فإن هناك كواكب مشتملة على أراضٍ متعددة ليست على هذه الأرض التي نحن عليها، فلعله أراد بلفظة "جميعاً" أي جميع الأراضي.

قوله: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾، فيه دلالة على عظمة الله -عزَّ وجلَّ- فإن السماوات كبيرة الشأن، عظيمة المساحة، ومع ذلك تكون مطوية، أي ملقًى بعضها على بعض ومزوي بعضها على بعض.

قوله: ﴿بِيَمِينِهِ﴾، فيه إثبات صفة اليد، وإثبات اليد اليمنى لله -جلَّ وعلا-.

قوله: ﴿سُبْحٰنَهُ﴾، أي تنزهه.

قوله: ﴿وَتَعَالَى﴾، أي ارتفع وعلا.

قوله: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، أي: تنزه الله وتعالى عما يُقدمون عليه من أنواع الشرك، سواء بإثبات شيءٍ من أفعال الله -عزَّ وجلَّ- لأصنامهم، أو بصرف شيءٍ من العبادات لغير الله -جلَّ وعلا-.

ثم أورد المؤلف حديث ابن مسعود رضي الله عنه في الصحيح، قال: «جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ»، الحبر: هو العالم الكبير، واشتقَّ من البحر لسعة علم الحبر.

قال: «إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ»، أي يجدون في كتبهم «أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ»، أي تكون كل السماوات بجميع أجزائها على أصبع من أصابع الله -عزَّ وجلَّ- وهذا فيه إثبات صفة الأصبع لله -جلَّ وعلا-.

قال: «وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ»، أي جميع أجزاء الأراضي كلها تكون على إصبع واحدٍ من أصابع الله -عزَّ وجلَّ-.

قال: «وَالشَّجَرُ عَلَى إِصْبَعٍ»، أي كل ما خلق الله من الأشجار، سواء كانت في البراري أو المزارع، سواء وجدت في الزمان الماضي أو الزمان الحاضر أو الزمان المستقبل؛ كلها تُعاد ويُوتى بها، فتُجعل على إصبع من أصابع الرحمن.

قال: «وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ»، المراد بالثرى: التراب الذي جاءه شيء من الرطوبة والمياه.

قال: «وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ»، أي باقي المخلوقات.

قال: «فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ»، أي: أنا المتفرد بالملك في ذلك اليوم، وذلك لأن الناس في الدنيا يملكون ملكاً مُراعى مؤقتاً، فإن ملكهم تابع لملك الله، أما في يوم القيامة فيتمحض الملك لله -عزَّ وجلَّ- ولذا قال: «أَنَا الْمَلِكُ»، وهي تدل على الحصر، أي لا يوجد أحد سواه يملك شيئاً في ذلك اليوم، وذلك أن المبتدأ المعرف الذي يكون خبره معرفاً يفيد انحصار الخبر في المبتدأ، ومثل هذا قوله -عزَّ وجلَّ-: «يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ» [غافر: 1١٦]، وبالتالي يتساوى الناس في ذلك اليوم، الملوك والسوقة، وأصحاب الرياسة ومن لا يملكون شيئاً من الدنيا.

قال: «فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ»، كأن النبي ﷺ أقرَّ هذا الخبر على هذه الكلمة، فضحك النبي ﷺ حتى برزت نواجذه وأصبح الناس يشاهدونها، والنواجذ أقصى الأسنان، فضحك النبي ﷺ لتقرير قول هذا الخبر وليس إنكاراً لقوله.

قوله: «ثُمَّ قرأ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ»، الآية، المراد باليمين: يد الله -جلَّ وعلا-.

وفي الحديث إثبات عظمة الله -جلَّ وعَلا- وأنَّ ملكه نافذ، وانه يوم القيامة يتمحض الملك له -سبحانه وتعالى.

ويُعلم أن صفة الإصبع وصفة اليد اليمنى ثابتة لله -جلَّ وعَلا- في هذه النصوص وفي غيرها، فثبتها على مقتضى معناها اللغوي بمعنى حقيقي يليقُ بالله -عزَّ وجلَّ- ولا تكون كصفات المخلوقين، كما أننا ثبت علم الله مع أن العبد له علم، ولكن هناك فارق بين علم الله وعلم المخلوق؛ وهكذا ثبت هذه الصفات.

قال المؤلف: (وفي روايةٍ لمُسلمٍ: «وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَىٰ إِصْبَعٍ»)، ففي رواية البخاري قال: «والشجر على إصبع»، أما في رواية مسلم أضاف الجبال.

قال: «ثُمَّ يَهْزُهُنَّ»، أي يُحرُكهن حركة شديدة. فيقول: «أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللَّهُ». قال: (وفي روايةٍ للبخاري: «يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالْثَرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ»)، هذا أيضاً فيه إثبات أن هذه الأمور تكون بهذا التقسيم، ولا يوجد تنافي بين هذه الروايات؛ فإن بعض الروايات اقتصر فيها على ذكر البعض، وفي الرواية الأخرى ذكر جميع ما يكون على الأصبع.

ثم أورد المؤلف ما رواه مُسلم عن ابنِ عُمَرَ مرفوعاً؛ أي منسوباً إلى النبي ﷺ من قوله.

قال: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، أي: يجعل بعضها على بعض، ويزوي بعضها على بعض يوم القيامة؛ وهنا طي حقيقي.

قال: «ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ يَدُهُ الْيَمْنَىٰ»، فيه إثبات صفة اليد لله -عزَّ وجلَّ-.

قال: «ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ»، أي: يثني على نفسه ويذكر العباد بقدرته، وينبه العباد إلى خطئهم على ما قد فعلوه من مخالفةٍ للشرع وعدم إعطاء حقوق الله - عزَّ وجلَّ - في الدنيا.

ثم يقول: «أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟»، أي: يذكرهم بعظم ذنبهم في الدنيا عندما تجبروا على العباد؛ فأخذوا من حقوق العباد لأنفسهم.

قوله: «أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟»، أي الذين ترفعوا على العباد وظنوا أنهم بمقامٍ أعلى من العباد.

قال: «ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ»، فيه إثبات أن الأرض سبعٌ كما أن السماوات سبع.

قال: «ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ»، فيه إثبات أن إحدى اليدين شمال، وقد اختلف الرواة في هذه اللفظة "بشماله"، فمنهم من أسقطها ولم يذكرها، ومنهم من أثبتها وذكرها، وقد اختلف أهل العلم في حكم هذه الزيادة، فقال بعضهم: إن إثباتها شذوذ، وقد روى الحديث نافع^(١) وعبيد الله بن مقسم^(٢) ولم يذكروا الشمال، وروى الحديث عمر بن حمزة عن سالم وذكر فيه لفظة الشمال^(٣)، وناقل هذه اللفظة صدوق^(٤)، والزيادة التي وردت لا تخالف بقية الروايات، ومن ثم

(١) أخرجه البخاري (٧٤١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٨٨) [٢٥] و[٢٦]، وأحمد (٥٤١٤)، وابن ماجه (١٩٨)، والنسائي في الكبرى (٧٦٩٦).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٨٨) [٢٤]، وأبو يعلى (٥٥٥٨)، وعبد بن حميد (٧٤٢)، والبيهقي في الأسماء والصفات ص ٣٢٣، وعند أبي داود (٤٧٣٢) بلفظ: «بيده الأخرى».

(٤) اختلف فيه فضغفه يحيى بن معين وأحمد والنسائي وابن حجر، واحتج به مسلم وقواه الحاكم وابن عدي والذهبي وابن معين في رواية ابن الجنيدي.

فالصواب أنه لا يُقال بشذوذها لعدم وجود المخالفة، وإن كان بعضهم قال: قد ورد في الصحيح «كلتا يديه يمين»^(١)، ولكن معناه أنها مباركة، من اليمين وهو البركة.

قال: «ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيَّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيَّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ».

قال المؤلف: (وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ)، هذا الخبر عند ابن جرير وقد قيل في إسناده شيء من الضعف في روايته عمرو بن مالك، قال ابن حبان: (يُخْطِئُ وَيُغْرِبُ)^(٢). ولكن الأصل أن يُقبل بروايته ما لم يدل على تضعيفها سبب خاص^(٣)، ولذا قال المؤلف (وَرُوِيَ) إشارة إلى هذا التضعيف.

قال: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ»، هكذا ساقه المؤلف، وفي بعض النسخ «في يد الرحمن»، وقد ورد إثبات الكف لله -عزَّ وجلَّ- في أحاديث صحيحة.

قال: «إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ»، الخردلة: الحبة الصغيرة المتناهية في الصغر، وهذا يدل على عظم رب العزة والجلال، وذلك أن هذه السماوات الكبيرة وهذه الأراضي العظيمة لا تقع منزلتها بمنزلة كبيرة بالنسبة لله -جلَّ وعلا-.

ثم أورد المؤلف عن ابن جرير قال: (حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَنَّ ابْنَ أَبِي وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٧).

(٢) الثقات ٤٨٧/٨ (١٤٥٨٥)، والصواب أن كلامه في راو آخر هو الراسبي ومثله كلام ابن عدي وأبي يعلى.

(٣) قلت: قال ابن معين: ثقة، وقال ابن حبان: صدوق للهجة، وقال الذهبي: ثقة، وقال مرة: صدوق وقد روى عنه جمع من الثقات.

الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدْرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْفَيْتِ فِي تُرْسٍ»، التُّرْسُ: ما يُتَّقَى به في القتال، ويضعه المقاتل بيده ليتقي به ضربات عدوه، وهذا الخبر مرسل، فإن زيد بن أسلم تابعي، وهذا الأخبار يقوي بعضها بعضها الآخر.

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أَلْفَيْتِ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ»، جاءت النصوص بإثبات الكرسي، قال تعالى: «وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» [البقرة: ٢٥٥]، ففيه دلالة على عظم الكرسي، ومع عظمه كبر حجمه إلا أنه بالنسبة للعرش شيء يسير، قال «كَحَلَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ»، أي دائرة من حديد: «أَلْفَيْتِ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ»، الفلاة: الصحراء، وحلقة الحديد - وهي الدائرة الصغيرة - ليست بشيء إذا قورنت بالصحراء.

ثم أورد عن ابن مسعودٍ موقوفاً عليه أنه قال: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خُمُسُمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشِ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ».

قال المؤلف: (أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنِ عَاصِمِ)، وهو عاصم بن أبي النجود بن بهدلة، قال: (عَنْ زُرِّ) وهو زر بن حبيش، وعاصم ثقة على الصحيح، إلا في روايته عن زر، وروايته عن أبي وائل؛ فإنه يُضَعَّفُ فيهما، ولكن المؤلف أورده لكثرة الطرق الدالة على المعنى الذي ورد فيها، فهو يريد تقوية هذا المعنى بإيراد أحاديث كثيرة متعددة يُقَوِّي بعضها بعضاً.

قال المؤلف: (وَرَوَاهُ يَنْحَوِي عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنِ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ) وهو شقيق بن سلمة، وعاصم ضعيف في روايته عن أبي وائل - كما تقدم -.

ثم أورد عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه وهو عم النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «هل تدرُونَ كم بين السماء والأرض؟» قلنا: الله ورسوله أعلم قال: «بينهما مسيرة خمسمائة سنة، ومن كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة سنة وكثف كل سماء خمسمائة سنة، وبين السماء السابعة والعرش بحر بين أسفله وأعلىه كما بين السماء والأرض، والله سبحانه وتعالى فوق ذلك، وليس يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم»، أخرجه أبو داود وغيره، وقد أخرجه الإمام أحمد والحاكم وصححه، وفي بعض رواه شيء من الجهالة، وهذا الحديث يُقال له "حديث الأوعال" وقد تكلم بعض أهل العلم في إسناده، ولكن - كما تقدم - أن المؤلف أوردته من أجل الاعتضاد به لتقوية المعنى الذي اشتركت فيه هذه الأخبار.

قوله: «هل تدرُونَ»، هذا استفهام يُراد به لفت الأنظار، وتنبية الأفهام إلى ما سيقوله ﷺ.

وقوله: «كم بين السماء والأرض؟»، أي من المسافة.

قوله: «قلنا: الله ورسوله أعلم»، يعني أن الله أعلم منهم، وأن رسوله ﷺ أعلم منهم، وعلم الرسول ﷺ من علم الله، فلا يستقي ﷺ علماً إلا من عند الله - جلّ وعلا.

والمعنى الذي دل عليه هذا الخبر من إثبات العلو لله - عزّ وجلّ - وإثبات عظمة رب العزة والجلال قد دلّ عليه نصوص كثيرة متتابعة.

قال المؤلف: فيه مسائل:

الأولى: (تفسير قوله تعالى: «وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ»)، حيث ذكر

الخبر اليهودي شيئاً من الأخبار الواردة في كتبهم من قبض هذه المخلوقات بأصابعه

-جلَّ وعلا- وقد أقره النبي ﷺ على ذلك، ويبيِّن أن كلامه هو مدلول هذه الآية.

قال: **الثانية:** (إن هذه العلوم وأمثالها باقية عند اليهود الذين في زمنه ﷺ لم ينكروها ولم يتأولوها)، معنى ذلك أن هذا العلم متوارث عندهم، وبالتالي فحالهم في هذه المسألة خير من حال بعض المؤولة الذين يُنكرون ما جاءت به الأخبار في هذا الباب.

قال: **الثالثة:** (أن الخبر لما ذكر للنبي ﷺ صدقه، ونزل القرآن بتقرير ذلك)، يعني أن القرآن قد نزل قبل كلام الخبر، ولكن النبي ﷺ قد ساق من القرآن ما فيه تصديق لقول الخبر، وفيه أن المؤمن إذا سمع خبراً صادقاً ولو من عدوه فإنه لا يُنكره؛ بل عليه أن يصدقه.

قال: **الرابعة:** (وقوع الضحك من رسول الله ﷺ لما ذكر الخبر هذا العلم العظيم)، فيه جواز الضحك، وفيه أن الضحك يدل على الإقرار والرضا، وعدم الكراهية.

قال: **الخامسة:** (التصريح بذكر اليدين، وأن السماوات في اليد اليمنى، والأرضين في الأخرى)، فيه اتصاف الله -عزَّ وجلَّ- باليدين، وقد ورد ذلك في كثير من نصوص الكتاب والسنة.

قال: **السادسة:** (التصريح بتسميتها الشمال)، فيه إثبات اليد اليمنى لله -عزَّ وجلَّ- وإثبات أن اليد الأخرى شمال، باعتبار منزلتها، وهي يمين باعتبار بركتها.

قال: **السابعة:** (ذكر الجبارين والمتكبرين عند ذلك)، ومناسبة هذا: تحذير أهل الجبروت والتكبر من فعلهم في الدنيا لئلا يُؤاخذوا به يوم القيامة، وفيه أنهم لما

تجبروا وتكبروا على العباد في الدنيا احتقرهم الله ولا مهمم، ووجه لهم اللوم على رؤوس الخلائق في ذلك اليوم من أجل أن يشعروا بصغارهم وهوانهم عند الله - جلَّ وعَلا.

قال: الثامنة: (قوله كخردلة في كف أحدكم)، يعني قوله «ما السماوات السبع والأراضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في كف أحدكم»، وفيه بيان عظم رب العزة والجلال.

قال: التاسعة: (عظم الكرسي بالنسبة إلى السماء)، وقد قال الله - عزَّ وجلَّ - :
 ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا﴾ [البقرة: ٢٥٥].

قال: العاشرة: (عظم العرش بالنسبة إلى الكرسي)، لأنه جعل الكرسي بمثابة حلقة من حلقات الدرع التي تُلقي في الصحراء، قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]، وقال: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [المؤمنون: ٨٦]، وقال: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٦]، وعظم هذا المخلوق يدل على وجوب تعظيم خالقه سبحانه.

قال: الحادية عشرة: (أن العرش غير الكرسي والماء)، فيه إثبات أن الكرسي يُغاير العرش، خلافاً لبعضهم.

قال: الثانية عشرة: (كم بين كل سماء إلى سماء)، حسب ما ورد في الخبر الذي تقدم، وإن كان فيه بعض الضعف، فذكر أن بينهما خمسمائة عام، لكن ما المراد بالخمسمائة عام؟ هل المراد به مسيرة خمسمائة عام بالإبل، أو خمسمائة عام ضوئية، أو أن المراد غير ذلك؟

لم يظهر شيء من ذلك في الخبر.

قال: الثالثة عشرة: (كم بين السماء السابعة والكرسي).

قال: الرابعة عشرة: (كم بين الكرسي والماء).

الخامسة عشرة: (أن العرش فوق الماء)، وقد ورد في هذا عدد من النصوص

كما في أوائل سورة هود، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ

وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ١٧]، وجعل العرش العظيم على الماء دليل على

كمال قدرته سبحانه؛ لأن البناء لا يثبت إلا على أساس قوي، فجعل العرش

العظيم على ماء دليل على قدرته سبحانه.

قال: السادسة عشرة: (أن الله فوق العرش)، كما دل عليه قوله تعالى:

﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، أي: ارتفع وعلا.

قال: السابعة عشرة: (كم بين السماء والأرض).

الثامنة عشرة: (كثف كل سماء مائة سنة)، كما ورد في الخبر.

قال: التاسعة عشرة: (أن البحر الذي فوق السماوات أسفله وأعلاه خمسمائة

سنة).

وفي هذا الباب من الفوائد:

- أن الله لا يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم، قال «وليس يخفى عليه شيء

من أعمال بني آدم»، فالمراد بالأعمال: أعمال الجوارح، وأقوال اللسان، وأعمال

القلوب.

- وجوب توقير الله - جلّ وعلا - والخوف منه - سبحانه وتعالى.

وفي ختام هذا الشرح اذكر بعدد من الآيات القرآنية :

أولاً: قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ

لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١١٢].

ثانياً: قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ١٨٢].

ثالثاً: قوله جلا وعلا: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ

﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ ﴿وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾ [فاطر: ١٥-١٧].

رابعاً: قوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ

﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ

عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ ﴿وَمَا أَنْتُمْ

بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ ﴿وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِن وَّلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾

[العنكبوت: ١٩-٢٢]، وقبلها قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا

يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۗ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾

[العنكبوت: ١٧].

وبهذا نكون قد انتهينا من شرح كتاب "التوحيد" لشيخ الإسلام الإمام المجدد

محمد بن عبد الوهاب - غفر الله له، وأسكنه فسيح جناته، وكثرة قراءة هذا

الكتاب وإمرار المعاني التي فيه على القلب يجعل العبد يستشعر شيئاً مما لله - عزَّ

وَجَلَّ - على العبد.

هذا والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة الكتاب
١١	[١] كتابُ التَّوْحِيدِ
١٩	[٢] بابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكْفَرُ مِنَ الدُّنُوبِ
٣٣	[٣] بابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ
٤٣	[٤] بابُ الْخَوْفِ مِنَ الشُّرْكِ
٥٣	[٥] بابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٦٣	[٦] باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله
٧٥	[٧] باب من الشرك: لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه
٨٥	[٨] باب ما جاء في الرقي والتائم
١٠٤	[٩] بابُ مِنْ تَبَرُّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوَهُمَا
١٢٢	[١٠] باب ما جاء في الذبح لغير الله
١٣٢	[١١] بابُ لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ يُمْكِنُ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ
١٤٧	[١٢] بابُ مِنَ الشُّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ
١٥٦	[١٣] بابُ مِنَ الشُّرْكِ الْإِسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ
١٦٧	[١٤] بابُ مِنَ الشُّرْكِ أَنْ يَسْتَعِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ
١٧٨	[١٥] باب قول الله تعالى: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخَلَّفُونَ﴾
١٨٧	[١٦] باب قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ..﴾
١٩٨	[١٧] بابُ الشَّفَاعَةِ
٢٠٥	[١٨] بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَئِنَّ اللَّهَ يَهْدِي..﴾
٢١٥	[١٩] بابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْعُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ..
[٢٠]	بابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللَّهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ
٢٢٩	إِدَاعَبَهُ

الصفحة

الموضوع

- ٢٤٣ [٢١] بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْعُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصِيرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ٢٤٣
- ٢٤٢ [٢٢] بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسَدَّهُ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ
- ٢٥٣ [٢٣] بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ
- ٢٦٢ [٢٤] بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ
- ٢٧٦ [٢٥] بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ
- ٢٨٨ [٢٦] بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ
- ٢٩٩ [٢٧] بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّشْرَةِ
- ٣٠٨ [٢٨] بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطْيِيرِ
- ٣١٨ [٢٩] بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ
- ٣٣٦ [٣٠] بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاعِ
- ٣٤٥ [٣١] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا...»
- ٣٦٢ [٣٢] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ...»
- ٣٧٧ [٣٣] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ...»
- ٣٩٠ [٣٤] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْفَوْمُ الْخَسِيرُونَ»
- ٣٩٨ [٣٥] بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ
- ٤٠٨ [٣٦] بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّبَاءِ
- ٤٢٤ [٣٧] بَابُ مِنَ الشِّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا
- ٤٣٣ [٣٨] بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ
- ٤٤٩

الموضوع

الصفحة

- [٣٩] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ...﴾ ٤٥٩
- [٤٠] بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ٤٧٢
- [٤١] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا...﴾ ٤٨٦
- [٤٢] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ٤٩٥
- [٤٣] بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَفْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ ٥٠٦
- [٤٤] بَابُ قَوْلٍ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ ٥٤٤
- [٤٥] بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ ٥٢٢
- [٤٦] بَابُ التَّسْمِيَةِ بِقَاضِيِ الْقَضَاءِ وَنَحْوِهِ ٥٣١
- [٤٧] بَابُ اخْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَتَغْيِيرِ الْأِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ ٥٣٥
- [٤٨] بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ ٥٤٤
- [٤٩] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنَ أَذْقَنَهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضِرَاءِ مَسْتَهُ لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي...﴾ ٥٦٢
- [٥٠] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا ءَاتَتْهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَتْهُمَا﴾ ٥٧٥
- [٥١] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا...﴾ ٥٩١
- [٥٢] بَابُ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ٥٩٩
- [٥٣] بَابُ قَوْلٍ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ٦٠٧
- [٥٤] بَابُ لَا يَقُلُ: عَبْدِي وَأَمْتِي ٦١٨
- [٥٥] بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ ٦٢٦
- [٥٦] بَابُ لَا يُسَأَلُ يَوْجَهُ اللَّهُ إِلَّا الْجَنَّةَ ٦٣٥
- [٥٧] بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوِّ ٦٣٩
- [٥٨] بَابُ النَّهْيِ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ ٦٥٠

الصفحة

الموضوع

- ٦٥٦ [٥٩] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ...﴾
- ٦٧٤ [٦٠] بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدْرِ
- ٦٩٥ [٦١] بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ
- ٧٠٧ [٦٢] بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ
- ٧٢٦ [٦٣] بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ
- ٧٣٤ [٦٤] بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ
- ٧٣٩ [٦٥] بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشُّرْكِ.....
- [٦٦] بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾
- ٧٤٦ [٦٦] بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾
- ٧٦١ فهرس الموضوعات

* * * * *